عالمنا
عالمكم

تقرير المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف 2011

تقرير المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر

يشمل ملخص تقرير مجلس المندوبين لعام 2011

إعداد اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف، 28 تشرين الثاني/ نوفمبر - 1 كانون الأول/ ديسمبر 2011
مركز جنيف الدولي للمؤتمرات

المحتويات

1 نتائج اجتماعات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

1.1 قرارات مجلس المندوبين لعام 2011 9

1.1.1 جدول الأعمال 9

2.1.1 القرار رقم 1 السعي إلى القضاء على الأسلحة النووية 10

3.1.1 القرار رقم 2 علاقات مكونات الحركة الدولية مع جهات فاعلة إنسانية خارجية 12

4.1.1 القرار رقم 3 استراتيجية الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (استراتيجية الحركة) 12

5.1.1 القرار رقم 4 مراجعة النظم الأساسية للجمعيات الوطنية وقاعدتها القانونية 13

6.1.1 القرار رقم 5 تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية، الموقعين في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل 15

7.1.1 القرار رقم 6 الحفاظ على التراث التاريخي والثقافي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر 16

8.1.1 القرار رقم 7 تأهب الجمعيات الوطنية للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى والاستجابة الإنسانية 17

9.1.1 القرار رقم 8 جدول أعمال وبرنامج المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر 20

10.1.1 القرار رقم 9 اقتراح بأسماء المرشحين لشغل مناصب مسؤولين في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر 20

2.1 المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر 23

1.2.1 جدول الأعمال والبرنامج 23

2.2.1 القرار رقم 1 تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة 24

3.2.1 القرار رقم 2 خطة عمل تمتد لأربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني 26

4.2.1 القرار رقم 3 الهجرة: ضمان الوصول إلى المهاجرين، والكرامة، واحترام التنوع، والإدماج الاجتماعي 31

5.2.1 القرار رقم 4 تعزيز الدور المساعد: شراكة من أجل جمعيات وطنية أقوى ومن أجل تنمية التطوع 32

6.2.1 القرار رقم 5 الرعاية الصحية في خطر: احترام الرعاية الصحية وحمايتها 34

7.2.1 القرار رقم 6 الإجحاف في مجال الصحة، مع التركيز على وضع النساء والأطفال 36

8.2.1 القرار رقم 7 تعزيز الأطر المعيارية ومواجهة الحواجز التنظيمية بشأن التخفيف من الكوارث ومواجهتها والانتعاش منها 39

9.2.1 القرار رقم 8 تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية، الموقعين في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2005 بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل 42

10.2.1 القرار رقم 9 عالمنا. عملكم– من أجل الإنسانية 43

2 قائمة المندوبين

1.2 أعضاء المؤتمر 45

2.2 اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر 95

3.2 المراقبون 97

1.3.2 الجمعيات الوطنية التي تنتظر الاعتراف بها وقبولها 97

2.3.2 الكيانات والمنظمات التي شاركت بصفة مراقب 97

4.2 الضيوف 103

1.4.2 الضيوف المتكلمون 103

2.4.2 الصليب الأحمر والهلال الأحمر 104

3.4.2 ضيوف آخرون 104

3 مجلس المندوبين

1.3 دعوة 105

2.3 جدول الأعمال 107

3.3 رئاسة مجلس المندوبين 109

4.3 محضر موجز 111

1.4.3 الجلسة الافتتاحية والتصويت وجدول الأعمال والمسائل الإجرائية 112

- افتتاح دورة مجلس المندوبين 112
- انتخاب رئيس مجلس المندوبين ونائب الرئيس والأمناء 112
- اعتماد جدول أعمال مجلس المندوبين 112

2.4.3 البند 2 من جدول الأعمال. المسائل المطروحة للنقاش ولاتخاذ قرار بشأنها. 112

- الأسلحة النووية 112
- علاقات مكونات الحركة الدولية مع جهات فاعلة إنسانية خارجية 117
- تأهب الجمعيات الوطنية للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى والاستجابة الإنسانية 118
- استراتيجية الحركة 122
- مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل 126

3.4.3 البند الثالث. مسائل مطروحة لاتخاذ قرار بشأنها 129

- الحفاظ على التراث التاريخي والثقافي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر 129
- المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون لجمعيات الهلال الأحمر والصليب الأحمر 129
  - اعتماد جدول الأعمال المؤقت وبرنامج المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين 129
  - أعضاء المكتب المقتَرَحون للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين 129

4.4.3 البند 4 من جدول الأعمال. متابعة مجلس المندوبين المعقود في عام 2009 130

5.4.3 البند الخامس. اختتام المجلس وتاريخ ومكان انعقاد مجلس المندوبين القادم 131

6.4.3 حفل توزيع ميداليات هنري دونان 131

5.3 قائمة بوثائق مجلس المندوبين لعام 2011 135

4 المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر

1.4 دعوة 137

2.4 جدول الأعمال والبرنامج 139

1.2.4 جدول الأعمال والبرنامج 139

2.2.4 حلقات العمل والأحداث الجانبية التي ستُنظَّم على هامش المؤتمر 139

3.4 **المسؤولون في المؤتمر** 141

1.3.4 رئاسة المؤتمر 141

2.3.4 رئاسة الهيئات الفرعية للمؤتمر 141

3.3.4 مكتب المؤتمر 142

4.4 حفل الافتتاح 143

1.4.4 كلمة ترحيب للسيد غي ميتان، رئيس فرع جنيف لجمعية الصليب الأحمر السويسري 143

2.4.4 شهادات 143

3.4.4 المبادئ الأساسية للحركة يقرأها راقصو مدرسة "رودرا– بيجار" 146

5.4 افتتاح المؤتمر 147

1.5.4 افتتاح الجلسة العامة الأولى، السيد ماسيمو بارا، رئيس اللجنة الدائمة 147

2.5.4 كلمة السيدة ميشلين كالمي راي، رئيسة الاتحاد السويسري 149

3.5.4 انتخاب الرئيس، ونواب الرئيس، والأمين العام، ومساعدي الأمين العام، والمسؤولين الآخرين في المؤتمر 150

4.5.4 جدول أعمال المؤتمر والبرنامج، والإجراءات المتبعة لاعتماد القرارات 151

5.5.4 كلمة السيد جاكوب كلينبرغر، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر 154

6.5.4 كلمة السيد تداتيرو كونوي، رئيس الاتحاد الدولي للجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر 157

6.4 الجلسة العامة الأولى 161

1.6.4 كلمة افتتاحية لرئيسة الجلسة 161

2.6.4 كلمة السيد فيليب شبوري، مدير دائرة القانون الدولي والتعاون، اللجنة الدولية للصليب الأحمر 162

3.6.4 النقاش المتعلق بالقانون الدولي الإنساني 164

7.4 الجلسة العامة الثانية 207

1.7.4 انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة 207

2.7.4 مناقشة موضوع القانون الدولي الإنساني، الجلسة العامة الأولى (تابع) 209

3.7.4 متابعة المؤتمرات السابقة 218

8.4 الجلسة العامة الثالثة 221

1.8.4 انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة (تابع): إعلان النتائج 221

2.8.4 كلمة افتتاحية لرئيس الجلسة 221

3.8.4 مقدمة من السيد ماتياس شمالي مساعد الأمين العام لخدمات البرامج، الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر 222

4.8.4 كلمات للمتحدثين الرئيسيين ومناقشة تنفيذ إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث، وتعزيز الحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي من خلال التشريعات، والحواجز التنظيمية التي تعيق توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي على نحو سريع ومتكافئ إثر وقوع الكوارث الطبيعية 224

القسم الأول– تنفيذ إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث 224

- كلمات المتحدثين الرئيسيين 224
- مناقشة موضوع تعزيز قانون الكوارث 229
- توقيع مذكرة التفاهم بين الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية 235

القسم الثاني – تعزيز الحد من مخاطر الكوارث من خلال التشريعات 237

- كلمات المتحدثين الرئيسيين 237
- مناقشة موضوع تعزيز قانون الكوارث (تابع) 240

القسم الثالث – الحواجز التنظيمية التي تعيق توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي على نحو سريع ومتكافئ إثر وقوع الكوارث الطبيعية 258

- كلمات المتحدثين الرئيسيين 258
- مناقشة موضوع تعزيز قانون الكوارث (تابع) 262

9.4 الجلسة العامة الرابعة 271

1.9.4 ملاحظات إضافية عن انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة 271

2.9.4 التقرير عن المؤتمر 272

1.2.9.4 ورش العمل واللجان 272

2.2.9.4 التعهدات 275

3.2.9.4 تقرير لجنة الصياغة 276

3.9.4 اعتماد قرارات المؤتمر 277

4.9.4 اختتام المؤتمر 277

10.4 قائمة التعهدات 279

11.4 قائمة الوثائق المقدمة إلى المؤتمر 283

5 الدورة السادسة عشرة للجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر

285 .....

نتائج اجتماعات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

1.1
قرارات مجلس المندوبين لعام 2011

1.1.1 جدول الأعمال

أولًا: الانتخابات وجدول الأعمال والمسائل الإجرائية

1. **افتتاح اجتماع المجلس**
2. **انتخاب رئيس مجلس المندوبين ونائب الرئيس والأمناء**
3. **اعتماد جدول أعمال مجلس المندوبين**

ثانيًا: المسائل المطروحة للنقاش ولاتخاذ قرار

4. **الأسلحة النووية**

استنادًا إلى القرار رقم 7 الذي اعتمده مجلس المندوبين عام 2009، يشدد مشروع القرار على التكلفة البشرية للأسلحة النووية وصعوبة التوفيق بين استخدامها والقانون الدولي الإنساني. كما يحدد القرار موقف الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) من هذه الأسلحة.

5. **تعاون حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر مع الجهات الخارجية**

عملًا بتوصيات حلقة عمل مجلس المندوبين لعام 2009 عن "العلاقات مع الجهات الفاعلة من خارج الحركة"، يدعو مشروع القرار كل مكونات الحركة إلى الموافقة على اقتراح اتخاذ المزيد من التدابير لدعم علاقات الحركة مع الجهات الإنسانية الخارجية بطريقة منسّقة ومتماسكة وفقًا للمبادئ الأساسية.

6. **تأهب الجمعيات الوطنية واستجابتها في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى**

على أثر توصية حلقة العمل التي نظمها مجلس المندوبين في 2009 عن "المسؤولية الجماعية والشراكات"، وبالنظر إلى الأحداث العالمية التي وقعت مؤخرًا، واستنادًا إلى تقرير أساسي، يدعو القرار قادة الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) إلى تحسين التحضير والاستعداد لزيادة إمكانيات الوصول إلى من يحتاجون إلى المساعدة أثناء النزاعات المسلحة وغيرها من حالات العنف.

كما يشجع اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) والجمعيات الوطنية على مواصلة إعداد دليل عملي من شأنه تعزيز سلامة موظفي ومتطوعي الجمعيات الوطنية وحمايتهم، وتحسين إمكانيات الوصول إلى المستفيدين من خدماتهم وحمايتهم.

وبالإضافة إلى ذلك يدعو القرار الاتحاد الدولي واللجنة الدولية إلى العمل لتحديد كيف يمكن للصكوك الأساسية الدستورية والقانونية للجمعيات الوطنية أن تعكس على أفضل وجه مهام الجمعيات الوطنية، وأدوارها، ومسؤولياتها في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى.

7. **استراتيجية الحركة**

عملًا بالقرار رقم 2 الذي اعتمده مجلس المندوبين عام 2009 تقدم اللجنة الدائمة تقييمًا لاستراتيجية الحركة.

ويُبرز مشروع القرار ضرورة مواصلة العمل الخاص بمنتديات الحركة واستعراض و/ أو مراجعة النظم الأساسية للجمعيات الوطنية. كما يُبرز القرار الخيارات المطروحة بشأن الإرشادات الاستراتيجية على مستوى الحركة استنادًا إلى نتائج التقييم وتوصياته.

8. مذكرة التفاهم بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل

تقرير المراقب عن التقدم المُحرَز في تنفيذ مذكرة التفاهم.

ثالثًا: المسائل المطروحة لاتخاذ قرار

9. تراث الصليب الأحمر والهلال الأحمر

يدعو مشروع القرار كل مكونات الحركة إلى رفع درجة الأولوية الممنوحة لمسألة صون تراثها التاريخي والثقافي واستخدامه والسعي إلى التعريف به.

10. المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر

1.10 اعتماد جدول أعمال للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)

2.10 الأسماء المقترحة للمسؤولين في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين.

رابعًا: متابعة مجلس المندوبين لعام 2009

تُعرض تقارير المتابعة باعتبارها وثائق عمل على كل أعضاء المجلس قبل 45 يومًا من افتتاح مجلس المندوبين.

وعلى الجمعيات الوطنية التي تود طرح قضايا وردت في التقارير أن تبلِّغ اللجنة الدائمة بذلك مسبقًا لكي تضاف هذه الطلبات إلى جدول أعمال مجلس المندوبين. ويُرحَّب بتقديم تعليقات مكتوبة على التقارير مسبقًا.

لن يُقبل أي تقرير متابعة أو يُناقَش في المجلس ما لم تطلبه إحدى الجمعيات الوطنية كما جاء أعلاه

1. التقرير عن عمل اللجنة الدائمة
(تقرير يُقدَم بشكل منتظم إلى مجلس المندوبين)

2. تقرير عن تنفيذ سياسة الحركة الخاصة بالنزوح الداخلي (القرار رقم 5/ مجلس المندوبين 2009)

3. تقرير عن تجارب مكونات الحركة في ما يتعلق بمدونة الشراكة الجيدة (القرار رقم 9/ مجلس المندوبين 2009)

4. تقرير عن التقدم المُحرَز في تنفيذ اتفاق إشبيلية وتدابيره التكميلية (تقرير يُقدَم بشكل منتظم إلى مجلس المندوبين)

5. تقرير عن صندوق الإمبراطورة شوكن (تقرير يُقدَم بشكل منتظم إلى مجلس المندوبين)

6. تقرير عن تنفيذ استراتيجية الحركة في مجال إعادة الروابط العائلية (القرار رقم 4/ مجلس المندوبين 2007).

خامسًا: اختتام المجلس

تأكيد تاريخ ومكان انعقاد مجلس المندوبين عام 2013

سادسًا: اللجان

تجتمع ثلاث لجان في نفس الوقت بعد اختتام المجلس للتحضير للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين.

تركز المناقشات على إجراءات المؤتمر وعلى المسائل الرئيسية الواردة في جدول الأعمال من وجهة نظر الحركة.

الوقت المطلوب: ساعة ونصف الساعة.

حفل تسليم ميدالية هنري دونان يتبعه حفل استقبال تقيمه اللجنة الدولية والاتحاد الدولي.

2.1.1 القرار رقم 1
السعي إلى القضاء على الأسلحة النووية

إن مجلس المندوبين

إذ يُعرب عن قلقه العميق إزاء القدرة التدميرية للأسلحة النووية، وتسبُّبها بمعاناة إنسانية يعجز المرء عن وصفها، وصعوبة التحكم في آثارها في المكان والزمان، والتهديد الذي تشكله على البيئة وعلى الأجيال القادمة، ومخاطر التصعيد الذي تُحدثه،

ويُعرب أيضًا عن قلقه إزاء الاستمرار في الاحتفاظ بعشرات الآلاف من الرؤوس النووية، وانتشار هذه الأسلحة ووجود خطر دائم بإمكانية استعمالها من جديد،

وإذ تقلقه التداعيات الخطيرة التي ستنجم عن أي استخدام للأسلحة النووية على أنشطة المساعدة الإنسانية وعلى إنتاج المواد الغذائية في مناطق واسعة من العالم،

وإذ يؤمن بأن وجود الأسلحة النووية يطرح أسئلة أكثر عمقًا حول مدى المعاناة التي يرغب البشر في إحداثها أو السماح بها في أوقات الحرب،

وإذ يرحب بتجدد الجهود الدولية الرامية إلى نزع السلاح النووي، ولا سيما الالتزامات التي قطعتها الدول خلال قمة مجلس الأمن للأمم المتحدة بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية ونزعها، عام 2009، ومؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، عام 2010، ومعاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها المعقودة بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي،

ويرحب أيضًا بالالتزامات التي قطعتها الدول على أعلى المستويات في المحافل آنفة الذكر بتوفير الظروف الملائمة لعالم خالٍ من الأسلحة النووية، وذلك من خلال إجراءات ملموسة في مجالي عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي،

وإذ يذكِّر بالرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية عام 1996 والذي أكَّد أن مبادئ القانون الدولي الإنساني وقواعده تُطبَّق على الأسلحة النووية، وخلص إلى أن التهديد بهذه الأسلحة أو استخدامها سيكونان في العموم مخالفين لمبادئ القانون الدولي الإنساني وقواعده،

وإذ يستند إلى شهادات الناجين من القنبلة الذرية، وتجربة الصليب الأحمر الياباني واللجنة الدولية للصليب الأحمر في مساعدة ضحايا انفجاري القنبلة الذرية في هيروشيما وناغازاكي، والمعارف المكتسبة من المعالجة المستمرة للناجين من قِبَل مستشفيات الصليب الأحمر الياباني الخاصة بالناجين من القنبلة الذرية،

وإذ يضع في الاعتبار القرارات المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل عمومًا وإزالة الأسلحة النووية بصورة خاصة التي اعتمدتها المؤتمرات الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر في الأعوام 1948 و1952 و1957 و1965 و1977 و1981؛ ومجلس المندوبين عام 2009؛ وكلمة رئيس اللجنة الدولية بشأن الأسلحة النووية أمام أعضاء السلك الدبلوماسي في جنيف، في نيسان/ أبريل 2010، وكلمة رئيس الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر أمام الفائزين بجائزة نوبل في هيروشيما في تشرين الثاني/ نوفمبر 2010،

وانطلاقًا من إيمانه بأن للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر دورًا تاريخيًّا وهامًّا تؤديه في إطار الجهود الرامية إلى تهيئة الظروف الملائمة لعالم خالٍ من الأسلحة النووية،

1. يشدد على المعاناة البشرية التي لا حصر لها والتي يمكن توقُّع أن تنجم عن أي استخدام للأسلحة النووية، والافتقار إلى القدرات اللازمة لمواجهة آثار هذه الأسلحة بالصورة الملائمة، والضرورة الحتمية لمنع استخدام هذه الأسلحة؛

2. يرى من الصعب التصور كيف يمكن لأي شكل من أشكال استخدام الأسلحة النووية أن يتوافق وقواعد القانون الدولي الإنساني ولا سيما قواعد التمييز، والاحتياط، والتناسب؛

3. يناشد جميع الدول،
- ضمان عدم استخدام الأسلحة النووية مرة أخرى على الإطلاق، بغض النظر عن رأيها في مشروعية هذه الأسلحة،
- مواصلة المفاوضات بحسن نية، والسعي بعزم وبدون إبطاء إلى إنهاء تلك المفاوضات الرامية إلى حظر استخدام الأسلحة النووية والقضاء عليها بشكل تام من خلال اعتماد صك دولي مُلزِم قانونًا، بناءً على الالتزامات والواجبات الدولية القائمة؛

4. يدعو جميع مكونات الحركة التي تستخدم إطار الدبلوماسية الإنسانية إلى ما يلي:
- السعي قدر الإمكان إلى تنفيذ أنشطة ترمي إلى توعية الجمهور، والعلماء، وأخصائيي الصحة، وصانعي القرار، بالعواقب الإنسانية الكارثية لأي استخدام للأسلحة النووية وقضايا القانون الدولي الإنساني التي يثيرها هذا الاستخدام، وبضرورة اتخاذ إجراءات عملية تؤدي إلى حظر استخدام هذه الأسلحة وإزالتها،
- السعي قدر الإمكان إلى إقامة حوار مستمر مع الحكومات وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية حول القضايا الإنسانية وقضايا القانون الدولي الإنساني المرتبطة بالأسلحة النووية، ونشر موقف الحركة المحدد في هذا القرار.

الجهات المشتركة في رعاية القرار:

اللجنة الدولية للصليب الأحمر
الصليب الأحمر الأسترالي
الصليب الأحمر النمساوي
جمعية الهلال الأحمر الأذربيجاني
الصليب الأحمر البلجيكي
الصليب الأحمر البلغاري
جمعية الصليب الأحمر الكندي
جمعية الصليب الأحمر في جزر الكوك
الصليب الأحمر التشيكي
الصليب الأحمر الدانمركي
جمعية الصليب الأحمر الفيجي
جمعية الهلال الأحمر في جمهورية إيران الإسلامية

جمعية الصليب الأحمر الياباني
الجمعية الوطنية للهلال الأحمر الأردني
جمعية الصليب الأحمر الكيريباتي
الصليب الأحمر اللبناني
جمعية الهلال الأحمر الماليزي
جمعية الصليب الأحمر الميكرونيزي
الصليب الأحمر الموزمبيقي
الصليب الأحمر الهولندي
الصليب الأحمر النيوزيلندي
الصليب الأحمر النرويجي
جمعية الصليب الأحمر في بالاو
جمعية الصليب الأحمر في بابوا غينيا الجديدة
الصليب الأحمر الفلبيني
جمعية الصليب الأحمر في ساموا
الصليب الأحمر السويدي
الصليب الأحمر السويسري
جمعية الصليب الأحمر في تونغا
جمعية الصليب الأحمر في ترينيداد وتوباغو
جمعية الصليب الأحمر في فانواتو

3.1.1 القرار رقم 2
علاقات مكونات الحركة الدولية مع جهات فاعلة إنسانية خارجية

إن مجلس المندوبين،

إذ يذكِّر بحلقة عمل مجلس المندوبين لعام 2009 المعنونة "العلاقات مع جهات فاعلة من خارج الحركة"،

1. يرحب بالوثيقة الأساسية التي قُدمت إلى مجلس المندوبين لعام 2011 عن "علاقات مكونات الحركة الدولية مع جهات فاعلة إنسانية خارجية"؛

2. ويعتمد توصيات التقرير التالية:

أ) ينبغي لكل مكونات الحركة الدولية توعية الجهات الفاعلة الإنسانية الخارجية بشأن كيفية العمل وفقًا للمبادئ الأساسية؛

ب) ينبغي للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر واللجنة الدولية للصليب الأحمر، بالتشاور مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، مواصلة تحليل الحاجة إلى وضع توجيهات، وزيادة تطويرها عند الاقتضاء، مع إيلاء انتباه خاص لما يلي:

1. التنسيق مع وكالات الأمم المتحدة وهيئات التنسيق، بما في ذلك من أجل حشد الموارد؛
2. العلاقات مع مختلف آليات وهيئات التنسيق في البلدان المعنية (منها الفرق والمجموعات في مختلف البلدان)، بما في ذلك في سياقات متغيرة، مثلاً عندما يندلع نزاع في مكان تجري فيه عملية طوارئ بسبب وقوع كارثة طبيعية (أو العكس بالعكس)؛
3. الدور المتزايد الذي تلعبه الحماية المدنية والجيش والدفاع المدني في حالات الكوارث والأزمات؛
4. استخدام الشارة من جانب جميع مكونات الحركة في العمليات التي تقودها منظمات أخرى؛
5. سبل الانخراط مع القطاع الخاص كشريك ميداني؛
6. تعزيز قدرات جميع مكونات الحركة الدولية على تطوير وإدارة العلاقات مع الجهات الفاعلة الخارجية، تماشيًا مع المبادئ الأساسية والنظام الأساسي للحركة الدولية وسياساتها العامة ومبادئها التوجيهية؛
7. الحفاظ على نظرة عامة للسياسات والاستراتيجيات والتوجيهات القائمة ذات الصلة بالعلاقات مع الجهات الفاعلة الخارجية وجعلها متاحة بطريقة سهلة.

ج) ينبغي لجميع مكونات الحركة الدولية مواصلة تعزيز آليات التنسيق داخل الحركة الدولية على صعيد البلدان وعلى الصعيد الإقليمي، واستخدام ذلك كوسيلة لتحسين العلاقات مع الجهات الفاعلة الإنسانية الخارجية واكتساب الخبرات في هذا المجال وتبادلها من أجل تقديم خدمات أفضل للأشخاص الأكثر استضعافًا.

4.1.1 القرار رقم 3
استراتيجية الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (استراتيجية الحركة)

1. الخلفية

اعتُمدت استراتيجية الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) لأول مرة في مجلس المندوبين لعام 2001. وتم تحديثها في مجلس المندوبين لعام 2005، إذ اعتبر أن بعض المهام أُنجزت ومن أجل استعراض أهمية المهام المتبقية. وجرى تخفيض عدد المهمات من 17 مهمة إلى 10 مهام بينما لم تتغير **الأهداف الاستراتيجية** أي:

- تعزيز مكونات الحركة؛
- تحسين فاعلية الحركة وتأثيرها عن طريق التعاون المتزايد والترابط؛

- تحسين صورة الحركة وتواجد مكوناتها وعلاقاتها مع الحكومات والشركاء الخارجيين.

ورأى مجلس المندوبين لعام 2009 المنعقد في نيروبي أن من المعقول افتراض استكمال تنفيذ الاستراتيجية وأغلبية مهامها بحلول العام 2011، بعد عشر سنوات من العمل. ولهذا طُلب من اللجنة الدائمة والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) واللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) أن تقدم إلى هذا المجلس للمندوبين تقييمًا لتحقيق أهداف الاستراتيجية والنتائج المتوقعة لكلٍ من المهام العشر في الاستراتيجية.

ويعرض التقرير بشأن استراتيجية الحركة النتائج الرئيسية للتقييم والتوصيات المقترحة. أما تقرير التقييم الكامل فهو متوفر لأعضاء المجلس وفقًا للطلب.

ودعا أيضًا قرار نيروبي اللجنة الدائمة إلى مواصلة عملها الرامي إلى الحد من التعقيدات في منتديات الحركة وتقديم مقترحاتها بشأن التغيير، عند الاقتضاء، إلى هذا المجلس.

وقد سُجلت تحسينات مشجعة في استشارة الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) للإعداد لمختلف منتديات الحركة كما طالب بذلك قادة الجمعيات الوطنية في مراجعات شاملة للمسألة قيد البحث. إلا أن بعض القضايا الأساسية المتعلقة بمسألتي الوتيرة والمدة إلى جانب الخيارات الممكنة من أجل التوافق في ما بين بعض المنتديات أو حتى دمجها تتطلب المزيد من النقاش حول الخيارات المتاحة للمضي قُدمًا.

2. القرار

إن مجلس المندوبين لعام 2011، باعتباره الجهة المؤتمنة على إدارة المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والجهاز الدائم للحركة الذي تتمثل فيه جميع المكونات والذي يقدم التوجيه الاستراتيجي في القضايا التي تهم الحركة ككل، يدعو اللجنة الدائمة القادمة إلى إنجاز ما يلي:

1.2 استكمال العمل الخاص بمنتديات الحركة وعرض اقتراحات بالتغيير، عند الاقتضاء، ليتخذ مجلس المندوبين لعام 2013 قرارًا بشأنها وتشكيل فريق عمل مختص لهذا الغرض يكون ممثلًا للجمعيات الوطنية ويضم مجموعة واسعة من الخبرات وممثلًا عن الشباب؛

2.2 الاستناد في هذا العمل إلى نتائج المراجعات الشاملة بشأن الحركة التي سبق أن أجرتها اللجنة الدائمة المنتهية ولايتها من أجل التوصل إلى اتفاق حول إجراء تغييرات ملموسة لصالح تحقيق فاعلية أكبر والتخفيض من التكاليف والآثار البيئية المترتبة على الاجتماعات التي تشارك فيها جميع مكونات الحركة؛

3.2 تحديث أعمال الاستراتيجية الحالية التي لا تزال مفتوحة، بالتعاون الوثيق مع كل مكونات الحركة، بغية تنفيذها وبالتالي تقديم تقرير بشأنها إلى مجلس المندوبين لعام 2013. وينبغي أن يركز هذا الجهد على التعاون المنسق والفعَّال على مستوى الحركة من أجل تعزيز صورة الحركة وأدائها في مجالات أساسية متفق عليها بغية تنفيذ مهمتنا لمصلحة الأشخاص الأكثر استضعافًا. كما ينبغي أن يأخذ في الاعتبار التوجهات القائمة في بيئات العمل الداخلية والخارجية.

4.2 استعراض النتائج التي توصل إليها الاتحاد الدولي واللجنة الدولية في مراقبة تنفيذ القرارات بما في ذلك المعلومات الواردة من هيئاتهما الإقليمية من أجل تحسين المتابعة وتقديم التقارير والتخطيط للاجتماعات التي ستعقدها الحركة في المستقبل.

3. المتابعة

- تقدم اللجنة الدائمة على نحو منتظم تقارير عن التقدم المُحرَز عبر نشرتها الإعلامية.
- يُستخدم موقع اللجنة الدائمة على شبكة الإنترنت www.standcom.ch باعتباره قناة لنقل الملاحظات والتعليقات بشكل منتظم إلى/ ومن الجمعيات الوطنية حول التقدم المُحرَز في العمل.

5.1.1 القرار رقم 4
مراجعة النظم الأساسية للجمعيات الوطنية وقاعدتها القانونية

إن مجلس المندوبين،

إذ يؤكِّد مجددًا على هدف المهمة 3 من استراتيجية الحركة التي تدعو كل الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر إلى أن تنظر في أنظمتها الأساسية وفي النصوص القانونية ذات الصلة، وتعتمد، حيثما تدعو الحاجة، نصوصًا دستورية جديدة موافقة "للتوجيهات بشأن النظم الأساسية للجمعيات الوطنية"، وللقرارات ذات الصلة الصادرة عن المؤتمرات الدولية،

وإذ يذكِّر بالقرار 3 الصادر عن مجلس المندوبين المنعقد عام 2009، الذي يحث الجمعيات الوطنية على مواصلة العمل بشكل وثيق مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي)،

والتشاور مع اللجنة المشتركة بين اللجنة الدولية والاتحاد الدولي المعنية بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية (اللجنة المشتركة المعنية بالنظم الأساسية) من أجل ضمان قيام كل الجمعيات الوطنية بالنظر في نظمها الأساسية والنصوص القانونية ذات الصلة قبل نهاية عام 2010،

وإذ يرحب بتقرير اللجنة المشتركة المعنية بالنظم الأساسية الذي يوجز التقدم المُحرَز والخبرة المكتسبة والعمل الذي لا يزال يتعين الاضطلاع به،

وإذ يسجل مع التقدير بأن ما يقرب من 90 في المائة من كل الجمعيات الوطنية قد شرعت منذ اعتماد استراتيجية الحركة عام 2001، في عملية استعراض نظمها الأساسية والنصوص القانونية ذات الصلة، إلا أنه يقرُّ في الوقت نفسه بأنه ما زال يتعين على جمعيات وطنية عديدة الاضطلاع بقدر كبير من العمل من أجل جعل الأدوات القانونية والدستورية الأساسية لديها متوافقة مع الشروط الدنيا المحدَّدة في الوثيقة التوجيهية،

وإذ يعرب عن تقديره العميق للجمعيات الوطنية التي أكملت بنجاح عملية مراجعة نظمها الأساسية والنصوص القانونية ذات الصلة، بما يتماشى مع الوثيقة التوجيهية،

وإذ يلاحظ بأنه لا تزال هناك تحديات تواجه جمعيات وطنية عديدة في جهودها الرامية إلى العمل وفقًا للمبادئ الأساسية ضمن مختلف سياقاتها التشغيلية، ويكرر التأكيد على الأهمية الحاسمة للنظم الأساسية عالية الجودة، وحتمية وجود قاعدة تشريعية قوية للجمعيات الوطنية في القوانين الوطنية لضمان تحليها بالإمكانيات والقدرات اللازمة لتقديم الخدمات للمحتاجين على نحوٍ فعَّال،

وإذ يقرُّ بأن إجراء استعراض دوري ومنتظم للأدوات القانونية الأساسية للجمعية الوطنية (كل 10 سنوات على سبيل المثال) هو أمر هام في مساعدة الجمعيات الوطنية على التكيف مع التحديات والظروف الجديدة،

وإذ يقرُّ بوجود العديد من التحديات التي قد تعترض سبيل الجمعيات الوطنية في سعيها نحو الامتثال الكامل للشروط الدنيا والتوصيات التي حددتها الوثيقة التوجيهية، وذلك بسبب السياقات التشغيلية لكلٍ منها،

وإذ يؤكد مجددًا في هذا الصدد أن قيادات الجمعيات الوطنية وإدارتها هي المسؤولة في المقام الأول عن ضمان وجود القدر الكافي من الأدوات الدستورية والقانونية الملائمة، وتطبيقها كما ينبغي،

1. يهنئ الجمعيات الوطنية على تواصل جهودها الشاقة التي استثمرتها خلال العِقد الماضي في مراجعة نظمها الأساسية والنصوص القانونية ذات الصلة، وفي تعزيز قاعدتها القانونية في القوانين الوطنية؛

2. يعرب عن تقديره للجمعيات الوطنية التي أقامت حوارًا بنّاءً مع اللجنة الدولية والاتحاد الدولي وكذلك مع اللجنة المشتركة المعنية بالنظم الأساسية، الأمر الذي أتاح للحركة الدولية إحراز تقدم نحو تحقيق هدف تعزيز القاعدة القانونية للجمعيات الوطنية؛

3. يوصي الجمعيات الوطنية التي لم تباشر أو لم تستكمل بعد بنجاح عملية مراجعة نظمها الأساسية، بأن تتخذ الخطوات الضرورية من أجل تحديث الأدوات القانونية أو الدستورية الأساسية لديها وفقًا للوثيقة التوجيهية والقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المندوبين والمؤتمرات الدولية؛

4. يدعو الجمعيات الوطنية التي تُجري مراجعة لنظمها الأساسية والنصوص القانونية ذات الصلة، بأن تولي اهتمامًا خاصًّا بالمسائل التالية التي حددتها اللجنة المشتركة المعنية بالنظم الأساسية باعتبارها القضايا التي غالبًا ما تتعارض مع الوثيقة التوجيهية، بما في ذلك تعريف ما يلي:
   - علاقة الجمعية الوطنية مع السلطات العامة، وعلى وجه الخصوص وضعها كجهة مساعدة في المجال الإنساني، وفقًا للمبدأ الأساسي الذي يتمثل في الاستقلال؛
   - أجهزة حكم الجمعية الوطنية (التشكيل، والمهام، والإجراءات، والتناوب)؛
   - أدوار أجهزة الحكم والإدارة ومسؤولياتها؛
   - العضوية في الجمعية الوطنية؛
   - هيكلية الفروع (على سبيل المثال: كيفية إنشاء الفروع، والهيئات التي تحكمها، والعلاقة بين الفروع والمقر الرئيسي)؛

5. يشجع الجمعيات الوطنية على بدء الحوار مع السلطات الوطنية في بلدانها أو مواصلة الحوار، حسب الاقتضاء، من أجل تعزيز قاعدتها القانونية في القوانين الوطنية من خلال قوانين عالية الجودة خاصة بالصليب الأحمر/ أو الهلال الأحمر، وذلك لإضفاء الطابع الرسمي على دورها كجهة مساعدة في المجال الإنساني، والإقرار بالتزام السلطات الوطنية باحترام إمكانية عمل الجمعيات الوطنية وإدارتها وفقًا للمبادئ الأساسية؛

6. يناشد الجمعيات الوطنية، ولا سيما على مستوى قياداتها، مواصلة العمل بشكل وثيق مع بعثات اللجنة الدولية والاتحاد الدولي ومع اللجنة المشتركة المعنية بالنظم الأساسية، في ما يتعلق بمراجعة نظمها الأساسية والنصوص القانونية ذات الصلة، وتعزيز قاعدتها القانونية في إطار القوانين الوطنية، وأخذ توصيات اللجنة المشتركة المعنية بالنظم الأساسية في الاعتبار، فضلًا عن إبقاء اللجنة المشتركة على علم تام بأي تقدم أو تطورات جديدة؛

7. يناشد اللجنة الدولية والاتحاد الدولي واللجنة المشتركة المعنية بالنظم الأساسية، مواصلة جهودها النشطة الرامية إلى دعم الجمعيات الوطنية والسعي لإيجاد سبل لزيادة قدرات عملها وفاعليتها. وينبغي للجهات الثلاث، في عملها الداعم للجمعيات الوطنية، إيلاء عناية خاصة لقوانين الجمعيات الوطنية وأنظمتها، ووضع مذكرات استشارية جديدة إذا لزم الأمر، والتأكد من أن الآليات والأدوات الجديدة لبناء المؤسسة المحدَّدة داخل الحركة، تتضمن وتعكس على النحو الواجب هدف تعزيز الأدوات القانونية والدستورية الأساسية للجمعيات الوطنية؛

8. يدعو اللجنة الدولية والاتحاد الدولي إلى الشروع في مشاورات مع الجمعيات الوطنية بشأن أفضل السبل لمواصلة عملية تعزيز الأدوات القانونية الأساسية للجمعيات الوطنية في المستقبل، وبالتالي استكشاف وتطبيق سبل ونماذج جديدة ومبتكرة لدعم الجمعيات الوطنية والاعتماد بشكل أكبر على الموارد القائمة وعلى الشراكات والخبرات القانونية الموجودة داخل الحركة بما في ذلك استخدام منتديات التعلم الجديدة وقدرات وشبكات الجمعيات الوطنية ذات الصلة؛

9. يدعو اللجنة الدولية والاتحاد الدولي إلى الاستناد إلى عمل اللجنة المشتركة المعنية بالنظم الأساسية لتقديم تقرير عن مدى تحقيق هدف تعزيز الأدوات القانونية والدستورية الأساسية للجمعيات الوطنية إلى مجلس المندوبين عام 2013 وإلى دورات مجلس المندوبين اللاحقة.

6.1.1 القرار رقم 5
تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية، الموقعين في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل

إن مجلس المندوبين،

إذ يذكِّر بمذكرة التفاهم التي وقعتها جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 وبالأخص الأحكام التالية:

1. تعمل جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وفقًا للإطار القانوني الواجب تطبيقه على الأراضي الفلسطينية التي احتلتها إسرائيل عام 1967، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية الأشخاص المدنيين في زمن الحرب.

2. تعترف جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني بأن هذه الأخيرة هي الجمعية الوطنية المصرح لها بالعمل في الأراضي الفلسطينية وأن هذه الأراضي تقع في النطاق الجغرافي للعمليات التشغيلية لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وصلاحياتها. كما تحترم جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني اختصاص كلٍ منهما وتعملان وفق النظام الأساسي للحركة وقواعدها.

3. بعد اعتماد البروتوكول الإضافي الثالث وبقبول جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل في الهيئة العامة للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر:

أ) تضمن جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل عدم وجود أي فروع لها خارج الحدود المعترف بها دوليًا لدولة إسرائيل.

ب) تجري العمليات التشغيلية التي تقوم بها جمعية وطنية داخل اختصاص الجمعية الأخرى وفقًا للحكم الوارد في القرار رقم 11 الصادر عن المؤتمر الدولي المعقود عام 1921،

ويأخذ علمًا، مع التقدير للعمل الذي اضطلع به المراقب، بالتقرير الذي رفعه إلى مجلس المندوبين الوزير (الفخري) السيد بير ستانبك، المراقب المستقل الذي عينته اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) بموافقة جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني بناءً على طلب المؤتمر الدولي بمراقبة التقدم المُحرَز في مجال تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل،

وإذ يُذكِّر بالقرار رقم 5 الذي اعتمده مجلس المندوبين في 25 تشرين الثاني/ نوفمبر 2009 بشأن تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل،

ويُذكِّر بالقرار رقم 5 الذي اعتمده المؤتمر الدولي الثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل،

وإذ يؤكد من جديد أهمية العمل وفقًا للقانون الدولي الإنساني ووفق النظام الأساسي والقواعد والمبادئ الأساسية للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر،

وإذ يلاحظ أن الجمعيات الوطنية ملزمة بالعمل وفقًا لدستور الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والسياسة القائمة

بشأن "حماية نزاهة الجمعيات الوطنية وهيئات الاتحاد الدولي" المعتمدة في تشرين الثاني/ نوفمبر 2009،

وإذ يؤكد من جديد ضرورة التنسيق الفعَّال والإيجابي بين كل مكونات حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر من أجل التنفيذ الكامل لمذكرة التفاهم بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل،

1. يلاحظ التقدم الذي أُحرز في التنفيذ ويثني على جهود كلتا الجمعيتين الوطنيتين؛

2. يلاحظ بأسف عدم تنفيذ مذكرة التفاهم بالكامل كما لاحظ ذلك المراقب؛

3. يحث بشدة جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل على الوفاء بالتزاماتها دون المزيد من التأخير واستكمال الجهود المبذولة من أجل جعل عملياتها متوافقة وأحكام مذكرة التفاهم المتعلقة بالنطاق الجغرافي؛

4. يطلب من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي إعادة تأكيد مهمة عملية مراقبة التنفيذ ومواصلة دعم وتعزيز عملية مراقبة تنفيذ مذكرة التفاهم؛

5. يقرر مواصلة عملية المراقبة إلى أن يتم تنفيذ مذكرة التفاهم تنفيذًا كاملًا، ويطلب إصدار تقارير منتظمة عن آلية المراقبة، حسبما تقتضي الضرورة؛

6. يطلب من الجمعيات الوطنية أن تستجيب بطريقة إيجابية لأي طلب بالمساعدة والدعم لعملية المراقبة؛

7. يطلب من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي أن يرتبا تقديم تقرير عن تنفيذ مذكرة التفاهم إلى الاجتماع المقبل لمجلس المندوبين وعبره إلى المؤتمر الدولي.

7.1.1 القرار رقم 6
الحفاظ على التراث التاريخي والثقافي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

إن مجلس المندوبين،

إذ يقرُّ بالقيمة العالمية للتراث التاريخي والثقافي لمكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة)، أي اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية)، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) والجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية)،

وإذ يشدد على الأهمية الفائقة لصون هذا التراث الإنساني والتعريف به وإبراز قيمته عبر كل الوسائل الملائمة بهدف تعزيز الفهم لأدوار مكونات الحركة وهويتها وتوعية الجيل الحالي والأجيال القادمة بغية حثها على الانخراط في العمل الإنساني خدمةً للمستضعفين أفرادًا وجماعات،

وإذ يذكِّر بأن معرفة تاريخ مكونات الحركة وتجاربها الميدانية عنصر أساسي في المداولات الراهنة والمقبلة بشأن عملها الإنساني وطرق تنفيذه،

وإذ يشدد على المسؤولية المشتركة لكل مكونات الحركة في ضمان الحفاظ على التراث التاريخي والثقافي للحركة وصونه وإبراز قيمته،

ويذكِّر بالجهود الدؤوبة التي بذلتها مكونات الحركة حتى الآن من أجل جعل هذا التراث متاحًا لأكبر عدد ممكن من الناس،

وإذ يذكِّر بدور المتحف الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر في تعزيز أهمية التراث التاريخي والثقافي للحركة وتأثيره،

وإذ يرحب بعلاقة التعاون التي أقامها المتحف مع الجمعيات الوطنية لمساندتها في الحفاظ على تراثها الخاص وإبراز قيمته في المتاحف وغيرها من المؤسسات التراثية في بلدانها ومناطقها،

وإذ يدرك أهمية القواعد والمبادئ القانونية والأخلاقية التي تنظم، على الصعيدين الوطني والدولي، حماية البيانات التاريخية وتوثيقها ونشرها ولا سيما في ما يتعلق بحماية البيانات الشخصية وإمكانية الاطلاع عليها،

وإذ يقرُّ بالتجربة الواسعة لمختلف مكونات الحركة وخبراتها في ما يتعلق بصون التراث التاريخي والثقافي للحركة والحفاظ عليه وإدارته، وما يتعلق كذلك بالتعريف بهذا التراث وإبراز قيمته،

وإذ يرحب بإدراج أرشيف الوكالة الدولية لأسرى الحرب في سجل ذاكرة العالم لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) في العام 2007،

1. يطلب إلى جميع مكونات الحركة رفع درجة الأولوية الممنوحة لمسألة صون واستخدام تراثها التاريخي والثقافي، والسعي إلى التعريف به وإبراز قيمته بصورة أفضل من خلال المتاحف والمعارض وسجلات الأرشيف وغيرها من المؤسسات التراثية ومن خلال الأنشطة الترويجية، واستعمال هذه المعارف والخبرات الواسعة على نحو فعَّال في أنشطتها الإنسانية الحالية؛

2. يشجع جميع مكونات الحركة على تبادل خبراتها في الحفاظ على تراثها التاريخي والثقافي وإبراز قيمته، والتماس المساعي الحميدة للمتحف الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر في جنيف، وخبرات الاتحاد الدولي واللجنة الدولية عند الاقتضاء؛

3. يطلب إلى المتحف الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والاتحاد الدولي، واللجنة الدولية، وبالتشاور مع الجمعيات الوطنية، تقديم توصيات بشأن الحفاظ على التراث التاريخي والثقافي للحركة وإبراز قيمته إلى مجلس المندوبين لعام 2015، على أن يستند هذا التقرير إلى تجارب مختلف مكونات الحركة والإجراءات الملموسة التي تتخذها في هذا المجال.

8.1.1 القرار رقم 7 تأهب الجمعيات الوطنية للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى والاستجابة الإنسانية[1]

أولًا: معلومات أساسية

يمكن أن تتطور حالات من العنف في كل زمان وفي كل مكان، مثلما برهنت الأحداث الأخيرة. وغالبًا ما تثير شواغل إنسانية تتطلب من الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) استجابة فورية. وبالإضافة إلى ذلك، تتطلب النزاعات المسلحة المزمنة منها والتي اندلعت منذ سنوات أو عقود عدة أحيانًا، أشكالًا مشابهة من الاستجابة الإنسانية. أما المظاهرات التي تؤدي إلى العنف فتشكل نوعًا آخر من التحدي أمام العمل الإنساني– كي يكيف طرق عمله، التي صُممت في المقام الأول للمناطق الريفية، وفقًا للبيئات الحضرية أيضًا.

وتوخيًا لتعزيز إمكانية الوصول إلى الناس والمجتمعات المحلية المتضررة من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى[2] وتلبية احتياجاتهم بفاعلية، من الأساسي أن تعمل جميع مكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة الدولية) معًا في مراحل التأهب، والاستجابة، والانتعاش، من أجل زيادة قدراتها وكفاءاتها إلى الحد الأقصى.

المهمات والقدرات المتقاربة والتكميلية للحركة الدولية

تنفذ الجمعيات الوطنية مهمة، ورد وصفها في النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (النظام الأساسي)، تقضي بأن "تُنظَم... بالتنسيق مع السلطات العامة، عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ وغيرها من الخدمات لمساعدة ضحايا النزاعات المسلحة كما هو منصوص عليه في اتفاقيات جنيف، وضحايا الكوارث الطبيعية وسائر حالات الطوارئ من المحتاجين إلى المساعدة".[3] ويعزز عدد من القرارات التي اعتمدتها مجالس المندوبين والمؤتمرات الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر مهمة الجمعيات الوطنية بالعمل بصفتها جهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني[4] وإلى توفير المساعدة والحماية الإنسانية إلى المحتاجين ومن بينهم أولئك الذين يتضررون من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى داخل بلدانهم.[5]

وقد أُوكلت إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) بموجب النظام الأساسي مهمة "السعي في جميع الأوقات، باعتبارها مؤسسة إنسانية تقوم بعمل إنساني، خاصةً في حالات النزاعات المسلحة الدولية وغيرها من النزاعات المسلحة وفي حالات الصراع الداخلي[6]– إلى ضمان الحماية والمساعدة للعسكريين والمدنيين من ضحايا مثل هذه الأحداث ونتائجها المباشرة".[7] وتعمل اللجنة الدولية في هذه الحالات بشراكة وثيقة مع الجمعية الوطنية للبلد المتضرر، وبمشاركة جمعيات وطنية أخرى ومشاركة الاتحاد الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) من أجل التأهب لعمليات حالات الطوارئ وتنفيذها لصالح السكان المتضررين.

وتشمل المهمة الدستورية للاتحاد الدولي ما يلي: "حفز وتشجيع وتسهيل وتعزيز جميع الأنشطة الإنسانية بكل أشكالها، التي تضطلع بها الجمعيات الوطنية من أجل تجنب المعاناة الإنسانية وتخفيفها وتسهم بذلك في صون وتعزيز السلم في العالم".... و"العمل كجهاز دائم للربط والتنسيق والدراسة ضمن الجمعيات الوطنية

1. حالات العنف الأخرى باعتبارها عنصرًا من المهمة الشاملة للجمعيات الوطنية على النحو الوارد في النظام الأساسي للحركة.
2. يمكن إيجاد وصف للجنة الدولية عن "حالات العنف الأخرى" في التقرير الأساسي المكمل لهذا القرار.
3. المادة 3، الفقرة 2 من النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.
4. من القرارات الأخيرة نذكر القرارين التاليين: القرار 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثلاثين، والقرار 3 الصادر عن مجلس المندوبين لعام 2007 بشأن "الطبيعة الخاصة لعمل حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر والشراكات ودور الجمعيات الوطنية بصفتها جهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني".
5. على سبيل المثال، تنص المبادئ العامة في القرار الرابع عشر للمؤتمر الدولي العاشر لعام 1921، النزاعات المسلحة غير الدولية، حالة الحرب الأهلية: "يؤكد الصليب الأحمر (...) حقه وواجبه في تقديم الإغاثة في حال نشوب حرب أهلية أو اضطرابات اجتماعية أو ثورية. (...) وفي كلّ بلد تندلع فيه حرب أهلية، تكون الجمعية الوطنية للصليب الأحمر المسؤولة في المقام الأول عن تلبية احتياجات الإغاثة للضحايا بأفضل طريقة ممكنة...".
6. مثلما حُدد في اتفاق إشبيلية، الجزء الثاني، المادة 5، الفقرة 2، (ب)، "الاضطراب الداخلي لا يعني بالضرورة عملًا مسلحًا بل أعمالًا متواترة لفترة طويلة أو حالة عنف كامن سواء كان مصدره سياسيًا أو دينيًا أو عرقيًا أو اجتماعيًا أو اقتصاديًا، مصحوبًا بواحد أو أكثر من السمات التالية: حالات التوقيف الجماعي؛ الاختفاء القسري، الحبس لأسباب أمنية؛ تعليق الضمانات القضائية، إعلان حالة الطوارئ، إعلان الأحكام العرفية".
7. المادة 5، الفقرة 2 (د) من النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

وتوفير المساعدة لها"؛... و"إغاثة ضحايا النزاعات المسلحة طبقًا للاتفاقات المبرمة مع اللجنة الدولية".[8]

ويجب أخذ مهمات كلٍّ مكونات الحركة الدولية وقدراتها ومكانتها الفريدة بعين الاعتبار على نحو تام، عند التأهب للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى والاستجابة للاحتياجات، سعيًا إلى تحقيق أقصى أثر ممكن لدى توفير الحماية والمساعدة إلى السكان الذين هم بأمسّ الحاجة إليها. وينبغي توزيع الأنشطة مع الأخذ بعين الاعتبار هذه العوامل ومستوى القبول الذي تحظى به مختلف مكونات الحركة، وما إذا كانت اللجنة الدولية أو الجمعية الوطنية أو الاثنتان معًا في الموقع الأفضل للاستجابة. ومن المطلوب تحسين التنسيق داخل الحركة والمزيد من المناقشة في ما بين مكونات الحركة بشأن المسائل المحدَّدة الناجمة عن "حالات العنف الأخرى"، الأمر الذي سيسفر عن زيادة توافق إجراءات التأهب، والاستجابة، والانتعاش المطلوبة، وفقًا لاتفاقات الحركة الدولية وآلياتها، وعلى أساس الظروف والاحتياجات الخاصة بالسياق المعني، بغية تعزيز الوصول إلى الضحايا والاستجابة للاحتياجات الإنسانية للأشخاص والمجتمعات المتضررة من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى.

استجابة اللجنة الدولية لطلب من الجمعيات الوطنية

سعيًا إلى التكيف مع بيئةٍ ما تنفك تتغير، اتخذت جمعيات وطنية كثيرة تدابير مهمة في الأعوام الأخيرة من أجل تعزيز استجاباتها في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى.

وبالاستناد إلى أفضل ممارسات الجمعيات الوطنية، استحدثت اللجنة الدولية إطار الوصول الآمن إلى الضحايا.[9] ويفصِّل هذا الإطار الأعمال الكثيرة المتشابكة التي يجب أن تنفذها الجمعية الوطنية كي تزيد من قبول الأفراد والمجتمعات المحلية وحاملي السلاح والسلطات بوجودها، وتتمكن بذلك من الوصول بطريقة أكثر أمنًا إلى الناس والمجتمعات المحلية أثناء النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى.

وخلال إحدى الجلسات العامة في مجلس المندوبين لعام 2009، [10] طلبت الجمعيات الوطنية إلى اللجنة الدولية وضع دليل عملي مخصص للجمعيات الوطنية العاملة في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى. ومن خلال عملية استشارية شاملة مع الجمعيات الوطنية، جرى تحديد استخدام إطار الوصول الآمن إلى الضحايا والدروس المستقاة من الخبرات الحالية للجمعيات الوطنية كأساس لتطوير دليل عملي بغية تعزيز قدرات كل الجمعيات الوطنية للتأهب للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى وطرق مواجهتها.

وسيعزز الدليل أيضًا التطبيق العملي لاتفاق إشبيلية وتدابيره التكميلية، لا سيما من خلال دعم الجمعيات الوطنية المُضيفة من أجل تحقيق مهامها وأداء دورها ضمن استجابة منسقة للحركة الدولية في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى.

ثانيًا: التحديات

تطرح النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى اليوم تحديات جديدة ومتغيرة باستمرار أمام استجابة الحركة الدولية. وفي ما يلي عرض لعدد من أهم هذه التحديات.

ثمة قلق تثيره الهجمات المتكررة ضد موظفي الحركة الدولية، ومنهم موظفو الجمعيات الوطنية والمتطوعون فيها، وضد مرافقها ومعداتها، والأذى الذي تسببه للمنتفعين.

يقوم جميع الذين لديهم قدرة التأثير في إمكانية الوصول إلى المستفيدين بمنع بعض الجمعيات الوطنية من تقديم الخدمات الإنسانية إلى المحتاجين من كل الأطراف في نزاع مسلح أو في حالة عنف أخرى، أو تواجه هذه الجمعيات الوطنية تحديات أو حتى مضايقات عندما تحاول القيام بذلك. وفي هذا الصدد، هناك حاجة ماسة في بعض البلدان إلى تعزيز الصكوك القانونية والدستورية للجمعية الوطنية حتى يتسنى لها أداء دورها في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى على نحو أفضل. وينبغي لذلك مراعاة أحد المبادئ الأساسية وهو مبدأ الاستقلال الذي يوازن بين استقلال الجمعية الوطنية من جهة ووضعها القانوني ودورها كجهة مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني من جهة أخرى.

وثمة الكثير من الأمثلة الحديثة عن استجابات منسقة جيدًا للحركة الدولية خلال النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى. ومع ذلك يمكن تحسين تلبيتنا للاحتياجات الإنسانية للأشخاص والمجتمعات المحلية المتضررة. ومن المهم ترسيخ معرفتنا المشتركة في الحركة وفهمنا للاتجاهات التي تنشأ في مثل هذه الحالات وآثارها الإنسانية، سعيًا إلى تحسين نوعية استجابتنا واستحداث نهج موحد للحركة. ويجب عمومًا أن تحسِّن مكونات الحركة الدولية من مستوى استعدادها لتلبية احتياجات الناس المتضررين بسرعة وفاعلية وبطريقة

8. المادة 6، الفقرتان 3 و4 (ط) من النظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

9. يقوم إطار الوصول الآمن إلى الضحايا على مفهوم تطبيق المبادئ الأساسية للحركة الدولية وغيرها من سياساتها العامة خلال عمليات الاستجابة والتي تساعد على تحديد وضع للجمعية الوطنية يتيح لها ضمان قدر أكبر من القبول والوصول بشكل آمن إلى المستفيدين. وتشمل عناصر هذا الإطار تحليل السياق/ والمخاطر، والأسس القانونية والسياسة العامة التي تستند إليها الجمعية الوطنية في الاستجابة أثناء النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، وكيفية ضمان القبول بالمنظمة، والقبول بموظفي الجمعية الوطنية والمتطوعين فيها وأعضائها، وكيفية التعريف بالعاملين في الجمعية الوطنية وبمرافقها ومركباتها، وأجهزة التواصل الداخلية والخارجية، وإدارة القضايا الأمنية (المبادئ التوجيهية وتدابير الحماية).

10. مجلس المندوبين لعام 2009، وورشة العمل رقم 5، (تحسين نتائجنا المشتركة بتعزيز المسؤولية الجماعية والشراكات)، والجلسة العامة المتعلقة بمناقشة اتفاق إشبيلية وتدابيره التكميلية.

منسقة ومتكاملة، مع مراعاة البيئات الآخذة في التغير التي تعمل فيها. وينبغي للجنة الدولية والجمعيات الوطنية أن تولي عناية خاصة لوضع خطط لحالات الطوارئ تكون منسقة ومكملة لبعضها البعض وتوجه استجاباتها خلال النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى.

ويشكل الالتزام بالمبادئ الأساسية وتعزيز احترام الآخرين لالتزامنا بهذه المبادئ تحديًا مستمرًا لجميع مكونات الحركة الدولية، ويرتدي ذلك أهمية حيوية في زيادة درجة القبول المطلوب لوصول أكثر أمنًا إلى السكان والمجتمعات المحلية المتضررة من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى. ويؤكد النظام الأساسي للحركة الدولية وقرارات مجلس المندوبين[11] ذات الصلة هذه النقطة.

ثالثًا: القرارات المتخذة

اعترافًا بمهمة الجمعيات الوطنية كما ترد في النظام الأساسي للحركة الدولية والمتمثلة بالعمل في النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الأخرى بما في ذلك الاضطرابات الداخلية وحالات العنف الأخرى من أجل تعزيز استجابة الحركة الدولية في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، فإن مجلس المندوبين لعام 2011:

1. يشجع الجمعيات الوطنية على تكثيف التزامها وجهودها الرامية إلى اعتماد نظم مناسبة لإدارة قضايا الأمن/ والمخاطر، واتخاذ إجراءات ملموسة أخرى لزيادة إمكانيات وصولها الآمن إلى المحتاجين أثناء النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى. وهذا يشمل ضرورة تحسين تطبيق المبادئ الأساسية وغيرها من سياسات الحركة الدولية في ميدان العمليات، وتأمين[12] الموظفين والمتطوعين العاملين أثناء الأزمات لكي يستفيدوا من تعويضات ملائمة في حال تعرضهم للإصابات، بما في ذلك الصدمات النفسية/ وحالات الإجهاد، أو للموت خلال تأدية مهامهم؛

2. يحثُّ الجمعيات الوطنية، وفقًا للضرورة، على إقامة حوار مع جميع الحكومات المعنية بشأن ضرورة الوصول إلى السكان المتضررين من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، وعلى السعي، متى أمكن ذلك، لدى جميع أولئك الذين يستطيعون التأثير في الوصول إلى المستفيدين لدفعهم إلى احترام دور الجمعيات الوطنية في توفير خدمات إنسانية محايدة، وغير متحيّزة، ومستقلة (حسبما ورد في المبادئ الأساسية)، بدعم من اللجنة الدولية وبمشاركتها، وفق الحاجة؛

3. يحثُّ الجمعيات الوطنية واللجنة الدولية والاتحاد الدولي على مواصلة استكشاف وتحليل الاتجاهات الناشئة والتحديات التي تواجه العمل الإنساني في النزاعات المسلحة وغيرها من حالات العنف، على أن يشكل مثل هذا التحليل المتبادل أساسًا لوضع خطط منسقة لحالات الطوارئ سعيًا إلى توفير استجابة سريعة، وفعَّالة، ومتسقة لتلبية الاحتياجات الإنسانية للأشخاص والمجتمعات المحلية المتضررة وتعزيز قدرة الناس والمجتمعات المحلية على الصمود؛

4. يشجع الجمعيات الوطنية على تحديد أدق لمهامها، وأدوارها، ومسؤولياتها في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى ضمن صكوكها الأساسية القانونية والدستورية حسب الاقتضاء، والتعريف بدورها على نطاق واسع، داخل الجمعية الوطنية نفسها ولدى الجهات الفاعلة الخارجية والمجتمعات المحلية على حدٍ سواء؛

5. يدعو اللجنة الدولية والاتحاد الدولي إلى العمل بشكل وثيق مع الجمعيات الوطنية لتحديد كيف يمكن للصكوك الأساسية الدستورية والقانونية للجمعيات الوطنية أن تعكس على أفضل وجه مهام الجمعيات الوطنية، وأدوارها، ومسؤولياتها في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، وإسداء المشورة للجمعيات الوطنية التي شرعت في تعديل أنظمتها الأساسية وفقًا لذلك؛

6. يوصي الجمعيات الوطنية بالعمل، كجزء من حوارها الدائم مع حكوماتها، على تعزيز التشريعات والسياسات والاتفاقات والخطط الوطنية من أجل توفير الإطار المطلوب لتمكينها من تقديم المساعدة والحماية إلى السكان المتضررين من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى؛

7. يدعو مكونات الحركة إلى مواصلة وضع دليل عملي من أجل توضيح أكبر لمصطلح "حالات العنف الأخرى" وتعزيز قدرات كل الجمعيات الوطنية للتأهب للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى وطريقة مواجهتها لها، استنادًا إلى المبادئ الأساسية، والنظام الأساسي للحركة الدولية، وسياسات الحركة ذات الصلة والخبرة الحالية للجمعيات الوطنية، كإسهام قيِّم تجاه بناء نهج للحركة في هذا المجال؛

---

11. على سبيل المثال: مجلس المندوبين لعام 2009، القرار 8، احترام وحماية الرعاية الصحية في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى؛ المؤتمر الدولي الثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر لعام 2007، القرار 1، الإعلان الملحق: معًا من أجل الإنسانية؛ مجلس المندوبين لعام 2005، القرار 7، العلاقات بين مكونات الحركة الدولية والهيئات العسكرية؛ مجلس المندوبين لعام 2003، القرار 9، احترام التنوع ومحاربة التمييز والتعصب– الفقرة 4، (و) من ملحق القرار.

12. ينبغي، بالطريقة المثلى، أن توفر الجمعية الوطنية تغطية تأمينية إلى جميع المتطوعين، لا سيما أولئك الذين يشاركون في عمليات الاستجابة أثناء حالات الطوارئ، من خلال شركة تأمين وطنية تقدم التأمين المناسب للسياق والملائم للأوضاع المحلية. وفي حال عدم توفرها، وضعت أمانة الاتحاد الدولي تأمينًا عالميًّا ضدَّ الحوادث يمكن الحصول عليه من خلال المقار الرئيسية لكل الجمعيات الوطنية.

8. يشجع الاتحاد الدولي على العمل على نحو وثيق مع اللجنة الدولية والجمعيات الوطنية من أجل وضع آليات فعَّالة تضمن أن النهج المتبع لتنمية جمعيات وطنية قوية يأخذ في الاعتبار الدليل المذكور أعلاه، وبرامج اللجنة الدولية وخبراتها في مجال تعزيز القدرات الداعمة لتأهب الجمعيات الوطنية للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى ومواجهتها لها، مع التشديد بشكل خاص على إدراج العناصر ذات الصلة في خطط التأهب لحالات الطوارئ، وفي طرق الاستجابة، والانتعاش، ومبادرات التطوير التنظيمي.

رابعًا: التقرير الأساسي والملحق

وُضع التقرير الأساسي والملحق لأغراض تقديم المعلومات فقط وليس كجزء من القرارات.

خامسًا: المتابعة

المطلوب من جميع مكونات الحركة الدولية النظر في إدراج القرارات المذكورة أعلاه في استراتيجياتها، وخططها، وأهدافها، حسب الاقتضاء.

وسيُدرج التقدم المُحرَز بشأن تنفيذ القرارات المذكورة أعلاه في التقرير المتعلق بتنفيذ اتفاق إشبيلية وتدابيره التكميلية الذي سيُرفع إلى دورتي مجلس المندوبين في 2013 و2015.

وستسعى اللجنة الدولية إلى وضع الدليل العملي، مع استمرار مشاركة الجمعيات الوطنية وأمانة الاتحاد الدولي، وسيتناول هذا الدليل الكثير من التحديات الواردة في هذا القرار، وغيرها من القضايا. وسيُنجَز في نهاية العام 2012 ويُقدَّم إلى شركاء الحركة الدولية في العام 2013.

الجهات المشاركة في رعاية القرار

جمعية الصليب الأحمر الكندي
الصليب الأحمر الكولومبي
الصليب الأحمر الجامايكي
جمعية الصليب الأحمر النيبالي
جمعية الصليب الأحمر في بنما
الصليب الأحمر الباراغوايي
جمعية الصليب الأحمر في سانت لوسيا
جمعية الصليب الأحمر في ترينيداد وتوباغو
الهلال الأحمر التونسي
جمعية الصليب الأحمر الأوغندي

9.1.1 القرار رقم 8
جدول أعمال وبرنامج المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر

إن مجلس المندوبين،

بعد النظر في جدول الأعمال المؤقت وبرنامج المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر اللذين أعدتهما اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر،

يعتمد جدول أعمال وبرنامج المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

10.1.1 القرار رقم 9
اقتراح بأسماء المرشحين لشغل مناصب مسؤولين في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر

إن مجلس المندوبين،

إذ درس قائمة المرشحين المسمين من قِبَل اللجنة الدائمة لانتخابهم كمسؤولين في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)،

يوافق على قائمة المرشحين (انظر الملحق) ويطلب من رئيس المجلس تقديمها إلى المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر للموافقة عليها.

ملحق القرار رقم 9

Proposal Of Persons To Fill The Posts Of Officers At The 31St International Conference Of The Red Cross And Red Crescent

Proposition De Candidats Aux Postes De Responsables De La Xxxie Conférence Internationale De La Croix-Rouge Et Du Croissant-Rouge

Propuesta De Candidatos Para La ElecciónDE MIEMBROS DE LA MESA Y DEMÁS Funcionarios De La Xxxi Conferencia

Chair of the Drafting Committee/ Présidente du Comité de rédaction/ Presidenta del Comité de Redacción/
رئيسة لجنة الصياغة
Ambassador Maria Farani Azevêdo (Brazil)

Vice-Chair, political issues/ Vice-Président, questions de politique/ Vicepresidente, asuntos políticos/
نائب الرئيس، قضايا السياسة
Ambassador Peter Gooderham (United Kingdom)

Conference Vice-Chairs and Chairs of Thematic Plenary sessions/ Vice-président(e)s de la Conférence et président(e)s des séances plénières thématiques/ Vicepresidente(s) de las sesiones plenarias temáticas/
نواب رئيسة المؤتمر ورؤساء الجلسات العامة حسب المواضيع

Plenary on IHL/ Séance plénière sur le droit international humanitaire/ Sesión plenaria sobre derecho internacional humanitario/
جلسة عامة عن القانون الدولي الإنساني
Ms. Liesbeth Lijnzaad (Netherlands)

Plenary on Disaster Laws/ Séance plénière sur la législation relative aux catastrophes/ Sesión plenaria sobre normas jurídicas aplicables en caso de desastres/
جلسة عامة عن قوانين الكوارث
Mr. Fernando José Cardenas Guerrero (Colombian Red Cross)

Conference Vice-Chairs and Chairs of Thematic Commissions/ Vice-Président(e)s de la Conférence et président(e) des commissions thématiques/ Vicepresidente(s) de la Conferencia y presidente(s) de las comisiones temáticas/
نواب رئيسة المؤتمر ورؤساء اللجان حسب المواضيع

Commission A: Migration/ Migration/ Migración/
اللجنة ألف: الهجرة
Dr. Muctarr Jalloh (Sierra Leone Red Cross Society)

Commission B: Partnership for stronger National Societies & volunteering development/ Partenariat pour des Sociétés nationales plus fortes et

Internacional De La Cruz Roja Y De La Media Luna Roja

اقتراح بأسماء المرشحين لشغل مناصب مسؤولين في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر

Reference: Article 14/ Statutes of the Movement: *"When meeting prior to the opening of the International Conference, the Council shall (…) propose to the Conference the persons to fill the posts mentioned in Article 11, paragraph 3: ['the Chairman, the ViceChairmen, Secretary General, Assistant Secretaries General and other officers of the Conference']."*

Référence: article 14 des Statuts du Mouvement – *"Lorsqu'il se réunit avant l'ouverture de la Conférence internationale, le Conseil […] propose à la Conférence des candidats pour remplir les fonctions mentionnées à l'article 11, alinéa 3", à savoir "le président, les vice-présidents, le secrétaire général, les secrétaires généraux adjoints et les autres responsables de la Conférence."*

Referencia: artículo 14 de los Estatutos del Movimiento: *"Cuando se reúne antes de la apertura de la Conferencia Internacional, el Consejo: a) propone a la Conferencia candidatos para los puestos mencionados en el párrafo 3 del artículo 11", a saber: "La Conferencia Internacional elige al presidente, a los vicepresidentes, al secretario general, a los secretarios generales adjuntos y a las otras personas elegidas de la Conferencia".*

المرجع: المادة 14 من النظام الأساسي للحركة: "عند الانعقاد قبل افتتاح المؤتمر الدولي، فإن المجلس:
أ) يقترح على المؤتمر مرشحين لشغل المناصب المذكورة في الفقرة 3 من المادة 11 [...] رئيس المؤتمر ونواب الرئيس والأمين العام ومساعدي الأمين العام وأعضاء مكتب المؤتمر الآخرين".

Chair of the Conference/ Présidente de la Conférence/ Presidenta de la Conferencia/
رئيسة المؤتمر
Ms Niki Rattle (Cook Islands Red Cross Society)

Assistant Secretaries-General/ Secrétaires généraux adjoints/ Secretarios generales adjuntos/
مساعدا الأمين العام
Mr Frank Mohrhauer (International Federation)
Mr Bruce Biber (ICRC)

développement du volontariat/ Establecer asociaciones para el fomento del desarrollo de las Sociedades Nacionales y del servicio voluntario/
اللجنة باء: شراكة من أجل جمعيات وطنية أقوى ومن أجل تنمية التطوع
Dr. Dragan Radovanovic (Red Cross Society of Serbia)

Commission C: Health Care in Danger/ Les soins de santé en danger/ La asistencia de salud en peligro/
اللجنة جيم: الرعاية الصحية في خطر
Dr. Mamdouh Gabr (Egyptian Red Crescent Society)

Commission D: Inequitable access to health care/ Inégalités en matière de santé/ Inequidades sanitarias/
اللجنة دال: الإجحاف في مجال الصحة
Ms. Fatima Gailani (Afghan Red Crescent Society)

Commission E: Humanitarian access and assistance/ Accès et assistance humanitaires/ Acceso humanitario y asistencia humanitaria/
اللجنة هاء: إمكانيات الوصول الإنساني والمساعدة الإنسانية
Vice-Minister Gómez Robledo (Mexico)

Other officers/ Autres responsables/ Otros funcionarios/
مسؤولون آخرون

Rapporteur of the Conference/ Rapporteur de la Conférence/ Relator de la Conferencia/ مقرِّر المؤتمر
Ambassador Minelik Alemu Getahun (Ethiopia)

Elections/ Élections/ Elecciones/ الانتخابات
Ms Annemarie Huber-Hotz (Swiss Red Cross)

Pledges/ Engagements/ Promesas/ التعهدات
Mr Christian Ndinga (Congolese Red Cross)

Secretary-General of the Conference/ Secrétaire général de la Conférence/ Secretario general de la Conferencia/
الأمين العام للمؤتمر
Ambassador Jean-François Paroz (Switzerland)

2.1

المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر

جدول الأعمال والقرارات

1.2.1 جدول الأعمال والبرنامج

الاثنين، 28 تشرين الثاني/ نوفمبر (صباحًا)

حفل الافتتاح

قراءة المبادئ الأساسية

1. افتتاح المؤتمر

كلمتا ترحيب

- رئيس اللجنة الدائمة
- رئيس الاتحاد السويسري

الجلسة العامة الأولى

2. **انتخاب الرئيس ونواب الرئيس والأمين العام وأمينين عامين مساعدين ومسؤولين آخرين عن المؤتمر وإنشاء أجهزة المؤتمر الفرعية (اللجان، لجنة الصياغة)**

3. **تنظيم العمل**
- ورش العمل، والأحداث المنظَمة على هامش المؤتمر، والتعهدات
- إجراءات انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة

4. **الكلمتان الرئيسيتان**
- رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر
- رئيس الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

الاثنين، 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011 (بعد الظهر)

الجلسة العامة

5. **المواضيع**

1.5 تعزيز القانون الدولي الإنساني
- تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة

بدء عمل لجنة الصياغة

الثلاثاء 29 تشرين الثاني/ نوفمبر (طوال النهار)

اللجان

5. **المواضيع (تابع)**

2.5 تعزيز العمل الإنساني المحلي

اللجنة "ألف"
الهجرة: ضمان الوصول إلى المهاجرين، والكرامة، واحترام التنوع والاندماج الاجتماعي

اللجنة "باء"
تعزيز الدور المساعد: شراكة من أجل جمعيات وطنية أقوى ومن أجل تنمية التطوع

3.5 التصدي للحواجز التي تعيق تقديم الرعاية الصحية

اللجنة "جيم"
الرعاية الصحية في خطر: احترام خدمات الرعاية الصحية وحمايتها خلال النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى

اللجنة "دال"
الإجحاف في مجال الصحة: تخفيف معاناة النساء والأطفال

4.5 تعزيز القانون الدولي الإنساني (تابع)

اللجنة "هاء"
إمكانيات الوصول إلى الضحايا والمساعدة الإنسانية

الثلاثاء 29 تشرين الثاني/ نوفمبر (مساءً)

6:30 - 7:30 مساءً

لقاء المرشحين لانتخابات اللجنة الدائمة

(لا يندرج في جدول الأعمال الرسمي للمؤتمر)

الأربعاء 30 تشرين الثاني/ نوفمبر (صباحًا)

الجلسة العامة

6. **انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة**
   - نداء الحضور
   - بدء عملية الانتخاب

7. **القضايا المتعلقة بمتابعة القرارات**
   - المؤتمر الدولي الثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر: تنفيذ الإعلان "معًا من أجل الإنسانية"، وتنفيذ القرارات والتعهدات
   - تنفيذ مذكرة التفاهم بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل الموقعة في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005.

الأربعاء 30 تشرين الثاني/ نوفمبر (بعد الظهر)

الجلسة العامة

8. **انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة: إعلان النتائج أو مواصلة عملية الانتخاب.**

5. **المواضيع (تابع)**

5.5 **تعزيز قانون الكوارث**
   - تنفيذ إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث
   - تعزيز التشريعات الوطنية للحد من مخاطر الكوارث
   - التصدي للحواجز التنظيمية التي تعيق توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي على نحو سريع ومتكافئ إثر وقوع الكوارث

لجنة الصياغة توحيد القرارات

ورش العمل
الاثنين 28 تشرين الثاني/ نوفمبر
والأربعاء 30 تشرين الثاني/ نوفمبر
(عقب جلسة بعد الظهر العامة)

لا تشكل ورش العمل جزءًا من جدول الأعمال الرسمي للمؤتمر

الخميس 1 كانون الأول/ ديسمبر 2011 (صباحًا)

9. **تقرير عن أعمال المؤتمر**

10. **تقرير لجنة الصياغة**

11. **اعتماد القرارات**

12. **استعراض التعهدات المقدمة في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين**

13. **الجلسة الختامية**

2.2.1 القرار رقم 1
تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة

إن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)،

إذ يعبِّر عن قلقه العميق إزاء المعاناة الهائلة التي لا تزال تسببها النزاعات المسلحة، بما في ذلك انتهاكات القانون الدولي الإنساني، كالقتل والاختفاء القسري، وأخذ الرهائن، والتعذيب، والمعاملة القاسية أو غير الإنسانية، والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، ولأن هذه المعاناة تطال فئات كاملة من السكان، بما في ذلك الأكثر ضعفًا، في أنحاء عدة من العالم،

وإذ يشدد على أن الامتثال بقدر أكبر للقانون الدولي الإنساني هو شرط أساسي لتحسين أوضاع ضحايا النزاعات المسلحة، ويؤكد مجددًا الالتزام الواجب على كل الدول وكل الأطراف في النزاعات المسلحة في احترام وكفالة احترام القانون الدولي الإنساني في جميع الأحوال،

وإذ يُذكِّر بالتصديق العالمي على اتفاقيات جنيف لعام 1949،

وإذ يُعرب عن الأمل في أن تحظى أيضًا معاهدات القانون الدولي الإنساني الأخرى بقبول عالمي، ويدعو جميع الدول إلى النظر في

التصديق على معاهدات القانون الدولي الإنساني التي لم تصبح بعد طرفًا فيها أو الانضمام إليها،

وإذ يُذكِّر بالقرار رقم 3 الذي اعتمده المؤتمر الدولي الثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن إعادة تأكيد القانون الدولي الإنساني وتنفيذه،

وإذ يكرِّر أن القانون الدولي الإنساني لم يكن يومًا أكثر أهمية مما هو عليه الآن في النزاعات المسلحة الدولية منها وغير الدولية، وهو لا يزال يوفر الحماية لجميع ضحايا النزاعات المسلحة،

وإذ يقرُّ بأهمية مراعاة الاعتبارات الإنسانية والضرورة العسكرية الناجمة عن النزاعات المسلحة من أجل ضمان بقاء القانون الدولي الإنساني أساسيًّا في توفير الحماية القانونية لجميع ضحايا النزاعات المسلحة وتنفيذ الدول والأطراف الأخرى في النزاعات المسلحة التزاماتها كاملة في هذا الخصوص،

وإذ يدرك الحاجة إلى تعزيز القانون الدولي الإنساني لا سيما من خلال إعادة تأكيده في الحالات التي لا يُنفَّذ فيها على النحو الصحيح، وتوضيحه أو تطويره عندما لا يلبي بشكل كافٍ احتياجات ضحايا النزاعات المسلحة،

وإذ يُشدد على الدور الأساسي للدول في تطوير القانون الدولي الإنساني،

وإذ يُذكِّر بأن واحدًا من الأدوار المهمة التي تضطلع بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية)، وفقًا للنظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة)، يتمثل على وجه الخصوص في "العمل على فهم ونشر القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق في النزاعات المسلحة، وإعداد أي تطوير له"، ويُذكِّر أيضًا بدور كل من اللجنة الدولية والجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) في التعريف بالقانون الدولي الإنساني ونشره وتنفيذه وتطويره،

وإذ يُذكِّر بأن اختصاصات المؤتمر الدولي، وفق النظام الأساسي للحركة، تشمل "أن يسهم المؤتمر الدولي في احترام وتطوير القانون الدولي الإنساني والاتفاقيات الأخرى ذات الأهمية الخاصة للحركة"،

وإذ يأخذ علمًا بتقرير اللجنة الدولية للعام 2003 المتعلق بالندوات الإقليمية للخبراء حول تحسين الامتثال للقانون الدولي الإنساني الذي قُدِّم إلى المؤتمر الدولي الثامن والعشرين، فضلًا عن التقرير الخاص بمؤتمر الخبراء الذي عُقد عام 2009 تحت عنوان: "ستون عامًا على إبرام اتفاقيات جنيف والعقود المقبلة" والذي أعدته الحكومة السويسرية واللجنة الدولية،

1. يشكر اللجنة الدولية على التقرير الذي يعرض النتائج الرئيسية لدراستها المتعلقة بتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، وعلى المشاورات التي أجرتها مع الدول في هذا الصدد؛

2. يُقرُّ بما يحدده التقرير من الشواغل الإنسانية الخطيرة والتحديات التي ينبغي معالجتها، وعلى وجه الخصوص تلك المتعلقة بحماية الأشخاص المحرومين من حريتهم بسبب النزاعات المسلحة والحاجة إلى ضمان امتثال أفضل للقانون الدولي الإنساني، وأن التقرير باستناده إلى المشاورات، يدعو إلى تحرك ملموس ومنسَّق لمعالجة هذه المشاكل؛

3. يعترف بأهمية تحليل الشواغل الإنسانية والاعتبارات العسكرية المرتبطة بحرمان الأشخاص من حريتهم بسبب النزاعات المسلحة، والذي يهدف، من بين أمور أخرى، إلى كفالة المعاملة الإنسانية لهؤلاء الأشخاص وظروف احتجاز ملائمة مع إيلاء الاعتبار للعمر والجنس والإعاقات وغيرها من العوامل التي يمكن أن تُزيد من حالة الاستضعاف، وتوفير الضمانات الإجرائية المطلوبة للأفراد الذين يتم احتجازهم أو اعتقالهم أو نقلهم لأسباب مرتبطة بالنزاع المسلح؛

4. يعترف، آخذًا بالاعتبار الأسئلة التي أثارتها الدول خلال الإعداد للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين وخلال مداولاته، بضرورة إجراء المزيد من الأبحاث والمشاورات والمناقشات لتقييم السبل الأكثر ملاءمة لضمان بقاء قواعد القانون الدولي الإنساني عملية في تطبيقها وذات أهمية في توفير الحماية القانونية لجميع الأشخاص المحرومين من حريتهم لأسباب مرتبطة بالنزاع المسلح؛

5. يعترف، آخذًا بالاعتبار الأسئلة التي أثارتها الدول خلال الإعداد للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين وخلال مداولاته، بأهمية استكشاف السبل التي من شأنها تحسين وضمان فاعلية آليات الامتثال للقانون الدولي الإنساني، سعيًا إلى تعزيز حماية قانونية أفضل لجميع ضحايا النزاعات المسلحة؛

6. يدعو اللجنة الدولية إلى مواصلة الأبحاث والمشاورات والمناقشات بالتعاون مع الدول، ومع الفاعلين الآخرين ذوي الصلة إذا اقتضى الأمر، بما في ذلك المنظمات الدولية والإقليمية، بهدف تحديد واقتراح مجموعة من الخيارات والتوصيات من أجل 1) ضمان بقاء قواعد القانون الدولي الإنساني عملية في تطبيقها وذات أهمية في توفير الحماية القانونية لجميع الأشخاص المحرومين من حريتهم بسبب النزاعات المسلحة، و2) تعزيز وضمان فاعلية آليات الامتثال للقانون الدولي الإنساني؛ ويشجع جميع أعضاء المؤتمر الدولي، بما في ذلك الجمعيات الوطنية، للمشاركة في هذا

العمل مع الاعتراف بالدور الأول للدول في تطوير القانون الدولي الإنساني؛

7. يلاحظ أن من الضروري تنفيذ هذا العمل مع الأخذ في الاعتبار النظم القانونية الدولية القائمة ذات الصلة والعمليات الدولية الأخرى الجارية بشأن مسائل مشابهة؛ ويعرب عن تقديره بهذا المعنى لحكومة سويسرا على التزامها باستكشاف وتحديد السبل والوسائل الملموسة بغية تعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني وتوطيد الحوار بشأن القضايا ذات الصلة بالقانون الدولي الإنساني بين الدول والفاعلين المهتمين الآخرين، وذلك بالتعاون مع اللجنة الدولية؛

8. يدعو اللجنة الدولية إلى تزويد جميع أعضاء المؤتمر الدولي، وفق فترات زمنية منتظمة، بمعلومات عن التقدم المُحرَز في عملها، وتقديم تقرير عن هذا العمل يتضمن سلسلة من الخيارات، إلى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للنظر فيه والقيام بما يلزم.

3.2.1 القرار رقم 2
خطة عمل تمتد لأربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني

إن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)،

1. يعتمد خطة العمل الواردة في الملحق 1؛

2. يحثُّ جميع أعضاء المؤتمر الدولي على تنفيذ الأعمال المنصوص عليها في خطة العمل، وفقًا لصلاحيات كل عضو ومهمته وقدراته والالتزامات الواجبة التطبيق بموجب القانون الدولي الإنساني، بغية تحقيق الأهداف المحدَّدة في خطة العمل؛

3. يذكِّر الدول بدور الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بصفتها جهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني، لا سيما عندما تعمل في إطار اللجان الوطنية المعنية بالقانون الدولي الإنساني أو هيئات مماثلة، ويشجِّع الدول على التعاون معها في تنفيذ الأعمال الواردة في خطة العمل على النحو الملائم؛

4. يحيط علمًا بالمبادرات التي قدمتها جهات فاعلة إنسانية ومنظمات أخرى في بعض المجالات التي تشملها خطة العمل الحالية، ويشدِّد على الحاجة إلى ضمان التآزر بين تلك المبادرات وخطة العمل الحالية بالتعاون مع الدول؛

5. يدعو جميع أعضاء المؤتمر الدولي، إما فرادى أو مجتمعين، إلى تقديم تعهدات بخصوص التوصيات التي تتضمنها خطة العمل؛

6. يدعو المنظمات الدولية والإقليمية إلى تنفيذ الأعمال التي تتضمنها خطة العمل والمتصلة بأنشطتها؛

7. يطلب إلى جميع أعضاء المؤتمر الدولي بذل كل جهد ممكن لكفالة تنفيذ جميع الجهات الفاعلة المعنية خطة العمل على نحوٍ ملائم؛

8. يدعو جميع أعضاء المؤتمر الدولي إلى إبلاغ اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتقدم المُحرَز في تنفيذ خطة العمل، بغية تقديم تقرير بشأن التنفيذ إلى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين في عام 2015؛

9. يطلب إلى أعضاء المؤتمر الدولي رفع تقارير بشأن متابعة تعهداتهم إلى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين في عام 2015.

الملحق رقم 1: خطة عمل لتنفيذ القانون الدولي الإنساني

الهدف 1: تعزيز حصول السكان المدنيين على المساعدة الإنسانية في النزاعات المسلحة

تؤكد الدول مجددًا على حق السكان المدنيين المحتاجين في الاستفادة من إغاثة إنسانية غير متحيزة وفقًا للقانون الدولي الإنساني. وسوف تعمل الدول، بأكبر قدر ممكن من الوسائل المتاحة لديها، لتزويد السكان المدنيين على نحو ملائم بجميع الإمدادات الضرورية وفق أحكام القانون الدولي الإنساني ذات الصلة.

وستسمح الدول أيضًا، طبقًا للقانون الدولي الإنساني، بمرور الإغاثة الإنسانية غير المتحيزة، وتيسر مرورها في أمان وسرعة ودون أيِّ عائق إلى السكان المدنيين المحتاجين، وتحترم وتحمي العاملين في الحقل الإنساني والمرافق الإنسانية، وفقًا للقانون الدولي الإنساني.

وينبغي لمكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) أن تتمكن من توفير المساعدة الإنسانية في جميع الأوقات بمقتضى المبادئ الأساسية للحركة أي الإنسانية وعدم التحيز والحياد والاستقلال. وتحترم الدول التزام جميع مكونات الحركة بتلك المبادئ الأساسية.

أ) **إزالة العقبات الإدارية أمام توفير المساعدة الإنسانية على نحو سريع لضحايا النزاعات المسلحة**

تنظر الدول من خلال سن تشريع وطني أو إبرام اتفاقات مع مكونات الحركة، من بين أمور أخرى، في ما يلي:

- تيسير الإصدار السريع لوثائق صالحة تسمح بمرور بعثات أعضاء مكونات الحركة عبر الحدود الدولية للدولة المعنية والتنقل داخلها؛
- تسريع إجراءات مراقبة دخول وتوزيع السلع الإنسانية التابعة لمكونات الحركة؛
- إعفاء العاملين في مكونات الحركة والسلع التابعة لها من الضرائب والرسوم الجمركية والرسوم الأخرى عند الاقتضاء.

وتسعى الدول إلى توفير مرافق الاتصال اللازمة لمكونات الحركة، آخذة في الاعتبار حاجة الحركة لوسائل اتصالات لاسلكية للإرسال والاستقبال عندما تنقطع وسائل الاتصال العادية أو عندما لا تتوفر، وذلك طبقًا للقرار رقم 10 الصادر عن المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية عام 2000. وتخصص الدول لمكونات الحركة العدد الأدنى من ترددات العمل اللازمة وفقًا للوائح الراديو الواجبة التطبيق، وتتخذ جميع الخطوات العملية الممكنة لحماية هذه الاتصالات من التشويش الضار. وتنظر الدول التي لم تنضم بعد إلى اتفاقية "تامبيري" المتعلقة بتقديم موارد الاتصالات للحد من أثر الكوارث ولعمليات الإغاثة، في الانضمام إليها.

ب) **تهيئة بيئة مواتية للحوار والحفاظ عليها**

تُجري اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) والجمعية الوطنية للصليب الأحمر أو الهلال الأحمر (الجمعية الوطنية) المضيفة المعنية حوارًا بنّاءً مع جميع أطراف النزاعات المسلحة وتحافظ على هذا الحوار، من أجل الوصول إلى الضحايا والحصول على الضمانات الأمنية اللازمة لموظفيها. وتحترم الدول الحاجة إلى مثل هذا الحوار، وتؤكد مجددًا على الوضع الفريد للجنة الدولية والجمعيات الوطنية، ومساهمتها في هذا الصدد.

وتستمر مكونات الحركة في كفالة مراعاة الاحتياجات الخاصة لضحايا النزاعات فضلًا عن القدرات المحلية عند التخطيط للمساعدة الإنسانية وتقديمها ومراقبتها.

وتواصل الدول ومكونات الحركة حوارها لضمان تكامل أفضل بين الجهات الفاعلة الإنسانية المختلفة ومعها، آخذة في الاعتبار دور ومهمة كلٍ منها.

ج) **التنفيذ والإنفاذ**

تكفل الدول تقديم تعليمات لأفراد قواتها المسلحة باحترام السلامة البدنية للعاملين في المجال الإنساني والسلع التي يحملونها، ومرورهم دون أيّ عائق، وفقًا للقانون الدولي الإنساني.

وتعتمد الدول التدابير المناسبة على الصعيد الوطني، بما في ذلك تشريعات وطنية، للامتثال لالتزاماتها الدولية بشأن الإعاقة التعسفية للمساعدة الإنسانية ومنع الهجمات على العاملين في المجال الإنساني وعلى المنشآت الإنسانية، والمعاقبة عليها.

وتكفل الدول محاسبة مرتكبي الهجمات ضد العاملين في المجال الإنساني، بمن فيهم العاملون الذين يستخدمون الشارات المميِّزة وفقًا لاتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية، وذلك بتشجيع الإجراءات التأديبية والمقاضاة الجنائية.

الهدف 2: تعزيز الحماية الخاصة الممنوحة لبعض الفئات من الأشخاص، لا سيما الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة

يحق لبعض الفئات من الأشخاص الحصول على حماية خاصة تقديرًا لعوامل مثل السن أو الجنس أو الإعاقة التي تجعل هؤلاء الأشخاص أكثر استضعافًا في أوقات النزاعات المسلحة. وينبغي أخذ هذه العوامل في الحسبان من أجل كفالة حماية ملائمة لجميع ضحايا النزاعات المسلحة دون تمييز، بما في ذلك في حالات الاحتلال.

الهدف 1.2: تعزيز حماية الأطفال في النزاعات المسلحة

تقوم الدول والجمعيات الوطنية واللجنة الدولية بالتوعية بالحماية التي يكفلها القانون الدولي للأطفال في النزاعات المسلحة، لا سيما القانون الدولي الإنساني.

أ) **منع تجنيد الأطفال في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة**

تتخذ الدول تدابير فعَّالة لتسجيل الأطفال بعد الولادة على الفور، وتسعى إلى إنشاء نظم تكميلية لإثبات هوية جميع الأطفال وتسجيلهم، بمن فيهم الأطفال الأشد استضعافًا، كالأطفال النازحين داخل أوطانهم والأطفال اللاجئين، وذلك لحمايتهم من التجنيد غير المشروع.

وتنظر الدول في إنشاء نظم تفتيش وطنية مستقلة عن القوات المسلحة، مثل تعيين أمين مظالم أو إجراء أعمال تفتيش سنوية خارجية بتكليف من السلطات الحكومية المدنية، لمراقبة امتثال القوات المسلحة لحظر تجنيد الأطفال.

وتعمل الدول، بالتعاون مع الجمعيات الوطنية واللجنة الدولية، على وضع وإعداد برامج تدريب تعليمية ومهنية تقترن بفرص عمل حيثما أمكن، لتقديم بدائل مفيدة للفتيان والفتيات عوضًا عن التجنيد.

ب) التصديق على أحكام القانون الدولي ذات الصلة بمنع وقمع مشاركة الأطفال في الأعمال العدائية وتجنيدهم في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، وتنفيذها وإنفاذها على الصعيد الوطني

تنظر الدول التي لم تصدِّق على أو لم تنضم بعد إلى البروتوكول الاختياري لعام 2000 بشأن مشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة الملحق باتفاقية حقوق الطفل، في التصديق عليه أو الانضمام إليه.

وتنظر الدول التي لم تنضم بعد إلى التزامات ومبادئ باريس لعام 2007 لحماية الأطفال من التجنيد غير المشروع أو استغلالهم من قِبَل القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، في الانضمام إليها.

وتقوم الدول التي لم تسنّ بعد تشريعات وطنية أو لم تتخذ إجراءات أخرى لتنظيم الحد الأدنى لسن التجنيد في القوات المسلحة والجماعات المسلحة، ولمنع مشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة وفق البروتوكول الاختياري بشأن مشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة الملحق باتفاقية حقوق الطفل، بسنّ هذه التشريعات.

وتكفل الدول مساءلة من يجندون الأطفال على نحو غير مشروع على أفعالهم من خلال التدابير الملائمة، ومن جملة أمور أخرى، الإحالة إلى المحاكم لا سيما عندما تشكل تلك الأفعال جرائم حرب، وفقًا للقانون الدولي الواجب التطبيق.

ج) حماية التعليم في النزاعات المسلحة

تؤكد الدول مجددًا حظر الهجمات الموجهة ضد المدنيين، بمن فيهم الأطفال والمعلمون ما لم يشاركوا مباشرةً في العمليات العدائية وطالما لا يشاركون مباشرةً فيها. وتؤكد أيضًا الدول مجددًا أن الهجمات ضد المباني المدنية المخصصة للتعليم محظورة ما لم تساهم بشكل فعلي في العمل العسكري بحكم طبيعتها أو موقعها أو الغرض منها أو استخدامها، وطالما لا يوفر تدميرها كليًّا أو جزئيًّا أو الاستيلاء عليها أو تحييدها في الظروف السائدة ميزة عسكرية محددة. وفي حالة الشك في فقدان ما يمنحه القانون للمدنيين أو المنشآت المدنية من حماية من الهجمات، يتوجب على الدول معاملة الأشخاص بوصفهم مدنيين والمباني بوصفها منشآت مدنية.

وتتخذ الدول كل الاحتياطات الممكنة لحماية الأطفال والمعلمين والمباني المدنية المخصصة للتعليم من آثار الهجمات، وفقًا للقانون الدولي الإنساني.

وتتخذ الدول كل الاحتياطات الممكنة لتجنب استخدام المباني المدنية المخصصة للتعليم لأغراض يمكن أن تؤدي بها إلى فقدان الحماية المكفولة لها بموجب القانون الدولي الإنساني.

د) إعادة تأهيل الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة

تكفل الدول إدراج أحكام في اتفاقات السلام تتعلق بالإفراج عن الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو بجماعات مسلحة، ونزع سلاح هؤلاء الأطفال وتسريحهم وإعادة إدماجهم في المجتمع، ورعاية الأطفال النازحين داخل أوطانهم، وتوفير الرعاية الطبية والدعم الاجتماعي والنفسي والإدماج الاقتصادي لجميع الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة. وتولي هذه الاتفاقات اهتمامًا خاصًّا للاحتياجات المختلفة للفتيان والفتيات.

وتسعى الدول المانحة لضمان تمويل طويل الأمد لإعادة إدماج الأطفال الذين كانوا مرتبطين في السابق بقوات مسلحة أو بجماعات مسلحة في المجتمع.

هـ) العدالة الخاصة بالأحداث

تنظر الدول إلى الأطفال الذين جُنِّدوا بصورة غير مشروعة من قِبَل القوات المسلحة أو جماعات مسلحة، واتُّهموا بارتكاب جرائم مرتبطة بنزاع، إما على الصعيد الوطني أو الدولي، بوصفهم ضحايا في المقام الأول، وليس فقط كجناة يُزعَم أنهم ارتكبوا جريمة.

وتنظر الدول في منح الأطفال المرتبطين في السابق بالقوات المسلحة أو بجماعات مسلحة عفوًا من الملاحقات القضائية التي أحيلوا إليها فقط بسبب انتمائهم للقوات المسلحة أو لجماعات مسلحة.

وتلجأ الدول إلى تدابير أخرى غير الإجراءات القضائية حالما كان ذلك مناسبًا ومرغوبًا فيه لمعاملة الأطفال الذين يُزعم أنهم ارتكبوا مخالفات والذين ارتبطوا سابقًا بالقوات المسلحة أو بجماعات مسلحة.

وتعزز الدول إعادة تأهيل وإدماج الأطفال المرتبطين في السابق بالقوات المسلحة أو بجماعات مسلحة، مع مراعاة الفروق بين الجنسين عند الحكم عليهم والنظر في بدائل للسجن، مثل نظم الرعاية والتوجيه والإشراف، وبرامج المراقبة أو الرعاية البديلة، وبرامج التعليم والتدريب المهني.

الهدف 2.2: **تعزيز حماية النساء في النزاعات المسلحة**

أ) **التصديق على أحكام القانون الدولي ذات الصلة، وتنفيذها وإنفاذها**

تتخذ الدول التدابير التشريعية والقضائية والإدارية المناسبة لتنفيذ التزاماتها إزاء حماية النساء والفتيات بمقتضى القانون الدولي الإنساني.

وتتخذ الدول كل التدابير الممكنة للحد من أثر النزاع المسلح على النساء والفتيات، وضمان تلبية احتياجاتهن الخاصة للحماية والمساعدة.

وتلتزم الدول بوضع حدٍّ للإفلات من العقاب وبمقاضاة الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني التي تنطوي على عنف جنسي وأشكال أخرى من العنف ضد النساء والفتيات، وفق التزاماتها بموجب القانون الدولي، وتتعهد لهذا الغرض بتعزيز قدراتها للحيلولة دون ارتكاب أعمال العنف الجنسي والانتهاكات الجسيمة الأخرى للقانون الدولي الإنساني ورصدها وتوثيقها، والتعاون لهذا الغرض، وفق التزاماتها الدولية، على مستوى العلاقات بين الدول ومع المحاكم الجنائية الدولية.

ب) **الحيلولة دون وقوع العنف الجنسي وأعمال العنف الأخرى ضد النساء بسبب جنسهن**

تكفل الدول استخدام جميع التدابير الممكنة للحيلولة دون ارتكاب كل الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني التي تنطوي على عنف جنسي وأشكال أخرى من العنف ضد النساء بسبب جنسهن. وتشمل هذه التدابير ما يلي:

- تدريب القوات المسلحة على الاضطلاع بمسؤولياتها، وعلى معرفة حقوق النساء والفتيات واحتياجاتهن الخاصة وحمايتهن كذلك، قبل الانتشار وأثناء التدريب في مسرح العمليات؛
- الإجراءات التأديبية العسكرية وغيرها من الإجراءات، مثل اشتراط الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي لتجنب الإفلات من العقاب؛
- كفالة الإشراف على المحتجزات والمعتقلات الإناث من قِبَل نساء، وفصلهن عن المحتجزين والمعتقلين الذكور، باستثناء الحالات التي يُجمع فيها أفراد العائلة الواحدة في مكان الاحتجاز نفسه؛
- كفالة حضور موظفات أثناء استجواب المحتجزات الإناث كلما أمكن ذلك؛
- كفالة مشاركة النساء في اتخاذ القرار في عمليات السلام كلما أمكن ذلك.

ج) **النساء النازحات**

تتخذ الدول إجراءات مناسبة لضمان السلامة البدنية والعقلية للنساء النازحات، إقرارًا منها بالأعداد الكبيرة من النساء ضمن الأشخاص النازحين، بما في ذلك دورهن كمُعيلات للأسر، فضلًا عن احترام كرامتهن. وينبغي للدول الاهتمام بصفة خاصة بكفالة مشاركتهن الفعَّالة في صنع القرار، وبتدابير حماية الأشخاص النازحين داخل بلدانهم من العنف بسبب الجنس، مثل تحديد أماكن الإيواء وحمايتها، وتحديد نظم الدعم والإبلاغ، علاوة على حصول النساء والأطفال على خدمات الرعاية الصحية وتأمين وصولهم إلى مقدميها.

الهدف 3.2: **تعزيز حماية الأشخاص ذوي الإعاقة أثناء النزاعات المسلحة**

تقرُّ الدول بأن الأشخاص ذوي الإعاقة قد يشكلون جزءًا من فئة الجرحى والمرضى أو المدنيين الذين يتمتعون باحترام معين وحماية خاصة، شأنهم في ذلك شأن الأشخاص العاجزين، وذلك بموجب القانون الدولي الإنساني.

وتتخذ الدول جميع الإجراءات الممكنة لكفالة حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الرعاية الخاصة والعناية الطبية المختصة وإعادة التأهيل البدني فضلًا عن الإدماج الاجتماعي والاقتصادي الذي تتطلبه حالتهم، لا سيما في المناطق الريفية النائية.

وتسهِّل الدول التدابير المتخذة للبحث عن الأشخاص ذوي الإعاقة وجمعهم وإجلائهم بالتعاون مع مكونات الحركة، وذلك من أجل ضمان حصولهم على الرعاية والعناية الطبية الملائمة وإعادة التأهيل البدني والإدماج الاجتماعي والاقتصادي الذي تتطلبه حالتهم.

وتأخذ الدول ومكونات الحركة الاحتياجات الخاصة للأشخاص ذوي الإعاقة في الحسبان عند تخطيط جهود المساعدة الإنسانية التي تقوم بها، وعند تقديمها ومراقبتها، بما في ذلك ما يخص الحصول على المأوى والمياه والصرف الصحي وتوزيع الأغذية والتعليم والرعاية الصحية وإعادة التأهيل البدني والنقل والاتصالات وبرامج الإدماج الاجتماعي والاقتصادي. وتتشاور، كلما أمكن ذلك، مع الأشخاص أنفسهم أو عائلاتهم أو مع المنظمات المحلية للأشخاص ذوي الإعاقة في جميع المراحل ذات الصلة بتخطيط أنشطة المساعدة الإنسانية التي تقوم بها وبتنفيذها.

وتنظر الدول المانحة بعين الاعتبار إلى الاحتياجات الخاصة للأشخاص ذوي الإعاقة بالنسبة لإمكانية حصولهم على المساعدة الإنسانية في المبادئ التوجيهية للتمويل الذي تقدمه.

الهدف 3: حماية معززة للصحفيين، والدور المنوط بوسائل الإعلام في القانون الدولي الإنساني

تقرُّ الدول ومكونات الحركة بالمساهمة الهامة لعمل الصحفيين وغيرهم من الإعلاميين والموظفين المرتبطين بهم (المشار إليهم في ما بعد بالصحفيين) في معرفة الجمهور بمعلومات عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني وفي تسجيل تلك المعلومات. ويمكن بذلك أن يساعد الصحفيون في منع انتهاكات القانون الدولي الإنساني فضلًا عن تسهيل مكافحة الإفلات من العقاب على تلك الانتهاكات. وتقرُّ الدول ومكونات الحركة أيضًا بإمكانية تأثير الصحفيين في احترام القانون الدولي الإنساني بسبل أخرى، مثل الالتزام بحماية المحتجزين من فضول الجمهور العام.

وتؤكد الدول مجددًا أن الصحفيين المكلفين بمهام مهنية خطيرة في مناطق النزاعات المسلحة هم مدنيون، ويجب ألا يكونوا هدفًا للهجمات، ما لم يشاركوا مباشرةً في الأعمال العدائية وطوال فترة مشاركتهم، وذلك دون الإخلال بحق المراسلين الحربيين المعتمدين لدى القوات المسلحة في الاستفادة من وضع أسرى الحرب المنصوص عليه في المادة 4.ألف.4 من اتفاقية جنيف الثالثة.

وتؤكد الدول مجددًا أيضًا أنَّ معدات وسائل الإعلام ومنشآتها تعتبر أهدافًا مدنية، ويجب ألا تكون محلًا للهجمات في هذا الصدد، ما لم تسهم مساهمة فعلية في العمل العسكري، سواء أكان ذلك بطبيعتها أو موقعها أو غايتها أو استخدامها، من خلال بث استخبارات عسكرية أو أوامر عسكرية مثلًا، وعلى أن يحقق تدميرها التام أو الجزئي أو الاستيلاء عليها أو تعطيلها في الظروف السائدة حينذاك ميزة عسكرية أكيدة.

وتدمج الدول في تدريب أفراد قواتها المسلحة على القانون الدولي الإنساني عناصر محددة بشأن حماية الصحفيين في النزاعات المسلحة.

وتواصل الدول ومكونات الحركة جهودها الرامية إلى نشر أحكام القانون الدولي الإنساني ذات الصلة بحقوق الصحفيين ومسؤولياتهم، فضلًا عن توفير تدريب أمني للصحفيين لإعدادهم للاحتمالات التي قد تطرأ في النزاعات المسلحة.

وتتخذ الدول التدابير الملائمة في نظمها القانونية الوطنية، بما فيها التشريعات الجنائية والتشريعات الخاصة بالمساعدة القانونية المتبادلة، من أجل منع الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني ضد المدنيين، بما في ذلك ضد الصحفيين، والمعاقبة عليها، وضمان عدم إفلات مرتكبي تلك الانتهاكات من العقاب.

الهدف 4: تحسين إدراج وقمع الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني

أ) الإدراج على الصعيد الوطني

تحدد الدول بمساعدة اللجان الوطنية المعنية بالقانون الدولي الإنساني أو هيئات مماثلة، نطاق كافة التزاماتها الدولية ذات الصلة بقمع الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني حيثما ينطبق ذلك، وكفالة إدراجها في النظم القانونية الوطنية.

وفي ضوء حق العائلات في معرفة مصير أقاربها المنصوص عليه في المادة 32 من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 على النحو المنطبق، تنظر الدول في سن التشريعات أو الترتيبات الملائمة لضمان مشاركة الضحايا وأسرهم وتمثيلهم على النحو المناسب وتوفير العدالة لهم، وحماية الضحايا والشهود، لا سيما النساء والأطفال، في الدعاوى المنظورة أمام محاكمها وآليات العدالة الانتقالية الأخرى المختصة بالانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني.

وتقرُّ الدول بأهمية تصحيح الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني. وتنظر الدول أيضًا في توفير الوسائل المناسبة لمساعدة ضحايا انتهاكات القانون الدولي الإنساني مصحوبة بالموارد الملائمة لتنفيذ هذه الآليات، مع التذكير في هذا الصدد بعمل اللجنة الدولية المتمثل في مناقشة إطار التعويضات والأخذ في الاعتبار الدور الأول المنوط بالدول في تطوير القانون الدولي الإنساني.

وتقرُّ الدول بأهمية النُهُج المكملة للعقوبات الجنائية، ووضع آليات للتطبيق الفعلي للعقوبات التأديبية أو المالية أو عقوبات أخرى على انتهاكات القانون الدولي الإنساني.

ب) دور الحركة والدول

تساعد الجمعيات الوطنية الدول في إدراج الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني في النظم القانونية الوطنية، لا سيما عندما تعمل في إطار اللجان الوطنية المعنية بالقانون الدولي الإنساني أو هيئات أخرى مماثلة، وذلك ضمن مهمتها ودورها كجهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني. وتستمر اللجنة الدولية في تقديم المساعدة الفنية من أجل إدراج تلك الجرائم.

وتولي الدول اهتمامًا خاصًّا لنشر القانون الدولي الإنساني بين العاملين في الحقل القانوني، بمن فيهم المدَّعون العامون والقضاة، وذلك بالتعاون مع اللجنة الدولية والجمعيات الوطنية. وتلتزم الدول بالنهوض بواجباتها القائمة بموجب القانون الدولي الإنساني على نحو تام، بما في ذلك اتفاقيات جنيف وبضمان احترامها طبقًا للمادة 1 المشتركة في اتفاقيات جنيف الأربع.

وستواصل اللجنة الدولية بذل جهودها لتسهيل إمكانية إطلاع أطراف النزاعات المسلحة على مضمون القانون الدولي الإنساني وتوفير التدريب المناسب لها بحيث يستوعب أفرادها على النحو الملائم عواقب عدم الامتثال لقواعد هذا القانون.

وتتعاون الدول في ما بينها ومع المحاكم الجنائية الدولية، وفقًا لالتزاماتها الواجبة التطبيق وفقًا للقانون الدولي الإنساني، من أجل كفالة ما يلي:

- معرفة العاملين في الحقل القانوني بالقانون الدولي الإنساني على النحو الوافي بمن فيهم المحامون والمدَّعون العامون والقضاة؛
- جمع الأدلة وتقاسمها؛
- توفير المعلومات للضحايا ومجتمعاتهم المحلية بشأن حقوقهم، وحماية الضحايا والشهود؛
- احترام حق المتهمين في محاكمة عادلة؛
- تعويض الضحايا على نحو ملائم؛
- إنفاذ الأحكام.

الهدف 5: نقل الأسلحة

تلاحظ الدول ومكونات الحركة الدولية الأهمية التي أعطتها المؤتمرات الدولية السابقة لمسألة ضمان امتثال استخدام جميع الأسلحة في النزاعات المسلحة لمبادئ وقواعد القانون الدولي الإنساني.

وتتولى اللجنة الدولية والجمعيات الوطنية توعية الجمهور بالخسائر البشرية الناجمة عن سوء تنظيم نقل الأسلحة والذخيرة.

إن اللجنة الدولية والجمعيات الوطنية، إدراكًا منها بأن العمل جارٍ داخل الأمم المتحدة لمعالجة هذه المسألة، تشجع المراقبة الفعالة لنقل الأسلحة التي تشمل معايير تتفادى وقوع الأسلحة في أيدي من يُتوقَّع منهم استخدامها لانتهاك القانون الدولي الإنساني.

وتعزز الدول مراقبة نقل الأسلحة حتى لا تقع في أيدي من يُتوقَّع منهم استخدامها لانتهاك القانون الدولي الإنساني تذكيرًا بالتزامها باحترام وكفالة احترام القانون الدولي الإنساني، وتذكيرًا في هذا السياق بالقرار رقم 3 للمؤتمر الدولي الثلاثين لعام 2007 والهدف النهائي 2-3 من جدول أعمال العمل الإنساني الذي اعتمده المؤتمر الدولي الثامن والعشرون في 2003.

ومع إعادة التأكيد على الهدف النهائي 2-3 من جدول أعمال العمل الإنساني الذي اعتمده المؤتمر الدولي الثامن والعشرون لعام 2003، تجعل الدول من احترام القانون الدولي الإنساني أحد المعايير المهمة التي يستند إليها تقييم القرارات المتعلقة بنقل الأسلحة. وتُشجّع الدول على بذل الجهود اللازمة لإدراج مثل هذه المعايير في القوانين أو السياسات الوطنية وفي القواعد الإقليمية والعالمية المتعلقة بنقل الأسلحة.

4.2.1 القرار رقم 3 الهجرة: ضمان الوصول إلى المهاجرين، والكرامة، واحترام التنوع، والإدماج الاجتماعي

إن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)،

إذ يعترف بأهمية احترام الكرامة الإنسانية وحماية كافة المهاجرين، وإذ يعرب عن بالغ قلقه بشأن استمرار معاناة المهاجرين الذين قد يعيشون خارج إطار النظام الصحي والاجتماعي والقانوني القائم والذين قد يتعذر عليهم، لأسباب متعددة، الاستفادة من الإجراءات التي تضمن احترام حقوقهم الأساسية،

وإذ يُقرُّ بالمنافع العديدة للهجرة ويعترف بمساهمات المهاجرين في بلدان المنشأ والعبور والوصول والتحديات التي قد تمثلها الهجرة الدولية،

وإذ يُذكِّر بإعلان "معًا من أجل الإنسانية"، (الإعلان) الذي اعتمده المؤتمر الدولي الثلاثون والذي أكد مجددًا "أهمية دراسة طرق وأساليب تعزيز التعاون الدولي على جميع المستويات لمعالجة المشاغل الإنسانية التي تثيرها الهجرة الدولية"،

وإذ يُذكِّر أيضًا بأن الإعلان اعترف "بدور الحكومات، في إطار القوانين الوطنية والقانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الدولي الإنساني، في تلبية الاحتياجات الإنسانية للأشخاص المتضررين من الهجرة، بمن فيهم الأسر والمجتمعات المحلية، واتخاذ تدابير فعّالة"،

وإذ يؤكد مجددًا، حسبما هو مبين في الإعلان، "دور الجمعيات الوطنية في تقديم المساعدة الإنسانية للمهاجرين المستضعفين بصرف النظر عن وضعهم القانوني، استنادًا إلى مبدأي الإنسانية وعدم التحيز، وبالتشاور مع السلطات العامة"،

وإذ يعبر عن قلقه إزاء الوضع الإنساني المُقلق غالبًا للمهاجرين الذين يعيشون في ظروف تُزيد من إمكانية تضررهم في كل مراحل رحلتهم، وإزاء المخاطر المستمرة التي يتعرض لها المهاجرون الذين يعيشون في ظروف تُزيد من إمكانية تضررهم وتهدد كرامتهم وسلامتهم وحصولهم على الحماية الدولية وعلى خدمات الرعاية الصحية والمأوى والغذاء والملبس والتعليم،

وإذ يُذكِّر بالالتزامات السابقة التي قدمتها الدول والحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) بالمشاركة في تشجيع نبذ العنف واحترام التنوع والإدماج الاجتماعي لكل المهاجرين،

وإذ يُذكِّر بمسؤولية الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) في العمل في جميع الأوقات وفقًا للمبادئ الأساسية والنظام الأساسي للحركة،

وإذ يرحب بالتقرير الأساسي الذي يسلط الضوء على التقدم المُحرَز في تنفيذ الالتزامات المقدمة أثناء المؤتمر الدولي الثلاثين، وسياسة الهجرة المُعتمَدة إبان الدورة السابعة عشرة للهيئة العامة للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) والتي صادق عليها مجلس المندوبين عام 2009،

وإذ يقرُّ، عملًا بالنظام الأساسي للحركة الدولية وخاصةً المادة 3 (1)، بأنه ينبغي للجمعيات الوطنية أن تتمتع بإمكانية الوصول الفعلي إلى جميع المهاجرين بغض النظر عن وضعهم القانوني من أجل تقديم المساعدة الإنسانية وخدمات الحماية دون عراقيل، وذلك وفقًا لدورها كجهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني على جميع المستويات، وبموجب المهمة الإنسانية الموكلة إليها،

1. يطلب من الدول، بالتشاور مع الجمعيات الوطنية، أن تضمن وجود القوانين والإجراءات ذات الصلة التي تمكّن الجمعيات الوطنية، تمشيًا مع النظام الأساسي للحركة ولا سيما المبادئ الأساسية، من التمتع بإمكانية الوصول الفعلي والآمن إلى جميع المهاجرين دون تمييز وبغض النظر عن وضعهم القانوني؛

2. يناشد الدول، في إطار القانون الدولي الواجب التطبيق، التأكد من أن إجراءاتها الوطنية المطبقة عند الحدود الدولية، وخاصةً تلك الإجراءات التي يمكن أن تفضي إلى حرمان المهاجرين من الحماية الدولية أو ترحيلهم أو منعهم من الدخول، تشمل الضمانات الكافية لحماية الكرامة وكفالة سلامة جميع المهاجرين. ويطلب أيضًا من الدول، تمشيًا مع القانون الدولي والتشريعات الوطنية ذات الصلة بالموضوع، أن تمنح المهاجرين الحماية الدولية المناسبة وتضمن حصولهم على الخدمات الملائمة مثل خدمات إعادة الروابط العائلية. ويدعو الدول والجمعيات الوطنية إلى التشاور بشأن تطبيق الضمانات المذكورة آنفًا حيثما كان مناسبًا؛

3. يشجع بشدة توثيق التعاون بين السلطات العامة على كافة مستوياتها والجمعيات الوطنية لاتخاذ إجراءات عملية في سياقات رسمية وغير رسمية من أجل ضمان ما يلي:
   أ- تشجيع احترام التنوع ونبذ العنف والإدماج الاجتماعي لجميع المهاجرين؛
   ب- تعزيز الوعي الثقافي في ما بين المهاجرين والمجتمعات المحلية؛
   ج- نشر القيم الإنسانية وتنمية مهارات التعامل بين الأفراد للعيش معًا في سلام، وذلك عبر نهج التربية الرسمية وغير الرسمية؛
   د- زيادة التماسك الاجتماعي من خلال إشراك السكان المحليين والسكان المهاجرين ومنظمات المجتمع المدني في الخدمة التطوعية والبرامج الاجتماعية والرياضية؛

4. يشجع الدول ومكونات الحركة الدولية، تمشيًا مع المبادئ الأساسية للحركة ونظامها الأساسي، على مواصلة التعاون وبناء شراكات تعترف بدور الحركة في العمل مع المهاجرين ويمكن أن تشمل الشركاء المعنيين من بين المنظمات الدولية (مثل المنظمة الدولية للهجرة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكتب الأمم المتحدة المعني بمكافحة المخدرات والجريمة)، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص؛

5. يطلب من الاتحاد الدولي أن يرفع إلى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين المزمع عقده سنة 2015 تقريرًا عن التدابير المتخذة لتنفيذ أحكام هذا القرار.

5.2.1 القرار رقم 4
تعزيز الدور المساعد: شراكة من أجل جمعيات وطنية أقوى ومن أجل تنمية التطوع

إن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)،

بشأن

(أولًا) تعزيز الدور المساعد وتقوية الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية):

إذ يُذكِّر بالقرار رقم 2 الذي اعتمده المؤتمر الدولي الثلاثون (جنيف، 26-30 تشرين الثاني/ نوفمبر 2007) الذي يقر بأن الدول والجمعيات الوطنية، بصفتها جهات مساعدة للسلطات العامة في بلدانها، تتمتع بشراكة خاصة ومميَّزة على جميع المستويات تنطوي على مسؤوليات ومنافع متبادلة وتستند إلى القانونين الدولي والوطني، وتتفق فيها الدولة والجمعية الوطنية على المجالات التي تكمِّل فيها الجمعية الوطنية الخدمات الإنسانية العامة أو تحل محلها،

وإذ يُذكِّر بأن الجمعيات الوطنية، لدى الاضطلاع بدورها كجهات مساعدة، يمكن أن توفر دعمًا قيِّمًا للسلطات العامة في بلدانها بما في

ذلك تنفيذ التزاماتها بموجب القانون الدولي (وعلى وجه الخصوص القانون الدولي الإنساني)، ومن خلال التعاون في المهام ذات الصلة مثل الخدمات الصحية والاجتماعية وإدارة الكوارث وإعادة الروابط العائلية،

1. يناشد الجمعيات الوطنية وسلطاتها العامة على جميع المستويات مواصلة تكوين شراكات متوازنة ذات مسؤوليات واضحة ومتبادلة وتحسينها؛

2. يُشجِّع الجمعيات الوطنية على مباشرة الحوار ومتابعته مع سلطاتها الوطنية، حسبما يلزم، لتعزيز قاعدتها القانونية في القانون الوطني، وذلك وفقًا لمعايير الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة)، ومن خلال سن قوانين واضحة خاصة بالصليب الأحمر/ الهلال الأحمر بهدف تعزيز دوره المساعد في الميدان الإنساني، وإضفاء طابع رسمي على التزام السلطات العامة باحترام واجب وقدرة الجمعيات الوطنية على الالتزام بالمبادئ الأساسية للحركة، لا سيما مبدأ الاستقلال؛

3. يطلب إلى الدول، والجمعيات الوطنية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية)، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي)، تكثيف العمل لتعزيز القاعدة القانونية للجمعيات الوطنية، وعلى الأخص في ما يتعلق بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية، بهدف تحقيق المزيد من الفاعلية والمساءلة والشفافية في الجمعيات الوطنية مما يجعلها قادرة على الالتزام بالمبادئ الأساسية في كل الأوقات، ويرحب بالتزام الجمعيات الوطنية المتواصل لبلوغ هذا الهدف؛

4. يناشد الدول إيجاد الظروف المواتية كي تتمكن الجمعيات الوطنية من الوصول إلى المحتاجين على نحو أكثر فاعلية، وهو التحدي الأولي المطروح لدى تنظيم استجابة مستديمة؛

5. يشجِّع الدوائر الحكومية المعنية وغيرها من الجهات المانحة على توفير تدفق منتظم ومُتوقَّع للموارد يكون متكيفًا مع الاحتياجات التشغيلية للجمعيات الوطنية؛

6. يشدد، في هذا الصدد، على أهمية الدعم والتمويل الذي تقدمه الدول في الأجل الطويل للمساهمة في قيام الجمعيات الوطنية بعملها بصورة مناسبة، وتنميتها بصفتها جهات مساعدة لها في الميدان الإنساني، وذلك لضمان جدوى أنشطة الجمعية الوطنية ضمن سياقها الوطني، حسبما يقتضيه الأمر، وقدرتها على الاضطلاع بمهامها الأساسية مثل الاستجابة في حالات الطوارئ، وضمان استقرار الجمعيات الوطنية وقدرتها على التكيف وخضوعها للمساءلة عبر تنمية تنظيمية مستديمة؛

7. يدعو الاتحاد الدولي واللجنة الدولية، بالتشاور مع الدول والجمعيات الوطنية، إلى توفير ومواصلة إعداد المواد الإعلامية الهامة للجمعيات الوطنية والسلطات العامة وغيرها من الهيئات المعنية، والتي تشمل إرشادات عن إقامة شراكات مع الإدارات العامة، وتوفير المشورة القانونية وأفضل الممارسات عن قانون الصليب الأحمر والهلال الأحمر مصحوبة بأمثلة على الإعفاء من الرسوم، وأحكامًا خاصة بشأن توزيع الموارد.

(ثانيًا) تنمية التطوع

إذ يعترف بأن المتطوعين يمثلون قلب الحركة الدولية منذ بدايات إنشائها في 1859، ويؤدون اليوم، كما في أي وقت مضى، دورًا مركزيًّا في كل أنشطة الحركة ويساهمون في نجاح عمل الجمعيات الوطنية، ويساعدون ملايين الأشخاص المستضعفين في الأوقات التي يكونون فيها في أمسّ الحاجة إلى المعونة،

وإذ يُقرُّ بالتالي بأن تنمية التطوع هو شرط رئيسي لتعزيز الجمعيات الوطنية، وعنصر أساسي لتحقيق فاعليتها التشغيلية وترسيخ دورها كجهات مساعدة للسلطات العامة في الميدان الإنساني،

وإذ يُذكِّر بالمبدأ الأساسي للخدمة التطوعية، والطابع المركزي للتطوع ولروح الخدمة التطوعية في الحركة،

وإذ يعترف بالمساهمة الهائلة التي يُقدمها زهاء 13.1 مليون متطوع في الصليب الأحمر والهلال الأحمر لتلبية احتياجات المستضعفين، والفرصة المتاحة للسلطات العامة على كل مستوياتها لاتخاذ تدابير إيجابية لفهم وتحسين البيئة التي يعمل المتطوعون في ظلها، لكي تصبح الجمعيات الوطنية قادرة على زيادة حجم ونطاق الخدمات التي يُقدمها المتطوعون،

وإذ يُذكِّر بإعلان الشباب الذي اعتمده عام 2009 متطوعو الصليب الأحمر والهلال الأحمر بمناسبة إحياء ذكرى مرور مائة وخمسين سنة على معركة سولفرينو، مؤكدين مرة أخرى التزامهم بالعمل من أجل قضية الإنسانية في كل أنحاء العالم،

وإذ يعترف بالمنافع الكبيرة التي يجنيها المجتمع من التطوع، وبمسؤولية السلطات العامة في تعميق فهمها لقيمة التطوع واتخاذ التدابير العملية لتشجيعه،

وإذ يدرك أن أحد هذه التدابير العملية يشمل وضع أطر قانونية وسياسية للتطوع قابلة للتطبيق،

وإذ يُذكِّر بأن المؤتمر الدولي السابع والعشرين المنعقد عام 1999 اعترف بأهمية المتطوعين بالنسبة إلى الجمعيات الوطنية، وبأن الملحق 2 للقرار رقم 1، الهدف النهائي 3-3، الفقرة 13(ب) أسند

إلى الدول مسؤولية "استعراض التشريعات وسنها أو تحديثها، عند اللزوم، لتسهيل قيام المنظمات التطوعية المعنية بعملها بصورة فعَّالة"،

وإذ يُذكِّر بتعهد الاتحاد الدولي في المؤتمر الدولي السابع والعشرين بالالتزام، بين جملة أمور، "بالتعاون مع الحكومات لتوسيع نطاق القاعدة القانونية والضريبية والسياسية للتطوع، وتعبئة دعم شعبي متزايد"،

وإذ يُذكِّر بالوثيقة الإرشادية التي أصدرها الاتحاد الدولي والاتحاد البرلماني الدولي ومتطوعو الأمم المتحدة عام 2004 بعنوان "التطوع والتشريع: مذكرة إرشادية" وما قدمته من مساهمة قيِّمة،

وإذ يلاحظ بعين التقدير العمل الذي أنجزه متطوعو الأمم المتحدة في الاضطلاع عام 2009 بدراسة بعنوان "القوانين والسياسات التي تؤثر في التطوع منذ عام 2001" توَّجتها المذكرة الإرشادية التي أصدرها متطوعو الأمم المتحدة عام 2010 بعنوان "صياغة قوانين وسياسات التطوع وتنفيذها"،

ويسجل أيضًا بارتياح الدراسة التكميلية التي أجراها الاتحاد الدولي بشأن القضايا القانونية المحدَّدة التي يثيرها السياق الخاص للمتطوعين الذين يعملون في حالات الطوارئ والكوارث،

وإذ يدرك أن توفير بيئة قانونية تضمن الحماية وإتاحة إمكانيات العمل التطوعي في كل الظروف، بما فيها حالات الطوارئ والكوارث، يتطلب بالضرورة التأكد من توفير العناصر التالية في القوانين والسياسات الوطنية الخاصة بالتطوع:

"1" الاعتراف القانوني المناسب بأنشطة المتطوعين/ التطوع،
"2" الوضوح في ما يتعلق بالتوظيف والتطوع،
"3" وجود قوانين تسهل التطوع في صفوف مختلف شرائح المجتمع، بصرف النظر عن المركز الوظيفي أو الجنس أو العمر أو أي شكل آخر من أشكال التمييز،
"4" توفير الحماية اللازمة للمتطوعين، بما في ذلك توضيح المسؤوليات والوفاء بالالتزامات وتوفير الضمانات اللازمة لتأمين صحة المتطوعين وسلامتهم،

وإذ يأخذ علمًا بإعلان المؤتمر العالمي الأول للمتطوعين المنظم بالتشارك بين متطوعي الأمم المتحدة والاتحاد الدولي كجزء من الذكرى العاشرة للسنة الدولية للمتطوعين، وهو إعلان يقرّ بدور المتطوعين في المساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والتنمية المستدامة،

1. يناشد، في هذا الصدد، الدول والجمعيات الوطنية إلى التهيئة والمحافظة على بيئة تتيح إمكانيات العمل التطوعي. وتُشجّع السلطات العامة المعنية، بصفة خاصة، على القيام بما يلي:
   أ استعراض القوانين والسياسات الوطنية ذات الصلة بالتطوع، في ضوء العمل الذي أنجزه متطوعو الأمم المتحدة والاتحاد الدولي، والعمل على تعزيز هذه الأطر حسبما هو مناسب؛
   ب ضمان الوصول الآمن لمتطوعي الصليب الأحمر والهلال الأحمر إلى جميع الفئات المستضعفة في بلدانهم؛
   ج إدراج قدرات عمل المتطوعين في الخطط الوطنية لمواجهة حالات الطوارئ على كل المستويات؛
   د تشجيع التطوع عن طريق تدابير تشجع المواطنين على المشاركة في مثل هذه الأنشطة؛
   هـ تعميق فهمها لدور متطوعي الصليب الأحمر والهلال الأحمر في التنمية الوطنية الاجتماعية والاقتصادية، وفي مواجهة الأزمات أيضًا؛
   و تيسير العمل التطوعي في الجمعيات الوطنية ودعم جهودها في تعبئة المتطوعين واستقطابهم وتدريبهم، والاحتفاظ بهم؛
2. يشجع الجمعيات الوطنية على أن تدرج، ضمن نصوصها الدستورية والتنظيمية الأساسية، الأحكام المناسبة التي تحدد وضع المتطوعين وحقوقهم وواجباتهم.

6.2.1 القرار رقم 5
الرعاية الصحية في خطر: احترام الرعاية الصحية وحمايتها

إن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)،

إذ يلاحظ أن هدف هذا القرار هو التوعية وتعزيز التأهب لمعالجة الآثار الإنسانية الجسيمة والخطيرة الناجمة عن العنف الممارَس على الجرحى والمرضى وخدمات الرعاية الصحية والموظفين العاملين في هذا المجال والمرافق ووسائل النقل،

وإذ يؤكد أن هذا القرار لا يفرض التزامات جديدة بموجب القانون الدولي الإنساني،

وإذ يؤكد أيضًا أن هذا القرار لا يوسع ولا يغير من المهام والأدوار والمسؤوليات المحدَّدة لمكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) في النظام الأساسي للحركة،

وإذ يُقرُّ بأهمية دور الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) كجهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني،

وإذ يؤكد مجددًا أدوار ومسؤوليات اللجنة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (اللجنة الدولية) والجمعيات الوطنية في تلبية احتياجات الجرحى والمرضى في حالات النزاعات المسلحة،

وإذ يُذكِّر بأنه وفقًا للمادة 5 من النظام الأساسي للحركة، تعمل اللجنة الدولية في النزاعات المسلحة بشكل رئيسي وغالبًا مع الجمعيات الوطنية، وإذ يأخذ في الحسبان أنه يجوز للجنة الدولية القيام بأية مبادرة إنسانية في حالات العنف، حالة بحالة، كما ينص عليه النظام الأساسي، وأنها لا تعمل إلا بالمعرفة والموافقة التامة للدولة المعنية تمشيًا مع دورها ومسؤولياتها المنصوص عليها في هذا النظام الأساسي،

وإذ يُعرب عن قلقه العميق إزاء احتمال منع الجرحى والمرضى في النزاعات المسلحة من تلقي ما يحتاجون من الرعاية والحماية بسبب الهجمات وغيرها من العوائق التي تحُول دون تقديم الرعاية الصحية، وبسبب التهديدات والهجمات التي تعرِّض للخطر العاملين في الرعاية الصحية، والمرافق والمركبات الطبية، والخدمات المقدمة للجرحى والمرضى،

وإذ يُلاحظ أن تقديم الرعاية الصحية الملائمة للجرحى والمرضى والسكان المدنيين وتأمين الإفادة من الخدمات الطبية أثناء النزاعات المسلحة يقع في صلب مهمة الحركة الدولية، وهو واحد من أولوياتها الرئيسية، ويعترف بالدور الفريد من نوعه والمتميز والتكاملي لمكونات الحركة في تقديم الرعاية الصحية الوقائية والعلاجية والتأهيلية وتقديم الإغاثة الإنسانية إلى الأشخاص المحتاجين إليها،

وإذ يُذكِّر بالقرار رقم 3 للمؤتمر الدولي الثلاثين بشأن "إعادة تأكيد القانون الدولي الإنساني وتنفيذه: الحفاظ على الحياة والكرامة الإنسانية في النزاعات المسلحة"، ولا سيما "واجب احترام وحماية أفراد الخدمات الطبية، بمن في ذلك عاملو الصليب الأحمر والهلال الأحمر، ووسائل نقلهم، والمؤسسات الطبية وغيرها من المرافق الطبية في جميع الأوقات، وفقًا للقانون الدولي الإنساني"،

وإذ يُعرب عن تقديره للعمل والجهود التي بذلتها جميع مكونات الحركة التي شاركت في معالجة هذا الشاغل الإنساني الكبير في عملياتها عبر العالم، ويرحب بالحملة الإعلامية العالمية التي تهدف إلى إذكاء الوعي الدولي بالعنف الذي يحدث فعلًا والذي يجري التهديد به ضد العاملين في مجال الرعاية الصحية وضد المرافق الصحية والجرحى والمرضى، وإلى تشجيع إجراءات التخفيف منه،

وإذ يأخذ علمًا بالبحث الذي قامت به اللجنة الدولية للصليب الأحمر لإعداد الرعاية الصحية في خطر: دراسة في ستة عشر بلدًا،

وإذ يأخذ بالحسبان أن القانون الدولي الإنساني يُطبَّق فقط في حالات النزاعات المسلحة، ويُقرُّ بأن القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان الواجبي التطبيق يوفران إطارًا لحماية الرعاية الصحية،

وإذ يُذكِّر بالواجب الأساسي المتمثل في تقديم كل الرعاية الصحية الممكنة للجرحى والمرضى دون تمييز،

وإذ يشدد في هذا الصدد على حظر الاعتداء على الجرحى والمرضى والعاملين في الرعاية الصحية، وعلى المرافق والمركبات الطبية، وحظر منع الجرحى والمرضى من الحصول على خدمات الرعاية الصحية أو تقييده بشكل تعسفي، وحظر مضايقة العاملين في الرعاية الصحية أو تهديدهم أو معاقبتهم بسبب اضطلاعهم بأنشطة تتوافق مع آداب مهنة الطب،

وإذ يُقرُّ بأهمية امتلاك العاملين في الرعاية الصحية معرفة عملية وافية بحقوقهم وواجباتهم، والحاجة الماسة لضمان وصولهم دون أيِّ عائق إلى أيِّ مكان تكون خدماتهم مطلوبة فيه وفقًا للقانون الدولي،

وإذ يؤكد أنَّ إجراءات التنفيذ على الصعيد الوطني، بما في ذلك التدريب والتعليم، هي شروط أساسية لضمان امتثال الدول وقواتها المسلحة وقوات الأمن التابعة لها لالتزاماتها بموجب النظم القانونية الدولية ذات الصلة والتي تقضي باحترام الخدمات الطبية وتوفير الوصول الآمن للعاملين في الرعاية الصحية إلى الجرحى والمرضى،

وإذ يشدّد على ضرورة ضمان الدول وجود نظام فعَّال يحدد المسؤولية الجنائية في الجرائم التي تُرتكب ضد العاملين في الرعاية الصحية والمرافق والمركبات الطبية، وضدَّ الجرحى والمرضى، أمام محاكمها الوطنية أو أمام الاختصاص القضائي العالمي حيثما يتوجب تطبيقه؛ وأيضًا ضمان تأمين الوسائل اللازمة للقمع الفعلي لمثل هذه الجرائم،

1. يُذكِّر بواجب احترام وحماية الجرحى والمرضى، والعاملين في مجال الرعاية الصحية، والمرافق والمركبات الطبية، واتخاذ جميع التدابير المعقولة لضمان حصول الجرحى والمرضى على الرعاية الصحية بشكل آمن وفوري في أوقات النزاعات المسلحة أو حالات الطوارئ الأخرى تمشيًا مع الإطار القانوني الواجب التطبيق؛

2. يحث جميع الدول التي لم تقم بذلك بعد بتكثيف جهودها لاعتماد إجراءات التنفيذ اللازمة على الصعيد الوطني استنادًا إلى كل الالتزامات القانونية الدولية ذات الصلة بحماية الجرحى والمرضى وخدمات الرعاية الصحية والتي تشمل، من جملة أمور أخرى، اعتماد إجراءات تشريعية أو تنظيمية أو عملية؛

3. يناشد الدول بالاحترام والتنفيذ الكامل لالتزاماتها بموجب أحكام القانون الدولي الإنساني ذات الصلة والمتعلقة بحماية الشارات المميِّزة واستخدامها، ويناشد أيضًا الدول القيام، عند الاقتضاء، باعتماد الإجراءات القانونية وبما فيها إجراءات التنفيذ

ذات الصلة باستخدام وحماية الشارات المميِّزة المعترف بها في اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية؛

4. يناشد الدول، أن تضمن، عندما تقتضيها الظروف، وسم المرافق والمركبات الطبية بالشارات والعلامات المميِّزة واستخدامها للعلامات المميِّزة لغرض التعريف والحماية؛

5. يناشد الدول ضمان تنفيذ قواتها المسلحة وقوات الأمن التابعة لها لجميع الالتزامات القانونية الدولية الواجبة التطبيق ذات العلاقة بالنزاعات المسلحة بما في ذلك حالات الاحتلال، بالنسبة إلى حماية الجرحى والمرضى وخدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك عن طريق إعداد واعتماد العقيدة والإجراءات والمبادئ التوجيهية والتدريبات المناسبة؛

6. يناشد الدول ضمان إجراء التحقيقات والملاحقات الفعَّالة للجرائم المرتكبة ضد العاملين في الرعاية الصحية، بمن فيهم العاملون في الحركة، وضد المرافق ووسائل النقل التابعة لهم، ولا سيما الهجمات التي تستهدفهم، والتعاون لهذا الهدف، طبقًا لالتزاماتها الدولية، على مستوى الدول ومع المحاكم الجنائية الدولية. ويناشد الدول منع الإعاقة المتعمَّدة والتعسفية لتقديم خدمات الرعاية الصحية؛

7. يطلب إلى اللجنة الدولية والجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) تحسين التعريف، على الصعيدين الوطني والدولي، بالمشكلة الإنسانية الكبيرة التي يمثلها العنف ضد خدمات الرعاية الصحية، والعمل مع الدول والجهات الأخرى على إيجاد الحلول المحتملة وتعزيزها؛

8. يطلب إلى الجمعيات الوطنية واللجنة الدولية والاتحاد الدولي مواصلة دعم وتعزيز قدرات مرافق الرعاية الصحية المحلية والعاملين المحليين في جميع أنحاء العالم، والاستمرار في توفير التدريب والتوجيه للموظفين والمتطوعين في مجال الرعاية الصحية عن طريق إعداد أدوات ملائمة تتعلق بحقوق العاملين في الرعاية الصحية وواجباتهم، وحماية عمليات تقديم الرعاية الصحية وتأمين سلامتها؛

9. يطلب إلى الجمعيات الوطنية بدعم من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي تدريب موظفيها ومتطوعيها على تقديم المساعدة الطبية الفعَّالة، وعلى معالجة المسائل المتعلقة بأمنهم؛

10. يطلب إلى اللجنة الدولية والجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي، عند الاقتضاء، التنسيق والتعاون مع الجهات الإنسانية الفاعلة الأخرى من أجل ضمان توفير الرعاية الصحية الملائمة للجرحى والمرضى؛

11. يطلب إلى الجمعيات الوطنية العمل مع دولها، وفقًا لنظامها الأساسي ودورها كجهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني، من أجل استكشاف سبل معالجة أعمال العنف الفعلية أو التهديد بالعنف ضد العاملين في الرعاية الصحية والمرافق والمستفيدين من الخدمات الصحية في بلدانها؛

12. يدعو الجمعيات الوطنية إلى تكثيف جهودها من أجل نشر المعلومات المتعلقة بالالتزامات بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقاضية باحترام الرعاية الصحية وحمايتها، وتعزيز ودعم تنفيذ تلك الالتزامات على الصعيد الوطني؛

13. يُشجِّع الجمعيات الوطنية على تكثيف التزامها وجهودها لاعتماد إجراءات ملموسة، من أجل توفير، من جملة أمور أخرى، فرص الوصول الآمن لخدمات الرعاية الصحية والعاملين فيها إلى الأشخاص المتضررين من الحالات التي يشملها هذا القرار؛

14. يطلب إلى اللجنة الدولية البدء بمشاورات مع خبراء من الدول والاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية والجهات الفاعلة الأخرى في قطاع الرعاية الصحية من أجل صياغة توصيات عملية ترمي إلى تحسين تقديم خدمات الرعاية الصحية بشكل آمن في الحالات التي يشملها هذا القرار، وتقديم تقرير عن التقدم المُحرَز في هذا الصدد إلى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين في عام 2015.

7.2.1 القرار رقم 6
الإجحاف في مجال الصحة، مع التركيز على وضع النساء والأطفال

إن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)،

إذ يوافق منظمة الصحة العالمية بأن "التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه هو أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان"، وإذ يلاحظ أنه بالنسبة لمنظمة الصحة العالمية "حيثما يعتبر أن التباينات المنهجية في مجال الصحة يمكن تفاديها بإجراءات معقولة فإنها ببساطة تباينات غير عادلة. وهذا ما نسميه نحن الإجحاف في مجال الصحة. وإن تقويم هذا الإجحاف، أي الفروق الضخمة والقابلة للتصحيح في مجال الصحة بين مختلف البلدان وداخل كل بلد، مسألة من صميم العدالة الاجتماعية. وترى اللجنة المعنية بالمحددات الاجتماعية للصحة (في ما بعد اللجنة) أن الحد من الإجحاف في مجال الصحة هو واجب أخلاقي. فغياب العدالة الاجتماعية يقتل الناس على نطاق واسع"،

وإذ يقرُّ بأن تحقيق الهدف رقم 3 لألفية التنمية والهدف رقم 4 لألفية التنمية والهدف رقم 5 لألفية التنمية يتطلب معالجة عدم المساواة الاجتماعية وعدم المساواة بين الجنسين،

وإذ يعي تمامًا أن الإجحاف في مجال الصحة لا يقتصر على النساء والأطفال،

وإذ يلاحظ لأغراض هذا القرار أنه كلما جرى الحديث عن الأطفال والمراهقين والشباب، يجب أن يُفهم من ذلك أنه ينبغي اتخاذ الإجراءات المقترحة مع المراعاة الواجبة للسن والنضج،

وإذ يساوره القلق بأن الإجحاف في مجال الصحة قد ينتج في عديد من الظروف عن انتهاكات لحقوق الإنسان وعن عوامل اقتصادية واجتماعية أخرى،

وإذ يقرُّ بعدم قدرة أي جهة فاعلة بمفردها على التصدي للإجحاف في مجال الصحة،

وإذ يقرُّ بأن معالجة الإجحاف في مجال الصحة تشمل معالجة المحددات الاجتماعية للصحة،

وإذ يعترف بأن الحد من الإجحاف في مجال الصحة يتطلب قيادة قوية وإرادة سياسية والتزامًا ماليًّا من جانب الحكومات كما يتطلَّب تعاونًا دوليًا قويًّا،

وإذ يقرُّ بأن تفكيك كل ما يعترض تحقيق العدالة الصحية من عوائق من شأنه تعزيز صمود المجتمعات المحلية،

وإذ يُذكِّر بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، باعتبارها أطرًا قانونية هامة لتعزيز حماية النساء والأطفال من الإجحاف في مجال الصحة،

وإذ يُذكِّر بالقرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثلاثين الذي يعترف بأن الشراكة الخاصة بين السلطات العامة والجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) بصفتها جهات مساعدة في المجال الإنساني، تنطوي على مسؤوليات ومنافع متبادلة. وتقوم الجمعيات الوطنية في إطار اتفاق مع السلطات العامة، بتقديم خدمات إنسانية يساهم الكثير منها في إزالة العقبات التي تحُول دون تقديم الرعاية الصحية، وفي زيادة تقديم خدمات الوقاية والعلاج والرعاية والدعم بشكل منصف،

1. يناشد الدول والجمعيات الوطنية، وفقًا للوضع الخاص للجمعيات الوطنية بصفتها جهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني، العمل معًا من أجل الالتزام بالحد من الإجحاف في مجال الصحة، بدءًا بإزالة العقبات أمام تأمين الصحة الإنجابية وصحة الأم وحديثي الولادة والأطفال، وذلك من خلال نهج قائم على الاحتياجات يسترشد بحقوق الإنسان مع تركيز خاص على حقوق الطفل؛

2. يشجع المنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية والبنك الدولي والمنظمات الإقليمية ذات الصلة على زيادة جهودها للحد من الإجحاف في مجال الصحة، بما في ذلك من خلال تنفيذ إعلان ريو لعام 2011 بشأن المحددات الاجتماعية للصحة؛

3. يدعو إلى الشراكة مع الدول والمجتمع المدني والجهات المانحة والقطاع الخاص، على مستوى المجتمعات المحلية وعلى المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، من أجل الحد من الإجحاف في مجال الصحة بأقصى سرعة وأكبر قدر ممكن من الفاعلية؛

4. يشجع بشدة الدول ويناشد الجمعيات الوطنية العمل معًا والالتزام بالعمل في المجالات الرئيسية الثلاثة التالية من أجل تحديد التوجيهات اللازمة لاعتماد نهج قائم على الاحتياجات ونهج استراتيجي للتصدي للإجحاف في مجال الصحة: 1) توفير خدمات الرعاية الصحية، 2) تعزيز المعرفة، 3) الالتزام بتأمين المساواة بين الجنسين وعدم التمييز.

أولًا توفير خدمات الرعاية الصحية: توفير الوقاية والعلاج والرعاية والدعم للنساء والأطفال، متى وأينما تكون هناك حاجة لذلك

دعوة الجمعيات الوطنية إلى ما يلي:

1) تكثيف الجهود الرامية إلى سد الفجوات بين المجتمعات المحلية والنظم الصحية، وبين الرعاية السابقة للحمل ورعاية الطفل، وتحسين فرص الوصول إلى خدمات الوقاية والعلاج والرعاية والدعم لهؤلاء النسوة والأطفال وكذلك المراهقين والشباب الذين لن يتمكنوا لولا ذلك من الحصول على هذه الخدمات أو يكون حصولهم عليها محدودًا؛

2) إقامة روابط مع الدول ومنظمات المجتمع المدني من أجل القيام بدراسات استقصائية بشأن حالة الإجحاف في مجال الصحة وتأثير سياسات وبرامج الحد من هذا الإجحاف، وتقييمها وقياسها من خلال استخدام أطر العمل والأدوات القائمة؛

3) استخدام صفتها كجهات مساعدة للسلطات العامة في بلدانها لإقامة حوار على كافة المستويات، واستعراض الخطط الصحية القائمة، والقيام عند الاقتضاء بالمناصرة من أجل تحقيق الإنصاف؛

4) رصد وتقييم التقدم المُحرَز نحو تحقيق توفير منصف للخدمات الصحية بما في ذلك الحصول على خدمات ذات جودة في مجالات الصحة الإنجابية وصحة الأم وحديثي الولادة والأطفال وصحة المراهقين والشباب على حدٍ سواء؛

تشجيع الدول بقوة على ما يلي:

5) إزالة الحواجز القانونية والتنظيمية في قطاع الصحة الرسمي، وفي الدوائر الحكومية الأخرى التي توجد فيها حواجز؛

6) تخصيص الموارد الصحية المتاحة وفقًا للحاجة؛

7) السعي إلى تأمين خدمات ذات جودة في الرعاية الصحية متاحة لجميع النساء والأطفال بشكل آمن ويمكن الوصول إليها والحصول عليها بأسعار معقولة وتكون مكيفة وفقًا للسياق المحلي؛

8) السعي إلى تحسين خدمات الوقاية والعلاج والرعاية والدعم المقدمة للنساء والأطفال الذين لديهم أقل فرص الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية دون المساس بجودة خدمات الوقاية والعلاج والرعاية والدعم المقدَّمة لشرائح أخرى من المجتمع؛

9) تشجيع قطاع الصحة الرسمي على ضمان عدم التمييز، وتحسين جودة وطبيعة التفاعلات بين المريض ومقدم الخدمة عن طريق تعزيز الممارسات الأخلاقية والمعايير المهنية للرعاية الصحية. وتشمل الأمثلة إجراءات ممكنة لتعليق لوحات في المراكز الصحية تعرِّف بحقوق المرضى، واعتماد المواثيق الأخلاقية، وتشكيل لجان مستقلة معنية بأخلاقيات المهنة، وتدريب العاملين في مجال الرعاية الصحية على الممارسات الأخلاقية، ومراعاة الفوارق بين الجنسين؛

10) معالجة النقص الخطير في الموارد البشرية العاملة في مجال الصحة، ودعم الاستراتيجيات الوطنية الرامية إلى الاحتفاظ بالموارد البشرية العاملة في مجال الصحة وتعليمها ونشرها؛

11) إجراء المزيد من الأبحاث عن الإجحاف في مجال الصحة في البلدان التي تتحمل فيها النساء عبئًا غير متناسب من الأمراض المزمنة، يضاف إلى عبء الأحداث المرتبطة بالإنجاب.

ثانيًا: نشر المعرفة: توفير معلومات موثوقة ودقيقة بشأن الرعاية الصحية، وتشجيع السلوك الرامي إلى تأمين الصحة للنساء والأطفال وللمراهقين والشباب كذلك

دعوة الجمعيات الوطنية إلى ما يلي:

1) تكثيف وقياس الجهود المبذولة في توفير معلومات موثوقة ودقيقة بشأن الصحة الإنجابية وصحة الأم وحديثي الولادة والأطفال؛

2) تكثيف وقياس الجهود المبذولة للتشجيع على السلوك المناسب الرامي إلى تأمين الصحة، وإزالة الحواجز المحلية أمام سلامة الأمومة وصحة الأطفال؛

3) المشاركة في المناصرة لاتباع سلوك يرمي إلى تأمين الصحة، وتعزيز الشراكات مع الدول ومنظمات المجتمع المدني لتوسيع نطاق فاعلية المناصرة؛

تشجيع الدول بقوة على ما يلي:

4) الاعتراف بأن اعتماد تربية صحية ذات جودة وموثوقة ويتم تحديثها بانتظام، أمر أساسي للحد من الإجحاف في مجال الصحة، وتمكين النساء والأطفال والمراهقين والشباب، عند الاقتضاء، من اتخاذ قرارات مستنيرة ومستقلة بشأن صحتهم؛

5) أخذ زمام المبادرة في ما يتعلق بالتربية على اتباع السلوك والممارسات الصحية المناسبة للسياق المحلي الخاص؛

6) التأكد من أن حملات التوعية تستهدف حاجات السكان ككل بالحصول على المعلومات، وأنها تولي اهتمامًا خاصًا لاحتياجات الذين يجدون أنفسهم في حالة استضعاف؛

7) تحفيز العمل متعدد القطاعات لدعم الخيارات الصحية؛

8) وضع سياسات تشجع السلوك المناسب الرامي إلى تأمين الصحة وتتيح إمكانية اعتماد استراتيجيات لتحسين الصحة؛

9) إشراك منظمات المجتمع المدني في تنفيذ حملات لنشر المعلومات الصحية.

ثالثًا: الالتزام بالمساواة وعدم التمييز بين الجنسين؛ تشجيع المساواة بين الجنسين، وعدم التمييز، وإنهاء العنف ضد النساء والأطفال

دعوة الجمعيات الوطنية إلى ما يلي:

1) تكثيف الجهود المبذولة الرامية إلى الاندماج الاجتماعي من خلال وضع برامج مبنية على عدم التمييز ومن خلال إنهاء العنف ضد النساء والأطفال؛

2) وضع المساواة بين الجنسين كمثال يُحتذى به في سياساتها وبرامجها، وتكون بمثابة قدوة للحكومات ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص؛

3) العمل بصفتها جهات مساعدة، لتشجيع الدول على اعتماد مبدأ الإنصاف في التشريعات والسياسات العامة، وأن تكون قدوة في ضمان حقوق الطفل من خلال مراعاة احتياجات وحقوق الأطفال في وضع البرامج والسياسات، ومثالًا يُحتذى به للحكومات ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص؛

4) تشجيع النساء على قدر أكبر من اتخاذ القرارات وامتلاكها، وتمكين الرجال من تحمل مسؤولياتهم المرتبطة بالنشاط الجنسي ودور الآباء؛

تشجيع الدول بقوة على ما يلي:

5) تقديم التزام راسخ بتحقيق المساواة بين الجنسين، وعدم التمييز، وإنهاء العنف ضد النساء والأطفال في الدساتير والتشريعات والسياسات الوطنية، بما في ذلك السياسات الصحية، وضمان وجود آليات تنفيذ ملائمة؛

6) المباشرة في إدماج مراعاة قضايا المساواة بين الجنسين في البرامج والسياسات؛

7) تمكين النساء والفتيات وإشراك الرجال والفتيان في تمكين النساء والفتيات وذلك في عملية وضع الخطط وفي التوعية بشأن المساواة بين الجنسين وعدم التمييز وإنهاء العنف ضد النساء والأطفال، وإشراك الرجال والفتيان في مواجهة الصور النمطية الهدامة إزاء الجنسين؛

8) إيلاء عناية خاصة للنمو في مرحلة الطفولة المبكرة في جميع السياسات العامة والخدمات الاجتماعية والصحية.

8.2.1 القرار رقم 7
تعزيز الأطر المعيارية ومواجهة الحواجز التنظيمية بشأن التخفيف من الكوارث ومواجهتها والانتعاش منها

إن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)،

إذ يشعر بالقلق إزاء تصاعد وقع الكوارث الطبيعية على حياة الناس حول العالم، وعلى سبل معيشتهم ورفاهتهم، وخاصةً على أشد المجتمعات المحلية فقرًا واستضعافًا،

وإذ يُذكِّر بالقرار رقم 4 الصادر عن المؤتمر الدولي الثلاثين عام 2007، الذي اعتمد إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي على الصعيد المحلي في حالات الكوارث، (المعروفة أيضًا باسم "إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث") وشجع الدول على الاستفادة منها،

وإذ يُذكِّر بالقرارات 65/264 و65/133 لعام 2010، و64/251 و64/76 لعام 2009، و63/141 و63/139 و63/137 لعام 2008 الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، والقرارات 2010/1 لعام 2010، و2009/3 لعام 2009، و2008/36 لعام 2008 الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، التي كذلك شجعت الدول على تعزيز أطرها التنظيمية لأغراض المساعدات الدولية في حالات الكوارث، مع أخذ إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث في الاعتبار،

وإذ يُذكِّر بالهدف الأخير 3-1 من جدول أعمال العمل الإنساني المعتَمَد في المؤتمر الدولي الثامن والعشرين عام 2003، والذي طلب إلى الدول "استعراض تشريعاتها وسياساتها الحالية بحيث تدمج استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث إدماجًا كاملًا في كافة الصكوك القانونية والسياسية والتخطيطية ذات الصلة، بغية التصدي للأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والبيئية التي تؤثر في الاستضعاف أثناء الكوارث"،

وإذ يُذكِّر بإطار عمل هيوغو الصادر عام 2005، والذي طلب إلى الدول، من بين جملة أمور، أن تتخذ من الحد من مخاطر الكوارث أولوية وطنية ومحلية لها مع الاستناد إلى قاعدة مؤسسية قوية للتنفيذ، بما في ذلك من خلال وضع السياسات والأطر التشريعية والمؤسسية، واعتماد موارد مخصصة وتشجيع مشاركة المجتمعات المحلية،

وإذ يلاحظ أنه خلال انعقاد الهيئة العامة الخامسة عشرة للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) عام 2005، قررت الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) أن توسِّع من قدرات الاتحاد الدولي وأعضائه في توفير مأوى الطوارئ ضمن تلبيتها للاحتياجات الإنسانية في أعقاب الكوارث الطبيعية، وأيدت العرض الذي طرحه الاتحاد الدولي على منسق الإغاثة في حالات الطوارئ بالاضطلاع بالدور القيادي في النظام العالمي "لمجموعات العمل" المعنية،

وإذ يرحب بالوثائق الأساسية للاتحاد الدولي بشأن التقدم المُحرَز في تنفيذ إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث، الخاصة بالقانون والحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي، وبشأن معالجة الحواجز التنظيمية التي تعوق توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي على نحو سريع ومتكافئ إثر وقوع الكوارث،

وإذ يرحب بالتقدم الهام المُحرَز في تنفيذ إرشادات القانون الدولي لمواجهة الطوارئ على المستوى الوطني في بعض الدول وفي تعميم استخدامها على الصعيدين الإقليمي والعالمي،

وإذ يلاحظ بقلق النتائج التي توصل إليها الاتحاد الدولي من أن الأطر القانونية والمؤسسية للكثير من الدول لا تزال دون مستوى الاستعداد اللازم لإدارة المشكلات التنظيمية المألوفة في العمليات الدولية لمواجهة الكوارث،

وإذ يلاحظ بقلق النتائج المشتركة التي توصل إليها الاتحاد الدولي والاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث التابعة للأمم المتحدة في استعراض منتصف المدة لإطار عمل هيوغو، والشبكة العالمية لمنظمات المجتمع المدني المعنية بالحد من الكوارث في استطلاعين أجرتهما عامي 2009 و2011، بأن التقدم في تنفيذ عمل فعَّال للحد من مخاطر الكوارث غالبًا ما يتعثر على مستوى المجتمعات المحلية وأن الكثير من المجتمعات المحلية تشعر بأن إشراكها في هذه القضية وكذلك الدعم الذي تتلقاه هما غير مناسبين،

وإذ يلاحظ بقلق النتيجة التي توصل إليها الاتحاد الدولي بأن الحواجز التنظيمية هي من أشد العوائق التي تواجه الصليب الأحمر والهلال الأحمر وشركاءهما في المجال الإنساني في توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي على نحو سريع ومتكافئ بعد وقوع الكوارث وأن هذه الحواجز يمكن أن تكون سببًا هامًّا لإطالة معاناة الأشخاص المتضررين،

وإذ يؤكد مجددًا أن الواجب الأول للدول هو اتخاذ إجراءات فعَّالة لحماية مواطنيها من آثار الكوارث الطبيعية، ومدّهم بالمساعدات الإنسانية اللازمة في أعقابها وتعزيز انتعاشهم منها، وأن الجمعيات الوطنية ملتزمة بدعمها بصفتها جهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني،

ويؤكد مجددًا الحق السيادي للدول المتضررة في التماس وقبول وتنسيق وتنظيم ورصد مساعدات الإغاثة والانتعاش التي تقدمها جهات فاعلة مساعدة على أراضي تلك الدولة،

تعزيز الاستعداد القانوني للمواجهة الدولية للكوارث

1. يكرر تأكيده على الحاجة الملحة لتأهب الدول من أجل تسهيل وتنظيم أي مساعدات دولية يمكن أن تطلبها في حالات الكوارث بما يكفل للمتضررين الحصول على إغاثة فورية وفعَّالة؛

2. يناشد الدول التي لم تستخدم بعد إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث أن تقوم بذلك وتعزز، عند الضرورة، الأطر الوطنية القانونية والسياسية و/ أو المؤسسية وذلك بدعم من جمعياتها الوطنية والاتحاد الدولي والأمم المتحدة، وغيرها من الجهات الشريكة المعنية؛

3. يشجع الدول والجمعيات الوطنية على مواصلة التعريف بإرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث لدى السلطات العامة المعنية على المستويات كافة؛

4. يدعو المنظمات الإقليمية والدولية إلى مواصلة استخدام إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث في وضع وتعزيز معايير التعاون وآلياته من أجل توفير مساعدات الإغاثة والانتعاش الأولي؛

5. يرحب بجهود الاتحاد الدولي ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والاتحاد البرلماني الدولي الرامية إلى وضع "القانون النموذجي لتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي في حالات الكوارث" بغرض مساعدة الدول المهتمة على إدماج توصيات إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث في أطرها القانونية؛

6. يدعو إلى المزيد من التشاور مع الجهات المعنية الأخرى بشأن استخدام القانون النموذجي كأداة مرجعية؛

تعزيز الحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي من خلال التشريعات

7. يكرر التأكيد على أن التشريعات هي إحدى الأدوات الرئيسية المتاحة للدول من أجل ضمان معالجة مخاطر الكوارث بفاعلية؛

8. يؤكد أن التشريعات الوطنية هي واحدة من عدد من الصكوك القادرة على تعزيز النشاط الرامي إلى الحد من المخاطر على

مستوى المجتمع المحلي، فضلًا عن تمكين المجتمعات المحلية في مجال الحد من المخاطر؛

9. يشجع الدول بدعم من جمعياتها الوطنية والاتحاد الدولي وغيره من الشركاء المعنيين مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على استعراض الأطر التشريعية القائمة على كل مستوياتها، من أجل تقييم مدى ملاءمتها لتحقيق ما يلي:

أ) اعتبار الحد من مخاطر الكوارث أولوية للعمل على مستوى المجتمع المحلي؛
ب) السعي إلى رسم خرائط للمناطق المعرضة لخطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي؛
ج) السعي إلى حصول المجتمعات المحلية على معلومات بشأن الحد من مخاطر الكوارث؛
د) تشجيع مشاركة ممثلي المجتمعات المحلية والجمعيات الوطنية والجهات الأخرى الفاعلة في المجتمع المدني والقطاع الخاص في أنشطة الحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي؛
هـ) تخصيص التمويل الكافي لأنشطة الحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي؛
و) ضمان وضع تخطيط تنموي يأخذ في الاعتبار على نحو ملائم التنوع المحلي في أشكال المخاطر والتعرض للمخاطر وحالة الاستضعاف وتحليل التكاليف مقابل الفوائد؛
ز) ضمان التنفيذ الكامل لقوانين البناء وأنظمة استخدام الأرض وغير ذلك من الحوافز القانونية مع الأخذ في الاعتبار مجالات التخصص على مختلف مستويات الحكومة داخل البلدان بغرض الحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي على نحو لا يؤثر بدون داعٍ في سبل المعيشة أو الحقوق؛
ح) تشجيع المساءلة الدقيقة بشأن النتائج المحقَّقة في الحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي؛

10. يدعو الجمعيات الوطنية والدول إلى التعاون لتأمين نشر واسع النطاق للمعلومات عن التشريعات القائمة المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي؛

التصدي للحواجز التنظيمية التي تعيق توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي على نحو سريع ومتكافئ إثر وقوع الكوارث

11. يؤكد على أهمية إيجاد حلول عملية (رسمية وغير رسمية) من أجل التصدي بسرعة للحواجز التنظيمية المتعلقة بتوفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي إثر وقوع الكوارث؛

12. يناشد الدول ومكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمات الإنسانية المعنية بذل قصارى جهودها لضمان تكافؤ مساعداتها في مجال المأوى بين جميع المحتاجين بما في ذلك بين من بحوزتهم، ومن ليس بحوزتهم، صكوك ملكية رسمية لأرض أو عقار، وبين النساء والرجال؛

13. يشجع الدول على أن تستعرض، بدعم من جمعياتها الوطنية والاتحاد الدولي وغيره من الشركاء المعنيين، مثل الأمم المتحدة والبنك الدولي، الأطر والإجراءات التنظيمية القائمة ذات الصلة بتأمين المأوى بعد وقوع الكوارث، من أجل تحديد مدى ملاءمتها لتحقيق ما يلي:

أ) النص على اتخاذ تدابير سريعة للتخصيص و/ أو المصادرة المؤقتة لأراضٍ أو لمأوى طوارئ ومأوى انتقالي إن اقتضى الحال؛
ب) مواجهة كيفية توفير المساعدة لإيجاد المأوى لأفراد لا يملكون صكوكًا قانونية موثقة لبيوتهم المتضررة أو المهدَّمة؛
ج) الحد من احتمالات حصول أي التباسات أو نزاعات تتعلق بملكية الأرض أو العقارات مما من شأنه تأخير أو إعاقة توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي؛
د) إتاحة وضع معايير للبناء تناسب السياق المحدد لمأوى الطوارئ و/ أو المأوى الانتقالي؛
هـ) وجود إجراءات للتخفيف من حدة خطر الفساد المرتبط بتقديم المساعدات في أعقاب كارثة طبيعية؛

توسيع الدعم والشراكات

14. يشجع الجمعيات الوطنية باعتبارها جهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني، على مواصلة إسداء النصح والدعم لحكوماتها في إرساء أطر قانونية وسياسية فعَّالة في مجال إدارة الكوارث على كل المستويات، وخاصةً ما يتعلق منها بالقضايا المثيرة للقلق المذكورة في هذا القرار؛

15. يطلب من الاتحاد الدولي مواصلة دعمه للجمعيات الوطنية والدول في مجال قانون الكوارث بما في ذلك ما يتعلق منها بالقضايا المثيرة للقلق المذكورة في هذا القرار، وذلك من خلال المساعدة التقنية، وبناء القدرات، ووضع الأدوات والنماذج والإرشادات، ومن خلال المناصرة والبحوث المستمرة؛

16. يدعو الاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية إلى مواصلة تعزيز شراكاتها مع الجهات المعنية في مجال قانون الكوارث ومن بينها مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، والاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث التابعة للأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي،

وكذلك المنظمات الدولية والإقليمية وغير الحكومية الأخرى والخبراء الأكاديميون؛

الحرص على النشر والاستعراض

17. يدعو الدول والاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية إلى نشر هذا القرار لدى الجهات المعنية المناسبة، بما في ذلك من خلال إحاطة المنظمات الدولية والإقليمية المعنية علمًا به؛

18. يؤكد دور المؤتمر الدولي باعتباره محفلًا دوليًّا رئيسيًّا للحوار المتواصل بشأن تعزيز قانون الكوارث وعمل الانتعاش موازاة مع المشاركة في أنشطة تقودها الدول والمنظمات الدولية؛

19. يطلب من الاتحاد الدولي أن يُقدم، بالتشاور مع الجمعيات الوطنية، تقريرًا عن التقدم المُحرَز في تنفيذ هذا القرار إلى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين.

9.2.1 القرار رقم 8
تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية، الموقعين في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2005 بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل

إن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر،

1. يأخذ علمًا باعتماد القرار رقم 5 الصادر عن مجلس المندوبين في 26 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011 المتعلق بتنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل (انظر الملحق: نص القرار)؛

2. ويوافق على هذا القرار.

الملحق- القرار رقم 5

القرار المعتمد

تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية
الموقعين في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005
بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل

إن مجلس المندوبين،

إذ يُذكِّر بمذكرة التفاهم التي وقعتها جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 وبالأخص الأحكام التالية:

1. تعمل جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وفقًا للإطار القانوني الواجب تطبيقه على الأراضي الفلسطينية التي احتلتها إسرائيل عام 1967، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية الأشخاص المدنيين في زمن الحرب.

2. تعترف جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني بأن هذه الأخيرة هي الجمعية الوطنية المصرح لها بالعمل في الأراضي الفلسطينية وأن هذه الأراضي تقع في النطاق الجغرافي للعمليات التشغيلية لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وصلاحياتها. كما تحترم جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني اختصاص كلٍ منهما وتعملان وفق النظام الأساسي للحركة وقواعدها.

3. بعد اعتماد البروتوكول الإضافي الثالث وبقبول جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل في الهيئة العامة للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر:

أ تضمن جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل عدم وجود أي فروع لها خارج الحدود المعترف بها دوليًّا لدولة إسرائيل.

ب تجري العمليات التشغيلية التي تقوم بها جمعية وطنية داخل اختصاص الجمعية الأخرى وفقًا للحكم الوارد في القرار رقم 11 الصادر عن المؤتمر الدولي المعقود عام 1921،

ويأخذ علمًا، مع التقدير للعمل الذي اضطلع به المراقب، بالتقرير الذي رفعه إلى مجلس المندوبين الوزير (الفخري) السيد بير ستانبك، المراقب المستقل الذي عينته اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

(الاتحاد الدولي) بموافقة جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني بناءً على طلب المؤتمر الدولي بمراقبة التقدم المُحرَز في مجال تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل،

وإذ يُذكِّر بالقرار رقم 5 الذي اعتمده مجلس المندوبين في 25 تشرين الثاني/ نوفمبر 2009 بشأن تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل،

ويُذكِّر بالقرار رقم 5 الذي اعتمده المؤتمر الدولي الثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل،

وإذ يؤكد من جديد أهمية العمل وفقًا للقانون الدولي الإنساني ووفق النظام الأساسي والقواعد والمبادئ الأساسية للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر،

وإذ يلاحظ أن الجمعيات الوطنية ملزَمة بالعمل وفقًا لدستور الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والسياسة القائمة بشأن "حماية نزاهة الجمعيات الوطنية وهيئات الاتحاد الدولي" المعتمدة في تشرين الثاني/ نوفمبر 2009،

وإذ يؤكد من جديد ضرورة التنسيق الفعَّال والإيجابي بين كل مكونات حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر من أجل التنفيذ الكامل لمذكرة التفاهم بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل،

1. يلاحظ التقدم الذي أُحرز في التنفيذ ويثني على جهود كلتا الجمعيتين الوطنيتين؛

2. يلاحظ بأسف عدم تنفيذ مذكرة التفاهم بالكامل كما لاحظ ذلك المراقب؛

3. يحث بشدة جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل على الوفاء بالتزاماتها دون المزيد من التأخير واستكمال الجهود المبذولة من أجل جعل عملياتها متوافقة وأحكام مذكرة التفاهم المتعلقة بالنطاق الجغرافي؛

4. يطلب من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي إعادة تأكيد مهمة عملية مراقبة التنفيذ ومواصلة دعم وتعزيز عملية مراقبة تنفيذ مذكرة التفاهم؛

5. يقرر مواصلة عملية المراقبة إلى أن يتم تنفيذ مذكرة التفاهم تنفيذًا كاملًا، ويطلب إصدار تقارير منتظمة عن آلية المراقبة، حسبما تقتضي الضرورة؛

6. يطلب من الجمعيات الوطنية أن تستجيب بطريقة إيجابية لأي طلب بالمساعدة والدعم لعملية المراقبة؛

7. يطلب من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي أن يرتبا تقديم تقرير عن تنفيذ مذكرة التفاهم إلى الاجتماع المقبل لمجلس المندوبين وعبره إلى المؤتمر الدولي.

10.2.1 القرار رقم 9
عالمنا. عملكم- من أجل الإنسانية

إن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)،

إذ يأخذ في الاعتبار وجهات النظر التي تم التعبير عنها أثناء هذا المؤتمر الدولي بشأن أهدافه الرئيسية الأربعة أي تعزيز القانون الدولي الإنساني، وتعزيز قانون الكوارث، وتعزيز العمل الإنساني المحلي، والتصدي للحواجز التي تعيق الرعاية الصحية،

وإذ يرحب بالتعهدات الكثيرة التي قدمها الأعضاء والمراقبون في هذا المؤتمر الدولي سعيًا إلى تحقيق تلك الأهداف الأربعة،

وإذ ينوِّه بالتدابير التي اتخذتها الدول ومكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر تنفيذًا للقرارات والإعلان "معًا من أجل الإنسانية" والتعهدات المرافقة لها، وذلك عملًا بالقرار رقم 1 للمؤتمر الدولي الثلاثين، وإذ يرحب بتقرير المتابعة الذي أعدته اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) بشأن التقدم المُحرَز،

1. يحثّ جميع أعضاء المؤتمر الدولي على إدراج القرارات المعتمَدة والتعهدات التي قطعوها خلاله في جهودهم الرامية إلى تحسين التفاعل والشراكات في ما بينهم إلى أبعد حد ممكن؛

2. يدعو جميع أعضاء المؤتمر الدولي إلى القيام عام 2013 باستعراض التقدم المُحرَز في تنفيذ قرارات المؤتمر الدولي والتعهدات التي قدموها خلاله، وتقديم التقارير بشأن تنفيذها إلى المؤتمر الدولي لعام 2015؛

LISTE DES DÉLÉGUÉS
LIST OF DELEGATES
LISTA DE DELEGADOS
قائمة المندوبين

2.1
MEMBRES DE LA CONFÉRENCE
MEMBERS OF THE CONFERENCE
MIEMBROS DE LA CONFERENCIA
أعضاء المؤتمر

Selon le Règlement du Mouvement international, l'ordre alphabétique des membres de la Conférence est celui des noms de leur pays dans la langue française. Les indications relatives à la composition des délégations sont dans la langue choisie par la délégation.

In accordance with the Rules of Procedure of the Movement, the alphabetical order of the members of the Conference shall be the alphabetical order of the French names of their respective countries. All details pertaining to the composition of delegations are in the language chosen by the delegation.

De acuerdo con el Reglamento del Movimiento Internacional, el orden alfabético de los miembros de la Conferencia es el de los nombres de sus países en francés. Las indicaciones relativas a la composición de las delegaciones están en el idioma escogido por la propia delegación.

وفقًا للنظام الداخلي للحركة الدولية، يكون الترتيب الأبجدي لأعضاء المؤتمر هو الترتيب الأبجدي لأسماء بلدانهم باللغة الفرنسية.
وتكون كل التفاصيل الخاصة بتشكيل الوفود باللغة التي يختارها الوفد.

AFGHANISTAN / AFGHANISTAN / AFGANISTÁN / أفغانستان

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Mohammed Naim Dindar
Secretary-General

Ms Sousan Rahimi Rasuli
Director, International Relations

Ms Mursal Mahmmodi
Volunteer

Mr Hamzah Zekrya

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Sharif Ghalib
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Liaqat Ali Salehi
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Neeta Shivalkar

Mr Fraidoon Amel

AFRIQUE DU SUD / SOUTH AFRICA / SUDÁFRICA / جنوب أفريقيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Urban Mothibedi Panyane
Vice-President

Ms Witness Ndebele
Acting Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Abdul S. Minty
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Andries Oosthuizen
Acting Director, Humanitarian Affairs, Department of Foreign Affairs, Pretoria

Mr Luvuyo Ndimeni
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Bethwell Tiba
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Masenyanie Rikhotso
Head, Provincial Disaster Management Centre, North West Province, South Africa

Ms Sharon Ramudzuli
Assistant Director, Humanitarian Affairs, Department of Foreign Affairs, Pretoria

ALBANIE / ALBANIA / ALBANIA / ألبانيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Prof. Dr Shyqyri Subashi
President

Mr Zamir Muca
Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Sejdi Qerimaj
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Mirela Cano
Secretary-General, Ministry of Health, Tirana

Ms Dorina Xhixho
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

ALGÉRIE / ALGERIA / ARGELIA / الجزائر

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Hadj Hamou Benzeguir
Président

M. Abdelhamid Khelifa
Membre

M. Khaled Boudiaf
Membre

M. Boudjemaa Aggoun
Membre

M. Mohamed Djalleb
Membre

M. Abelaziz Kharroubi
Membre

M. Djemai Nebbache
Membre Assesseur

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Mohamed El-Amine Bencherif
Chef de délégation

M. Ahmed Saadi
Chef de délégation suppléant, Délégué

M. Boualem Chebihi
Ministre conseiller, Représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

M. Hamza Khelif
Conseiller, Mission permanente, Genève

M. Mohamed Djalel Eddine Benabdoun
Attaché, Mission permanente, Genève

M. Samir Graiche
Délégué

ALLEMAGNE / GERMANY / ALEMANIA / ألمانيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Rudolf Seiters
President

Ms Donata Freifrau Schenck zu Schweinsberg
Vice-President

Prof. Dr Michael Bothe
Chair, National Committee on IHL

Prof. Dr Thilo Marauhn
Vice-Chair, National Committee on IHL

Dr Johannes Richert
Director, International Services / National Relief Division

Dr Heike Spieker
Deputy Director, International Services / National Relief Division

Dr Stefanie Haumer
Legal Adviser

Ms Marion Messerschmidt
Coordinator for Dissemination and Cooperation with the Movement

Mr Robin Wagener
Youth Representative

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Susanne Wasum-Rainer
Legal Adviser and Head of the Legal Directorate-General, Federal Foreign Office, Berlin

H.E. Dr Hanns H. Schumacher
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
(alternate Head of Delegation)

Dr Guido Hildner
Head of the International Law Division, Federal Foreign Office, Berlin

Mr Alfred Grannas
Head of the Task Force for Humanitarian Aid, Federal Foreign Office, Berlin

Dr Eltje Aderhold
Counsellor (Political Affairs), Permanent Mission, Geneva

Mr Dirk Roland Haupt
Desk Officer (International Humanitarian Law), International Law Division, Federal Foreign Office, Berlin

Mr Andreas Lang
Desk Officer (Humanitarian Aid), Task Force for Humanitarian Aid, Federal Foreign Office, Berlin

Ms Andrea Fischer
Desk Officer (International Humanitarian Law), Legal Affairs Directorate, Federal Ministry of Defence, Berlin

Dr Daniel Beck
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Heike Ahrenberg
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Anja Dahlmann
Adviser

Ms Anne Dienelt
Adviser

Ms Daniela Wallin
Adviser

Mr Florian Lair
Adviser

Ms Lisa Fiedler
Adviser

Ms Maren Herter
Adviser

Ms Verena Elter
Adviser

Ms Leonie Heutmann
Legal Trainee

ANDORRE / ANDORRA / ANDORRA / أندورا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Josep Duro Vidal
Président

M. Josep Segura Peix
Vice-Président

Mme Stephanie Steinbrecht Aleix
Membre du Bureau

Mme Isabel Castelao Bujardon
Directrice générale

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mme Montserrat Gessé Mas
Premier Secrétaire, Représentante permanente adjointe, Mission permanente, Genève

M. Manuel Marcu
Assistant personnel, Mission permanente, Genève

ANGOLA / ANGOLA / ANGOLA / أنغولا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sr. Valter Bombo Guange Quifica
Secretario General

Dra. Catarina Laurinda
Directora de Finanzas

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S. E. Sr. Apolinário Jorge Correia
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sr. Anercio Cadete
Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Sra. Vanda Bete
Tercera Secretaria, Misión Permanente, Ginebra

Sra. Neusa Maria Saraiva
Asistente, Misión Permanente, Ginebra

ANTIGUA-ET-BARBUDA / ANTIGUA AND BARBUDA / ANTIGUA Y BARBUDA/ أنتيغوا وبربودا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Fitzmorris Martin
Director-General

ARABIE SAOUDITE / SAUDI ARABIA / ARABIA SAUDÍ / المملكة العربية السعودية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Fayiz Ali Al-Yosef
Director-General, Administration and Financial Department

H.H. Prince Abdulla Bin Faisal Al-Saud
Director, International Affairs Department

H.H. Prince Bandar Bin Faisal Al-Saud
Deputy Director, International Affairs Department

Mr Faeq Ali Al Harfi
Adviser to the President

Mr Abdul Aziz Nasser Al Dhoyian
Personal Secretary to the President

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Dr Abdulwahab Abdulsalam Attar
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Jalawi Al Saud
Attaché, Permanent Mission, Geneva

ARGENTINE / ARGENTINA / ARGENTINA / الأرجنتين

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sr. Jose Maria Di Bello
Subdirector de Salud y VIH

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sra. Susana Ruiz Cerutti
Embajadora, Directora de la Dirección General de Consejería Legal, Ministra de Relaciones Exteriores, Comercio Internacional y Culto, Buenos Aires

Sr. Rodolfo A. Cerviño
Ministro, Comisión Cascos Blancos, Ministerio de Relaciones Exteriores, Comercio Internacional y Culto, Buenos Aires

Sr. Raúl Peláez
Ministro Plenipotenciario, Representante Permanente Alterno, Encargado de Negocios a. i., Misión Permanente, Ginebra

Sr. Ramiro Riera
Director de Programas de la Dirección Nacional de Derechos Humanos y Derecho Internacional Humanitario, Ministro de Justicia y Derechos Humanos, Buenos Aires

Sr. Ezequiel Marcelo Rodríguez Miglio
Asesor Letrado

Sr. Paulo Cavaleri
Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Sr. Martín Juan Mainero
Diplomático, Dirección General de Asuntos Jurídicos, Ministerio de Relaciones Exteriores, Buenos Aires

Sra. Mariela Fogante
Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

ARMÉNIE / ARMENIA / ARMENIA / أرمينيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Anna Yeghiazaryan
Secretary-General

Mr Edmon Azaryan
Head, Disaster Management and Population Movement Department

Ms Mariana Harutyunyan
Head, International Affairs Department

Ms Lia Khachatryan
Youth Coordinator

Mr Feliks Nersisyan
Volunteer

État • State • Estado • الدولة

Ms Satenik Abgarian
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr George Kocharian
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Nouneh Zastoukhova
Head, UN Desk

AUSTRALIE / AUSTRALIA / AUSTRALIA / أستراليا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Gregory John Vickery
President

Mr Michael Legge
Deputy President

Mr Ross Pinney
Board Member

Mr John MacLennan
Board Member

Ms Lauren Nelson
Board Member

Ms Sue Vardon
Board Member

Mr Matthew Eyles
Board Member (Youth Representative)

Mr Robert Tickner
Secretary-General / Chief Executive Officer

Ms Di Jay
Executive Director, New South Wales Division

Ms Donna McSkimming
Head, International Programs

Dr Helen Durham
Head, International Law and Principles

Ms Yvette Zegenhagen
International Humanitarian Law Officer

Ms Kate MacLennan
Youth Member

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Peter Woolcott
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Richard Rowe
Senior Legal Adviser, Department of Foreign Affairs and Trade, Canberra

Mr Alan March
Humanitarian Coordinator and Assistant Director-General, Australian Agency for International Development, Canberra

Mr John Matthews
Minister-Counsellor (Immigration), Permanent Mission, Geneva

Ms Shireen Sandhu
Counsellor (Development), Permanent Mission, Geneva

Dr Sarah McCosker
Principal Legal Officer, Office of International Law, Attorney-General's Department, Canberra

Mr Peter Thomson
Governance and Rule of Law Adviser, Asia-Pacific Civil-Military Centre of Excellence

Ms Szabina Horvath
Counsel, International Law, Directorate of Operations and International Law, Department of Defence, Canberra

Mr Philip Kimpton
First Secretary / Legal Adviser, Permanent Mission, Geneva

Mr Hugh Watson
Executive Officer, International Law Section, Department of Foreign Affairs and Trade, Canberra

Ms Rachel Wallbridge
Rule of Law Officer, Asia-Pacific Civil-Military Centre of Excellence

Ms Leonie Oates-Mercier
Humanitarian Policy Officer, Permanent Mission, Geneva

Ms Phoebe Ling
Executive Officer (Immigration)

Ms Renee Paxton
Policy Officer, Humanitarian Policy Section, Australian Agency for International Development, Canberra

Dr Bruce Oswald
Associate Professor, Melbourne Law School

Ms Jessie Smith
Intern, Permanent Mission, Geneva

AUTRICHE / AUSTRIA / AUSTRIA / النمسا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Wolfgang Kopetzky
Secretary-General

Dr Werner Kerschbaum
Deputy Secretary-General

Dr Reinhard Neumayr
President, Tyrol Regional Branch

Mr Karl Zarhuber
Secretary-General, Austrian Youth Red Cross

Mr Bernhard Schneider
Head - Training, Migration, Legal Affairs

Mr Johannes Guger
Head, International Affairs

Mr Maximilian Santner
Head, International Aid
Mr Markus Bankhofer
Head, Youth Services
Mr Marcel Zacharias
Youth Delegate
Ms Cornelia Hackl
Health and Social Services
Mr Harald Schellander
Assistant
Ms Monika Prenner
Volunteer, Austrian Youth Red Cross

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Dr Helmut Tichy
Ambassador, Legal Adviser, Federal Ministry of European and International Affairs, Vienna
H.E. Dr Christian Strohal
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Ms Ulrike Köhler
Counsellor, Office of the Legal Adviser, Federal Ministry of European and International Affairs, Vienna
Ms Eveline Jamek
Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Ms Cornelia Kratochvil
Adviser, Federal Ministry of Defence, Vienna
Ms Caroline Tomasch
Federal Ministry of the Interior, Vienna
Mr Thomas Unger
Attaché, Permanent Mission, Geneva
Ms Maica Wurmböck
Intern, Permanent Mission, Geneva

AZERBAÏDJAN / AZERBAIJAN / AZERBAIYÁN / أذربيجان

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Novruzali Aslanov
President
Mr Baylar Talibov
Secretary-General
Mr Shaban Shayev
Deputy Secretary-General
Mr Bayram Valiyev
Vice-Chairman, Youth Committee

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Dr Murad Najafbayli
Ambassador Extraordinary and Plenipotentiary, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Ismayil Asadov
First Secretary for Human Rights and Humanitarian Affairs, Permanent Mission, Geneva
Mr Rashad Shirinov
Attaché for Human Rights and Humanitarian Affairs, Permanent Mission, Geneva

BAHAMAS / BAHAMAS / BAHAMAS / جزر البهاما

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Brendon C. Watson
President
Ms Caroline Ivy Harewood-Turnquest
Director-General

BAHREÏN / BAHRAIN / BAHREIN / البحرين

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Sadiq Al-Shehabi
Secretary-General
Mr Mubarak Al-Hadi
Executive Director
Ms Maryam Meer
Youth Member

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Dr Yusuf Abdulkarim Bucheeri
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Fahad Albaker
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

BANGLADESH / BANGLADESH / BANGLADESH / بنغلاديش

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Prof. Serajul Akbar
Chairman
Capt. (retd) Abu Bakar
Secretary-General
Mr Nazmul Azam Khan
Director, International Relations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Md. Abdul Hannan
Ambassador Extraordinary and Plenipotentiary, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Nazrul Islam
Minister, Permanent Mission, Geneva

Ms Nahida Sobhan
Minister, Permanent Mission, Geneva

Mr Mohammed Nore Alam
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Salma Benthe Kadir
Joint Secretary, Permanent Mission, Geneva

BARBADE / BARBADOS / BARBADOS / بربادوس

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Raymond Forde
Immediate Past President

État • State • Estado • الدولة

Ms Iyahen Aiwekhoe
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BÉLARUS / BELARUS / BELARÚS / بيلاروس

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Valery Malashka
President

Mr Viktar Kalbanau
Secretary-General

Ms Vera Nikanchyk
Head, International Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Mikhail Mikhailovich Khvostov
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Andrei Vladimirovich Usoltsev
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

BELGIQUE / BELGIUM / BÉLGICA / بلجيكا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Pr Danièle Sondag-Thull
Administrateur général, Communauté francophone

M. Tuur Hoste
Secrétaire général, Communauté flamande

M. Roeland Neyrinck
Conseiller juridique, Communauté flamande

M. Frédéric Casier
Conseiller juridique en droit international humanitaire, Communauté francophone

Mme Sarah Ann Klingeberg
Conseillère en migration, Communauté francophone

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. François Roux
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Damien Vandermeersch
Avocat général auprès la Cour de cassation, Président de la Commission interministérielle de droit humanitaire, Bruxelles, Suppléant

M. Guy Genot
Directeur général en mission, chargé du droit international humanitaire, Direction Droits de l'homme et actions humanitaires, Service public fédéral Affaires étangères, Commerce extérieur et Coopération au dévelopment, Bruxelles, Suppléant

M. Hugo Brauwers
Représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

M. Guy Beringhs
Ministre conseiller, Mission permanente, Genève

M. Gérard Dive
Conseiller, Chef du Service de droit international humanitaire, Coordonnateur de la Belgian Task Force ICC-ICT, Direction générale Législation, Libertés et Droits fondamentaux, Service public fédéral Justice, Bruxelles, Suppléant

M. Alexis Goldman
Conseiller, Direction du Droit international public, Direction générale des Affaires juridiques, Service public fédéral Affaires étrangères, Commerce extérieur et Coopération au développement, Bruxelles

M. Philippe Bronchain
Premier Secrétaire, Mission permanente, Genève

M. Jean-Michel Swalens
Conseiller, Mission permanente, Genève

Mme Sandrine Vanhamme
Attachée au Service Aide d'urgence, réhabilitation et aide alimentaire, Direction générale de la Coopération au développement, Service public fédéral Affaires étrangères, Commerce extérieur et Coopération au développement, Bruxelles

M. Benjamin Goes
Conseiller, Mission permanente, Genève
Major Gilles du Bois d'Aische
État-Major (Opérations et Entraînement) de la Défense, Bruxelles
Mme Pascale Reypens
Attachée à la Cellule internationale, Service public fédéral Intérieur, Bruxelles
Mlle Liesbet Livia Masschelein
Attachée à la Chancellerie du Premier Ministre, Bruxelles
M. Jonas Périlleux
Attaché au Service de droit international humanitaire, Direction générale Législation, Libertés et Droits fondamentaux, Service public fédéral Justice, Bruxelles
M. Marc Clairbois
Délégué de la Communauté française de Belgique et de la Région wallonne, Genève
Mme Julie Bynens
Déléguée du Gouvenment flamand auprès des organisations multilatérales, Genève
Mme Lieve Cuypers
Agent administratif, Mission permanente, Genève
M. Gaspard de Bousies Borluut
Stagiaire, Mission permanente, Genève

BELIZE / BELIZE / BELICE / بليز

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Tracy Panton
President

BÉNIN / BENIN / BENIN / بنين

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Gabriel Achade
Président
M. Fabien Sébastien Sounkoto
Secrétaire général
Mme Valérie Eteka Fall
Attachée

BHOUTAN / BHUTAN / BUTÁN / بوتان

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Yeshey Dorji
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Rinchen Kuentsyl
Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Mr Karma Choeda,
Deputy Chief, Policy Planning Division, Ministry of Foreign Affairs

BOLIVIE / BOLIVIA / BOLIVIA / بوليفيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Abel Peña y Lillo Tellería
Presidente

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sra. Maysa Rossana
Ministra Consejera, Misión Permanente, Ginebra

BOSNIE-HERZÉGOVINE / BOSNIA-HERZEGOVINA / BOSNIA-HERZEGOVINA / البوسنة والهرسك

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Branko Leko
President
Mr Dusan Kulusic
Secretary-General
Ms Zaklina Ninkovic
Coordinator, International Relations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Prof. Dr Emina Keco Isakovic
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Ms Ines Suznjevic
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BOTSWANA / BOTSWANA / BOTSUANA / بوتسوانا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Mildred Milly Molefhi
Acting President
Ms Mabel Theresa Rammekwa
Secretary-General
Mr Titus Makosha
Deputy Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Mothusi Bruce Rabasha Palai
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Boitshepo Maphoi Komanyane
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

BRÉSIL / BRAZIL / BRASIL / البرازيل

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Maria Nazareth Farani Azevêdo
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Maria Luisa Escorel de Moraes
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr João Genésio de Almeida Filho
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Rui Antonio Juca Pinheiro de Vasconcellos
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Elio de Almeida Cardoso
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Otávio CançadoTrindade
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Marcelo Prado
Adviser

Ms Thais Silva Agostini
Intern

Ms Beatrice Nóbrega
Intern

Ms Ciani Neves
Intern

BRUNÉI DARUSSALAM / BRUNEI DARUSSALAM / BRUNEI DARUSSALAM / بروني دار السلام

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Datin Hajah Siti Hajar POKSS DP Haji Mohd. Yusof
President

Ms Zabaidah Kamaludin
Legal Adviser

BULGARIE / BULGARIA / BULGARIA / بلغاريا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Hristo Grigorov
President

Dr Sofia Stoimenova
Director-General

Ms Margarita Dimitrova
Head, Legal Department

Ms Preslava Lilova
Expert, International Cooperation Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Gancho Ganev
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Dragomir Zakov
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Evelina Ananieva
Second Secretary, Directorate for International and EU Law, Ministry of Foreign Affairs

BURKINA FASO / BURKINA FASO / BURKINA FASO / بوركينا فاسو

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Pr Larba Yarga
Membre du Conseil de direction

Mme Ahoua Ouedraogo
Membre du Conseil de direction

M. W. Lazare Zoungrana
Directeur national

État • State • Estado • الدولة

Mme Marie Cécile Vokouma
Attachée, Mission permanente, Genève

BURUNDI / BURUNDI / BURUNDI / بوروندي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr François-Xavier Buyoya
Président

M. Anselme Katiyunguruza
Secrétaire général

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Pierre Claver Ndayiragije
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Bernard Ntahiraja
Deuxième Conseiller, Mission permanente, Genève

CAMBODGE / CAMBODIA / CAMBOYA / كمبوديا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Chantinie Pum
Vice-President

Ms Chanthy Mom
Head, CBHD Sub-Department

Mr Vongvichet Pa
Red Cross Youth

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Theng Bieng
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Vanna Soth Bonthom
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

CAMEROUN / CAMEROON / CAMERÚN / الكاميرون

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. William Aurélien Eteki Mboumoua
Président

M. Nicolas Mbako
Secrétaire général

M. Hubert Robinson Galiatcha Moukam
Conseiller juridique

M. Edmond Genot Djeutchou Nana
Représentant de la Croix-Rouge Jeunesse

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Anatole Fabien Nkou
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Aurélien Eteki Nkongo
Premier Secrétaire, Mission permanente, Genève

M. Gabriel Charly Ntonga
Diplomate, ministère des Relations extérieures de la République du Cameroun

Mme Hadidjatou Abdoulaye
Diplomate, Secrétaire des Affaires étrangères

CANADA / CANADA / CANADÁ / كندا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Edward Andrew Tanaka
President

Mr Alan Philip Charles Dean
Vice-President

Mr Amit Mehra
Vice-President

Mr Conrad Sauvé
Secretary-General

Ms Judith Lynn Fairholm
National Director

Ms Susan Johnson
Director-General, International Operations and Movement Relations

Ms Melinda L. Wells
Director, Humanitarian Issues Unit, Public Affairs

Mr Jose Garcia-Lozano
Director, Strategic Partnerships

Mr Hossam Elsharkawi
Director, Emergencies & Recovery, International Operations

Ms Pam Aung-Thin
Director, Public Affairs and Government Relations

Ms Isabelle Daoust
Senior Adviser, Strategic Partnerships

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Alan H. Kessel
Legal Adviser, Foreign Affairs and International Trade

H.E. Ms Elissa Golberg
Ambassador and Permanent Representative to the Office of the United Nations and to the United Nations Conference on Disarmament, Geneva

Ms Marie Gervais-Vidricaire
Director-General, Stabilization and Reconstruction Task Force, Foreign Affairs and International Trade

Capt. (Navy) Genevieve Bernatchez
Deputy Judge Advocate General - Operations, Office of the Judge Advocate General, National Defence

Mr Dominique Collinge
Minister-Counsellor and Chief of the Humanitarian Affairs Section, Permanent Mission of Canada to the Office of the United Nations and to the United Nations Conference on Disarmament, Geneva

Mr Pascal Desbiens
Counsellor, Humanitarian Affairs, Permanent Mission of Canada to the Office of the United Nations and to the United Nations Conference on Disarmament, Geneva

Lt-Col. David Antonyshyn
Director, International and Operational Law, Office of the Judge Advocate General, National Defence

Ms Anne Burgess
Deputy Director, UN, Human Rights and Humanitarian Law Section, Foreign Affairs and International Trade
Ms Esther Maria Van Nes
First Secretary, Permanent Mission of Canada to the Office of the United Nations and to the United Nations Conference on Disarmament, Geneva
Ms Patricia Atkinson
Senior Policy Adviser, Humanitarian Affairs and Disaster Response Group, Foreign Affairs and International Trade
Ms Julie MacCormack
Senior Programming Officer, International Humanitarian Assistance Division, Canadian International Development Agency

CAP-VERT / CAPE VERDE / CABO VERDE / الرأس الأخضر

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Mario Luis Mendes Moreira
Président
M. Celestino Maria Monteiro Frederico Duarte
Premier Vice-Président
Dr Eloisa Borges
Membre du Conseil supérieur
M. José Maria Lopez de Simédo
Secrétaire général

CHILI / CHILE / CHILE / شيلي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sra. Lorenza Donoso
Presidenta
Sr. Nicolás Sepúlveda
Director Nacional de Comunicaciones

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Pedro Oyarce
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra
Sra. Ximena Adriana Verdugo Fuentes
Primera Secretaria, Misión Permanente, Ginebra
Sr. Hernán Salinas
Asesor jurídico
Sr. Hassan Zeran

RÉPUBLIQUE POPULAIRE DE CHINE / PEOPLE'S REPUBLIC OF CHINA / REPÚBLICA POPULAR DE CHINA / جمهورية الصين الشعبية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Baige Zhao
Executive Vice-President
Ms Ming Zhang
Director, External Liaison Department
Ms Sau Ha, Patricia Ling
Deputy Chairman, Hong Kong Red Cross
Mr Wing Sang, Vincent Lo
Deputy Chairman, Hong Kong Red Cross
Ms Yuen Han, Bonnie So
Deputy Secretary-General, Hong Kong Red Cross
Ms Ping, Betty Lau
Head, International & Relief Services, Hong Kong Red Cross
Dr Kuok Hei, Philip Chou
President, Directive Council, Macau Red Cross
Mr Quin Va
Vice-President, Directive Council, Macau Red Cross

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Yafei He
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Gang Wang
Deputy Director
Ms Hua Liu
Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Ms Lulu Zhou
Deputy Director
Mr Yuan Yuan
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva
Mr Zhe Zhang
Attaché, Permanent Mission, Geneva
Mr Fei Teng
Attaché, Permanent Mission, Geneva

CHYPRE / CYPRUS / CHIPRE / قبرص

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Leda Koursoumba
Law Commissioner
H.E. Mr Leonidas Pantelides
Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Maria Michael
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Ms Maria Sologiannis
Adviser, Permanent Mission, Geneva
Ms Myrianthi Spathi
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva
Ms Christina Tsenta
Attaché, Permanent Mission, Geneva

COLOMBIE / COLOMBIA / COLOMBIA / كولومبيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr. Fernando José Cárdenas Guerrero
Presidente Nacional, miembro del Comité Electoral de la Federación Internacional de Sociedades de la Cruz Roja y de la Media Luna Roja
Dr. Luis Alfonso Hoyos Molina
Segundo Vicepresidente Nacional
Sr. Walter Ricardo Cotte Wittingan
Director Ejecutivo Nacional
Dr. Félix Guillermo Solano Pana
Presidente de la Seccional de la Guajira
Sra. Maritza Bejarano Mora
Representante Nacional de las Damas Grises

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sr. Jorge Fernando Perdomo
Viceministro de Politica Criminal y Justicia Restaurativa del Ministerio del Interior y de Justicia, Colombia
S.E. Sra. Alicia Arango Olmos
Embajadora, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra
Sra. Helena Bermudez Arciniegas
Ministra Consejera

COMORES / COMOROS / COMORAS / جزر القمر

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Moustadrane Ben Salim
Président
M. Said Hassani Hassani
Secrétaire exécutif
M. Mohamed Said Soilihi
Coordonnateur national Jeunesse

RÉPUBLIQUE DU CONGO / REPUBLIC OF THE CONGO / REPÚBLICA DEL CONGO / جمهورية الكونغو

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Christian Sédar Ndinga
Président national
M. Firmin Guy Ocko-Bong
Deuxième Vice-Président
M. Albert Mberi
Secrétaire général
Mme Marie-Charlotte Mackoubily-Tula
Trésorière générale adjointe
Mlle Florciane Sela Moussaboutou
Chef du Département Genre, Brazzaville
Mlle Mariam Magolou Ngoualesse
Volontaire, Département Jeunesse

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Luc-Joseph Okio
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève
M. Massamba
Conseiller, Mission permanente, Genève
M. Célestin Tchibinda
Deuxième Secrétaire, Mission permanente, Genève
M. Sylvain Ngoulou
Chef du Service de l'évaluation et des expertises, ministère des Affaires sociales
M. Victor Batekouaou
Chef du Service de l'information et des relations publiques, ministère des Affaires sociales

COSTA RICA / COSTA RICA / COSTA RICA / كوستاريكا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sr. Miguel Carmona Jiménez
Presidente
Dra. Eraida González Castro
Sub Secretaria General de Actas y Correspondencia – Consejo Nacional
Lic. Srta. Herlinda María Méndez Vargas
Directora Nacional de Doctrina

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Manuel Dengo
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sr. Christian Guillermet-Fernández
Embajador, Representante Permanente Alterno, Misión Permanente, Ginebra
Sr. Mario Vega Hernández
Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra
Sr. Norman Lizano Ortíz
Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra
Sra. Roxana Tinoco
Consejera, Misión Permanente, Ginebra

CÔTE D'IVOIRE / CÔTE D'IVOIRE / CÔTE D'IVOIRE / كوت ديفوار

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mme Karidiata Souare
Première Vice-Présidente
Dr Zéadé Léonard Nioule
Secrétaire général
M. Boubacar Diabi
Coordonnateur national "Principes et Valeurs"
Mlle Salimata Konan
Coordonnatrice nationale Jeunesse

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Kouadio Adjoumani
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève
M. Filbert Kouassi Gleglaud
Premier Conseiller, Mission permanente, Genève
Mme Nogozene Bakayoko
Conseillère chargée des droits de l'homme et des affaires humanitaires, Mission permanente, Genève
M. Bakary Junior Bamba
Attaché, Mission permanente, Genève

CROATIE / CROATIA / CROACIA / كرواتيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Javornik Nenad
Executive President
Ms Dubravka Horvat
Deputy Executive President
Mr Jagic Nikola
Head, International Services
Ms Katija Damjanovic
Assistant Executive President/Head of Executive President's Office

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Vesna Vuković
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Ms Romana Kuzmanic Oluic
Counsellor, Ministry of Foreign Affairs and European Integration
Ms Danijela Zunec Brandt
First Secretary, Permanent Mission, Geneva
Ms Lara Romano
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

CUBA / CUBA / CUBA / كوبا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr. Luis Foyo
Presidente Ejecutivo
Dr. Elio Garrido
Miembro del Consejo Nacional

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Rodolfo Reyes Rodríguez
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra
Sr. Juan Antonio Quintanilla Román
Funcionario, Misión Permanente, Ginebra
Sra. Janet Román Arredondo
Funcionaria, Misión Permanente, Ginebra
Sr. Yusnier Romero Puentes
Funcionario, Misión Permanente, Ginebra
Sra. Yumirka Fernández Palacios
Funcionaria, Misión Permanente, Ginebra

DANEMARK / DENMARK / DINAMARCA / الدانمرك

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Susanne Larsen
President
Mr Anders Ladekarl
Secretary-General
Mr Preben Soegaard Hansen
Head of Secretariat, Assistant Secretary-General
Mr Mads Espersen
Youth President
Mr Jesper Gerner Jensen
Head, International Department
Ms Anne Sofie Lauritzen
IHL Coordinator

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Steffen Smidt
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Katarina Ammitzbøl
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Thomas Winkler
Under-Secretary for Legal Affairs

Ms Christine Pii Hansen
Deputy Head of Department

Ms Kirstine Vangkilde Berner
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Vibeke Huge Rehfeldt
Delegate

Ms Aino Askgaard
Attaché, Permanent Mission, Geneva

Mr Johan Bavnshoj
Intern

Ms Kirsten Hindsholm
Intern

Mr Johan Ravnshøj
Intern

Ms Lærke Amalie Lyngs Gregersen
Intern

DJIBOUTI / DJIBOUTI / YIBUTI / جيبوتي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Abdourahman Chamsan Saleh
Vice-Président

M. Abdi Khaireh Bouh
Secrétaire général

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Mohamed Siad Douale
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Djama Mahamoud Ali
Conseiller, Mission permanente, Genève

DOMINIQUE / DOMINICA / DOMINICA / دومينيكا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Kathleen Judith Pinard-Byrne
Director-General

ÉGYPTE / EGYPT / EGIPTO / مصر

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Prof. Mamdouh Gabr
Secretary-General

Prof. Moemena Kamel
Board Member

Ms Sally Ashour
Youth Representative

Dr Yahya Tomoum
Consultant

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Hisham Badr
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Ahmed Farouk
Deputy Assistant Foreign Minister for International Legal Affairs

Mr Ahmed Shehabeldin Abdullah
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Khaled El Khamry
Counsellor, Ministry of Foreign Affairs

Mr Mohamed Abou Hassan
Counsellor, Ministry of Justice

Mr Mohamed Fouad Elsayed Abu Hassan
Counsellor, Court of Appeals

Mr Omar Shalaby
First Secretary, Department of Human Rights and Humanitarian Affairs

Ms Heba Mostafa
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

EL SALVADOR / EL SALVADOR / EL SALVADOR / السلفادور

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr. José Benjamín Ruiz Rodas
Presidente

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Byron Larios López
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sr. Félix Ulloa
Ministro Consejero, Misión Permanente, Ginebra

ÉMIRATS ARABES UNIS / UNITED ARAB EMIRATES / EMIRATOS ÁRABES UNIDOS / الإمارات العربية المتحدة

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Ahmad Humaid Al-Mazrouie
Chairman, Board of Directors

Dr Abdel Karim Bensiali
Adviser, International Relations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Obaid Salem Al Zaabi
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Rashed Al Shamsi
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Abdellatif Fakhfakh
Expert on International Organizations

ÉQUATEUR / ECUADOR / ECUADOR / إكوادور

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sra. Inés Lucia Portilla Castro
Primera Vicepresidenta Nacional

Dr. Carlos Alberto Carbo Cox
Segundo Vicepresidente Nacional

Sra. Cecilia Castro
Vocal Nacional

Sra. Sally Ribadeneira
Vocal Nacional

Dr. Bayardo Bolaños
Miembro del Directorio Nacional

Dr. Javier Rolando Villavicencio
Miembro del Directorio Nacional

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Luis Benigno Alfredo Gallegos Chiriboga
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sr. Edmundo Alfonso Morales Suárez
Embajador, Representante Permanente Alterno,
Misión Permanente, Ginebra

ÉRYTHRÉE / ERITREA / ERITREA / إريتريا

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Ghebremedhin Mehari Tesfamichael
Head, Finance and Administration, Permanent Mission, Geneva

ESPAGNE / SPAIN / ESPAÑA / إسبانيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sr. Juan Manuel Suárez del Toro R.
Presidente

Sra. Dª Manuela Cabero Morán
Vicepresidenta, CRE

Sra. Carmen Colmeiro
Vicepresidenta, CRE

Sr. Jaime Fedriani Gorría
Presidente, Comisión de Derechos y Garantías

Sr. D. José Luis Blázquez Canales
Presidente Comisión de Finanzas de CRE

Sr. Vidal Muñoz Garrido
Presidente Autonómico, CRE Aragón

Sra. Dª Carmen Moreno González
Presidenta Autonómica, CRE Cantabria

Sr. Francisco Javier Senent García
Presidente Autonómico, CRE Castilla-La Mancha

Sr. D. Josep Marqués Baró
Presidente Autonómico, CRE Cataluña

Sr. Antoni Bruel i Carreras
Coordinador General

Sr. Juan Funes Ortiz
Director del Gabinete de Presidencia

Sr. José Luis Rodríguez Villasante
Director del Centro de Estudios y Difusión del DIH

Sra. Dª Mercedes Babé y Romero
Directora de Cooperación Internacional

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. D. Agustín Santos Maraver
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

S.E. Sra. Marta Vilardell Coma
Embajadora en Misión Especial para Asuntos Humanitarios y Sociales y para la Pena de Muerte, Ministerio de Asuntos Exteriores y de Cooperación

S.E. Sr. D. Borja Montesino Martínez del Cerro
Embajador, Representante Permanente Adjunto, Misión Permanente, Ginebra

Sr. D. José Luis Poyato Ariza
General Consejero Togado, Asesor Jurídico General, Ministerio de Defensa

Sr. D. Gonzalo Zarranz Domenech
General Auditor, Jefe Adjunto, Ministerio de Defensa

Sra. Dª Concepción Escobar Hernández
Jefa de la Asesoría Jurídica Internacional, Ministerio de Asuntos Exteriores y de Cooperación

Sra. Dª Adela Díaz Bernárdez
Consejera, Misión Permanente, Ginebra
Sr. D. Javier Parrondo Babarro
Consejero, Misión Permanente, Ginebra
Sra. Dª Alexia Oliva Izquierdo
Consejera de la Asesoría Jurídica Internacional, Secretaria de la Comisión Española de Derecho Internacional Humanitario, Ministerio de Asuntos Exteriores y de Cooperación
Sra. Dª Olivia Patricia Widen
Experta, Misión Permanente, Ginebra
Sra. Dª Marina Martínez Aboy
Colaboradora, Misión Permanente, Ginebra

ESTONIE / ESTONIA / ESTONIA / إستونيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Urmo Kööbi
President
Ms Riina Kabi
Secretary-General
Mr Indrek Simisker
Dissemination Officer (Youth Representative)

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Jüri Seilenthal
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Kalle Kirss
Legal Expert, Ministry of Defence
Ms Natalja Luts
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva
Ms Tiina Jokst
Desk Officer for Humanitarian Aid, Development Cooperation and Humanitarian Aid Division, Ministry of Foreign Affairs

ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE / UNITED STATES OF AMERICA / ESTADOS UNIDOS DE AMÉRICA / الولايات المتحدة الأمريكية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Bonnie McElveen-Hunter
Chairman
Ms Gail McGovern
President and Chief Executive Officer
Dr Allan Goldberg
Board Member
Mr Edward A. Heidt, Jr. (Buzz)
Member, Governing Board / Chair, Council on the International Movement
Mr Jerry DeFrancisco
President, Humanitarian Services
Mr David Meltzer
Senior Vice-President, International Services
Ms Carrie Santos
Senior Director, International Policy and External Affairs
Ms Nan Buzard
Senior Director, International Response and Programs
Mr Brad Gutierrez
Director, International Policy and Relations
Ms Lucy Lindale Brown
Senior Adviser, International Humanitarian Law and Policy
Ms Marie Lhostis
International Humanitarian Law Dissemination Associate
Dr David Markenson
Chair, Scientific Advisory Council
Ms Sandy Tesch Wilkins
Youth Representative

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Betty E. King
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Harold Hongju Koh
Legal Adviser, Office of the Legal Adviser, Department of State
H.E. Mr David Malcolm Robinson
Ambassador, Acting Assistant Secretary, Bureau of Population, Refugees, and Migration, Department of State
Ms Maegan Conklin
Acting Assistant Legal Adviser, Office of the Legal Adviser for Political-Military Affairs, Department of State
Mr William K. Lietzau
Deputy Assistant Secretary of Defense for Rule of Law & Detainee Policy, Department of Defense
Ms Margaret Pollack
Acting Deputy Assistant Secretary, Bureau of Population, Refugees, and Migration, Department of State
Mr Benjamin Moeling
Counsellor, Refugee and Migration Affairs, Permanent Mission, Geneva
Mr Elisha Nyman
Refugee Officer, Refugee and Migration Affairs, Permanent Mission, Geneva

Ms Anna Mansfield
Legal Adviser, Permanent Mission, Geneva
Ms Katherine Perkins
Senior Program Officer, Office of Multilateral Coordination and External Relations, Bureau of Population, Refugees and Migration, Department of State
Mr Stephen Townley
Legal Adviser, Permanent Mission, Geneva
Mr Matthew McCormack
Deputy Legal Counsellor, Office of the Chairman of the Joint Chiefs of Staff, Department of Defense
Mr James Burger
Associate Deputy General Counsel, International Affairs, Office of the General Counsel, Department of Defense
Mr Ryan J. Vogel
Foreign Affairs Specialist, Office of Rule of Law and Detainee Policy, Office of the Under Secretary of Defense for Policy, Department of Defense
Ms Frances T. Burke
Foreign Affairs Specialist, Office of Rule of Law and Detainee Policy, Office of the Under Secretary of Defense for Policy, Department of Defense
Mr David DiGiovanna
Deputy Counsellor, Refugee and Migration Affairs, Permanent Mission, Geneva
Ms Nance Kyloh
Senior Humanitarian Adviser, Refugee and Migration Affairs, Permanent Mission, Geneva
Mr Colin McIff
Health Attaché, Permanent Mission, Geneva
Mr Asa Piyaka
Senior Program Operations Specialist, Office of U.S. Foreign Disaster Assistance, Bureau for Democracy, Conflict and Humanitarian Assistance, United States Agency for International Development
Ms Melissa Pitotti
Attaché, Refugee and Migration Affairs, Permanent Mission, Geneva
Ms Melissa Horn Albuja
Refugee Program Specialist, Refugee and Migration Affairs, Permanent Mission, Geneva
Ms Michelle Prodromou
Refugee Program Specialist, Refugee and Migration Affairs, Permanent Mission, Geneva

ÉTHIOPIE / ETHIOPIA / ETIOPÍA / إثيوبيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Daniel Tegenu Bedane
President
Dr Ahmed Reja Goush
Vice-President
Ms Frehiwot Worku Beyene
Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Minelik Alemu Getahun
Ambassador Extraordinary and Plenipotentiary, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Girma Kassaye Ayehu
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Mr Ephrem Bouzayhue Hidug
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

EX-RÉPUBLIQUE YOUGOSLAVE DE MACÉDOINE / FORMER YUGOSLAV REPUBLIC OF MACEDONIA / EX REPÚBLICA YUGOSLAVA DE MACEDONIA / جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Sait Saiti
Secretary-General
Mr Sasho Taleski
Head, International Department and Communications

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Aziz Polozhani
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Burim Bilali
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

FÉDÉRATION DE RUSSIE / RUSSIAN FEDERATION / FEDERACIÓN DE RUSIA / الاتحاد الروسي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Sergey Kobets
Head, International Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Valery Loshchinin
Ambassador Extraordinary and Plenipotentiary, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Mikhail Lebedev
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Dmitry Gonchar
Senior Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Yury Tarasov
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Yuri Brazhnikov
Director, International Activity Department

Mr Igor Panevkin
Deputy Director, Legal Department, Ministry of Foreign Affairs

Mr Victor Baldin
Deputy Director, International Cooperation Department, Ministry of Health and Social Development

Mr Alexey Uslugin
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Stepan Kuzmenkov
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Dmitry Rudkin
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Nelly Kolesnikova
Principal Expert, Main Legal Department, Ministry of Defence

Ms Svetlana Bandurkina
Senior Expert, International Cooperation Department

Ms Elena Talanova
Consultant, International Cooperation Department, Ministry of Health and Social Development

Mr Andrey Moskvin
Attaché, Legal Department, Ministry of Foreign Affairs

Ms Victoria Guseva
Attaché

FIDJI / FIJI / FIYI / فيجي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Jerome Kado
President

Mr Christopher Ho
Acting Director-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Peceli Vuniwaqa Vocea
Ambassador, Brussels

FINLANDE / FINLAND / FINLANDIA / فنلندا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Erkki Liikanen
President

Mr Eero Rämö
Vice-President

Ms Kristiina Kumpula
Secretary-General

Mr Kalle Löövi
Director, International Operations and Programmes

Mr Hannu-Pekka Laiho
Director, Communication and Fundraising

Ms Päivi Laurila
Deputy Director, International Programmes

Ms Leena-Kaisa Åberg
Head, Refugee and Asylum Team

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Päivi Kaukoranta
Director-General

H.E Mr Hannu Himanen
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Antti Rytövuori
Minister, Permanent Mission, Geneva

Ms Anu Saarela
Director

Ms Ulla-Maija Finskas
Director

Ms Riina-Riikka Heikka
First Secretary

Mr Ville Lahelma
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Miia Myllylä
Intern, Permanent Mission, Geneva

FRANCE / FRANCE / FRANCIA / فرنسا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Pr Jean-François Mattei
Président

M. Olivier Brault
Directeur général

M. Antoine Peigney
Directeur des relations et opérations internationales

Mlle Caroline Brandao
Responsable de la diffusion du droit international humanitaire

Mme Virginie Streit-Guérinel
Responsable des relations avec le Mouvement

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Jean-Baptiste Mattéi
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Jacques Pellet
Représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

M. Daniel Vosgien
Sous-Directeur des droits de l'homme et des affaires humanitaires, ministère de la Défense

M. Matthieu Clouvel
Juriste, Sous-Direction du droit international public, ministère des Affaires étrangères

Mme Marie-Elisabeth Ingres
Conseillère aux Affaires humanitaires, Sous-Direction des droits de l'homme et des affaires humanitaires, ministère des Affaires étrangères

Mme Isabelle Fouchard
Chargée d'études, Direction des affaires juridiques, Bureau du droit des conflits armés, ministère de la Défense

M. Jean-Paul Seytre
Conseiller aux Affaires humanitaires, Mission permanente, Genève

M. Marin Sirakov
Conseiller, Mission permanente de la France auprès de la Conférence du désarmement, Genève

Mme Soline Aubé
Attachée humanitaire, Mission permanente, Genève

M. Romain Esmenjaud
Attaché, Mission permanente de la France auprès de la Conférence du désarmement, Genève

GABON / GABON / GABÓN / غابون

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mme Gabrielle Igoho
Conseillère

Dr Guy Patrick Obiang
Administrateur

M. Serge Koumba
Chargé de la communication

Mlle Sandrine Mercedes Messila Mvone
Assistante de Direction

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Baudelaire Ndong Ella
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Samuel Nang Nang
Conseiller, Mission permanente, Genève

GAMBIE / GAMBIA / GAMBIA / غامبيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Ebrima A. K. Sanneh
President

Mr Ismaila Gibba National
Youth Chairperson

Mr Katim Nget
Acting Secretary-General

GÉORGIE / GEORGIA / GEORGIA / جورجيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Nana Keinishvili
President

Ms Nana Tskhondia
Deputy Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Tinatin Bokuchava
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Eka Kipiani
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Tinatin Goletiani
Director, Department of International Law, Ministry of Foreign Affairs

GHANA / GHANA / GHANA / غانا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Prof. Bosompem Kwabena Mante
President

Mr John Louis Neizer
Legal Adviser

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Hakeem Balogun
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

GRÈCE / GREECE / GRECIA / اليونان

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Andreas Potamianos
Deputy President, International Relations

Ms Angeliki Kanata
Acting Head, Department of International Relations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr George Kaklikis
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Constantina Athanassiadou
Minister Counsellor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Alexandros Stavropoulos
Deputy Legal Adviser, Special Legal Department, Hellenic Ministry of Foreign Affairs / Secretary to the Greek National Committee on the Implementation and Dissemination of International Humanitarian Law

Ms Paraskevi Nakiou
Attaché, Permanent Mission, Geneva

Ms Eirini Giorgou
Intern, Permanent Mission, Geneva

GRENADE / GRENADA / GRANADA / غرينادا

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Stephen Fletcher
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

GUATEMALA / GUATEMALA / GUATEMALA / غواتيمالا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sra. Patricia Annabella Folgar Bonilla de Roca
Presidenta Nacional

Sra. Irene Amparo Díaz Méndez de Estupinián
Miembro del Consejo Nacional

Sr. Daniel Estuardo Javiel Orellana
Director General

Srta. Teresa Jeanethe Marroquín Abrego
Secretaria Nacional de Desastres

Srta. Daniela María Hernández Gálvez
Comisión Disciplinaria

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Carlos Ramiro Martínez Alvarado
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sra. Angela María Chávez Bietti
Ministra Consejera, Misión Permanente, Ginebra

Sr. Carlos Hugo vila Martínez
Subdirector de Derecho Internacional Humanitario

Sra. Marion Coromoto Villarroel Sierraalta
Asesora

Sra. Ana Regina Toledo

Sr. Pablo Rodríguez Mondal

GUINÉE / GUINEA / GUINEA / غينيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Youssouf Traoré
Président

Dr Pierrot Guilavogui
Chef de service, Premier Secours commercial

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Younoussa Ballo
Secrétaire général, ministère de la Santé

GUINÉE-BISSAU / GUINEA-BISSAU / GUINEA-BISSAU / غينيا - بيساو

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Duarte Ioia
Président national

M. Francisco José Mendes
Secrétaire général

Mlle Cidalia N'dy
Conseillère de la Jeunesse et du Volontariat

GUINÉE EQUATORIALE / EQUATORIAL GUINEA / GUINEA ECUATORIAL / غينيا الاستوائية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sr. Jesús José Mba Nchama
Presidente

Lic. Sr. Juan José Ekuna Esono Mangue
Secretario General

GUYANA / GUYANA / GUYANA / غيانا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Dorothy Anne Fraser
Secretary-General

HAÏTI / HAITI / HAITÍ / هاييتي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Patricia Michaële Amédée Gédéon
Présidente

Dr Jean-Pierre Guiteau
Directeur exécutif

Dr Myrtha Louissaint
Chef du Département de la santé et des affaires sociales

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Jean-Claude Pierre
Ministre conseiller, Mission permanente, Genève

M. Jean Bony Alexandre
Ministre conseiller

M. Frantz Dorsainville
Ministre conseiller, Mission permanente, Genève

M. Pierre Mary Guy Saint Amour
Conseiller, Mission permanente, Genève

HONDURAS / HONDURAS / HONDURAS / هندوراس

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sra. Virginia Mencia
Presidenta Nacional

Sra. María Elisa Alvarado Barahona
Directora General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Giampaolo Rizzo Alvarado
Embajador, Representante Permanente Adjunto, Misión Permanente, Ginebra

Srta. Alana María Lanza Suazo
Consejera, Misión Permanente, Ginebra

HONGRIE / HUNGARY / HUNGRÍA / هنغاريا (المجر)

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Georg Habsburg
President

Mr Karoly Fabian County
Director

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Dr István Horváth
Head of Delegation

H.E. Mr András Dékány
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Dr Attila Nyikos
Head, Department for International Relations and Legal Affairs, National Directorate General for Disaster Management, Ministry of the Interior

Mr Mark Horvath
Counsellor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Katalin Buzas
Counsellor

Mr Dávid Pusztai
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Milán Magyar
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

ÎLES COOK / COOK ISLANDS / ISLAS COOK / جزر الكوك

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Nikki Rattle
President of the International Conference / Secretary-General

Ms Fine Tuitupou Arnold
Officer / Trainer, IHL Dissemination

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Hon. Henry Puna
Prime Minister

Mr Jim Alcide Gosselin
Secretary for Foreign Affairs

ÎLES SALOMON / SOLOMON ISLANDS / ISLAS SALOMÓN / جزر سليمان

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Nancy Jolo
Secretary-General

INDE / INDIA / INDIA / الهند

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Satya Paul Agarwal
Secretary-General

Mr Neel Kamal Singh
Director, Dissemination

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Achankulangare Gopinathan
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Dr Kheya Bhattacharya
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Anil Kumar Sharma
Minister, Permanent Mission, Geneva

Mr Lavanya Kumar Kannikala Ramamurthy
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

INDONÉSIE / INDONESIA / INDONESIA / إندونيسيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Budi Atmadi Adiputro
Secretary-General

Ms Orie Andari Soedirman
Board Member, Cooperation and International Relations

Mr Sasongko Tedjo
Chairman, West Java Chapter

Ms Linda Lukitari Arimurtiningrum
Co-Chairman, Health and Blood Services

Mr Sumarsono Bin Mochamad Sudjak
Co-Chairman, Disaster Management

Ms Maria Rosa Aswi Reksaningtyas
Head, Volunteer and Youth Division

Mr Irman Rachman
Support Staff to the Board, International Relations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Dian Triansyah Djani
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

H.E. Mr Desra Percaya
Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Dicky Komar
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Achsanul Habib
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Abdulkadir Jailani
Deputy Director, Political, Security and Territorial Treaties, Ministry of Foreign Affairs

Mr Muhammad Anshor
Director, Human Rights and Humanitarian Affairs, Ministry of Foreign Affairs

Mr Acep Somantri
Deputy Director, ECOSOC Rights, Ministry of Foreign Affairs

Mr Arsi Dwinugra Firdausy
Head, Section for Counter-Terrorism and Arms Smuggling, Directorate for ASEAN, Ministry of Foreign Affairs

Mr Mudjiharto Mudjiharto
Head, Section for Crisis Management, Ministry of Health

Mr Dhany Rachmat Mulia
Staff, Secretariat for the Directorate-General for ASEAN Cooperation, Ministry of Foreign Affairs

Ms Etika J Yustisianingrum
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr George Lantu
Counsellor, Permanent Mission of the Republic of Indonesia to ASEAN

Mr Hedi Priamajar
Staff, Permanent Mission, Geneva

Mr Iman Persada
Staff, Directorate for Socio-Cultural Affairs and International Organizations of Developing Countries, Ministry of Foreign Affairs

Ms Mariska D. Dhanutirto
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Muhammad Nur Nasiruddin
Staff, Centre for Crisis Management, Ministry of Health

Ms Svetlana A. Prasasthi
Attaché, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D'IRAN / ISLAMIC REPUBLIC OF IRAN / REPÚBLICA ISLÁMICA DE IRÁN / جمهورية إيران الإسلامية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Abolhasan Faghih
President

Dr Mostafa Mohaghegh
Vice-President

Mr Hossein Mozaffar
Board Member

Mr Mohammadmehdi Mofatteh
Member, Supreme Council of the Iranian Red Crescent

Mr Mohammad Shahabeddin Mohammadi Araghi
Director-General, Department of International Affairs

Mr Mohammad Reza Ildarabadi
Adviser to the President

Dr Hajar Siahrostami

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Abbas Bagherpour Ardekani
Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Mahmoud Khoubkar
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRAK / IRAQ / IRAK / العراق

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Yaseen Ahmad Abbas Abbas
President

Dr Zaid Abdulkareem Abdulateef
Member, Governing Board

Mr Ali Dawod Salman Al-Attar
Member, Governing Board

Mr Nofal S. Abdulghani Khudhur
Head, Office of the President

Mr Hani Mohammed Hammadi Alalawi
Head, Department of International Relations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Dr Mohamed Ali Al-Hakim
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Uday Adnan Ibrahim
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

IRLANDE / IRELAND / IRLANDA / آيرلندا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr David J. O'Callaghan
Chairman

Mr Anthony Lawlor
Vice-Chairman

Mr Donal Forde
Secretary-General

Mr Colm Byrne
Head of International Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Gerard Corr
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Declan Smyth
Deputy Legal Adviser, Department of Foreign Affairs and Trade

Mr Mark Hanniffy
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Caroline Sweeney
Attaché, Permanent Mission, Geneva

ISLANDE / ICELAND / ISLANDIA / آيسلندا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Anna Stefánsdóttir
President

Mr Kristján Sturluson
Secretary-General

Mr Thorir Gudmundsson
Director, Domestic and International Operations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Haukur Ólafsson
Director

Mr Veturlidi Thor Stefansson
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Ingunn Hilmarsdóttir
Temporary Officer

ISRAËL / ISRAEL / ISRAEL / إسرائيل

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Noam Yifrach
Chairman, Executive Committee

Prof. Yehuda Skornick
Board Member

Mr Chaim Rafalowski
Head, Diasaster Management Division
Mr David Abadi
Coordinator, Movement Cooperation

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Eviatar Manor
Deputy Director-General, Ministry of Foreign Affairs
H.E. Mr Aharon Leshno Yaar
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Walid Abu-Haya
Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Ms Amanda Grudinskas
Adviser, Permanent Mission, Geneva
Mr Arthur Lenk
Director, Department of International Law, Minstry of Foreign Affairs
Mr Omer Caspi
Director, Department of Human Rights and Global Issues, Ministry of Foreign Affairs
Mr Eran Shamir-Borer
Head, Security and Legal Affairs Section, Department of International Law, Military Advocate General's Corps, Israel Defense Forces

ITALIE / ITALY / ITALIA / إيطاليا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Francesco Rocca
Extraordinary Commissioner
Mr Rosario Valastro
Youth President
Ms Anastasia Siena
Vice-President, International Humanitarian Law Commission
Mr Leonardo Carmenati
Head, Emergency Operations and Health Department
Mr Marcello Guerra
Head, Cabinet of the President
Ms Annarita Roccaldo
Head, International Operations and Health and Social Activities
Mr Federico Fadiga
Head, Office for International Relations
Dr Vittorio Lelli
Senior Officer
Mr Tommaso Della Longa
Extraordinary Commissioner spokesman
Mr Fabio Patruno
President of ERNA
Ms Guendalina Conte
International Relations Officer
Ms Lorenza Raiola
Communication Officer

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Laura Mirachian
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Amedeo Trambajolo
Minister Counsellor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Mauro Lorenzini
Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Ms Paola Vigo
Humanitarian Affairs Officer
Ms Alessandra Bertacco
Intern, Humanitarian Affairs

JAMAÏQUE / JAMAICA / JAMAICA / جامايكا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Martin Fernandez Gooden
President
Dr Dennis John Edwards
Vice-President
Ms Hope Andrea Eveth Munroe
Vice-President
Ms Yvonne Clarke
Director-General
Ms Pauline Janett Haynes Richards
Member

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Wayne McCook
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Ms Tyesha Turner
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

JAPON / JAPAN / JAPÓN / اليابان

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Osamu Tasaka
Director-General, International Department
Mr Otohiko Hori
Deputy Director-General, International Department
Mr Naoki Kokawa
Deputy Director-General, International Department
Mr Kentaro Nagazumi
Director, Office of the President

Mr Gaku Tsujita
Deputy Director, Planning and Public Relations Office
Ms Tomoko Onishi
Deputy Director, Secretary to the President
Mr Hiroto Oyama
Deputy Director, Office of the President
Ms Maiko Matsushita
Officer, International Department
Ms Atsuko Tamai
Officer, Office of the President

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Yoichi Otabe
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Osamu Sakashita
Minister, Permanent Mission, Geneva
Mr Mitsuaki Mizuno
First Secretary, Permanent Mission, Geneva
Ms Satoko Toku
First Secretary, Permanent Mission, Geneva
Mr Masahiro Ide
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva
Ms Sayuri Muraki
Official, Humanitarian Assistance and Emergency Relief Division, International Cooperation Bureau, Ministry of Foreign Affairs

JORDANIE / JORDAN / JORDANIA / الأردن

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Prof. Dr Sami Abdullah Khasawnih
Member, Central Executive Committee
H.E. Dr Mousa Burayzat
Special Envoy
Ms Laila Ahmad Touqan
Member, Central Executive Committee
Mr Fahed Subhi Ejjeh
Secretary-General
Ms Rania Saleh Suaifan
Youth Delegate

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Muheeb Nimrat
Counsellor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Ms Majd Hattar
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva
Ms Salma El Taweel
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

KAZAKHSTAN / KAZAKHSTAN / KAZAJISTÁN / كازاخستان

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Yerkebek Argymbayev
President
Dr Serik Kozhabekov
Head, Health Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Yerbolat Sembayev
Head of Delegation
H.E. Mr Mukhtar Tileuberdi
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Yerlan Alimbayev
Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Mr Arman Issetov
Deputy Director, Department of International Law, Ministry of Foreign Affairs

KENYA / KENYA / KENIA / كينيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Susan Ngonga
Board Member
Mr Elijah Muli
Member, Governance
Dr Muinde James
Deputy Secretary-General
Mr Ahmed Idris
Manager, Governance Support
Mr Geoffrey Korir
Youth Delegate

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Dr Tom Mboya Okeyo
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
H.E. Mr Anthony Andanje
Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Tom Anyim
First Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Ms Anna Keah
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

KIRGHIZISTAN / KYRGYZSTAN / KIRGUISTÁN / قيرغيزستان

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Gulnara Iskakova
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Kuban Kabaev
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Daniyar Sayakbaev
Attaché, Ministry of Foreign Affairs

KIRIBATI / KIRIBATI / KIRIBATI / كيريباس (كيريباتي)

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Matirita Nabong
President

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr David Ateti Teaabo
Pacific Plan & SIS Desk Officer, Ministry of Foreign Affairs and Immigration

KOWEÏT / KUWAIT / KUWAIT / الكويت

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Barges Hamoud Al-Barges
President

Mr Saad Ali Al-Nahedh
Honorary Treasurer/Board Member

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Dharar A. Razzooqi
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Malek Al Wazzan
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Sadiq Marafi
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Talal Al Mutairi
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Zeyad Al Mashan
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Rania Al Mulaifi
Diplomatic Attaché, Permanent Mission, Geneva

Mr Nawaf Naman
Attaché, Permanent Mission, Geneva

LESOTHO / LESOTHO / LESOTO / ليسوتو

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Makabelo Priscilla Mosothoane
President

Prof. Teboho Ephraim Kitleli
Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Dr Mothae A. Maruping
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Lefeu Ramone
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Ntsime Victor Jafeta
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

LETTONIE / LATVIA / LETONIA / لاتفيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Uldis Likops
Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Raimonds Jansons
Ambassador Extraordinary and Plenipotentiary, Permanent Mission, Geneva

Ms Ieva Dreimane
Deputy Head, International Law Division, Legal Department, Ministry of Foreign Affairs

Mr Valerijs Romanovskis
Counsellor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

LIBAN / LEBANON / LÍBANO / لبنان

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Sami El Dahdah
President

Mr Walid Kebbe
Vice-President

Mr Georges Kettaneh
Director, Operations and Disasters / National Director, Emergency Medical Services

Mr Tanios Azar Zoghbi
Head, Department of Internal Affairs

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Najla Assaker
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Rana Mokaddem
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Ahmad Arafa
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Bachir Salah Azzam
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

LIBÉRIA / LIBERIA / LIBERIA / ليبيريا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Theresa Leigh Sherman
President

Mr Daniel Sumo Clarke
Secretary-General

Mr Jimmy Clarence Diggs
Director, Humanitarian Values

Mr J. Varney Okai
Youth Reprentative

LIBYE / LIBYA / LIBIA / ليبيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Faiek M Elsenussi
President

Mr Solayman Eleghmary
Vice-President

Mr Abdulhamid Mahdi Elmadani
Secretary-General

Dr Muftah Etwilb
Director of International Relations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Ibrahim Aldredi
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Hasnia Markus
Minister Plenipotentiary, Permanent Mission, Geneva

Mr Adel Shaltut
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

LIECHTENSTEIN / LIECHTENSTEIN / LIECHTENSTEIN / ليختنشتاين

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.S.H Prince Nikolaus of Liechtenstein
Delegate for International Affairs

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Norbert Frick
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Patrick Ritter
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Panagiotis Potolidis-Beck
Second Secretary, Office of Foreign Affairs

LITUANIE / LITHUANIA / LITUANIA / ليتوانيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Romualdas Konstantinas Dobrovolskis
President

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Jonas Rudalevicius
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Arturas Gailiunas
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Gaivile Stankeviciene
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Monika Milinauskyte
Intern, Permanent Mission, Geneva

LUXEMBOURG / LUXEMBOURG / LUXEMBURGO / لوكسمبورغ

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Jacques Hansen
Directeur général

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Jean Feyder
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Daniel Da Cruz
Représentant permanent adjoint, Mission permanente, Genève

Mme Anne Weber
Attachée, Mission permanente, Genève

M. Jean Yannick Damy
Délégué

MADAGASCAR / MADAGASCAR / MADAGASCAR / مدغشقر

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Claude Rakotondranja
Président

M. Fanja Nantenaina Ratsimbazafy
Secrétaire général

M. Davida Rajaon
Conseiller en relations internationales et en mobilisations des ressources

M. Nahavitatsara Andriafanomezantsoa Angelo
Représentant Jeunesse

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Rakotomaharo Rajemison
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

Mme Harivola Mirana Ravokatrasolofo
Attachée, Mission permanente, Genève

Mlle Riana Ravoala
Stagiaire, Mission permanente, Genève

MALAISIE / MALAYSIA / MALASIA / ماليزيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Hisham Harun Hashim
Deputy National Chairman

Ms Sharifah Noorualakwam Syed Kamaruddin
Chairman, RC Shop

Ms Jayanthy M. Maruthan
Manager, International Relations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Othman Hashim
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Siti Hajjar Adnin
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Dr Noorul Ainur Mohd. Nur
Secretary-General, Ministry of Women, Family and Community Development

Mr Syed A. Rahman Syed Mohd.
Chief Executive Officer, National Welfare Foundation, Ministry of Women, Family and Community Development

Ms Norani Mohd Hashim
Deputy Director-General (Operational Division)

Ms Helina Sulaiman
Senior Federal Counsel

Ms Nurhana Ikmal
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Neila Aldrina Shuhaime
Special Officer to the Secretary-General, Ministry of Women, Family and Community Development

Ms Melissa Siew Hua Wong
Public Relations Officer, Corporate Communication Unit, Ministry of Women, Family and Community Development

Ms Hamizah Aimi Mohamed Sharifutdin
Assistant Secretary, International Relations Division, Ministry of Women, Family and Community Development

MALAWI / MALAWI / MALAUI / ملاوي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Andrew Edward Douglas Kagwale
President

Ms Ethel Kaimila
Secretary-General

MALDIVES / MALDIVES / MALDIVAS / ملديف

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Shahin Ali
First Vice-President

Mr Abdul Raheem Nashid Abdul Latheef
Second Vice-President

Ms Rasheeda Ali
Secretary-General

Mr Ali Nashid
Treasurer

Mr Faruhad Aboobakru
Member, North Region

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Iruthisham Adam
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Liusha Zahir
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Marc Limon
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Muruthala Moosa
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Ralph Swann
Intern, Permanent Mission, Geneva

MALI / MALI / MALÍ / مالي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Abdourahamane Cissé
Président

M. Mamadou Traoré
Secrétaire exécutif

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Kanisson Coulibaly
Deuxième Conseiller, Mission permanente, Genève

MALTE / MALTA / MALTA / مالطة

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Noel Cutajar
Vice-President

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Antoinette Cutajar
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Deborah Maria Borg
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

MAROC / MOROCCO / MARRUECOS / المغرب

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Makroumy Abdesselam
Directeur général de l'Administration centrale

M. Mohamed Assouali
Coordonnateur national des projets et des programmes du Croissant-Rouge marocain

Dr Mohammed Bendali
Chef de la Division secourisme, jeunesse, volontariat et gestion des catastrophes

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Omar Hilale
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Abderrazzak Laassel
Ministre plénipotentiaire, Mission permanente, Genève

M. Azzouz Samri
Ministre plénipotentiaire, Mission permanente, Genève

M. Hassane Boukili
Ministre plénipotentiaire, Mission permanente, Genève

Mme Bahija Jamal
Cadre de la Délégation interministérielle aux droits de l'homme

Mme Najoua El Berrak
Premier Secrétaire, Mission permanente, Genève

Mlle Majda Moutchou
Premier Secrétaire, Mission permanente, Genève

M. Mohammed El Bazzaz
Membre du Conseil national des droits de l'homme

MAURICE / MAURITIUS / MAURICIO / موريشيوس

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Oormeela Jawaheer
President

Mr Fock Seng Ho Tu Nam
Director-General

Mr Vishal Sunny Dhawotal
Director, Youth Section

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Prameeta Devi Goordyal-Chittoo
Principal State Counsel

Mr Adam Koodoruth
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Subhas Gujadhur
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Sandrine Koa Wing
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Tanya Prayag-Gujadhur
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

MAURITANIE / MAURITANIA / MAURITANIA / موريتانيا

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Cheikh Ahmed Ould Zahave
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

Mme Fatimetou Mint Isselmou
Deuxième Conseiller, Mission permanente, Genève

MEXIQUE / MEXICO / MÉXICO / المكسيك

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Lic. Sr. Carlos Freaner Figueroa
Vicepresidente

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Antonio de Icaza
Embajador Emérito de México

S.E. Sr. Juan José Ignacio Gómez Camacho
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

S.E. Sr. Ulises Canchola Gutiérrez
Representante Permanente Alterno, Misión Permanente, Ginebra

Sr. Silvestre Guillermo Reyes Castro
Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

Sra. María Antonieta Jáquez Huacuja
Primera Secretaria, Misión Permanente, Ginebra

Sr. Salvador Tinajero Esquivel
Tercer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

Sra. Mariana Salazar Albornoz
Directora de Derecho Internacional Humanitario, Consultoría Jurídica

MICRONÉSIE (ÉTATS FÉDÉRÉS DE) / MICRONESIA (FEDERATED STATES OF) / MICRONESIA (ESTADO FEDEROS DE) / ميكرونيزيا (ولايات ميكرونيزيا الموحدة)

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Joseph Diaz
Interim Chairman

MONACO / MONACO / MÓNACO / موناكو

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Philippe Narmino
Secrétaire général

M. Claude Fabbretti
Responsable des programmes, Section humanitaire internationale

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Robert Fillon
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

Mme Carole Lanteri
Représentante permanente adjointe, Mission permanente, Genève

M. Gilles Realini
Deuxième Secrétaire, Mission permanente, Genève

Mme Martine Garcia
Troisième Secrétaire, Mission permanente, Genève

MONGOLIE / MONGOLIA / MONGOLIA / منغوليا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Samdandovj Ravdan
Secretary-General

Ms Aleksandr Dashdeleg
Head, Strategy and Implementation Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Luvsantseren Orgil
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Nyamjav Achgerel
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

MONTÉNÉGRO / MONTENEGRO / MONTENEGRO / الجبل الأسود

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Vojislav Mijuskovic
President

Ms Jelena Dubak
Secretary-General

Ms Natasa Uskokovic
Head, International Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Ljubiša Perović
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Aneta Petrović
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

MOZAMBIQUE / MOZAMBIQUE / MOZAMBIQUE / موزمبيق

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Marcelino Alexandre
President

Mr Moisés Salvador Inguane
OD National Director

Mr Jacinto N. Moiane
Director, Finance and Administration

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Juvenal Arcanjo Dengo
First Secretary, Social Affairs, Permanent Mission, Geneva

MYANMAR / MYANMAR / MYANMAR / ميانمار

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Kyi U
Honorary Treasurer

Mr Tun Myint
Executive Committee Member / Honorary Secretary

NAMIBIE / NAMIBIA/ NAMIBIA / ناميبيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Prof. Dr Peter Hitjitevi Katjavivi
Chairman

Mr Walde Natangwe Ndevashiya
Board Member

Ms Tabita Dorkas Penoshinge Kapembe-Haiduwa
Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Hon. Thomas Tommy Nambahu
Deputy Minister of Justice

Mr Gabriel Kalimbwe Kangowa
Deputy Director, Disaster Risk Management

Mr Kamaya Oscar Simbwae
Acting Deputy Director

Ms Gladice Pickering
Legal Officer, Ministry of Justice

Ms Selma Nghinamundova
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Absalom Shaehamange Nghifitikeko
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Veikko Kavungo
Brigadier-General

Mr Obert Mutabani
Statistician

Mr Primus Shilunga
Coordinator, Disaster Preparedness

NÉPAL / NEPAL / NEPAL / نيبال

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Sanjiv Thapa
Chairman

Mr Lalit Jung Shahi
Board Member

Mr Saput Bahadur Karki
Board Member

Mr Dev Ratna Dhakhwa
Secretary-General

Mr Umesh Prasad Dhakal
Executive Director

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Bhrigu Dhungana
Counsellor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

NICARAGUA / NICARAGUA / NICARAGUA / نيكاراغوا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sr. Clemente de Jesús Balmaceda Vivas
Presidente, Consejo Nacional

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Carlos Robelo Raffone
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Srta. Jenny Arana Vizcaya
Primera Secretaria, Misión Permanente, Ginebra

NIGER / NIGER / NÍGER / النيجر

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Ali Bandiaré
Président

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Adani Illo
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Abdouramane Elhadji Nagari
Chef de la Division juridique multilatérale, ministère des Affaires étrangères et de la Coopération

Mme Maimouna Kountche Mahamed
Premier Secrétaire, Mission permanente, Genève

NIGÉRIA / NIGERIA / NIGERIA / نيجيريا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Ethelbert Anayo Rochas Okorocha
National President

Mr Timothy Oladipo Oladele
National Vice-President

Mr Bello Hamman Diram
Secretary-General

H.E. Mr Peter Gregory Obi
Special Envoy

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Charles N. Onianwa
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Kayode Laro
Minister, Permanent Mission, Geneva

Mr Gabriel Asaolu
Minister, Permanent Mission, Geneva

Ms Beatrice Ikeku-Thomas
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Ibrahim Bala Hassan
Representative, Permanent Mission, Geneva

NORVÈGE / NORWAY / NORUEGA / النرويج

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Sven Mollekleiv
President

Ms Hanne Heggdal
Vice-President

Mr Knut Sverre
President, Red Cross Youth

Mr Audun Tron
Board Member

Ms Aasne Havnelid
Secretary-General

Dr Astrid Nøklebye Heiberg
Honorary Member

Ms Leni Stenseth
Director, International Department

Mr Oistein Mjaerum
Director, Department of Communication and Fundraising

Mr Mads Harlem
Head, International Law Unit

Ms Liv Ronglan
Head, Policy Unit

Mr Per Øyvind Landemoen
Head, Resources and Policy Unit

Mr Eirik Eide
Adviser, Red Cross Youth

Mr Preben Marcussen
Adviser

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Rolf Einar Fife
Director-General, Ministry of Foreign Affairs

H.E. Mr Steffen Kongstad
Ambassador, Permanent Representative, Geneva

Mr Kåre Stormark
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Beate Stirø
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Annette Bjørseth
Senior Adviser, Ministry of Foreign Affairs

Ms Hilde Salvesen
Senior Adviser, Ministry of Foreign Affairs

Ms Annette Abelsen
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Haakon Gram-Johannessen
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Lt-Col. Mette O'Connor
Ministry of Defence

Ms Kjersti Nordskog Nes
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Andreas Motzfeldt Kravik
Adviser, Ministry of Foreign Affairs

Ms Anne Schive Viken
Adviser, Permanent Mission, Geneva

Ms Astri Endresen
Emergency Response Adviser, Permanent Mission, Geneva

Ms Malin Susanna Johansson
Assistant

Ms Siril Herseth
Trainee, Permanent Mission, Geneva

NOUVELLE-ZÉLANDE / NEW ZEALAND / NUEVA ZELANDA / نيوزيلندا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Penny Mason
President

Mr Paul Steere
Vice-President

Mr Aaron Ranald Turner
National Youth Representative, Pacific Youth Network Representative

Mr John Ware
Chief Executive

Ms Gabrielle Emery
Advocacy and Policy Manager

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Dell Clark Higgie
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Mark Gibb
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Natchez Edward Hudson
Delegate

OMAN / OMAN / OMÁN / عُمان

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Yahya Salim Al Wahaibi
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Ahmed Al Kathairi
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Ibrahim Al Harthy
Expert

OUGANDA / UGANDA / UGANDA / أوغندا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Robert Bellerimin Ssebunnya Kasule
Chairman, Central Governing Board

Mr Michael Richard Nataka
Secretary-General

Mr Francis Buwule Kabonge
Legal Adviser

Mr Eria Kironde
Chairman, National Youth Council

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Maurice Kiwanuka Kagimu
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

OUZBÉKISTAN / UZBEKISTAN / UZBEKISTÁN / أوزبكستان

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Elvira Amiralieva
Executive Director

Mr Mirdjakhongir Mirdjaparov
DM Project Coordinator

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Badriddin Obidov
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Nodir Nurmatov
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Eldiyor Toshmatov
Attaché, Permanent Mission, Geneva

PAKISTAN / PAKISTAN / PAKISTÁN / باكستان

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Rizwan Naseer
Secretary-General

Mr Muhammad Ateeb Siddiqui
Director, Operations

Mr Dawar Adnan Shams

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Zamir Akram
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Shafqat Ali Khan
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Mariam Aftab
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Bilal Ahmad
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Mohammad Aamir Khan
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Muhammad Idrees
Director, National Disaster Management Authority, Government of Pakistan

Mr Muhammad Saeed Sarwar
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Ahsan Nabeel
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Manzoor Hussain
Administrative Assistant

PALAOS / PALAU / PALAU / بالاو

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Mary Ann Delemel
Interim Executive Director

PALESTINE / PALESTINE / PALESTINA / فلسطين

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Younis Al Khatib
President

Dr Khalid Joudeh
Director-General in the Gaza Strip

Mr Rabah Jaber
Head of Operations

Dr Wael Qaadan
Head of Planning and Development

PANAMA / PANAMA / PANAMÁ / بنما

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Lic. Sr. Jaime Ricardo Fernández Urriola
Presidente Nacional

Sr. Elias Ricardo Solís González
Subsecretario Nacional

Sra. Danayessy Greysi Montenegro Cortés
Relaciones Públicas

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Alberto Navarro-Brin
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sr. Alejandro Mendoza Gantes
Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Srta. Karla Vargas
Agregada, Misión Permanente, Ginebra

PAPOUASIE-NOUVELLE-GUINÉE / PAPUA NEW GUINEA / PAPÚA NUEVA GUINEA / بابوا غينيا الجديدة

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr John Malai
National Chairman

PARAGUAY / PARAGUAY / PARAGUAY / باراغواي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sr. Carlos Fernando Vera Urdapilleta
Secretario General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Federico González
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sr. Raul Martínez
Primer Secretario, Misión Permanente, Ginebra

PAYS-BAS / NETHERLANDS / PAÍSES BAJOS / هولندا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.R.H. Princess Margriet of the Netherlands
Honorary Member

Ms Johanneke Tummers
Board Member

Ms Krikke Pauline
Board Member

Mr Cees Breederveld
Secretary-General

Ms Johanna van Sambeek
Director - Strategy, Policy and Governance Support

Ms Boukje Pieters
Head, International Humanitarian Law Department

Mr Franciscus Tebbe
Head, Communication Department

Ms Suzanne Laszlo
Head, International Department

Mr Arjen Vermeer
Delegate

Mr Immanuel Nijssen
Delegate

Ms Inge Brakman
Volunteer

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Boudewijn Van Eenennaam
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Susanna Terstal
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Prof. Frits Kalshoven
Honorary Member

Ms Hannah Tijmes
Head, Humanitarian Aid Division

Ms Winnie Teunissen
Senior Policy Adviser, Humanitarian Aid Division

Ms Liesbeth Lijnzaad
Legal Adviser, Ministry of Foreign Affairs

Mr Leonard Hogerbrugge
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Marie Sophie Volmer
Policy Adviser, Humanitarian Affairs

Dr Marten Zwanenburg
Legal Counsel, Ministry of Defence
Ms Mireille Hector
Legal Counsel, Ministry of Foreign Affairs
Mr Bart van Tongeren
Assistant

PÉROU / PERU / PERÚ / بيرو

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Srta. María Josefina García Roca
Presidenta

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sra. Luz Caballero de Clulow
Representante Permanente Alterna
Encargada de Negocios a.i., Misión Permanente, Ginebra
Sr. Hubert Wieland
Representante Permanente Alterno, Misión Permanente, Ginebra
Sr. Carlos Augusto Sibille Rivera
Segundo Secretario, Misión Permanente, Ginebra
Sra. Magaly Traverso
Tercera Secretaria, Misión Permanente, Ginebra
Srta. Sara Alvarado
Tercera Secretaria, Misión Permanente, Ginebra

PHILIPPINES / PHILIPPINES / FILIPINAS / الفلبين

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Hon. Richard Gordon
Chairman and Chief Executive Officer
Mr Andrew Ordonez Nocon
Member, Board of Governors
Ms Gwendolyn Pang
Secretary-General
Mr Paul Gwyn Luna Pagaran
Director, Administration
Ms Rudelly Cuevas-Cabutin
Chapter Administrator
Mr Ronald Gutierrez Generoso
Chapter Administrator
Mr Joseph Randy Montenero Loy
Chapter Administrator
Ms Annie Domingo Torres
Chapter Administrator
Mr Rodolfo Reyes
Corporate Secretary

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Evan Pumaren Garcia
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Jesus Santos Domingo
Minister, Permanent Mission, Geneva
Ms Hossana Petras Dela Cruz
Attaché, Permanent Mission, Geneva

POLOGNE / POLAND / POLONIA / بولندا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Jerzy Zaborowski
Director-General
Mr Jaroslaw Cieszkiewicz
Member, Governing Board
Ms Magdalena Stefanska
Head, International Relations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E Mr Maciej Szpunar
Under Secretary of State, Ministry of Foreign Affairs
H.E. Mr Remigiusz Achilles Henczel
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva
Mr Zbigniew Czech
Deputy Director, Legal and Treaty Department, Ministry of Foreign Affairs
Mr Zdislaw Sosnicki
Minister Counsellor, Department of Development Cooperation, Ministry of Foreign Affairs
Ms Malgorzata Polomska
First Secretary, Permanent Mission, Geneva
Mr Lukasz Kulaga
Specialist, Legal and Treaty Department, Ministry of Foreign Affairs
Ms Katarzyna Kot-Majewska
Senior Expert, Department of Development Cooperation, Ministry of Foreign Affairs
Mr Christophe Swiniarski
Legal Adviser
Ms Joanna Tomasini-Lewandowska
Assistant, Ministry of Foreign Affairs
Mr Piotr Chmiel
Attaché, Permanent Mission, Geneva
Ms Karina Wegrzynowska
Attaché, Permanent Mission, Geneva

PORTUGAL / PORTUGAL / PORTUGAL / البرتغال

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Leonardo Mathias
Vice-President, International Relations

Mr Carlos Pimenta Araújo
Head, International Department

Ms Diana Araújo
International Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Graça Andresen Guimarães
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Ricardo Pracana
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Teresa Alvarenga
Director, Department of Legal Affairs, Ministry of Foreign Affairs

Mr Luís Serradas Tavares
Legal Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Filipe Ramalheira
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

QATAR / QATAR / QATAR / قطر

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Salah Al Mouhanadi
Executive Director

Prof. Dr Fawzi Oussedik
Director, International Relations

Ms Carine Chehab
Humanitarian Diplomacy Officer

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Abdulla Falah Abdulla Al-Dosari
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Khalid Al-Hajri
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Abdelfattah Madmoune
Expert

Mr Mansoor Al-Sulaitin
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Mouza Al-Sowaidi
Third International Affairs Researcher

Mr Shaheen Al-Kaabi
Engineering Consultant, Ministry of Foreign Affairs

RÉPUBLIQUE ARABE SYRIENNE / SYRIAN ARAB REPUBLIC / REPÚBLICA ARABE SIRIA / الجمهورية العربية السورية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Abdul Rahman Attar
President

Dr Mohamed Walid Sankari
Vice-President

Mr Khaled Erksoussi
Secretary-General – Damascus

Dr Rafif Moussa
Head, Health Committee

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Joseph Soued
Minister of State

H.E. Mr Faysal Khabbaz Hamoui
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Mhd. Tamim Madani
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE CENTRAFRICAINE / CENTRAL AFRICAN REPUBLIC / REPÚBLICA CENTROAFRICANA / جمهورية أفريقيا الوسطى

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Pasteur Antoine Mbao Bogo
Président

M. Albert Yomba Eyamo
Secrétaire général

RÉPUBLIQUE DE CORÉE / REPUBLIC OF KOREA / REPÚBLICA DE COREA / جمهورية كوريا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Jung-Keun Yu
President

Mr Yong-Hyun Kim
Secretary-General

Mr Seong-Keun Kim
Interim Director, International and Inter-Korean Bureau

Ms Ju-Ja Kim
Head, International Relations

Ms Yun-Kyeong Han
Senior Officer, International Relations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Sang-Ki Park
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

H.E. Mr Hae-Ryong Kwon
Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Young-Chan Lee
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Jae-Wan Lee
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Young-Kyu Park
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Chang-Heum Lee
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Dong-Jo Kim
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Joo-Il Lee
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DE MOLDOVA / REPUBLIC OF MOLDOVA / REPÚBLICA DE MOLDOVA / جمهورية مولدوفا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Larisa Birca
President

Ms Maria Turcan
Vice-President

Mr Alexandru Birca
Coordinator, Disaster Management / Legal Adviser

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Tatiana Lapicus
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Alexei Iatco
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DÉMOCRATIQUE DU CONGO / DEMOCRATIC REPUBLIC OF THE CONGO / REPÚBLICA DEMOCRÁTICA DEL CONGO / جمهورية الكونغو الديمقراطية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mme Tshitshimbi Ilondo
Vice-Présidente

Pr Mario-Réal Shutsha Ya Dingenda
Secrétaire général

M. Gustave Katombe Malowa
Administrateur du budget à l'Institut supérieur des sciences de santé de la Croix-Rouge

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Sébastien Mutomb Mujing
Ministre conseiller, Mission permanente, Genève

Mme Thérèse Tshibola-Tshia-Kadiebue
Conseillère, Mission permanente, Genève

M. Jean-Pierre Onema
Attaché de presse

RÉPUBLIQUE DÉMOCRATIQUE POPULAIRE LAO / LAO PEOPLE'S DEMOCRATIC REPUBLIC / REPÚBLICA DEMOCRÁTICA POPULAR LAO / جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Snivourast Sramany
President

Dr Keedaeng Thammalangsy
Secretary-General

Mr Chansouk Phandolack

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Chanthalangsy Yong
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Soukhanxay Archkhawong
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Somphathong Vanmaly
Attaché, Permanent Mission, Geneva

Mr Thesthany Senglasy
Attaché, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE DOMINICAINE / DOMINICAN REPUBLIC / REPÚBLICA DOMINICANA / الجمهورية الدومينيكية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sra. Ligia Leroux de Ramírez
Miembro de la Junta de Gobierno / Presidenta de la Cruz Roja Dominicana y Presidenta del CORI

Sr. Cristian Elías Martínez Sánchez
Presidente del Consejo Provincial de Azua / Segundo Vicepresidente del Consejo

Sr. Rafael Silvio Schiffino Peralta
Miembro del Consejo Nacional

Sr. Gustavo Ivanhoe Lara Tapia
Secretario General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Sr. Rafael Silvio Schiffino Peralta
Viceministro de Salud Colectiva

S.E. Sr. Homero Hernández
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sra. Katherine Urbáez M.
Ministra Consejera, Misión Permanente, Ginebra

RÉPUBLIQUE POPULAIRE DÉMOCRATIQUE DE CORÉE / DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF KOREA / REPÚBLICA POPULAR DEMOCRÁTICA DE COREA / جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Yong Ho Paek
Vice-Chairman

Ms Un Hye Ri
Director, International Department

Mr Jung Gang Choe
Head of Office, Korea Red Cross Foundation

Ms Jong Sun Kwon
Senior Officer, International Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Jang Gon Ri
Minister, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Tonghwan Kim
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

RÉPUBLIQUE TCHÈQUE / CZECH REPUBLIC / REPÚBLICA CHECA / الجمهورية التشيكية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Marek Jukl
President

Dr Josef Konecny
Secretary-General

Ms Olga Sikova
Programme Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Jana Reinišová
Director-General, Ministry of Foreign Affairs

H.E. Ms Kateřina Sequensová
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Milan Dufek
Director, Department of International Law, Ministry of Foreign Affairs

Ms Blanka Soušková
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Dr Jiří Fexa
State Officer

Mr Petr Rybák
Legal Expert

Ms Petra Ochmannová
Legal Adviser

RÉPUBLIQUE-UNIE DE TANZANIE / UNITED REPUBLIC OF TANZANIA / REPÚBLICA UNIDA DE TANZANIA / جمهورية تنزانيا المتحدة

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Msafiri Ramadhani Msafiri
National Chairman

Mr Adam Kimbisa
Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Deusdedit Boniface Kaganda
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

ROUMANIE / ROMANIA / RUMANIA / رومانيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Mihaela Geoana
President

Ms Anca Zaharia
Head, International Department

Ms Alina Garleanu
Youth Representative

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Maria Ciobanu
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Gabriela Constantinescu
Minister Counsellor, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Matei Iulian Cristea
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Alexandra Spanu
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Prof. Eugen Stoica
General Inspector

ROYAUME-UNI / UNITED KINGDOM / REINO UNIDO / المملكة المتحدة

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr James Cochrane
Chairman

Sir Nicholas Young
Chief Executive

Mr David Fall
Trustee

Ms Margaret Lally
Director, UK Service Development

Mr David Peppiatt
International Director

Mr Michael Meyer
Head, International Law

Ms Sorcha O'Callaghan
Head, Department of Humanitarian Policy

Ms Alia Masood
Support Officer, International Law Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Iain Macleod
Legal Adviser, Foreign and Commonwealth Office

H.E. Mr Peter Gooderham
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Gen. Michael Conway
Director-General, Army Legal Services

Mr Theo Rycroft
Legal Adviser, Permanent Mission, Geneva

Mr Scott Gardiner
Senior Humanitarian Adviser, Department for International Development

Dr Simon Strickland
Civil Contingencies Secretariat, Cabinet Office

Mr Jonathan Joo-Thomson
Head, Specialised Agencies and Humanitarian Team, Permanent Mission, Geneva

Ms Deborah Baglole
Humanitarian Adviser, Department for International Development

Mr Simon Dennison
Second Secretary, Humanitarian Affairs, Permanent Mission, Geneva

Mr Andrew Palmer
IHL Policy, Foreign and Commonwealth Office

Mr Christopher Tolley
Administrative Assistant, Permanent Mission, Geneva

Mr Selby Weeks
Attaché, Permanent Mission, Geneva

RWANDA / RWANDA / RUANDA / رواندا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Bernard Nzigiye
Président

M. Apollinaire Karamaga
Secrétaire général

M. Karasira Wilson
Président de la Croix-Rouge rwandaise de la Jeunesse

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Mme Soline Nyirahabimana
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Alphonse Kayitayire
Premier Conseiller, Mission permanente, Genève

Mme Myriam Kayisire Ntashamaje
Cadre du Service multilatéral, chargée des questions relatives aux droits de l'homme et à la santé

SAINTE-LUCIE / SAINT LUCIA / SANTA LUCÍA / سانت لوسيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Laurencia Gaillard
Director-General

Mr Hubert Austin Pierre
Coordinator, Disaster Preparedness

SAINT-KITTS-ET-NEVIS / SAINT KITTS AND NEVIS / SAN CRISTÓBAL Y NIEVES / سانت كيتس ونيفيس

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Reginald O'Loughlin
President

SAINT-MARIN / SAN MARINO / SAN MARINO / سان مارينو

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Raimondo Fattori
Président

Dr Giuseppe Sonzogni
Département international

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Guido Bellatti Ceccoli
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Innocentini Silvano
Délégué

SAINT-SIÈGE / HOLY SEE / SANTA SEDE / الكرسي الرسولي (الكرسي البابوي)

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Mgr. Silvano Maria Tomasi
Nonce apostolique, Observateur permanent du Saint-Siège

R.P.Antoine Abi Ghanem
Attaché

M. Peter Dai Bui
Délégué

M. Tommaso Di Ruzza
Délégué

SAINT-VINCENT-ET-LES GRENADINES / SAINT VINCENT AND THE GRENADINES / SAN VICENTE Y LAS GRANADINAS / سانت فنسنت وجزر غرينادين

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Bernard Thomas Marksman
Director-General

SAMOA / SAMOA / SAMOA / ساموا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Afa Lesa
President

Ms Vaasiliifiti Moelagi Jackson
Executive Board Member

Ms Tautala Nivaga Mauala
Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Tuala Falani Chan Tung
Ambassador, Brussels

SAO TOMÉ-ET-PRINCIPE / SAO TOME AND PRINCIPE / SANTO TOMÉ Y PRÍNCIPE / ساو تومي وبرنسيبي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Alberto do Sacramento do Espírito Santo Neto
Secrétaire général

SÉNÉGAL / SENEGAL / SENEGAL / السنغال

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Abdoul Azize Diallo
Président

M. Mamadou Sonko
Secrétaire général

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Fodé Seck
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

Mme Françoise Marie Agnès Diène Diémé
Premier Secrétaire, Mission permanente, Genève

SERBIE / SERBIA / SERBIA / صربيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Prof. Dragan Radovanovic
President

Ms Vesna Milenovic
Secretary-General

Dr Bosko Jakovljevic
Adviser

Mr Ljubomir Miladinovic
Head, International Relations Department

Prof. Miodrag Starcevic
Legal Adviser

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Vuk Zugic
Assistant Minister for Foreign Affairs

H.E. Mr Ugljesa Zvekic
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Vesna Filipovic-Nikolic
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

SEYCHELLES / SEYCHELLES / SEYCHELLES / سيشيل

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Barbara Carolus-Andre
President

Mr Klaas Proesmans

SIERRA LEONE/ SIERRA LEONE / SIERRA LEONA / سيراليون

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Edward Tamba Ngandi
President

Mr Emmanuel Hindovei Tommy
Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Ebun Adebola Jusu
Deputy Minister for Foreign Affairs

Mr Joe Fayia Nyuma
Deputy Director, International and Legal Affairs, Ministry of Foreign Affairs and International Cooperation

Ms Sonia Salome Stanley
Legal Counsel

SINGAPOUR / SINGAPORE / SINGAPUR / سنغافورة

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Axel Chan
Vice-Chairman

Mr Christopher Chua
Secretary-General

Mr Benjamin William Jeyaraj
Director (Special Duties)

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Yee Woan Tan
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Steven Pang
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Deena Bajrai
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Cheryl Lee
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Choon Kuen Hui
Director, Legal Services, Ministry of Defence

SLOVAQUIE / SLOVAKIA / ESLOVAQUIA / سلوفاكيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Helena Kobzova
President

Ms Silvia Kostelna
Acting Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Fedor Rosocha
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Drahoslav Stefanek
Director-General, EU and Global Affairs

Mr Branislav Lysak
First Secretary, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Anton Fric
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Zuzana Zitna
Director of International Law Department, Second Secretary

Mr Peter Šelepec
Delegate

SLOVÉNIE / SLOVENIA / ESLOVENIA / سلوفينيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Milan Brglez
Vice-President

Dr Danijel Starman
Secretary-General

Ms Tina Nemanic
Head, International Relations

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Franc Mikša
Ambassador, Ministry of Foreign Affairs, President of the National Commission on International Humanitarian Law

Mr Jurij Žerovec
Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Andrej Žitko
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Dr Savin Jogan
Honorary President of the National Commission on International Humanitarian Law

SOMALIE / SOMALIA / SOMALIA / الصومال

Société nationale • National Society •
Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Ahmed Mohamed Hassan
President

Mr Abdulkadir Ibrahim Haji Abdi
Director, Organizational Development and Communication

Mr Ahmed Abdi Bakal
Coordinator, SRCS Somaliland

Prof. Mohamed Ahmed Mohamed
Coordinator

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Yusuf Mohamed Ismail
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

SOUDAN / SUDAN / SUDÁN / السودان

Société nationale • National Society •
Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Hussein Suliman Abusalih
President

Mr Osman Gafar Abdalla Essa
Secretary-General

Mr Abu Baker Eltigani Mahmoud Babiker
Director, International Cooperation

Ms Shahira Mustafa Idris Fadl Amawla
Cooperation Coordinator

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Abdelrahman Dhirar
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

H.E. Dr Mutasim Hassan Farah
Under Secretary, Ministry of Humanitarian Affairs

Mr Mohamed Elmurtada Ismail
Minister Plenipotentiary, Permanent Mission, Geneva

Mr Abdulrahman Ahmed Hamad Mohamed
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Ammar Ahmed Babiker
Ministry of Foreign Affairs

Ms Omaima Alsharief
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Osman Mohammed Elbashir
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

SRI LANKA / SRI LANKA / SRI LANKA / سريلانكا

Société nationale • National Society •
Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Jagath Abeysinghe
President

Mr Sella Hannadige Nimal Kumar
National Secretary

Mr Tissa Abeywickrama
Director-General

Mr Prasanna Dassanayake
Chairman, Finance Commission

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Mohammed Jauhar Uthman Lebbe
Minister, Permanent Mission, Geneva

Mr Thusantha Wijemanna
Legal Adviser

SUÈDE / SWEDEN / SUECIA / السويد

Société nationale • National Society •
Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Eva von Oelreich
President

Mr Bo Hermansson
Vice-President

Ms Margareta Albinsson
Vice-President

Ms Martina Anlér
President, Red Cross Youth Sweden

Ms Ulrika Årehed Kågström
Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Hanna Hellquist
State Secretary to the Minister for International Development Cooperation

Mr Anders Rönquist
Director-General for Legal Affairs, Ministry of Foreign Affairs

H.E. Mr Jan Knutsson
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

H.E. Ms Eva Åkerman Börje
Ambassador, Global Forum on Migration and Development, Ministry of Justice

Mr Per Sjögren
Director / Head, Department of International Law, Ministry of Foreign Affairs

Ms Therese Hydén
Deputy Director / Deputy Head, Department of International Law, Ministry of Foreign Affairs

Ms Eva Pernilla Nilsson
Deputy Director, Humanitarian Law, Ministry of Foreign Affairs
Ms Karin Stanghed
Deputy Director, Humanitarian Affairs, Ministry of Foreign Affairs
Mr Ulf Lindell
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Mr Carl-Magnus Eriksson
Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Ms Katarina Clifford
Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Ms Katarina Martholm Fried
Counsellor, Permanent Mission, Geneva
Capt. Lotta Ohman
Center for Gender in Military Operations in the Swedish Armed Forces
Mr Johan Palsgård
First Secretary, Permanent Mission, Geneva
Ms Marie Jacobsson
Principal Legal Adviser, Ministry of Foreign Affairs
Ms Marie Nilsson
Gender Adviser, Swedish International Development Cooperation Agency
Mr Per Byman
Head, Unit for Humanitarian Assistance, Swedish International Development Cooperation Agency
Mr Thomas Enestrom
Adviser, Ministry of Foreign Affairs
Ms Marie-Louise Hallström
Desk Officer, Ministry of Foreign Affairs
Ms Karin Keil Petersson
Administrative Officer, Ministry of Foreign Affairs
Ms Peninha Fischer
Trainee, Permanent Mission, Geneva

SUISSE / SWITZERLAND / SUIZA / سويسرا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mme Annemarie Huber-Hotz
Présidente
M. Markus Mader
Directeur
M. Martin Fuhrer
Chef du Département de la coopération internationale
Mme Christine Kopp
Cheffe du Département de la santé et de l'intégration
M. Hugo Koeppel
Chef du Service de l'intégration et de l'aide au retour
Mme Daniela Kohler
Chargée des relations internationales
Mme Myriam Bschir
Déléguée Diffusion et droit international humanitaire
Mme Carine Fleury
Responsable des centres de compétences Bénévolat et Jeunesse
Mme Delphine Rieder
Représentante Jeunesse

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Mme Micheline Calmy-Rey
Présidente de la Confédération, Cheffe du Département fédéral des affaires étrangères
S.E. M. Dante Martinelli
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève
S.E. M. Valentin Zellweger
Ambassadeur, Directeur de la Direction du droit international public, Département fédéral des affaires étrangères
S.E. M. Jürg Lindenmann
Ambassadeur, Directeur suppléant de la Direction du droit international public, Département fédéral des affaires étrangères
S.E. M. Manuel Bessler
Ambassadeur, Vice-Directeur de la Direction du développement et de la coopération, Délégué à l'aide humanitaire, Chef du Corps suisse d'aide humanitaire, Département fédéral des affaires étrangères
S.E. M. Claude Wild
Ambassadeur, Chef de la Division politique IV – Sécurité humaine, Département fédéral des affaires étrangères
S.E. M. Alexandre Fasel
Ambassadeur, Chef de la Division multilatérale, Mission permanente, Genève, Département fédéral des affaires étrangères
S.E. M. Nicolas Lang
Ambassadeur en mission spéciale pour l'application du droit international humanitaire, Direction du droit international public, Département fédéral des affaires étrangères
M. Raphael Saborit
Relations avec la presse, Mission permanente, Genève, Département fédéral des affaires étrangères
M. Carl Marchand
Chef du droit international des conflits armés, Département fédéral de la défense, de la protection de la population et des sports

M. René Holenstein
Chef adjoint de la Direction du développement et de la coopération/ Aide humanitaire, Chef de la Division aide humanitaire multilatérale, Direction du développement et de la coopération, Département fédéral des affaires étrangères

M. Martin Jaggi
Chef adjoint de la Division Afrique, Domaine de direction Aide humanitaire et Corps suisse d'aide humanitaire, Direction du développement et de la coopération

Mme Damaris Carnal
Cheffe de la Section du droit international humanitaire, Direction du droit international public, Département fédéral des affaires étrangères

M. Philippe Kaeser
Chef de la Section des affaires humanitaires, Mission permanente, Genève

M. Dominique Paravicini
Chef de la Section politique humanitaire et migration HUPO, Division politique IV – Sécurité humaine, Département fédéral des affaires étrangères

Mme Sandra Lendenmann
Cheffe suppléante de la Section du droit international humanitaire, Direction du droit international public, Département fédéral des affaires étrangères

M. Roland Flükiger
Office fédéral des migrations, Département fédéral de justice et police

Mme Anne de Riedmatten
Chargée de programme, Direction du développement et de la coopération, Département fédéral des affaires étrangères

M. Jonathan Cuenoud
Collaborateur juridique, Section du droit international humanitaire, Direction du droit international public, Département fédéral des affaires étrangères

M. Reto Wollenmann
Chef suppléant de la Section du désarmement, Mission permanente, Genève

Mme Isabelle Gomez Truedsson
Collaboratrice diplomatique, Section politique humanitaire et migration HUPO, Division politique IV – Sécurité humaine, Département fédéral des affaires étrangères

Mme Charlotte Heggli
Collaboratrice diplomatique, Section politique humanitaire et migration HUPO, Division politique IV – Sécurité humaine, Département fédéral des affaires étrangères

M. Felix Schwendimann
Collaborateur diplomatique, Direction du droit international public, Département fédéral des affaires étrangères

M. Reynald Veillard
Chargé de programme, Aide humanitaire multilatérale, Direction du développement et de la coopération, Département fédéral des affaires étrangères

M. Gerhard Ulmann
Responsable spécialisé, Division politique III – Nations Unies et autres organisations internationales, Section organisations internationales et politique d'accueil, Département fédéral des affaires étrangères

M. Marcello Cangialosi
Deuxième Secrétaire, Mission permanente, Genève

M. Nicolas Lanza
Collaborateur scientifique, Division politique III – Nations Unies et autres organisations internationales, Département fédéral des affaires étrangères

M. Olivier Pauchard
Collaborateur spécialisé de la Section de la sécurité et des affaires générales de la Division État hôte, Mission permanente de la Suisse auprès de l'ONUG, Département fédéral des affaires étrangères

Mme Patricia Losio
Assistante du Représentant permanent, Mission permanente, Genève

Mme Sylvie Deak
Stagiaire, Section politique humanitaire et migration HUPO, Division politique IV – Sécurité humaine, Département fédéral des affaires étrangères

M. Alexandre Kalogiannidis
Stagiaire, Affaires humanitaires, Mission permanente, Genève

Mme Amélie Larocque
Stagiaire, Bureau de l'Ambassadeur en mission spéciale pour l'application du droit international humanitaire, Direction du droit international public, Département fédéral des affaires étrangères

M. Rochus Peyer
Stagiaire, Section du droit international humanitaire, Direction du droit international public, Département fédéral des affaires étrangères

SURINAME / SURINAME / SURINAM / سورينام

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Elviera Sandie
Director-General

Ms Claudette Imelde Mac Intosh
Youth Commissioner

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Reggy Nelson
Chargé d'Affaires, Embassy of Suriname in Brussels

SWAZILAND / SWAZILAND / SUAZILANDIA / سوازيلاند

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Agnes Fikephi Gule
Acting Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Thembayena Annastasia Dlamini
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Alton Sandile Lukhele
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

TADJIKISTAN / TAJIKISTAN / TAYIKISTÁN / طاجيكستان

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Zafar Muhabbatov
Secretary-General

Mr Nazarali Valiev
Deputy to the Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Salohiddin Nasriddinov
Ambassador, Permanent Mission, Geneva

Mr Rustam Oymahmadov
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

TCHAD / CHAD / CHAD / تشاد

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Abakar Youssouf Zaid
Vice-Président

M. Bongor Zam Barminas
Secrétaire général

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Bamanga Abbas Malloum
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Angui Awaga
Conseiller, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Couguere Moussa
Ancien Directeur des Affaires juridiques au Mae thadien

THAÏLANDE / THAILAND / TAILANDIA / تايلاند

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Sawanit Kongsiri
Assistant Secretary-General for External Relations

Dr Pinit Kullavanijaya
Assistant Secretary-General

Ms Sunisa Nivesrungsun
Head, International Relations Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Vijavat Isarabhakdi
Director-General, Department of International Organizations, Ministry of Foreign Affairs

H.E. Mr Sek Wannamethee
Ambassador, Deputy Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Eksiri Pintaruchi
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Chonvipat Changtrakul
First Secretary, Department of International Organizations, Ministry of Foreign Affairs

Ms Sirawadee Ngamwisedchaikul
First Secretary, Department of Treaties and Legal Affairs, Ministry of Foreign Affairs

Ms Thararut Hanlumyuang
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

TIMOR-LESTE / TIMOR-LESTE / TIMOR-LESTE / تيمور - ليشتي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Benjamin de Araujo e Corte de Real
National Board

Ms Isabel Amaral Guterres
Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Zacarias Albano da Costa
Minister for Foreign Affairs

H.E. Mr Joaquim da Fonseca
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Emanuel de Jesus da Costa Tilman
Chief of Staff, Minister for Foreign Affairs

Mr Afonso Pereira
Staff, Office of the Minister

Ms Sonia Paula Ribeiro Leite
Executive Assistant to the Minister

TOGO / TOGO / TOGO / توغو

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Kodjo Gagno Paniah
Président national

M. Rémy Komla Afoutou
Secrétaire général

Mme Hafoudhoi Oussene Epse Seddoh
Conseillère technique Genre et Développement

M. Kokouvi Augustin Dokla
Membre du Réseau des personnes vivant avec le VIH

Mme Yawa Mawusse Nathalie Kodjovi
Volontaire

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

M. Sébadé Toba
Chargé d'affaires, Mission permanente, Genève

TONGA / TONGA / TONGA / تونغا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Hon. Alaileula Tukuaho
Chairperson

Mr Sione Tenisoni Taumoefolau
Secretary-General

Ms Lorna Aloma Johansson
Treasurer

TRINITÉ-ET-TOBAGO / TRINIDAD AND TOBAGO / TRINIDAD Y TOBAGO / ترينيداد وتوباغو

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Delia Chatoor
President

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Simone Gillian Young
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

TUNISIE / TUNISIA / TÚNEZ / تونس

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Tahar Cheniti
Secrétaire général

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Moncef Baati
Ambassadeur, Représentant permanent, Mission permanente, Genève

M. Slim Ghariani
Conseiller des Affaires étrangères, Mission permanente, Genève

TURKMÉNISTAN / TURKMENISTAN / TURKMENISTÁN / تركمانستان

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Shemshat Amanova
Chairwoman

Mr Batyr Abdyyev
Chairman, Lebap Regional Branch

Ms Lachyn Kulhanova
Officer, International Cooperation

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Esen Aydogdyev
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Serdar Berdimuhammedov
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Hemra Amannazarov
First Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Ahmetyar Kulov
Second Secretary, Department of International Organizations, Ministry of Foreign Affairs

TURQUIE / TURKEY / TURQUÍA / تركيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Ahmet Lütfi Akar
President

Mr Muzaffer Komit
Secretary-General

Mr Ömer Taşlı
Director-General

Mr Halil Çolak
Legal Adviser

Ms Deniz Sölen
Coordinator, Governance Services and International Relations

Mr Kaan Saner
Head, International Relations Department

Ms Banu Ertuğrul
Deputy Head, International Relations Department

Ms Mona Alioğlu Deligöz
Executive Officer, International Relations Department

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Oguz Demiralp
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

H.E. Mr Erdogan Iscan
Ambassador / Director-General, Ministry of Foreign Affairs

Mr Berk Baran
Head of Department, Ministry of Foreign Affairs

Mr Cagri Sakar
Head of Department, Ministry of Foreign Affairs

Mr Volkan Oskiper
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Ebru Ekeman
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Feridun Kemal Feridun
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Müjde Utku
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

Ms Fatma Arsehit
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Lt. Col. Oksan Cidem

UKRAINE / UKRAINE / UCRANIA / أوكرانيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Ivan Usichenko
President

Dr Valerii Sergovskyi
Under Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Mykola Maimeskul
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Ms Olena Andrienko
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Viktoriya Gulenko
Second Secretary, Permanent Mission, Geneva

URUGUAY / URUGUAY / URUGUAY / أوروغواي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dra. Nívea Lucinda García Benítez de Meerhoff
Presidenta

Sr. Walter Meerhoff Behrens
Miembro

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sra. Laura Dupuy Lasserre
Embajadora, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sra. Daniela Pi
Jefa adjunta de delegación

Sra. Lucía Trucillo
Ministro, Misión Permanente, Ginebra

Sra. Estela Queirolo
Consejera, Misión Permanente, Ginebra

Sr. Gabriel Winter
Consejero, Misión Permanente, Ginebra

Srta. Lourdes Boné
Delegada

VANUATU / VANUATU / VANUATU / فانواتو

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Marie Mei See Ng
President

Ms Monica Croccolo
Board Member

Mr James Elwood Woodford
Board Member

Ms Jacqueline Deroin de Gaillande
Chief Executive Officer

Mr Ati George Sokomanu
Adviser

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Ati George Sokomanu
Adviser

VENEZUELA, RÉPUBLIQUE BOLIVARIENNE DU / VENEZUELA, BOLIVARIAN REPUBLIC OF / VENEZUELA, REPÚBLICA BOLIVARIANA DE / جمهورية فنزويلا البوليفارية

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr. Mario Villarroel
Presidente

Dr. José Remberto Bruzual
Secretario General

Sr. Luis Carlos De León

Dr. Miguel Villarroel
Técnico, Departamento Internacional

Sra. Milagros Puerta de García
Directora de Proyectos

Sr. Morris Villarroel
Asesor

Dr. Nelson García
Director de Salud

Dra. Norka Sierraalta
Directora Comité de Acción Social

Sra. Yolanda Camporini
Asesora del Presidente

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. Sr. Juan Arias Palacio
Embajador, Representante Permanente, Misión Permanente, Ginebra

Sr. José Lobo Rodríguez
Técnico

VIET NAM / VIET NAM / VIETNAM / فيتنام

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Ngoc Tang Tran
President

Mr Van Thai Doan
Vice-President / Secretary-General

Mr Minh Chau Dang
Director, International Relations and Development Department

Ms Thi Hong Thuy Luong

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Dung Vu
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Dr Hao Duy Phan
Assistant Director-General, Department of International Law and Treaties, Ministry of Foreign Affairs

Ms Mai Thi Huyen Pham
Expert, Department of International Organizations, Ministry of Foreign Affairs

Ms Minh Khuat
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

Mr Tuan Duy Vu
Third Secretary, Permanent Mission, Geneva

YÉMEN / YEMEN / YEMEN / اليمن

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Dr Mohammed Ahmed Al Kabab
President

Dr Abbas Zabarah
Secretary-General

Ms Aisha Ali Mohammed Dughaish
Assistant Secretary-General, Women's Affairs

Mr Elias Mana Al-Maidama
Coordinator, Disaster Management

Mr Mansoor Saleh Al-Husaini
Volunteer

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Ibrahim Saied Mohamed Al-Adoofi
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

ZAMBIE / ZAMBIA / ZAMBIA / زامبيا

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Kelvin Kanyumbu Chiposwa
President

Mr Charles Mushitu
Secretary-General

Mr Elias Kenneth Mutale
Legal Adviser

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Annah Chibesa Muponda Sinyangwe
Delegate

Mr Anderson Banda
Delegate

Dr Catherine Mukuka
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Josiah Hantebe Simachela
Delegate

ZIMBABWE / ZIMBABWE / ZIMBABUE / زمبابوي

Société nationale • National Society • Sociedad Nacional • الجمعية الوطنية

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Mandlamakhulu Moyo
Acting President

Ms Emma Kundishora
Secretary-General

État • State • Estado • الدولة

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr James Manzou
Ambassador, Permanent Representative, Permanent Mission, Geneva

Mr Ngoni Francis Sengwe
Minister, Permanent Mission, Geneva

Mr Enos Mafemba
Minister Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Chameso Mucheka
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Mr Francis Munhundiripo
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

Ms Petronella Nyagura
Counsellor, Permanent Mission, Geneva

COMITÉ INTERNATIONAL DE LA CROIX-ROUGE (CICR) / INTERNATIONAL COMMITTEE OF THE RED CROSS (ICRC) / COMITÉ INTERNACIONAL DE LA CRUZ ROJA (CICR) / اللجنة الدولية للصليب الأحمر

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Jakob Kellenberger
President

Ms Christine Beerli
Vice-President

Mr Bruno Staffelbach
Member, ICRC Committee

Mr François Bugnion
Member, ICRC Committee

Prof. Jurg Walter Kesselring
Member, ICRC Committee

Mr Yves Daccord
Director-General

Ms Helen Alderson
Director, Finance and Logistics

Ms Charlotte Lindsey-Curtet
Director, Communications and Information Management

Mr Pierre Kraehenbuehl
Director, Operations

Mr Philip Spoerri
Director, International Law and Cooperation

Ms Caroline Welch-Ballantine
Director, Human Resources

Ms Maria Dos Anjos Gussing
Deputy Director, Operations

Ms Brigitte Troyon
Deputy Director, International Law and Cooperation

Mr Alexander Liebeskind
Personal Adviser to the President

Mr Bruce Biber
Head, Movement Cooperation and Coordination Division

Mr Knut Doermann
Head, Legal Division

Ms Elizabeth Twinch
Head, Assistance Division

Mr Andreas Wigger
Head, Protection Division

Ms Carla Haddad Mardini
Head, Public Communication

Ms Charlotta Relander
Deputy Head, Movement Cooperation and Coordination Division

Mr Peter Herby
Head, Arms Unit

FÉDÉRATION INTERNATIONALE DES SOCIÉTÉS DE LA CROIX-ROUGE ET DU CROISSANT-ROUGE / INTERNATIONAL FEDERATION OF RED CROSS AND RED CRESCENT SOCIETIES / FEDERACIÓN INTERNACIONAL DE SOCIEDADES DE LA CRUZ ROJA Y DE LA MEDIA LUNA ROJA / الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Tadateru Konoé
President

Ms Annemarie Huber-Hotz
Vice-President *(ex officio)*

Mr Paul Birech
Vice-President

Prof. Jaslin U. Salmon
Vice-President

Dr Mohammed Ghanem Al Maaheed
Vice-President

Ms Eva von Oelreich
Vice-President

Mr Chrystold Chetty
Chairman, Finance Commission

Ms Fatima Gailani
Chair, Compliance and Mediation Committee

Ms Kate Forbes
Chair, Audit and Risk Committee

Mr Bekele Geleta
Secretary-General

Ms Malika Ait-Mohamed Parent
Under Secretary-General

Mr Goli Ameri
Under Secretary-General

Mr Milton Xavier Castellanos
Director of Zone, Americas

Mr Ibrahim Mohamed Osman
A.i. Director of Zone, Middle East and North Africa

Mr Alasan Senghore
Director of Zone, Africa

Ms Anitta Underlin
Director of Zone, Europe

Ms Elise Baudot Quéguiner
Legal Counsel

Dr Katrien Beeckman
Head, Principles and Values Department

Mr Roger Bracke
Head, Performance Development Department

Mr Simon Eccleshall
Head, Disaster Services Department

Mr Josse Gillijns
Head, Planning and Evaluation Department

Mr Sayed Hashem
Head, Risk Management & Audit Department

Mr Ariel Kestens
Head, Learning & Organization Development Department

Mr Edward Happ
Head, Information Services Department

Mr Pierre Henri Kremer
Head, Communications Department

Ms Françoise Le Goff
Head, Administration Department

Mr Frank Mohrhauer
Head, Governance Support, Policy Implementation and Oversight

Mr Mohammed Omer Abuzen Mukheir
Head, Disaster Policy and Preparedness Department

Mr Andrew Rizk
Head, Finance Department

Mr Graham Saunders
Head, Shelter & Settlements Department

Ms Geri Soneda Lau
Head, Youth Action and Volunteering Development Department

Ms Birgitte Stalder-Olsen
Head, Logistics Department

Mr Michael Veltman
Head, Human Resources Department

Ms Yulia Gusynina
Senior Governance Support Officer, Governance Support, Policy Implementation and Oversight Department

2.2
COMMISSION PERMANENTE DE LA CROIX-ROUGE ET DU CROISSANT-ROUGE
standing commission of the red cross and red crescent
COMISIÓN PERMANENTE DE LA CRUZ ROJA Y DE LA MEDIA LUNA ROJA
اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر

Mr Massimo Barra
Chairman

Dr Mohammed Al-Hadid
Vice-Chair

Mr Steve Carr
Member

Mr Eamon Courtenay
Member

Mr Adama Diarra
Member

Ms Helena Korhonen
Head of Secretariat

Office of the Commissioner

H.E. Mr Jean-François Paroz
Commissioner of the 31st International Conference of the Red Cross and Red Crescent

Mr David Wanstall
Assistant to the Commissioner of the Conference

2.3
OBSERVATEURS
Observers
OBSERVADORES
المراقبون

2.3.1 SOCIÉTÉS NATIONALES EN ATTENTE DE RECONNAISSANCE ET D'ADMISSION/ NATIONAL SOCIETIES AWAITING RECOGNITION AND ADMISSION/ SOCIEDADES NACIONALES EN ESPERA DE RECONOCIMIENTO Y ADMISIÓN/ الجمعيات الوطنية التي تنتظر الاعتراف بها وقبولها

ERITREA / RED CROSS SOCIETY OF ERITREA

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Nura Omer Mohammed
Secretary-General

Mr Weldegebriel Habte Woldu
Deputy Secretary-General

Mr Abel Augustinio
Acting Country Representative,
Eritrean Delegation

2.3.2 ENTITÉS ET ORGANISATIONS AYANT PARTICIPÉ EN QUALITÉ D'OBSERVATEURS/ ENTITIES AND ORGANIZATIONS THAT PARTICIPATED AS OBSERVERS/ ENTIDADES Y ORGANIZACIONES QUE HAN PARTICIPADO EN CALIDAD DE OBSERVADORAS/ الكيانات والمنظمات التي شاركت بصفة مراقب

SOUDAN DU SUD / SOUTH SUDAN / SUDÁN DEL SUR / جنوب السودان

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr John Majak Mourater Macot
Director, Directorate for Multilateral Affairs,
Ministry of Foreign Affairs

PALESTINE / PALESTINE / PALESTINA / فلسطين

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Dr Ibrahim Khraishi
Ambassador, Permanent Observer,
Permanent Observer Mission, Geneva

Mr Imad Zuhairi
Counsellor, Deputy Ambassador, Permanent
Observer Mission, Geneva

Mr Taissir Al-Adjouri
Counsellor, Permanent Observer Mission,
Geneva

Ms Deema Asfour
Attaché, Permanent Observer Mission,
Geneva

African Union (AU, formerly OAU)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
M. Yakdhan El Habib
First Secretary, Permanent Delegation, Geneva

Collective Security Treaty Organization (CTSO)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Maj. Gen. (rtd) Vladimir Nikishin
Counsellor, Directorate of Military Security

Comité consultatif mondial des Amis (Quakers)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Prof. Caroline Dommen
Ms Helen Kearney
Mr Jonathan Woolley
Prof. Lynn Finnegan
Prof. Oliver Robertson
Ms Rachel Jane Brett

Commonwealth Secretariat
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr Akbar Khan
Director, Legal and Constitutional Affairs Division
Mr David Banks
Public Affairs Adviser to the Secretary-General
Mr Kamalesh Sharma
Secretary-General
Ms Mehrunnisa Yusuf
Legal and Administrative Support Officer

Comunità di Sant'Egidio
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Prof. Claudio Mario Betti
Special Assistant to the President

Council of Europe
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Dr Petru Dumitriu
Permanent Observer, Permanent Delegation, Geneva
Ms Cédrine Beney
Assistant, Communication and Public Relations

DARA
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr Ross Mountain
Director-General
Mr Philip Eduard Tamminga
Head, Humanitarian Response Index

European Union
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
H.E. Ms Mariangela Zappia
Ambassador, EU Delegation, Geneva
Mr Dimitris Iliopoulos
Deputy Head of Mission, EU Delegation, Geneva
Ms Nicoleta Birladianu
First Secretary, Humanitarian Affairs, EU Delegation, Geneva
Ms Ruth Kaufmann-Buehler
Press Officer, EU Delegation, Geneva
Ms Anna Bergeot
Policy Officer, DG ECHO, Brussels
Ms Pauline Torehall
Policy Officer, European External Action Service, Brussels
Ms Helena Winiarska
Intern, EU Delegation, Geneva

Fédération internationale Terre des Hommes
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mme Eylah Kadjar-Hamouda
Responsable du Secrétariat
M. Steven Fricaud
Chef de la cellule urgence de la Fondation Terre des Hommes à Lausanne

Fédération mondiale des anciens combattants
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
M. Serge Wourgaft
Président d'honneur

Food and Agriculture Organization of the United Nations (FAO)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr Silvano Sofia
Consultant

Geneva Academy of International Humanitarian Law and Human Rights
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Prof. Andrew Clapham
Director
Dr Annyssa Bellal
Research Fellow
Mr Gilles Giacca
Researcher and Teaching Assistant

Prof. Marco Sassòli
Professor of International Humanitarian Law
Mr Stephen David Wilkinson
Research Fellow

Geneva International Centre for Humanitarian Demining (GICHD)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Ms Sharmala Naidoo
Project Manager – Mine Action, Security and Development
Mr Ursin Hofmann
Assistant, Policy and External Relations

Global Fund
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Dr Christoph Benn
Director, External Relations and Partnerships Cluster

Global Network of People Living with AIDS (GNP+)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr Julian Vincent Hows

Green Cross
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Prof. Alexander Likhotal
President
Mr Pierre Muller
Vice-President
Mr Adam Koniuszewski
Chief Operating Officer

International Civil Defence Organization (ICDO)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Dr Vladmir Kuvshinov
Deputy Secretary-General
Col. Belkassem Elketroussi
Head, Operations and Strategic Studies
Ms Catherine Dezani
Legal Adviser
Mr Riyadh Atwan
Head, Research and Documentation Centre
Dr Saltanat Tashmatova
Senior International Relations Officer
Ms Valerie Loh
Assistant to the Secretary-General, Training

International Council of Voluntary Agencies
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr Ed Schenkenberg van Mierop
Executive Director
Ms Klara Josipovic
Information Officer

International Criminal Tribunal for Rwanda (ICTR)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr Adama Dieng
Registrar
Dr Ahmed Iyane Sow
Special Assistant to Registrar / Chief of Legal Services

International Humanitarian Fact-Finding Commission
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Prof. Michael Bothe
President
Ms Mirjam Schüpbach
Secretary
Col. Charles Garraway
Member
Prof. Ghalib Djilali
Member
Prof. Eric David
Member
Dr Gisela Perren-Klingler
Member

International Institute of Humanitarian Law
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
H.E. Mr Maurizio Moreno
President
Prof. Fausto Pocar
Senior Vice-President / Deputy Head of Delegation
Prof. Michel Veuthey
Vice-President / Deputy Head of Delegation
Prof. Edoardo Greppi
Professor of International Law, University of Turin
Dr Stefania Baldini
Secretary-General
Col. Darren M. Stewart
Director, Military Department

International Islamic Relief Organization
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Ms Fawsia Al Ashmawi
Representative

International Labour Organization (ILO)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr Alfredo Carlos A. R. Lazarte-Hoyle
Director, Department of Crisis Reponse

International Olympic Committee (IOC)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr Tomas A. Ganda Sithole
Director, International Cooperation and Development
Ms Katia Mascagni
Senior Programme Manager
Mr René Fasel
Executive Board Member
Ms Lizzy Openshaw
Training Team
Ms Ouarda Derafa
Training Team

International Social Service (ISS)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr Jean Ayoub
Secretary-General
Ms Alice Verrier
Assistant

International Strategy for Disaster Reduction
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Ms Helena Molin-Valdes
Director a.i.
Ms Blin Aurélia
Partnerships and Networks Officer
Mr Marco Toscano-Rivalta
Adviser to the Special Representative of the Secretary-General

International Telecommunication Union (ITU)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr Cosmas L. Zavazava
Chief a.i., Project Support and Knowledge Management Department; Head, Least Developed Countries, Small Island Developing States, Emergency Telecommunications and Climate Change Adaptation Division
Mr Alphonce Machunda Mkama
Programme Officer
Mr Orhan Osmani
Emergency Telecommunications Coordinator, Least Developed Countries, Small Island Developing States and Emergency Telecommunications

International Union for Conservation of Nature (IUCN)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Ms Susanna Soderstrom
Constituency Coordinator, Europe

Inter-Parliamentary Union
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Ms Andrée Lorber-Willis
Director

Islamic Committee of the International Crescent (ICIC)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
H.E. Mr Ali Mahmoud Buhedma
President
Dr Mohamed Hamed Elasbali
Executive Director

Islamic Development Bank
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Dr Awad Salem Al-Asaime
Director, Communities of Non-Member Countries Department

Joint United Nations Programme on HIV/AIDS (UNAIDS)
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Ms Hedia Belhadj
Director, Partnership Department

League of Arab States
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
H.E. Mr Saad Alfarargi
Ambassador, Permanent Observer, Permanent Delegation, Geneva
Mr Ali Alfathi
Minister Plenipotentiary, Permanent Delegation, Geneva
Mr Hafedh Tounsi
Member, Permanent Delegation, Geneva

Médecins sans frontières
Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Ms Kristina May Torgeson
Secretary-General
Mr Emmanuel Tronc
Policy and Advocacy Coordinator
Ms Coline Beytout
Advocacy and Humanitarian Diplomacy Officer

New Partnership for African Red Cross and Red Crescent Societies (NEPARC Africa)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Richard Hunlede
Chief Executive Officer

Ordre Souverain et Militaire de Malte

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Ms Marie-Thérèse Pictet-Althann
Ambassador, Permanent Observer, Permanent Delegation, Geneva

Ms Jan Dominique
Director, Fondation Française de l'Ordre de Malta

Mr Lorenz Insam
Delegate

Mr Michel Veuthey
Minister Counsellor, Deputy Permanent Observer, Permanent Delegation, Geneva

Mr Xavier Guilhou
Counsellor, Fondation Francaise de l'Ordre de Malte

Organisation internationale de la francophonie (OIF)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

S.E. M. Ridha Bouabid
Ambassadeur, Observateur permanent, Délégation permanente, Genève

Mme Sandra Coulibaly Leroy
Représentante permanente adjointe, Délégation permanente, Genève

Mme Cécile Leque Folchini
Conseillère aux affaires économiques et de développement, Délégation permanente, Genève

M. Alexandre Laronce
Stagiaire

Organization of Arab Red Crescent and Red Cross Societies (General Secretariat)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Abdulla M. Al Hazaa
Secretary-General

Mr Ahmad Alrwailly
Director, Office of the Secretary-General

Mr Moez Hedhli
Legal Adviser

Mr Muhammed Al Muhaizi Abdullah
Consultant, Communication

Organization of the Islamic Conference (OIC)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

H.E. Mr Slimane Chikh
Ambassador, Permanent Observer, Permanent Delegation, Geneva

Mr Motjaba Amiri-Vahid
Deputy Permanent Observer, Permanent Delegation, Geneva

Ms Aissata Kane
Counsellor, Permanent Delegation, Geneva

Dr Ashraf Dajani
First Counsellor

Oxfam

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Ms Aimee Aisha Ansari
Humanitarian Representative

Mr Adrien Muratet
Co-facilitator, Protection Cluster

Rights and Humanity

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Prof. Julia Hausermann
Founder and President

United Nations Development Programme (UNDP)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Tom Delrue
Early Recovery Adviser

Mr Frank Dilley
Disaster Partnership Adviser

United Nations Habitat

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr George Deikun
Director, Geneva Office

United Nations Institute for Training and Research

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr Evariste Karambizi
Manager

United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs (UNOCHA)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación

Mr John Ging
Director, Coordination and Response Division

Mr Niels Scott
Chief, HCSS
Ms Aoibheann O'Keeffe
Humanitarian Affairs Officer
Mr Anvar Munavvarov
Humanitarian Affairs Officer
Ms Dina Abou Samra
Humanitarian Affairs Officer
Mr Simon Bagshaw
Humanitarian Affairs Officer
Ms Verena Elke Goettlich
Associate Humanitarian Affairs Officer
Ms Indiana Ramirez Nates
Intern
Ms Karin Model
Assistant
Mr Nicola Melizzi
Intern
Mr Wim Nellestein
Intern

United Nations Office for Disarmament Affairs (UNODA)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Ms Hine-Wai Loose
Political Affairs Officer

United Nations Office of the High Commissioner for Human Rights (UNOHCHR)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Dr Oscar Solera
Human Righs Officer

Office of the United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr António Guterres
High Commissioner
Ms Angela Raven-Roberts
Executive Director
Ms Anja Klug
Head, Asylum/Migration Unit, Division of International Protection
Mr Adelmo Risi Valdettaro
Senior Inter-Agency Coordination Officer
Mr Alexander Beck
Senior Legal Officer, Division of International Protection
Mr Cagatay Demiroz
External Relations Officer
Ms Daria Santoni
Associate Inter-Agency Officer
Ms Floriana Fabbri
Assistant

United Nations Volunteers (UNV)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Dr Mae Chao
Adviser, Volunteerism Policy

World Bank

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Ms Selina Jackson
Special Representative to the World Trade Organization and to the United Nations, Geneva
Mr Daniel Kull
Senior Disaster Risk Management Specialist
Ms Alina Truhina
Team Assistant

World Food Programme (WFP)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Ms Lauren Landis
Director, Geneva Liaison Office
Mr Anthony Craig
Chief, Emergency Preparedness and Response Branch
Ms Darlene Tymo
Deputy Director, Geneva Liaison Office
Mr Arnold Kawuba
Intern

World Health Organization (WHO)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Mr Frank George
Manager, External Relations
Dr Rudi Coninx
Coordinator

World Meteorological Organization (WMO)

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Dr M. Golnaraghi
Chief, Disaster Risk Reduction, Weather and Disaster Risk Reduction Services Department

World Medical Association

Chef de Délégation / Head of Delegation / Jefe de Delegación
Ms Clarisse Delorme
Advocacy Adviser

2.4
INVITÉS
Guests
INVITADOS
الضيوف

2.4.1 Orateurs invités/ Guest speakers/ Oradores invitados/ الضيوف المتكلمون

Cérémonie d'ouverture / Opening ceremony / Acto de apertura / حفل الافتتاح

H.E. Ms Micheline Calmy-Rey
President of the Swiss Confederation

Mr Guy Mettan
President, Geneva Red Cross

Mr Najmuddin Helal
Director, ICRC Orthopaedic Centre, Kabul

Mr Olivier Haringanji
Coordinator, Volunteer Youth, Burundi Red Cross

Séances plénières / Plenary session / Sesión plenaria / الجلسات العامة

Mr Pär Stenbäck
Monitor, Process of Implementation of the Memorandum of Understanding between the Magen David Adom and the Palestine Red Crescent Society, Minister HC, Helsinki

Commissions, ateliers et évènements parallèles / Commissions, workshops and side events / Comisiones, talleres y eventos paralelos / اللجان وحلقات العمل والأحداث المنظمة على هامش المؤتمر

Dr Muctaru Amadu Sheriff Jalloh
Chair, Migration Commission

Mr Jerry Talbot
Head, International Federation Evaluation Team for Japan

Mr Bjorn Eder
International Federation Representative in Japan

Ms Aisha Gilani
British Council and International Federation, Youth as Agents of Behavioural Change

Dr Carole Presern
Director, Partnership for Maternal, Newborn & Child Health (PMNCH), hosted by WHO

Ms Gerry Elsdon
International Federation Tuberculosis Goodwill Ambassador

Prof. Praphan Phanuphak
Co-Director, Thai Red Cross AIDS Research Centre

Ms Susan Martin Herzberg
Professor of International Migration / Director, Institute for the Study of International Migration, Georgetown University

2.4.2 Croix-Rouge et Croissant-Rouge / Red Cross and Red Crescent / Cruz Roja y Media Luna Roja / الصليب الأحمر والهلال الأحمر

Mr Roger Mayou
Director, International Red Cross and Red Crescent Museum

Mr Patrick Auderset
Head of Project, International Red Cross and Red Crescent Museum

Mr Markku Tapani Niskala
Secretary-General Emeritus, International Federation of Red Cross and Red Crescent Societies

Mr Mark Akio
Interim Chairman, South Sudan Red Cross

Mr Arthur Poole
Interim Secretary-General, South Sudan Red Cross

2.4.3 Autres invités / Other guests / Otros invitados / ضيوف آخرون

Prof. Jovan Kurbalija
Director, DiploFoundation

Mr Milutin Milosevic
Trainer, DiploFoundation

Ms Sarah Schwab
General Manager, Thunderbird Global School of Management

Ms Caroline Susan Morrissey-Stanley
Director, British Council, Switzerland

Ms Charlotte Warakaulle
Chief of the Political Affairs, External Relations and Inter-Agency Affairs Section, Office of the Director-General, United Nations Office at Geneva

Mr Gerard Mc Hugh
Director, Conflict Dynamics International

مجلس المندوبين 2011

1.3
دعوة

إلى الأعضاء والمراقبين
في مجلس المندوبين
للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف، سويسرا، 26 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011

جنيف، 25 أيار/ مايو 2007

تحية طيبة وبعد،

عملًا بالنظام الأساسي والنظام الداخلي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، يسعدنا أن ندعوكم إلى الدورة المقبلة لمجلس المندوبين التي ستنعقد في مركز المؤتمرات الدولي في جنيف في **26 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011**.[1] وستستضيف اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر سويًّا مجلس المندوبين وترحبان بكم :

يوم السبت **26** تشرين الثاني/ نوفمبر
عند الساعة التاسعة صباحًا
في مركز المؤتمرات الدولي في جنيف **(CICG)**
International Conference Centre of Geneva (CICG)
Rue de Varembé, 15 – 1211 Geneva

1 ينعقد مجلس المندوبين مباشرةً بعد دورة الهيئة العامة للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (23–25 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011)، والمؤتمر الدولي الحادي والثلاثون (28 تشرين الثاني/ نوفمبر – 1 كانون الأول/ ديسمبر 2011)

ويرد جدول الأعمال المؤقت الذي أعدته اللجنة الدائمة مرفقًا بهذه الدعوة، ويضم التعليقات والاقتراحات المستلمة من الجمعيات الوطنية ردًّا على الاستشارات التمهيدية.

وتنص المادة 6-2 من النظام الداخلي للحركة على أن تستلم اللجنة الدائمة الملاحظات أو التعديلات أو الإضافات المتعلقة بجدول الأعمال المؤقت قبل افتتاح المجلس بستين يومًا على الأقل (27 أيلول/ سبتمبر 2011). غير أننا نقدر أن ترسلوا تعليقاتكم إلى غاية 30 آب/ أغسطس.

وينبغي أن تستلم اللجنة الدائمة أي وثيقة يقدمها أحد أعضاء المجلس لإدراجها كوثيقة عمل رسمية قبل افتتاح المجلس بتسعين يومًا (28 آب/ أغسطس 2011).

وسترسل إليكم وثائق العمل المتعلقة بمختلف بنود جدول أعمال المجلس، بما فيها مشاريع القرارات، قبل 45 يومًا من افتتاح المجلس (12 تشرين الأول/ أكتوبر 2011).

وترفق كذلك بيانات الاتصال بالأمانة واللجنة الدائمة والجهات الأخرى المنظِمة للمجلس.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

تداتيرو كونوي
رئيس
الاتحاد الدولي لجمعيات
الصليب الأحمر والهلال الأحمر

الدكتور جاكوب كلينبرغر
رئيس
اللجنة الدولية للصليب الأحمر

مرفق
- جدول الأعمال المؤقت لمجلس المندوبين
- بيان إعلامي عن تسجيل المشاركين في مجلس المندوبين
- بيانات الاتصال بالمنظمين

2.3

جدول الأعمال

مجلس المندوبين
للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف، 28 تشرين الثاني/ نوفمبر - 1 كانون الأول/ ديسمبر 2011

انظر الفقرة 1.1.1 أعلاه

(الصفحة 9)

3.3
رئاسة مجلس المندوبين

الرئيس
السيد "جاكوب كلينبرغر" (اللجنة الدولية للصليب الأحمر)

نائب الرئيس
الدكتور "خوان كويفا أورتيغا" (الصليب الأحمر الإكوادوري)

الأمناء
السيد "بروس بيير" (اللجنة الدولية للصليب الأحمر)
السيدة "يوليا غوسينينا" (الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر)

لجان الإعداد للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر

رؤساء اللجان
السيد "ستيف كار" (الصليب الأحمر الأمريكي)
السيد "آدما ديارا" (الصليب الأحمر المالي)
السيد "آيان كورتني" (جمعية الصليب الأحمر في بليز)

4.3

محضر موجز

مجلس المندوبين
للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر
جنيف، 28 تشرين الثاني / نوفمبر – 1 كانون الأول / ديسمبر 2011

الجلسة الافتتاحية والجلسة العامة الأولى
الساعة 9.05 صباحًا

الجلسة الافتتاحية

ذكّر السيد "بارا" (رئيس اللجنة الدائمة) خلال كلمته إلى مجلس المندوبين بأن مجلس المندوبين هو المنتدى الوحيد الذي يتيح لقاء الجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي واللجنة الدولية للصليب الأحمر لمناقشة "المسائل الداخلية". أما في المؤتمر فتنضم الحكومات إلى عائلة الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر لتناقش معها مسارات العمل ومسائل إنسانية مشتركة. ويعرِّف معجم أكسفورد "الحركة" بأنها "عمل التحرك"، لكنه يعرِّفها أيضًا على أنها "عمل عام" أو "مجموعة من الناس الذين يعملون معًا للدفع قُدمًا بأفكارهم السياسية أو الاجتماعية أو الفنية"، أو حتى بـ "حملة تقودها حركة سياسية أو اجتماعية أو فنية". و"العمل معًا للدفع قُدمًا بآراء مشتركة" تعريف يتلاءم ملاءمة تامة مع الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وتلخِّص الصيغة سلوكها المعتاد المتمثل في التحرك لتقديم المساعدة وتوفير الخدمات والبناء والمناصرة. فالحركة حين تنسِّق عمليات مشتركة وتتصدى لحالات الطوارئ، وتبذل جهدًا لدفع الحكومات إلى الاعتراف بدورها وولايتها، وتدعو إلى احترام القيم الإنسانية، تكون في نظر الجمهور جسمًا واحدًا يعمل للمصلحة المشتركة كواحدة من أشهر العلامات في العالم. لكن الأنماط التقليدية للكوارث والنزاعات آخذة في التغير، ولن يتسنى تذليل مشاكل الغد بحلول الأمس.

ويتضمن جدول أعمال المجلس ما يلي: تحديد موقف الحركة من الأسلحة النووية؛ والعلاقات مع الجهات الإنسانية الأخرى من خارج الحركة؛ واعتماد مبادئ توجيهية للجمعيات الوطنية بخصوص التأهب لمواجهة النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى والتصدي لتداعياتها؛ وتقييم استراتيجية الحركة؛ وتقديم توصيات إلى اللجنة الدائمة القادمة. ويتضمن جدول الأعمال كذلك تقريرًا مُحدَّثًا عن تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين بين جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني. وقد واجهت الجمعيتان احتياجات إنسانية هائلة وينبغي أن تكون الحركة قادرة على التركيز على مهمتها الرئيسية المتمثلة في تقديم المساعدات الإنسانية للأشخاص المستضعفين، أينما كانوا.

وكان من المرتقب أن تتحدث الحركة بصوت واحد خلال المؤتمر الدولي، لكنه أعرب عن قلقه من أن مكونات الحركة تفضل العمل كجهات مستقلة، وتعطي الأفضلية لجداول أعمالها الخاصة، متأثرة في ذلك بالمصالح الوطنية. ولا يمكن لجمعية وطنية أن تكون قوية على المستوى الدولي إلا إذا كانت قوية على المستوى الوطني. وعلى الحركة حين تعمل على المستوى الدولي أن تقدم الخدمات ككتلة واحدة، الأمر الذي قد يثير مشاكل في التنسيق أو يطرح تحديات كبيرة، لكن الرد المشترك ينبغي أن يتمثل في وضع أولويات وأهداف مشتركة. ولتبقى الحركة القوة الإنسانية الرئيسية في العالم، إلى جانب عمل المكونات معًا وتحسين تقديم الخدمات، يجب أن تسعى جاهدة إلى أن تكون الجهة المساعدة الرئيسية للحكومات في المجال الإنساني. ويتنامى القلق بشأن استقلال العمل الإنساني والقدرة على الوصول إلى الضحايا وعلى جميع مكونات الحركة أن تكفل الالتزام بالمبادئ الأساسية، لا سيما تلك المتعلقة بالاستقلال وعدم التحيز والحياد.

وسيركِّز المؤتمر الدولي على مجموعتين رئيسيتين من القضايا، هما: تعزيز القانون الدولي الإنساني والعمل الإنساني. ولا قيمة للحركة من دون متطوعيها، لكن التطوع لم يُدرَج يومًا على جدول الأعمال. وستُناقَش مسألة التطوع الآن وسيُطلب إلى الحكومات أن تعترف بقيمة عمل المتطوعين وتوفر لهم حماية أفضل وبيئة أكثر تمكينًا. ودعا المجلس إلى الوقوف دقيقة صمت إجلالًا للموظفين والمتطوعين الذين فقدوا حياتهم في خدمة الإنسانية. ويكمن التحدي الرئيسي الجديد في التغيير الجذري في طبيعة النزاعات الذي يحتِّم أكثر من أي وقت مضى إعادة التأكيد على قواعد القانون الدولي الإنساني الأساسية وتطبيقها في النزاعات المسلحة الحديثة.

لكن من الضروري عدم المس بالقيم الإنسانية الرئيسية للحركة المكرَّسة في القانون الدولي الإنساني، وعلى الحركة أن تبقى صارمة في الدفاع عن هذه القيم في المؤتمر وفي عملها اليومي. ولا تزال اتفاقيات جنيف تحمي ضحايا الحروب وهي تبقى ضرورية وصالحة كما كانت عند نشأتها، تُنقذ الأرواح وتخفف من المعاناة وتواسي الآلاف من أسرى الحرب، وتساعد على لم شمل الملايين من الأسر وتسهم في إعادة السلام.

وتؤثر الأزمة المالية على جهود الحركة وعليها أن تستعد لاحتمال تراجع دعم الحكومات والجمهور لها. وعليها أن تكفل أن عملها يرقى إلى مستوى صورتها كالجهة العاملة الأكثر فاعلية وكفاءة التي تعمل ككتلة واحدة وتلتزم بمبادئ وقواعد لا مساومة عليها، وأنها قادرة على أداء دور الشريك المفضَّل للأمم المتحدة والحكومات، في حين تبقى أبوابها مفتوحة أمام التعاون مع الآخرين، ولا سيما المنظمات غير الحكومية. وقال السيد "بارا" إنه لا يستسيغ عبارة "السوق الإنسانية" لأن عمل الحركة لا يمكن مقارنته بسوق تتنافس فيها الأطراف لمصلحتها الخاصة على حساب الأطراف الأخرى. فكون الحركة أهم منظمة إنسانية هو شرف لها وعبء عليها في آنٍ معًا. وتقع على عاتقها مسؤولية تعزيز التعاون مع جميع الجهات الفاعلة المشاركة في تخفيف المعاناة الإنسانية. ولم يعد من الممكن، في زمن العولمة المتنامية، التفكير في العمل بشكل منفرد، وأضحى التفاعل مع هيئات مختلفة أمرًا حيويًّا.

وأخيرًا، يتعين على الحركة أن تتطلع إلى المستقبل. فأثر الحركة، كحركة عالمية تعمل مع جهات فاعلة محلية، يبرز على مستوى الجذور، لكن بمقدورها أيضًا أن تساعد على تشكيل التفكير على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية من خلال المناصرة، والدبلوماسية الإنسانية، عبر الترويج لقيمها ومخاطبة الفئات الأكثر استضعافًا في جميع أنحاء العالم. وشعار "فكر عالميًّا واعمل محليًّا" شعار ملائم للغاية.

1.4.3 الجلسة الافتتاحية والتصويت وجدول الأعمال والمسائل الإجرائية

1 افتتاح دورة مجلس المندوبين

السيد "بارا" (رئيس اللجنة الدائمة) افتتح دورة مجلس المندوبين لعام 2011 ورحَّب بالعضو الجديد، وهو العضو 187، الذي انضم إلى الحركة، وهو الصليب الأحمر الملديفي. وتشارك اللجنة الدائمة في منتديات الحركة منذ سنين عدة وقد أسفرت زيادة مشاركة الأعضاء في إعداد جدول أعمال المجلس في صياغة مشاريع القرارات عن تقصير مدة الاجتماعات، وهو ما سيساعد الحركة في تنفيذ أعمال المجلس بسلاسة وفاعلية وضمان التوصل إلى نتائج بناءة. وأعرب عن أمله بأن يواصل المشاركون، من خلال مداولاتهم، الارتقاء بقيم الحركة واحترام مبادئها الأساسية.

2 انتخاب رئيس مجلس المندوبين ونائب الرئيس والأمناء

انتُخب **السيد "كلينبرغر"**، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، رئيسًا لمجلس المندوبين وانتخب **الدكتور "كويفا أورتيغا"**، رئيس الصليب الأحمر الإكوادوري، نائبًا للرئيس. وقد اختير مساعدان لهما هما **السيد "بيير"** من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، **والدكتورة "غوسينينا"** من الاتحاد الدولي.

وانتُخب لرئاسة اللجان الثلاث: **السيد "كار"**، (الصليب الأحمر الأمريكي)، **والسيد "كورتني"** (الصليب الأحمر في بليز)، **والسيد "ديارا"** (الصليب الأحمر في مالي).

3 اعتماد جدول أعمال مجلس المندوبين (الوثيقة CD /11 /3.1rev)

لفت **السيد "كلينبرغر"**، رئيس مجلس المندوبين، الانتباه إلى جدول الأعمال المؤقت المدرج في الوثيقة CD /11 /3.1rev.

اعتُمد جدول الأعمال.

2.4.3 البند 2 من جدول الأعمال. المسائل المطروحة للنقاش ولاتخاذ قرار بشأنها.

4 الأسلحة النووية (الوثيقتان CD /11 /4.1 و CD /11 /4.1DR)

لفت **الرئيس** انتباه المجلس إلى التعديل الواجب إجراؤه في بداية الفقرة 4 من مشروع القرار بشأن "السعي إلى القضاء على الأسلحة النووية" الذي تقدمت به جمعيتا الصليب الأحمر الياباني والصليب الأحمر الإنكليزي والذي شاركت في رعايته اللجنة الدولية و28 جمعية وطنية، ليصبح نص الفقرة كالتالي: "يدعو جميع مكونات الحركة، بفضل استخدام إطار الدبلوماسية الإنسانية".

عُرض شريط فيديو يُظهر الناجين من القنبلة الذرية التي ألقيت على هيروشيما وناغازاكي المعروفين باسم "هيباكوشا"

قدمت **السيدة "بيرلي"** (نائبة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر) مشروع القرار وقالت إن هذه المسألة تكتسي أهمية تاريخية بالنسبة للجنة الدولية والحركة والإنسانية. وأضافت إن اللجنة الدولية التي تؤيد منذ عام 1945 الدعوات إلى حظر الأسلحة النووية، سعيدة بالمشاركة في رعاية مشروع القرار. وأشارت إلى أن مشروع القرار مبني على الدعوات السابقة للحركة في ضوء تزايد المعرفة بالآثار طويلة الأمد للأسلحة النووية على الصحة والبيئة والزراعة وإنتاج الغذاء؛ والخلاصة التي توصلت إليها اللجنة الدولية نفسها في عام 2009 حين اعتبرت أن القدرة الدولية على مساعدة ضحايا الأسلحة

النووية أو الكيميائية أو البيولوجية أو الإشعاعية أو النووية غير مناسبة؛ والرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في عام 1996 حول مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها.

ويُقدَّم مشروع القرار في مرحلة نقف فيها على مفترق طرق في وقت بدأت فيه بلدان نووية بالظهور وأضحت مجموعات مسلحة من غير الدول تعرب عن اهتمامها بالأسلحة النووية من جهة، بينما يتجدد النقاش الدولي بشأن نزع الأسلحة النووية وتقطع دول حائزة للأسلحة النووية التزامات بالحد من مخزوناتها، من جهة أخرى. ودعا الرئيسان "أوباما" و"مدفيديف" في عام 2009 إلى اتخاذ خطوات للسير نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية ووافقا على المزيد من الحد من المخزونات. ولاقاهما في ذلك مجلس الأمن للأمم المتحدة في عام 2009 والدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام 2010. وعلى الإنسانية أن تختار بين مواصلة انتشار الأسلحة النووية وتنامي خطر استخدامها أكثر من أي وقت مضى، وبين الانخراط في مسار حقيقي نحو حظرها والقضاء عليها. والأسلحة النووية فريدة في قدرتها التدميرية والمعاناة الإنسانية التي تسببها والتي يعجز المرء عن وصفها، ومخاطر التصعيد التي تُحدثها والتهديد الذي تشكله على البيئة والأجيال القادمة، بل وعلى بقاء الإنسانية جمعاء. وكتب الدكتور "مارسيل جونو"، أول الأطباء الذين وصلوا إلى هيروشيما لتقديم المساعدة في عام 1945، في وقت لاحق "إن الوقع المادي الذي خلّفته القنبلة فاق كل اعتقاد وكل إدراك وكل تصور. وكانت آثارها الأخلاقية مروعة". إن الأسلحة النووية مخالفة تمامًا لمفهوم الإنسانية المشتركة، وهي تنتهك المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني، وتهدد استمرار وجود الجنس البشري. أما مبادئ الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر فتجعل من المستحيل بقاءنا غير مبالين بهذه الآثار الرهيبة، ويعكس مشروع القرار إيمان الحركة بأنها قادرة، لا بل مجبرة على أن تؤدي دورًا رئيسيًّا في ضمان اعتماد الخيار الصائب.

الدكتور "تومو ناغا" (أحد الناجين من القنبلة النووية التي أُلقيت على ناغازاكي وأخصائي طبي في مجال الإصابات والأمراض الناجمة عن القنبلة النووية) وضّح مداخلته بواسطة شرائح صورية وقال إنه ووالدته كانا من بين 200000 ناج من القنبلة النووية التي أُلقيت على ناغازاكي وحصدت 200000 ضحية. وعلى الرغم من أنه لا يذكر شيئًا عن القنبلة لأنه لم يكن إلا في ربيعه الثاني آنذاك، فقد شهد في ما بعد آثارها المتأخرة كطبيب متخصص في علوم الدم، وأيّد بالتالي الرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في عام 1996 والذي أفادت فيه بأن استخدام الأسلحة النووية غير أخلاقي وغير قانوني. وكانت القنبلة قد انفجرت فوق مستشفى ناغازاكي الجامعي بدلًا من أن تنفجر فوق هدفها الأساسي بسبب رياح قوية وقتلت أكثر من 900 طالب في الطب وممرضين وأساتذة، وإن كانت نسبة الوفيات ربما فاقت ذلك مرتين لو لم تكن سقوف المستشفى من الباطون السميك.

وعلى الرغم من أن أثر إشعاع القنبلة لم يكن فوريًّا، فقد كانت له تداعيات طويلة الأمد على الصحة. ويعاني الأطفال البالغون من العمر 10 سنوات اليوم من السرطان وسرطان الدم، ويثبت هذا أن الضرر الجيني قد نُقل إلى خلايا الجسم قبل 66 عامًا. وأظهرت البحوث أن الناجين الذين تعرضوا للأشعة عن قرب يحملون تحوُّلات جينية لمدة طويلة في خلايا الأعضاء التي تبدو طبيعية قبل أن يصابوا في نهاية المطاف بالسرطان أو سرطان الدم، وأن عدد الإصابات بجميع أنواع السرطان يزيد حسب نسبة التعرض للأشعة. وبيَّنت دراسة أجريت مؤخرًا أن موجة ثانية من مرض سرطان الدم تظهر لدى الناجين الذين كانوا من الشباب عند إلقاء القنابل النووية في عام 1945، اليوم وقد كبروا في السن. ومن النتائج الأقل ضررًا الخوف النفسي الذي عاناه الناجون لمدى الحياة. وحثَّ الدكتور "تومو ناغا" الحركة على ضمِّ صوتها القوي إلى حملة مناهضة الأسلحة النووية.

وأعرب **الصليب الأحمر الأسترالي** عن دعمه الكامل لمشروع القرار وقال إن الحركة سترفع صوتًا عاليًا وموحدًا باسم الضحايا السابقين والمحتملين لأكثر أسلحة الدمار الشامل فتكًا التي صُنعت في التاريخ. ومن شأن مشروع القرار أن يحثَّ الدول على تحريم هذه الأسلحة بواسطة صك دولي جديد ملزم، بغية ضمان القضاء التام عليها والتأكيد بوضوح على ضرورة ألا تُستخدَم يومًا من جديد. ويشدد الصليب الأحمر الأسترالي، بالإشارة إلى الآراء المتباينة بشأن بعض جوانب مشروع القرار، لا سيما قانونية استخدام الأسلحة النووية من منظور القواعد الحالية للقانون الدولي الإنساني، على أهمية هذا القانون بالنسبة للأشخاص المستضعفين وللحركة في حالات النزاع المسلح. وبغض النظر عن الحاجة إلى تفسير الأحكام القانونية على نحو سليم، ينبغي في المقام الأول أن توجِّه مبادئه الأساسية ومهمته المتمثلة في التخفيف من معاناة الأشخاص المستضعفين عمل الحركة. والحركة بصفتها حركة إنسانية مخوَّلة بالتالي بشكل تام، لا بل مجبرة، على أن تبدي رأيها حول كيفية تعديل القانون الدولي الإنساني في المستقبل ليتناول واحدًا من أكبر الأخطار المحدقة بالبشرية وبكل أشكال الحياة على الأرض. فالغرض من القانون الدولي الإنساني هو حماية الأشخاص المستضعفين وتقييد أكثر أساليب الحرب بشاعة، لا حماية أسلحة الدمار الشامل وتقويض الجهود التي تبذلها الحركة لمساعدة الأشخاص المستضعفين وجعل العالم أكثر أمنًا وإنسانية.

قال **الصليب الأحمر الياباني** إن الجمعية الوطنية اليابانية هي الجمعية الوحيدة في العالم التي عانت من القنابل النووية. ففي تمام الساعة 8.15 صباحًا من السادس من آب/ أغسطس 1945، ألقيت القنبلة الأولى فوق هيروشيما وحولتها في لحظة إلى أنقاض، حاصدة الكثير من الأرواح. وكان حجم الدمار هائلًا إلى حدٍّ لم يبق فيه سوى مستشفى الصليب الأحمر قائمًا. وفي ظل عدم توفر التجهيزات والإمدادات الطبية اللازمة ومقتل معظم أفراد الطاقم الطبي، كان تفاني الناس والمتطوعين أمرًا فائق الأهمية. وكان الطبيب التابع للجنة الدولية، الدكتور "جونود" الذي يكنُّ له أبناء هيروشيما كل المحبة لإنقاذه الأرواح، أول طبيب غير ياباني يصل إلى مسرح الأحداث

وأول من نقل إلى العالم رداءة الوضع والخطر الذي يهدد البشرية. وكما قال رئيس الاتحاد الدولي، السيد "كونوي"، خلال القمة العالمية الحادية عشرة للفائزين بجائزة نوبل للسلام في هيروشيما، في تشرين الثاني/ نوفمبر 2010، "إن المبدأ الأساسي الأول للصليب الأحمر والهلال الأحمر هو الإنسانية: أي تخفيف المعاناة وحماية الحياة والصحة وضمان احترام البشر. والأسلحة النووية أسلحة ضد الإنسانية". وقد برزت خلال إعداد مشروع القرار مجموعة واسعة من الآراء سلَّطت الضوء على الطبيعة السياسية الحساسة للحوار. والطريق نحو حظر الأسلحة النووية كان لا بدَّ من أن يكون طويلًا وشائكًا. ويرحِّب الصليب الأحمر الياباني بحرارة بمشروع القرار ويحثُّ المجلس على اعتماده.

وأعرب **الصليب الأحمر النرويجي** عن تأييده الكامل لمشروع القرار، من منطلق أن الحركة كانت على الدوام تؤدي دورًا حاسمًا في القرارات المتعلقة بقانونية أساليب الحرب ووسائلها. وغالبًا ما أُحرز التقدم في مجال القانون الدولي الإنساني بعد أن استرعت الحركة انتباه الرأي العام إلى المعاناة الإنسانية. وسيُزيد صوت الحركة الجماعي الحوار بشأن الأسلحة النووية زخمًا، وهي ستسهم من خلال اعتماد مشروع القرار مساهمة هامة في ضمان ألا تُلقى القنابل النووية يومًا من جديد. ولفت إلى أن الاختبار الفعلي يكمن في الأثر الإنساني للقرار، وقال إن الجمعية الوطنية تتطلع إلى العمل مع الجميع داخل الحركة لإحداث فارق تبدو الحاجة إليه ماسة.

وقالت **جمعية الصليب الأحمر الكندي** إنها جانست موقفها من الأسلحة النووية مع إعلان اللجنة الدولية للصليب للأحمر الصادر في نيسان/ أبريل 2010. فللأسلحة النووية عواقب إنسانية وخيمة ومن الصعب تصور إمكانية أن تتلاءم يومًا مع القانون الدولي الإنساني. أما ولاية الحركة فتتمثل في معالجة معاناة الأشخاص المستضعفين وعليها أن تستخدم هذا الدور لتدعو الدول إلى عدم استخدام الأسلحة النووية مجددًا بعد اليوم ومواصلة التفاوض لحظر استخدامها. والحركة من خلال اعتمادها لمشروع القرار تُسمع صوتها وتضفي منظورًا إنسانيًّا على مسألة غالبًا ما أملتها اعتبارات أمنية ودفاعية.

وانضم **الصليب الأحمر النيوزلندي** لجمعيات وطنية أخرى في الترحيب بمشروع القرار الذي يعطي الحركة فرصة مهمة للحديث علنًا عن الآثار الإنسانية المدمرة للأسلحة النووية. وسيشكل هذا القرار خطوة متقدمة نحو تعزيز التزامها بالقانون الدولي الإنساني والعمل معًا لأجل القضاء على الأسلحة النووية. وقد كان الحديث عن التكلفة البشرية للحروب وعدم مقبولية المعاناة التي يمكن تفاديها في صميم عمل الحركة منذ نشأتها. وقد حافظت نيوزيلندا على موقف مستقل ومبدئي لم تحد عنه قيد أنملة منذ ما يقارب 30 عامًا بخصوص الأسلحة النووية، وكانت الجمعية الوطنية فخورة بمشاركتها في رعاية مشروع القرار وهي ستؤدي دورًا كاملًا في تنفيذه.

وقال **الصليب الأحمر الأسترالي** إن مشروع القرار المستلهَم من المبادئ الرئيسية للحركة يطعن في مشروعية استخدام الأسلحة النووية كوسيلة من وسائل الحرب ويدعو إلى اعتماد صك دولي ملزِم قانونًا يجعل استخدام الأسلحة النووية غير قانوني بموجب القانون الدولي، من دون أي التباس. وقد شهد القانون الدولي الإنساني الكثير من التطور منذ اتخذ "هنري دونان" الموقف الشجاع الذي أفاد فيه بضرورة حظر بعض الأعمال في الحرب واعتبارها خارجة عن القانون لأنها منافية للعقل والإنسانية، بما في ذلك تعديلات اتفاقيات جنيف. ولن تتبنى كل حكومة أحكام مشروع القرار لكن ينبغي ألا يحبط ذلك من عزيمة الحركة؛ فهناك ضرورة حاسمة لأن تُظهر استقلالها عن الحكومات بصفتها صوت الإنسانية. والأشكال الورقية (فن الأوريغامي) التي مُررت في قاعة المؤتمر هي في الأصل فكرة طفلة يابانية تدعى "ساداكو" توفيت بفعل آثار قنبلة هيروشيما. ويقترح الصليب الأحمر الأسترالي أن تكون هذه الأشكال الورقية رمزًا لنهاية الأسلحة النووية، كما كان الغرض منها في الأصل، وكذلك رمزًا للدور الرائد الذي يضطلع به الشباب للدفع قُدمًا بحملة مناهضة الأسلحة النووية.

وقال **الصليب الأحمر السويدي** إن الحركة تعتبر منذ زمن بعيد أن الأسلحة النووية تشكل أبرز التهديدات المحتملة للجنس البشري. وكرد فعل فوري على قنبلتي هيروشيما وناغازاكي اتخذت اللجنة الدولية للصليب الأحمر موقفًا واضحًا أشارت فيه إلى ضرورة حظر الأسلحة النووية. وفي عام 1948، أعربت اللجنة الدولية، والدول الأطراف في اتفاقيات جنيف، خلال المؤتمر الدولي السابع عشر للصليب الأحمر المعقود في ستوكهولم، عن قلقها البالغ من الأسلحة النووية، ودعت الدول إلى "التعهد بالحظر المطلق لأي لجوء إلى مثل هذه الأسلحة واستخدام الطاقة الذرية أو أية قوة مماثلة لأغراض الحرب". ولا يزال التهديد حقيقيًّا، بل قد يكون أكبر اليوم. وأمام الحركة فرصة للتقدم خطوة إضافية نحو القضاء على الأسلحة النووية وتجنب المعاناة الهائلة التي سيسببها استخدامها. ويحث الصليب الأحمر السويدي الأعضاء على دعم مشروع القرار ويشدِّد على أن رسالة الحركة ستُسمَع خارج جدران قاعة المؤتمر.

وأيَّدت **جمعية الهلال الأحمر في جمهورية إيران الإسلامية** الآراء التي عبَّر عنها المتحدثون السابقون، ورحَّبت بحرارة بمشروع القرار. وأضافت إن الحركة تتمتع بالقدرات والإمكانيات التي تسمح لها بمناصرة هذه القضية انطلاقًا من مبادئها وقيمها وعبر شبكة أعضائها ومتطوعيها. وأعربت جمعية الهلال الأحمر الإيراني عن استعدادها للمشاركة في جهود الحركة الجماعية لاتخاذ خطوات تُسهم في القضاء على الأسلحة النووية.

ودعم **الصليب الأحمر البريطاني** بشكل تام هدف السعي إلى القضاء على الأسلحة النووية. وارتأى الصليب الأحمر البريطاني بعد مشاورات واسعة مع اللجنة الدولية والجمعيات الوطنية الرئيسية، أنه لا يستطيع المشاركة في التوافق العام على القرار، نظرًا إلى القلق الذي يساوره من كون مشروع القرار غير دقيق من الناحية القانونية وغير قابل للتحقيق من الناحية العملية. وإن لم تُعالَج مواطن القلق هذه، فثمة خطر من أن يُعتبر موقف الحركة مجردًا من المصداقية،

ما قد يعيق قدرتها على تحقيق نتائج عملية في هذا الشأن. وعلى الرغم من عدم مشاركة الصليب الأحمر في الإجماع على القرار، فهو سيواصل الحوار المباشر مع حكومته للدفع قُدمًا بالهدف العام المتمثل في السعي إلى عالم خالٍ من الأسلحة النووية. وقال إنه يفضِّل نهجًا يعزز سمعة الحركة كصوتٍ واحد وموثوق وذي مصداقية.

وشدَّد **الصليب الأحمر الهولندي** على أن للبشرية جمعاء مصلحة في القضاء على الأسلحة النووية. وقد أضحت التداعيات الإنسانية للأسلحة النووية، منذ اختُرعت، مدعاة للقلق وهي لا تزال. وعلى الحركة أن تفعِّل قوة الإنسانية وتتخذ موقفًا مشتركًا، كما سبق وفعلت بشأن الألغام الأرضية والذخائر العنقودية. وليس أمام الحركة سوى خيار دعم مثالها في الحفاظ على الكرامة الإنسانية ومنع المعاناة البشرية من خلال تشجيع الجهود الرامية إلى حظر استخدام الأسلحة النووية والسعي إلى القضاء عليها بشكل تام.

وقالت **جمعية الهلال الأحمر الأذربيجاني** إنه في حين تؤمِّن الأسلحة النووية للدول وسيلة للحفاظ على الاستقرار الاستراتيجي ومنع الحروب، فاستخدامها منافٍ للأخلاق نظرًا لآثارها الكارثية على الجنس البشري. ويجب عدم السماح بتكرار مآسٍ كمأساتي هيروشيما وناغازاكي مجددًا. وتظهر مشاكل وتحديات جديدة، مثل الإرهاب النووي، وينبغي بذل كل الجهود اللازمة لمنع وصول المواد النووية إلى أيدي الإرهابيين. وقد يبدو عالم خالٍ من الأسلحة النووية بعيد المنال، لكن مشروع القرار يشكل خطوةً في الاتجاه الصحيح، وخاصةً كدليل على التزام الحركة بمبادئها الأساسية.

وقالت **جمعية الهلال الأحمر التركي** إن مشاهدة المناظر الفظيعة لمعاناة الشعب الياباني بعد إلقاء قنبلتي هيروشيما وناغازاكي لم يحُل دون إنتاج الأسلحة النووية وتخزينها بدعوى الحفاظ على السلام. ويختلف البشر عن غيرهم من الكائنات بالعقل أو الحكمة؛ لكن وجود الأسلحة النووية وانتشارها أظهر قابلية البشر للتصرف من دون حكمة وتدمير الحياة والبيئة. ولذلك يدعم الهلال الأحمر التركي مشروع القرار ويحثُّ الجمعيات الوطنية على التعريف بخطرها بين الشباب الذين سيلعبون دورًا رياديًّا في المستقبل.

ودعم **الصليب الأحمر التشادي** مشروع القرار دعمًا تامًّا معتبرًا إياه الفرصة المتاحة أمام الحركة لاتخاذ موقف في هذا الصدد. ومن المؤسف أن العالم يشهد منذ عام 1945 انتشارًا للأسلحة النووية ويسعى المزيد من البلدان إلى حيازتها. وتعزيز القانون الدولي الإنساني أمر حيوي لتمكين الحركة من مواصلة السعي إلى القضاء على الأسلحة النووية وحظر استخدامها. كما حثَّ الصليب الأحمر التشادي الشباب على أن يقفوا في الصفوف الأمامية لمواجهة هذه المسألة.

وقال **الصليب الأحمر التشيكي** إن أثر الأسلحة النووية عشوائي ولا يمكن أن يتطابق استخدامه يومًا مع القانون الدولي الإنساني، استنادًا إلى الرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في عام 2009. فمبدأ الإنسانية مبدأ أساسي من مبادئ الحركة ويترتب عليها بالتالي واجب أخلاقي للدعوة إلى القضاء على الأسلحة النووية. ومشروع القرار خطوة باتجاه هذا الهدف ويحث الصليب الأحمر التشيكي الأعضاء على دعمه.

وعبَّرت **جمعية الصليب الأحمر في ترينيداد وتوباغو** عن سعادتها بالمشاركة في مشروع القرار لأنها تعتبر أن على البلدان الصغيرة والضعيفة في منطقة البحر الكاريبي أن تناصر مسألة القضاء على الأسلحة النووية. ورأت الجمعية أن مشروع القرار يعكس القلق الذي يساور الحركة على الإنسانية وأعربت عن أملها في تحقيق هدف خلو العالم من الأسلحة النووية.

وتحدثت **جمعية الصليب الأحمر في فيجي** باسم الجمعيات الوطنية الاثنتي عشرة في منطقة المحيط الهادئ وأشارت إلى أن القضاء على الأسلحة النووية مسألة قريبة من قلوب شعوب المنطقة. فقد سبق لبلدان هذه المنطقة أن عانت من التداعيات البيئية طويلة الأمد للتجارب النووية التي أجريت على أراضيها. وأسفت الجمعيات الوطنية في منطقة المحيط الهادئ للتداعيات الإنسانية المدمرة التي عانى منها جيرانها في اليابان، وهي ستقف صفًّا واحدًا في السعي إلى عدم تكرارها يومًا. والأسلحة النووية قادرة أكثر من أي أسلوب آخر من أساليب الحرب، على التسبب بآلام ومعاناة لا ضرورة لها، وهو ما لم يكن يتمشى يومًا مع مبادئ القانون الدولي الإنساني.

وضمَّ **الصليب الأحمر الناميبي** صوته لصوت المتحدثين السابقين في التعبير عن الدعم الكامل لمشروع القرار. وينبغي أن تشكل التجربة اليابانية إنذارًا قويًّا بمخاطر الأسلحة النووية. وعلى الحركة أن تضاعف جهودها للتأهب على نحو أفضل لمواجهة الحوادث النووية، وعلى الجمعيات الوطنية أن تحفز الوعي بخطر الأسلحة النووية. واقترح الصليب الأحمر الناميبي تنظيم حملة لنشر معلومات في هذا الشأن لمدة أسبوع كامل على مستوى الحركة برمتها.

وأيَّد **الصليب الأحمر الإيطالي** مشروع القرار تأييدًا تامًّا وقال إن مناقشة جميع مكونات الحركة لتداعيات القنابل النووية ودعوة الدول إلى ضمان عدم استخدامها مرة ثانية إنما يدلُّ على قدرتها على التأثير في المجتمع الدولي من خلال اتخاذ قرارات جريئة باسم مبادئها الأساسية، ولا سيما مبدأ الإنسانية. وذكَّر الصليب الأحمر الإيطالي بجملة "ألبير أينشتاين" التالية: "لقد اخترع الإنسان القنبلة النووية لكن لا فأر في العالم سيصنع يومًا مصيدة للفئران".

وقالت **جمعية الصليب الأحمر في بوركينا فاسو** إن شريط الفيديو والشرائح الصورية التي عرضت الفظاعات التي تعرض لها اليابانيون تركت انطباعًا قويًّا. وشددت الجمعية على ضرورة أن تجهد الحركة لإنقاذ العالم من الكارثة النووية والحفاظ على مستقبل الأجيال الناشئة. وأعربت الجمعية عن دعمها التام لمشروع القرار الذي من شأنه أن يسهم في نشأة مجتمع سلمي.

وقالت **جمعية الصليب الأحمر السلفادوري** إن السلفادور يرفض الأسلحة النووية رفضًا قاطعًا بسبب قدراتها التدميرية واعتبرتها واحدة من أتعس اختراعات الجنس البشري. وقد زارت جمعية الصليب الأحمر السلفادوري هيروشيما وناغازاكي وشهدت على آثارها المدمرة بشكل مباشر. وأثنت جمعية الصليب الأحمر السلفادوري على الجهود التي تبذلها اللجنة الدولية منذ عام 1945 للقضاء على الأسلحة النووية، وأعربت عن دعمها الكامل لمشروع القرار وحثَّت جميع الأعضاء على تأييده.

وقالت **جمعية الصليب الأحمر في غيانا** إن الرسوم والوصف الحي من خلال الأغاني والصور والكلمات أظهرت بوضوح الحاجة إلى أن تسعى الحركة إلى القضاء على الأسلحة النووية. وقالت إن جمعية الصليب الأحمر في غيانا والكثير من نظيراتها في منطقتي البحر الكاريبي والأمريكتين تدعم مشروع القرار. وأضافت إن على الحركة أن تشرع في حوار مع الحكومات بشأن القضاء على الأسلحة النووية، على أن يكون مبدأ الإنسانية في صميم النقاشات.

وقال **الصليب الأحمر في فيتنام** إنه يدعم مشروع القرار دعمًا قويًّا لأنه يعي كل الوعي مخاطر الأسلحة النووية والكيميائية. ففي فيتنام أكثر من 5 ملايين ضحية من الجيل الثاني من ضحايا الغاز البرتقالي وقد بدأ الجيل الثالث من الضحايا بالظهور. وكان الفقراء أكثر المتضررين والحكومة الفيتنامية والصليب الأحمر الفيتنامي يقدمان الدعم للضحايا. ويعتبر العلماء البيولوجيون أن تنظيف أراضي فيتنام من الألغام الأرضية قد يستغرق مائة عام وأن تطهير الأراضي والناس من الغاز البرتقالي سيستغرق 300 عام. وينبغي أن يكون إرث اليابان وفيتنام كافيًا لإقناع العالم بالحاجة إلى القضاء على الأسلحة النووية والكيميائية.

ودعمت **جمعية الصليب الأحمر في بنما** مشروع القرار دعمًا تامًّا وقالت إن شريط الفيديو والشرائح الصورية التي عُرضت تذكِّر بالخطر النائم الذي يهدد البشرية جمعاء بسبب البلدان الكثيرة التي لا تزال تنتج الأسلحة النووية وتخزنها.

ورحَّب **الصليب الأحمر في بيرو** بمشروع القرار وقال إن مشاهد الدمار في هيروشيما وناغازاكي ستبقى محفورة في ذهن كل واحد منا، وتذكرنا بأنها ينبغي ألا تتكرر يومًا. ولا ينبغي استخدام القوة للتدمير بل للبناء، وعلى الحركة أن تستخدم قوتها لدعوة البلدان إلى حظر الأسلحة النووية.

وضمَّ **الصليب الأحمر الدومينيكي** رأيه إلى الآراء التي عبَّر عنها المتحدثون السابقون. واعتبر أن الأسلحة النووية تشكل تهديدًا حقيقيًّا للبشرية ولكل أشكال الحياة على الأرض، وأفاد بأن الصليب الأحمر الدومينيكي يؤيد بناءً على ذلك مشروع القرار تأييدًا كاملًا.

وقالت **الجمعية الوطنية للصليب الأحمر الفلبيني** إن دستور الفلبين ينص على ضرورة أن تتبع الدولة سياسة خلو أراضيها من الأسلحة النووية. وقد خلصت محكمة العدل الدولية إلى أن مبادئ القانون الدولي الإنساني وقواعده تنطبق على الأسلحة النووية وأن استخدامها يشكل انتهاكًا لهذا القانون. وذكر "ر. روبرت أوبنهايمر" نفسه، بعد أن اختبر القنبلة النووية، كتاب الفلسفة الهندوسية "باغافاد جيتا" وقال "الآن أصبحت الموت، أصبحت مدمر العالم". والصليب الأحمر الفلبيني قلق من إمكانية أن تمارس دولة أو فرد السلطة على العالم أجمع وتتسبب بمعاناة لا توصف للبشر والبيئة. وبناءً على ذلك، أيَّد الصليب الأحمر الفلبيني مشروع القرار تأييدًا كاملًا وحث الجمعيات الوطنية على الشروع في حوار مع قادة بلدانها لضمان اطلاعهم على نحو تام بخطورة هذه المسألة ودفعهم إلى اتخاذ خطوات تمنح الأجيال القادمة السلام والأمن في عالم خالٍ من الأسلحة النووية.

ودعا **الصليب الأحمر الكونغولي** إلى التضامن في مواجهة الخطر المحتمل الذي يهدد البشرية. وأكَّد شريط الفيديو والشرائح الصورية أنه يقع على عاتق الحركة واجب تذكُّر ضحايا الأسلحة النووية في العالم أجمع باحترام ومنع استخدام هذه الأسلحة لحماية البشرية ومن أجل الأجيال القادمة. وعليه، دعم الصليب الأحمر الكونغولي مشروع القرار.

وقالت **الجمعية الوطنية للصليب الأحمر الليبيري** إن الانتشار الحالي للأسلحة النووية هو كارثة تنتظر الوقوع ووافق على أنه من الضروري ألا يشهد العالم يومًا من جديد الدمار الذي أحدثته هذه الأسلحة. وأيَّد الصليب الأحمر الليبيري مشروع القرار وشجَّع الأعضاء على أن يحذوا حذوه لتجنب المعاناة الإنسانية في العالم.

وأيَّد **الصليب الأحمر اللبناني** مشروع القرار تأييدًا كاملًا وقال إنه ينبغي حماية الأشخاص المستضعفين والعالم بأسره من الدمار الهائل الذي تسببه الأسلحة النووية. والحديث عن خفض الأسلحة النووية، عوضًا عن القضاء عليها، غير مجدٍ لأن الأدلة العلمية تبيِّن بوضوح أن مستوى تطورها قد تنامى وسيواصل تناميه إلى حدٍّ لا يمكن أن يقود فيه استخدامها إلا إلى تدمير العالم.

وقال **الصليب الأحمر في باراغواي** إن الجنرال "ماك آرثور" قال في اجتماع عُقد في طوكيو في نهاية عام 1945، بعد إلقاء القنبلة النووية "الإنسان عدو الإنسان، الأسلحة ستبقى على الدوام لكن البشرية لن تبقى بوجود هذا السلاح". وعلى الرغم من ذلك لا تزال الأسلحة تُخزَّن وطالما ستبقى النزاعات، ستُنتَج الأسلحة. وقد وقّعت باراغواي على اتفاق أوسلو بشأن حظر الأسلحة النووية. ولم توقّع جميع الحكومات على هذا الاتفاق والصليب الأحمر في باراغواي يدعم بالتالي مشروع القرار بكل ما أوتي من عزم.

ورحَّبت **جمعية الهلال الأحمر القطري** بمشروع القرار وحثَّت الحركة بعزم على التعاون بعيدًا عن الانقسامات الثقافية والجغرافية لإقناع الحكومات بأن استخدام الأسلحة النووية ليس خيارًا ممكنًا. ويعتقد الهلال الأحمر القطري أن على الجمعيات الوطنية أن تقيم تحالفات إقليمية، لا سيما في الشرق الأوسط، واستخدام دورها كجهات

مساعدة للتواصل مع الحكومات وتذكيرها بواجباتها الدولية والقانونية ومناصرة هذا الهدف باسم الشعوب التي يهددها الخطر النووي. ويؤيد الهلال الأحمر القطري الآراء التي عبَّرت عنها تركيا بشأن تشجيع الشباب على الاهتمام بمسألة الأسلحة النووية.

وقال **الصليب الأحمر الكولومبي** إنه واجه التداعيات الإنسانية للنزاعات المسلحة التي استُخدمت فيها أسلحة محظورة في القانون الدولي الإنساني يوميًّا وبشكَل عشوائي. ويشكل استخدام الأسلحة النووية انتهاكًا واضحًا لمبادئ القانون الدولي الإنساني الأساسية، ويدعم الصليب الأحمر الكولومبي بقوة مشروع القرار ويحث الجمعيات الوطنية على اعتماده لكي تُرسل إشارة قوية بصفتها الحركة الإنسانية الأبرز في العالم.

اعتُمد القرار في صيغته المعدّلة بالتزكية.

5 علاقات مكونات الحركة الدولية مع جهات فاعلة إنسانية خارجية (الوثيقتان CD /11 /5.1 و CD /11 /5.1DR)

قدَّمت **السيدة "فون أولرايش"** (الصليب الأحمر السويدي)، نائبة رئيس الاتحاد الدولي، مشروع القرار وأفادت بأن حلقة عمل عُقدت أثناء دورة مجلس المندوبين عام 2009 لمناقشة العلاقات مع الجهات الخارجية وحدَّدت خطوات معيَّنة لتحسين علاقات الحركة مع الوكالات والجهات الخارجية والعلاقات الداخلية، إلى جانب الأنشطة والمبادرات القائمة كالدبلوماسية الإنسانية. ويلخِّص مشروع القرار تلك الخطوات ويعكس تركيزًا متجددًا على الدور المساعد للجمعيات الوطنية.

ويتضمن مشروع القرار ثلاث دعوات للتحرك. تطلب الدعوة الأولى إلى جميع مكونات الحركة أن تنشر وتعرض كيفية العمل وفقًا للمبادئ الأساسية. فتعدد الجهات الفاعلة الإنسانية، لا سيما في الحالات المعقدة وحالات الطوارئ، يجعل من الضروري الحفاظ على الطبيعة المميزة للحركة وخصائصها الفريدة والتوعية بمبادئها الأساسية، وبدور الجمعيات الوطنية كجهات مساعدة والحماية التي توفرها شارات الحركة. وثانيًا، ينص مشروع القرار على أنه ينبغي للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر واللجنة الدولية للصليب الأحمر، بالتشاور مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، إعداد توجيهات بشأن مجموعة من المسائل ذات الصلة، لا سيما جمع أدلة دعم أفضل الممارسات والدروس المستخلصة من التنسيق على المستوى الداخلي ومع المنظمات الخارجية في حالات الكوارث. ويُجري الاتحاد الدولي منذ عام 2009 عمليات تقييم آنية خلال أبرز عمليات الاستجابة خلال الكوارث، كالزلزال الذي ضرب هايتي أو الفيضانات التي شهدتها باكستان أو الاضطرابات المدنية التي وقعت في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. بالإضافة إلى ذلك، تبرز الحاجة إلى المزيد من الإرشادات بشأن نهج العضوية في وكالات الحماية المدنية والدور المتنامي الذي تؤديه الجهات العسكرية في عمليات الاستجابة الإنسانية. ويكمن التحدي في تعاون الحركة على نحو بنَّاء مع هذه الجهات الفاعلة، مع مراعاة مبادئها الأساسية ومجال عملياتها. أما الدعوة الثالثة فتحث الحركة على مواصلة تعزيز آليات التنسيق داخل الحركة لضمان فاعلية التعاون مع الشركاء الخارجيين والجهات الفاعلة الإنسانية الخارجية. ومع تزايد عدد الجمعيات الوطنية العاملة في حالات الطوارئ، يبدو النهج المنسِّق ضروريًّا أكثر من أي وقت مضى.

وينبغي تحقيق توازن بين الطبيعة المميزة للحركة والتزامها بمبادئها الأساسية وبين الحاجة إلى المحافظة على أهميتها وعلى قدرتها على المنافسة في عالم متزايد الترابط. ويعتبر مشروع القرار خطوة رئيسية نحو ضمان عدم تحوُّل العلاقات مع الجهات الخارجية إلى مدعاة للقلق، بل إلى حافز للنمو.

وشدَّد **الصليب الأحمر البريطاني** على أهمية مشروع القرار نظرًا إلى أن الحالات التي تعمل فيها الحركة تتزايد تعقيدًا وتشهد تدخل عدد متنام من الجهات الفاعلة الإنسانية الخارجية. وتنطبق بعض الاعتبارات على جميع العلاقات الخارجية، أقلها مبادئ الحركة الأساسية، لكن ثمة مسائل منفصلة تتطلب معالجة مركَّزة. وذكَّر الصليب الأحمر البريطاني بأن لدى الحركة مجموعة من السياسات والمبادئ التوجيهية المهمة التي تساعدها على إدارة علاقاتها مع الجهات الفاعلة الخارجية في حالات الهدوء وفي حالات الطوارئ في الداخل والخارج. واقترح الصليب الأحمر البريطاني تعديل الفقرة (ب) 4 لتوضيح النص الذي سبق وقُدم إلى مكتب الصياغة، بحيث يصبح كالآتي "استخدام الشارة من جانب جميع مكونات الحركة في العمليات التي تقودها منظمات أخرى".

وذكَّر **الصليب الأحمر الهولندي** بأن هذا البند من جدول الأعمال مستمَد من استراتيجية الحركة التي اعتمدها مجلس المندوبين في عام 2001، والتي نصت على الآتي: "تتوقف قدرة الحركة على تقديم صورة متجانسة عبر أهدافها وأعمالها قبل كل شيء على طريقة عمل داخلية سلسة. ولا يمكن تقديم صورة قوية للحركة أمام الآخرين إلا إذا ساد التجانس داخل الحركة نفسها". ولأن مكونات الحركة تستخدم نفس الشارة، يُنظر إليها على أنها منظمة واحدة، وإن تحدّث أو تصرف واحد من مكوناتها ينعكس كلامه أو تصرفه على الحركة برمتها. ويحثُّ الصليب الأحمر الهولندي الحركة على إيجاد أرضية مشتركة ومعالجة الخلاف المستمر حول أسلوب عملها كحركة، وإلا أخفق مشروع القرار في تحقيق النتائج المرجوة. ويتطلب هدف الحركة المتمثل في تحسين عملها والوصول إلى المزيد من المستفيدين العمل مع جهات فاعلة أخرى في المجال الإنساني، وهو ما لم يتناوله مشروع القرار. ويقترح الصليب الأحمر الهولندي إضافة العبارة التالية على الفقرة الأخيرة: "من أجل تقديم خدمات أفضل للأشخاص الأكثر استضعافًا".

ودعمت **جمعية الصليب الأحمر في ترينيداد وتوباغو** مشروع القرار دعمًا كاملًا وقالت إنها ناقشت كيفية الاستجابة بفاعلية أكبر في حالة وقوع كارثة زلزالية مع أبرز الجهات المعنية. وكشفت هذه الخطوة الحاجة إلى مزيد من التعاون والتشاور مع الجهات المعنية. بالإضافة إلى ذلك، سينظر مؤتمر البلدان الأمريكية الذي سيُعقد في هايتي في عام 2012 في دور وكالات الحماية المدنية والجيش وهيئات الدفاع.

وقالت **جمعية الصليب الأحمر الروسي** إن مشروع القرار مهم لأنه يتيح القدرة على مواجهة تحديات عالمية جديدة. وشكرت الجمعية الاتحاد الدولي لإثارة المشكلة الخطيرة للسلامة على الطرقات التي تحصد أرواح مليون ونصف مليون نسمة سنويًّا. بالإضافة إلى ذلك، تطال الهجرة الدولية الكثير من الدول وملايين الأشخاص المستضعفين. ويوافق الصليب الأحمر الروسي على حاجة المنظمة إلى استقطاب جهات فاعلة جديدة لتضمها إلى أنشطتها الإنسانية، وهي أحرزت تقدمًا جيدًا في هذا المجال من خلال المشاركة في أنشطة مشتركة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز والمنظمة الدولية للهجرة، وتَلقّي الدعم من الجمعيات الوطنية كالجمعيتين الوطنيتين النرويجية والفنلندية. وضمنت الحركة التحديد التام للمسؤوليات والهياكل مع شركائها تحديدًا واضحًا. وعلى سبيل المثال، تتولى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إدارة عملية الهجرة في روسيا، في حين يتولى الصليب الأحمر الروسي الجوانب القانونية والاجتماعية للهجرة.

وشكر **الهلال الأحمر الليبي** اللجنة الدولية والاتحاد الدولي على دعمهما أثناء الأزمة التي شهدتها ليبيا مؤخرًا والتي لا تزال الجمعية الوطنية تعالج تداعياتها حتى الآن. والهلال الأحمر الليبي يدرك تمام الإدراك أهمية التنسيق بين الجمعيات الوطنية والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني. وقد ساعدته تجربته في تحديد المسائل الحاسمة التي ينبغي النظر فيها بشكل استباقي لتلبية الاحتياجات في حالة محددة. ودعم الهلال الأحمر الليبي مشروع القرار واقترح أن تستفيد الحركة من العِبَر المستخلصة من الأحداث الأخيرة في ليبيا للتخطيط لأعمال ضرورية لضمان التنفيذ الفعَّال لمشروع القرار.

ودعم **الصليب الأحمر الأمريكي** المبادرة لكنه اقترح إضافة عبارة: "بالتشاور مع الجمعيات الوطنية" إلى الفقرة (ب) لتوضيح دور الجمعيات الوطنية العاملة مع الاتحاد الدولي واللجنة الدولية، بحيث يصبح نص الفقرة كالآتي: "ينبغي للاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر واللجنة الدولية للصليب الأحمر، بالتشاور مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، مواصلة تحليل الحاجة إلى وضع توجيهات، وزيادة تطويرها عند الاقتضاء، مع إيلاء انتباه خاص لما يلي...".

وقالت **اللجنة الدولية للصليب الأحمر** إن أهمية أن تتعاون مع جهات فاعلة خارجية لزيادة أثر عملها إلى أقصى حد، بينما تحافظ على هويتها كجزء من الصليب الأحمر/ الهلال الأحمر، لطالما أُقرت منذ زمن بعيد في عدد من القرارات. ودعمت اللجنة الدولية مشروع القرار وأعلنت عن التزامها المتين بتنفيذه.

وقال **الصليب الأحمر الدومينيكي** إن لجنة التخطيط لمؤتمر الدول الأمريكية التاسع عشر تعتزم مناقشة مبادرة بشأن العلاقات مع الدول والجيوش والمجتمعات المدنية والشروع في تنفيذها، تمشيًا مع مشروع قرار مجلس المندوبين لعام 2009، لضمان وصول المعلومات بشأن أخلاقيات الحركة ومبادئها إلى جميع الجهات الفاعلة الإنسانية والجمهور عامةً.

وقالت **الجمعية الوطنية للصليب الأحمر الهايتي** إنها أقامت، قبل الزلزال الذي ضرب هايتي في 12 كانون الثاني/ يناير 2010، علاقات عمل وشراكة مع معظم الجهات الفاعلة الإنسانية الخارجية. وأشارت إلى أن جميع وكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني وقطاع الأعمال والهيئات الحكومية العاملة في هايتي تفهم مبادئ حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر وقيمهما. وفي ضوء عرضة هايتي للكوارث ومستوى الفقر بين سكانها والحاجة إلى تعزيز التنسيق بين جميع الجهات الفاعلة الإنسانية، يمنح الصليب الأحمر الهايتي دعمه الكامل لمشروع القرار.

اعتُمد القرار في صيغته المعدّلة بالتزكية.

سلَّم رئيس مجلس المندوبين الرئاسة لنائب رئيس مجلس المندوبين، الدكتور "كويفا أوريتيغا" خلال استعراض بندي جدول الأعمال 6 و 7.

6 تأهب الجمعيات الوطنية للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى والاستجابة الإنسانية (الوثيقتان 6.1/ 11/ CD وCD/ 11/ 6.1DR)

قدَّم **الدكتور شنيتي** (الهلال الأحمر التونسي) مشروع القرار ودعم ملاحظاته بشرائح صورية ثم دعا المجلس إلى الوقوف دقيقة صمت إجلالًا لذكرى موظفي ومتطوعي الصليب الأحمر والهلال الأحمر الذين فقدوا حياتهم أو أصيبوا بجروح دائمة خلال تأدية واجبهم الإنساني في التدخل في النزاعات المسلحة أو حالات العنف الأخرى. وقد أثبتت الأحداث التي شهدناها مؤخرًا أن النزاعات المسلحة أو حالات العنف الأخرى يمكن أن تندلع في أي مكان وزمان، ويمكن أن تدوم لوقت طويل. وينبغي أن تتأهب الجمعيات الوطنية لمواجهة التحديات في الظروف الصعبة، بدعم من مكونات الحركة وبالشراكة معها. وينبغي اتخاذ خطوات لضمان تَقَبُّل الجهات المسلحة للحركة ومنح الأولوية لضمان سلامة الموظفين والمتطوعين للحفاظ على حياتهم ومساعدتهم في الوصول إلى الأشخاص المحتاجين للمساعدة.

وقد فرضت الثورتان اللتان شهدتهما تونس وليبيا في عام 2011 تحديات كثيرة تَحتَم على الهلال الأحمر التونسي مواجهتها، لا سيما التعامل مع القمع والعنف ومسائل السلامة والهجرة وعدد من النازحين وصل إلى 1.4 مليون شخص ومخيمات العبور ومخيمات اللاجئين والتدهور الاقتصادي. وأحدث عدد متطوعي الهلال الأحمر التونسي ونوعيتهم والتزامهم فرقًا كبيرًا في مساعدة الجمعية الوطنية على مواجهة تلك التحديات وكان للشراكات داخل الحركة وخارجها دور حاسم. ووقَّع الهلال الأحمر التونسي اتفاقات مع اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية في شمال أفريقيا للمساعدة على تنسيق أنشطتها. وأقام كذلك شراكات مع الوكالات الإنسانية والسلطات، مؤمّنًا فرصة لتعزيز الصلات مع الحكومة لتدعيم دوره المساعد للسلطات وضمان تحديد هذا الدور على نحو أفضل في النظم الأساسية والتشريعات الوطنية. والدرس الرئيسي الذي استخلصناه هو الحاجة إلى اتخاذ تدابير محددة تحسبًا لنزاعات مقبلة.

وحثَّ الدكتور شنيتي الأعضاء على دعم مشروع القرار والتعهد باتخاذ خطوات فورية للتأهب للعمل على نحو أفضل. وينبغي للأعضاء أن يكونوا جاهزين لمناقشة العمل المشترك لمساعدة الأشخاص المستضعفين المحتاجين للمساعدة، مع الحكومات خلال المؤتمر الدولي. وعلى الجمعيات الوطنية تنمية قدراتها لتضمن قدرتها على أداء واجباتها والوفاء بمسؤولياتها ولتكون جزءًا لا يتجزأ من الاستجابة المنسقة التي توفرها الحركة.

ورحَّبت **جمعية الهلال الأحمر التركي** بمشروع القرار الذي سيقدم توجيهات قيمة بشأن الاستجابة في حالات الطوارئ خلال النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى. لكن الهلال الأحمر التركي والجهات المشاركة في رعاية مشروع القرار وعددها 27 جهة اقترحت تعديل عنوان مشروع القرار بالاستعاضة عن عبارة "حالات العنف الأخرى" بعبارة: "التوتر الداخلي". وقد ترى بعض الحكومات في الصيغة الأولى امتدادًا لولاية الحركة المسندة إليها بموجب القانون الدولي الإنساني، وهو ما قد يصعب عليهم تقبله. أما الصيغة الجديدة فمن شأنها أن تجانس بين مشروع القرار وقرارات المؤتمر الدولي وتعريفات المهمة التي ينص عليها نظام الحركة الأساسي، وإسناد ولاية أوضح وأقوى إلى الجمعيات الوطنية.

وقال **الصليب الأحمر النرويجي** إن النزاعات ليست وحدها التي تجلب تهديدات جديدة تتطلب استجابة إنسانية بل كذلك حالات العنف الأخرى. فكما أظهر الرعب الذي ضرب النرويج في تموز/يوليو 2011، يتعين على الصليب الأحمر النرويجي أيضًا أن يتأهب لحالات العنف. وإذ يتفهم الصليب الأحمر النرويجي موقف الهلال الأحمر التركي، فهو لا يستطيع القبول بالتعديل المقترح ويقترح، عوضًا عن ذلك، الإبقاء على عنوان مشروع القرار وإضافة فقرة يكون نصها كالآتي: "يطلب إلى اللجنة الدولية أن تعمل، بالتشاور مع الجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي، على توضيح أفضل لفهم مشترك لما تشمله حالات العنف الأخرى، بهدف رفع تقرير في هذا الشأن إلى مجلس المندوبين لعام 2013".

وقال **الصليب الأحمر الكولومبي** إنه سيدعم أي مسار يجعل الجمعيات الوطنية أكثر فاعلية ووحدة. وأضاف إنه يعمل بشكل وثيق مع جمعيات وطنية أخرى ومع اللجنة الدولية لتطوير آليات توفر مبادئ توجيهية للعمل الوقائي وللتوعية بجميع أشكال حالات العنف، بما يسمح بالتأهب على نحو أفضل واستحداث أدوات للاستجابة الفعَّالة، حسبما اقترح مجلس المندوبين في عام 2009. وعنوان مشروع القرار يقل أهمية عن محتواه ويدعو الصليب الأحمر الكولومبي بالتالي جميع الجمعيات الوطنية إلى دعمه بغية ضمان تحسين أساليب العمل والسلامة في حالات النزاع.

وقال **الهلال الأحمر الليبي** إنه وانطلاقًا من الصعوبات التي مرَّ بها مؤخرًا في العمل في حالة عنف قُتل فيها ستة من متطوعيه، يؤيِّد مشروع القرار تأييدًا كاملًا ويدعو إلى بذل المزيد من الجهود لضمان وصول آمن إلى المستفيدين. وقد استشار الهلال الأحمر الليبي الاتحاد الدولي في موضوع تنفيذ خطة في عام 2012 لتدريب المتطوعين وأجرى مناقشات مع الحكومة الانتقالية لتشجيعها على سنِّ تشريع يكفل سلامة المتطوعين.

وقالت **جمعية الصليب الأحمر الكندي** إنه على الرغم من أن كندا تعتبر بلدًا يعرف مستوى منخفضًا من العنف، فقد طُلب إليها التدخل في المواجهات المسلحة التي وقعت بين جماعة الموهوك الأصلية وسكان أوكا، في كيبيك في عام 1986. وقدم الصليب الأحمر الكندي مساعدات حيادية وغير متحيزة ومستقلة للأشخاص المستضعفين. وسعيًا إلى تذليل المخاوف من تفسير الكلمات المستخدمة في مشروع القرار، سيسّر الصليب الأحمر الكندي، بصفته أحد رعاة مشروع القرار، المشاركة في فريق عمل مختص مؤلف من جمعيات وطنية لصياغة مشروع قرار توفيقي يعكس وضع كل بلد على نحو ملائم ويكون مقبولًا من الجميع. والجمعيات الوطنية مكلفة بمهمة وواجب التأهب جيدًا للتدخل في كل حالة عنف وعليها أن تقيم حوارًا مع الحكومات ومكونات الحركة الأخرى لتأمين استجابة منسَّقة.

وقالت **جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني** إنها استخلصت العِبَر التالية من تجربتها في العمل في منطقة تعيش تحت احتلال أجنبي وحالات العنف الأخرى: من الضروري أن تحصل الجمعيات الوطنية على ولاية واضحة من قِبَل السلطات، تحدد طبيعة تدخلها ودورها، حين تعمل مع مؤسسات أخرى أو مع الحكومة أو القطاع الخاص؛ ويكتسي التأهب والتخطيط واستعراض السيناريوهات المحتملة أهمية قصوى؛ واستقلال الجمعيات الوطنية أمر حاسم، لا سيما حين تكون الحكومات طرفًا في النزاع؛ وينبغي توخي اليقظة في الميدان لضمان وصول الخدمات إلى جميع الأشخاص المحتاجين للمساعدة من دون تمييز بناءً على أسس سياسية أو دينية؛ وينبغي تدعيم الجمعيات الوطنية لتمكينها من أداء أدوارها وواجباتها وممارسة

أكبر قدر ممكن من الدبلوماسية الإنسانية وكسب الاحترام والقبول على المستويين المحلي والوطني؛ وينبغي ضمان وصول الجمعيات الوطنية الآمن إلى المصابين وغيرهم ممن يحتاجون المساعدة.

وقال **الصليب الأحمر في هندوراس** إن هندوراس شهدت سلسلة من حالات العنف في السنوات الأخيرة. وتعلّم الصليب الأحمر في هندوراس الذي يعمل في بلد يعيش عادةً في حالة سلم، بسرعة كيف يتأهب لحالات العنف. وانطلاقًا من خبرته القصيرة، فهو أضحى يعي الحاجة إلى توضيح الدور المساعد للجمعيات الوطنية لضمان الوصول بشكل أفضل إلى الضحايا. ورحَّب الصليب الأحمر في هندوراس بالتالي بمشروع القرار الذي اعتبر أن من شأنه تقوية الجمعيات الوطنية وتعزيز عمل الحركة.

ودعمت **جمعية الصليب الأحمر النيبالي** مشروع القرار، أقله لأن نيبال عانت من عشر سنوات من النزاع، ذهب ضحيتها ما يناهز 13000 شخص. وقد فقد الصليب الأحمر النيبالي 30 من موظفيه ومتطوعيه واحتُجز أكثر من مائة منهم. وقد ساعد تعلُّم كيفية التعامل مع حالات النزاع المسلح؛ واستحداث أدوات فعَّالة يمكن استخدامها في جميع أشكال الحالات وتشكيل فريق جيد من المتطوعين والموظفين، في تقوية الصليب الأحمر النيبالي. وأعربت الجمعية عن تأييدها لمشروع القرار كما هو، لكنها أشارت إلى انفتاحها على اقتراح الصليب الأحمر الكندي بإنشاء فريق عمل مختص لإمعان النظر فيه.

وقالت **جمعية الصليب الأحمر النيجيري** إنها خبرت مؤخرًا كيفية التعامل مع النازحين في الداخل. ودعت إلى تدعيم التنسيق داخل الحركة في جميع النزاعات من أجل ضمان توزيع فعَّال للموارد على الأشخاص المستضعفين، لا سيما أن الاحتياجات الإنسانية للشعوب والجماعات تختلف بشكل كبير. وتحتاج الجمعيات الوطنية واللجنة الدولية أيضًا إلى استعراض أشكال الموارد التي قد تبرز الحاجة إليها في المستقبل واتباع ممارسات تخزين جيدة. وشكر الصليب الأحمر النيجيري اللجنة الدولية والاتحاد الدولي على مساعدتهما في حالات الطوارئ في نيجيريا.

ورحَّب **الصليب الأحمر المكسيكي** بمشروع القرار لأن المكسيك شهدت حالات عنف مؤخرًا وقدم الصليب الأحمر الكندي واللجنة الدولية دعمًا لا يقدَّر بثمن. ولا تعرف الدول متى يمكن أن تندلع حالات العنف فيها. وفي ما يخص القلق من التعابير المستخدمة في العنوان، اعتبر الصليب الأحمر المكسيكي أنه وإن كان من المفيد أن توافق جميع الدول على النص، فإن وجود قرار بشأن هذه المسألة يكتسي أهمية أكبر.

ودعم **الهلال الأحمر السوداني** مشروع القرار بقوة وقال إن التدخلات التي قام بها خلال الأحداث التي شهدتها السودان في السنوات الأخيرة، كانتخابات عام 2010 والاستفتاء الذي أجري عام 2011 في القسم الجنوبي من السودان والعنف الذي شهدته منطقة النيل الأزرق في الأشهر الماضية، بيَّنت بوضوح أن مشروع القرار أمر حيوي. ودعم الهلال الأحمر السوداني خلال هذه الفترة الصعبة والمتسمة بالعنف، بالتعاون مع اللجنة الدولية، جهود تدعيم الفروع ووفر التدريب ونفذ عمليات تهدف إلى تأمين الوصول الآمن للموظفين والمتطوعين، محافظًا على استقلاله وحياده.

وقال **الصليب الأحمر التوغولي** إنه يقرُّ بأهمية دور جميع مكونات الحركة وشكرها على الدعم القيم الذي قدمته في عام 2010 خلال الانتخابات الرئاسية في توغو. وأيَّد بالتالي مشروع القرار وحثَّ اللجنة الدولية على إعداد الدليل العملي في أسرع وقت ممكن.

وتحدثت **جمعية الصليب الأحمر في غيانا** باسم الجمعيات الوطنية في منطقة البحر الكاريبي وقالت إن المنطقة عانت من عدة حوادث من النزاعات المسلحة، لكن حالات العنف الأخرى والتوترات الداخلية آخذة بالتنامي، في المدن كما في الأرياف. وغالبًا ما تنجم هذه الحالات عن إدمان المخدرات، وعنف العصابات، وتزايد إمكانيات الوصول للأسلحة واستخدامها، وهو ما يؤدي إلى خسارة الأرواح وتفكك الأسر وزيادة تكاليف الخدمات الصحية وترك آثار سلبية على سبل كسب عيش الأسر. كما زادت هذه المشاكل من الحاجة إلى الاستشارات النفسية التي لم تتدرب الجمعيات الوطنية في منطقة البحر الكاريبي عليها بشكل كاف. وتدعم الجمعيات الوطنية في منطقة البحر الكاريبي مشروع القرار وتعتقد أن على الجمعيات الوطنية، كأعضاء في الحركة، أن تطبق مبادئها الأساسية وسياساتها ذات الصلة. وينبغي إيصال موقفها إلى الحكومات التي يتعين عليها أن تقبل معنى الدور المساعد وتفهمه فهمًا تامًّا. وتُقدِّر المنطقة جُل التقدير المساعدة التي وفرتها اللجنة الدولية والاتحاد الدولي لجمعياتها الوطنية عبر برامج توفرها لها وتتيحها في الوقت عينه للقوات المسلحة وقوى الأمن. وتبذل الجمعيات الوطنية في منطقة البحر الكاريبي قصارى جهدها لتشجيع الحكومات على سن تشريعات داخلية حيث لا توجد وعلى دعم التنفيذ الفعَّال لها. وأعربت عن تطلعها إلى صدور الدليل العملي الذي سيكون أداة مفيدة.

ودعمت **جمعية الصليب الأحمر في كوت ديفوار** مشروع القرار بشكل كامل وقالت إن كوت ديفوار تشهد توترات منذ عام 2009 بلغت ذروتها في أزمة غير مسبوقة أعقبت الانتخابات. ووفر متطوعو الصليب الأحمر، الذين قُضيّ ستة منهم في العملية، الدعم للضحايا والمحتاجين في جميع أنحاء البلد. ولم ينجح الصليب الأحمر في كوت ديفوار في ذلك إلا بفضل التأهب الملائم والمساعدة القيِّمة التي قدمتها اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والصليب الأحمر الإسباني، وبفضل العمل الوثيق مع السلطات.

ودعمت **جمعية الهلال الأحمر الأذربيجاني** مشروع القرار بشكل كامل وقالت إن طبيعة النزاع المسلح تصبح شديدة التعقيد وتشمل الأنشطة الإرهابية المحتملة. والحركة هي أول من يساعد الأشخاص المستضعفين وتحظى صورتها المحايدة بثقة تفوق الثقة بأي شبكة أو منظمة إنسانية أخرى. لكن يتعين عليها أن تضمن أن موظفيها

ومتطوعيها مدرَّبون تدريبًا ملائمًا للتعامل مع النزاع المسلح، وأن توضح أفكارها المتعلقة بالمسؤولية المشتركة والشراكة وأن تتخذ تدابير لمساعدة الموظفين والمتطوعين على الوصول بشكل أفضل إلى الأشخاص المحتاجين للمساعدة. وينبغي للجمعيات الوطنية أن توفر تدريبًا عمليًّا على الوصول الآمن. وتتمتع اللجنة الدولية بخبرة أكبر في هذا المجال. واقترح الهلال الأحمر الأذربيجاني الذي سبق له واستفاد من هذا التدريب، أن تحذو الجمعيات الوطنية الأخرى حذوه.

ودعم **الصليب الأحمر الجامايكي** مشروع القرار بقوة معتبرًا أن حالات العنف يمكن أن تندلع من دون سابق إنذار وهي تخلِّف أثرًا جسديًّا ونفسيًّا سلبيًّا للغاية على حياة الناس. ومن الأهمية بمكان أن تتأهب الجمعيات الوطنية على نحو ملائم لمواجهة هذه الاحتمالات. وشكر الصليب الأحمر الجامايكي اللجنة الدولية والاتحاد الدولي اللذين تعاونا معه تعاونًا وثيقًا لمواجهة حالة عنف اندلعت في جامايكا في عام 2010.

وأيَّد **الصليب الأحمر اللبناني** مشروع القرار لكنه اقترح تعديلًا في الفقرة 2 من القسم الثالث (القرارات)، بحيث يصبح النص كالآتي: "يحث الجمعيات الوطنية، وفقًا للضرورة، على إقامة حوار مع حكوماتها بشأن احتياجاتها واحتياجات المكونات الأخرى للحركة، لا سيما في بلدان أخرى مجاورة في حالة نزاع، لضمان إمكانية وصول آمن وغير مقيَّد إلى جميع السكان المتضررين من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، وفقًا للمبادئ الأساسية ذات الصلة ووفقًا للقانون الدولي الإنساني". ومن شأن النص المعدَّل أن يكفل نهجًا موحَّدًا للحركة وحماية تامة للفرق الطبية التي تدخل مناطق النزاع المسلح وحالات العنف الأخرى.

وشدَّدت **جمعية الهلال الأحمر العراقي** على الحاجة إلى تدعيم قدرات الجمعيات الوطنية، لا سيما في المناطق التي تشهد نزاعات مسلحة، بحيث يتسنى لها الاستجابة على نحو أفضل للتداعيات الإنسانية. وتكتسي فقرة مشروع القرار التي تشجع الجمعيات الوطنية على التنسيق مع جميع الجهات المعنية في البلد أهمية كبيرة؛ ومن الضروري أن تشمل الشراكات السلطات الوطنية، لا أن تستثنيها، وينبغي تعيين منسق للعمل مع مكونات الحركة. وأخيرًا، ينبغي تقديم أية منظمة أو فرد ينتهك المبادئ الإنسانية إلى العدالة.

ودعمت **الجمعية الوطنية للصليب الأحمر الليبيري** مشروع القرار بشكل كامل لأنه سيعالج مسألة مهمة للغاية. وحثَّت الجمعية جميع الأعضاء على دعم مشروع القرار لأن الحركة جهة فاعلة إنسانية محايدة وغير متحيزة وينبغي أن تكون قادرة في أي وقت على الوصول إلى الأشخاص المحتاجين للمساعدة دون قيد.

وقالت **جمعية الصليب الأحمر في أفريقيا الوسطى** إن النزاعات المسلحة يمكن أن تندلع في كل مكان وزمان. وقد شهدت أفريقيا الوسطى سلسلة من أعمال التمرد والاستيلاء منعت شعبها من العيش بسلام. وقد نشر متمردو أوغندا الذين يحتلون جنوب شرق البلاد الفوضى بين السكان. وشكر الصليب الأحمر في أفريقيا الوسطى الذي فاق الوضع قدرة متطوعيه على المواجهة، المجتمع الدولي والمانحين المعتادين والاتحاد الدولي واللجنة الدولية على الدعم الذي قدموه، وأيَّد مشروع القرار تأييدًا تامًّا.

وأيَّد **الصليب الأحمر الدومينيكي** الآراء التي تحدثت عن ضم العنف في المدن إلى مشروع القرار. وأمل بالحصول على دعم جميع الجمعيات الوطنية في الأمريكتين بشأن مؤتمر الدول الأمريكية الذي سيُعقد في هايتي في عام 2012.

وقال **الاتحاد الدولي** إنه يواصل دعم عمل اللجنة الدولية في صياغة مبادئ توجيهية للعمليات، ضمن إطار الوصول الآمن، لصالح الجمعيات الوطنية العاملة خلال النزاعات المسلحة. وهو يدعم أيضًا إيجاد سبل لمساعدة الأشخاص المستضعفين خلال النزاعات والتوترات الداخلية، والنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى من خلال تقوية الجمعيات الوطنية التي تقدم الخدمات الإنسانية بصفتها جهات مساعدة للحكومات. وفي هذا الصدد، ينبغي استخدام العِبَر المستخلصة من تجارب الجمعيات الوطنية لتنفيذ برامج للتأهُّب للكوارث والحد من المخاطر. ومن الحاسم أيضًا التركيز على الدبلوماسية الإنسانية لضمان فهم الجهات المعنية كيف يؤثر الدور المساعد والمبادئ الأساسية على تعزيز العمليات في حالات العنف.

والهجمات المتكررة على الموظفين والمتطوعين ومرافقهم ومعداتهم والأذى الذي يلحق بالمستفيدين من جراء ذلك، أمور مثيرة للقلق ولا بدَّ أن تعمل الجمعيات الوطنية في أوقات السلم على زيادة قبول الجهات المعنية لها. والمتطوعون هم من الجمعيات نفسها وغالبًا ما يكونون أول من يستجيب لحالات الطوارئ والأزمات. وعلى الجمعيات الوطنية بالتالي أن تدعو إلى توفير مناخات تمكينية بواسطة التشريعات لحماية المتطوعين والاستثمار في تدريبهم وفي إدارة النظم. وحاجة الجمعيات الوطنية لقاعدة قانونية متينة أمر حيوي للتأكيد على دورها والالتزام بمبدأ الاستقلال، ويتعين عليها أيضًا أن تدعو إلى تحديد دورها الميداني بوضوح في قوانين إدارة الكوارث والأزمات وفي السياسات والخطط التي تعدُّها الحكومة في حالات الكوارث. وسيدعم الاتحاد الدولي الجمعيات الوطنية في هذا المسعى، بالتعاون مع اللجنة الدولية. وكما توضِّح استراتيجية الاتحاد الدولي حتى عام 2020، ففي حين تتناول المبادرة حالات العنف واسعة النطاق، فإن العنف بين الأفراد والعنف الموجه إلى الذات والتمييز والتهميش كلها عوامل تقوِّض السلامة والصحة والطاقة البشرية وتعمِّق الفوارق الاجتماعية وتعوق مشاركة الأشخاص الأكثر حرمانًا وتطرح تحديات إنسانية جمة، ولا بدَّ من حلها أيضًا. وللجمعيات الوطنية موقع فريد يتيح لها بناء ثقافة نبذ العنف والسلام، كشركاء لهم وجودهم بين الجمعيات، وكصوت على المستوى العالمي.

وقالت **جمعية الهلال الأحمر الأفغاني** إن حالة الحرب التي تعيشها أفغانستان منذ 30 عامًا معروفة جيدًا، لكن ما ليس معروفًا هو عودة ظهور أمراض قُضي عليها في السابق بسبب النزاع المسلح، مثل الشلل. وقد بذل الهلال الأحمر الأفغاني، بالشراكة مع اللجنة الدولية والاتحاد الدولي، كل ما بوسعه للوصول إلى الأشخاص الذين يحتاجون للمساعدة في ظل ظروف صعبة وفي المناطق الجبلية من أفغانستان. وعلى الرغم من تطبيق الدبلوماسية الإنسانية واتفاق إشبيلية، لا يزال الهلال الأحمر الأفغاني يواجه مشاكل في إقناع الحكومة بولايته ويموت متطوعان من متطوعيه على الأقل كل عام. وأعلن بالتالي دعمه القوي لمشروع القرار وحثَّ الجمعيات الوطنية الأخرى على التصرف بالمثل.

ودعم **الصليب الأحمر الوطني الفلبيني** مشروع القرار وقال إن الفلبين سنَّت قانونًا وطنيًّا شاملًا يجرِّم انتهاكات القانون الدولي الإنساني، جرى التعريف به في جميع أنحاء البلد بما يضمن وعي السكان بأن أفعال التمرُّد والجرائم ضد الإنسانية يعاقب عليها القانون الداخلي إما بعقوبة السجن مدى الحياة أو بغرامة كبيرة. وتبقى القوانين العادية والجنائية سارية وهي تعزز الحماية الممنوحة للموظفين والمتطوعين الذين يدخلون مواقع النزاع المسلح.

ورحَّب **الصليب الأحمر الألماني** بالمبادرة لكنه أعرب عن مشاطرته قلق الهلال الأحمر التركي من أن تعتبر عبارة "حالات العنف الأخرى" امتدادًا لولاية الحركة بموجب القانون الدولي الإنساني. وقد برزت إشارات قوية إلى أن بعض الحكومات لن تقبل به، ما سيؤول إلى تقييد الوصول أكثر فأكثر. وبناءً على ذلك، يدعم الصليب الأحمر الألماني بشكل كامل الاقتراح الذي تقدم به الصليب الأحمر الكندي بإنشاء فريق عمل مختص لإيجاد تعبير أكثر ملاءمة.

وقالت **اللجنة الدولية للصليب الأحمر** إن النزاع المسلح وحالات العنف الأخرى تطرح تحديات جديدة ومتغيرة تتطلب التزامًا متجددًا بالعمل معًا كحركة. ويمكن، لا بل يجب أن تكون الجمعية الوطنية القوية والمتأهبة جيدًا نواة أي استجابة لمواجهة نزاع مسلح أو حالات عنف أخرى، نظرًا لقربها من الجماعات المحلية والسكان وعلاقتها الفريدة مع الدولة. وقد أُعدَّ مشروع القرار بالتعاون مع الجمعيات الوطنية ولأجلها، وبناءً على طلبها. وينبغي بالتالي أن تكون مرتاحة للمفردات المستخدمة فيه. وأضافت إنها ستكون مسرورة بالانضمام إلى فريق العمل المختص الذي اقترحه الصليب الأحمر الكندي لإيجاد حل يناسب الجميع، على أن يبقى حاضرًا في الأذهان أن الهدف الرئيسي من مشروع القرار هو الوصول إلى الناس بفاعلية وسلامة، لتقديم المساعدات الإنسانية إلى الأشخاص المستضعفين العالقين في براثن النزاع المسلح وحالات العنف الأخرى.

وشكر **الدكتور "كويفا أورتيغا"** (نائب رئيس مجلس المندوبين) الأعضاء على النقاش الثري ورحَّب باقتراح الصليب الأحمر الكندي بإنشاء فريق عمل مختص لإيجاد صيغة لمشروع القرار تكون مقبولة من الجميع تمهيدًا لاعتماده بالإجماع. واقترح أن يجتمع الأعضاء الراغبون في الانضمام إلى فريق العمل، إلى جانب كندا وتركيا والنرويج وكولومبيا ونيبال ولبنان وألمانيا واللجنة الدولية والاتحاد الدولي، أن يجتمعوا على الفور ويعلنوا نتيجة هذا اللقاء خلال جلسة بعد الظهر.

رُفعت الجلسة في تمام الساعة 12.45 بعد الظهر.

الجلسة العامة الثانية

2.35 بعد الظهر.

البند 2 من جدول الأعمال. المسائل المطروحة للنقاش واتخاذ قرار بشأنها (تابع)

6 تأهب الجمعيات الوطنية للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى والاستجابة الإنسانية (تابع)
(الوثيقتان CD/11/6.1 وCD/11/6.1DR)

قال **الصليب الأحمر النامیبي** إن مشروع القرار يدعو إلى تأهب الجهات المعنية على نحو أفضل في البلدان المختلفة من خلال إقامة شراكات مع الحكومات والجمعيات الوطنية. كما يدعو الجمعيات الوطنية إلى ضمان سلامة موظفيها ومتطوعيها في حالات الطوارئ. وحتى البلدان التي تنعم بالسلام والاستقرار، بما فيها ناميبيا، ليست في منأى عن هذه الحالات. وأشار الصليب الأحمر النامیبي إلى أن تعزيز التأهب والتوعية وتعزيز القانون الدولي الإنساني أمور ضرورية وأعلن عن دعمه مشروع القرار.

وقال **نائب الرئيس** إن فريق العمل المختص الذي أُنشئ لإنجاز الصيغة النهائية لنص مشروع القرار طلب مزيدًا من الوقت لإتمام عمله، واقترح الانتقال إلى البند 7.

7 استراتيجية الحركة

7-1 تقييم استراتيجية الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر
(الوثيقتان CD/11/7.1 وCD/11/7.1DR)

قدم **السيد "كار"** (نائب رئيس اللجنة الدائمة) مشروع القرار وعرض تقريرًا عن استراتيجية الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر مستعينًا بشرائح صورية، فذكَّر بأن مجلس المندوبين لعام 2009 طلب إجراء تقييم لتحقيق الأهداف الاستراتيجية الثلاثة والنتائج المتوقعة لكل من المهام العشر من استراتيجية الحركة التي صيغت في عام 2001. ويعرض مشروع القرار عمل اللجنة الدائمة القادمة ويحدد التدابير الواجب إنجازها قبل انعقاد مجلس المندوبين

لعام 2013 في أستراليا. وترد أبرز استنتاجات التقييم وتوصياته في التقرير الشامل لتقييم الاستراتيجية الذي يمكن توفيره للأعضاء عند الطلب. وستحلل اللجنة الدولية والاتحاد الدولي التوصيات وسيُعدَّان تقييمات مستقلة بشأن أفضل سبل للتقدم، على أن يأخذا في الاعتبار أن الاستراتيجية تركِّز على الحركة ككل وليس على كل مكون من مكوناتها. وتقوم اللجنة الدائمة القادمة بعدئذ بدراسة التقييم الشامل وتوصيات اللجنة الدولية والاتحاد الدولي لتحديد توصيات للحركة.

وكانت استنتاجات التقييم متفاوتة، إذ تحقق تقدم ملحوظ في تنمية القدرات ومنتديات الحركة، والاستجابة في حالات الطوارئ، وفي المجالات التي تستدعي تفعيل الدور المساعد والتواصل الفعَّال. وفي المقابل، لم تتحقق سوى نتائج خجولة في مسائل النزاهة والصلات بالقطاع الخاص، وأخفقت التوجهات الخارجية وأفضل الممارسات في أن تلقى صدى لدى الجمعيات الوطنية ولم تُثر الكثير من الاهتمام. وخلصت الجهة المقيِّمة عند النظر في المهام العشر كلها، إلى أن مكونات الحركة الفردية تتبع مسارات غالبًا ما تلتقي لكنها تبقى مستقلة في العادة. وعلى الرغم من أنها تتقاسم نفس القيم والعمل، فغالبًا ما تتباين أهدافها ومصالحها. وتؤثر بيئة هذه المكونات على درجة انخراطها في تنفيذ مهام الاستراتيجية المحددة، وهو ما يجعل العمل كحركة يبقى هدفًا بعيد المنال. ويبدو أن تركيز مكونات الحركة ينصب على تعزيز مواقعها الخاصة عوضًا عن معالجة مسألة صورة الحركة الشائكة.

وقُدمت خمس توصيات هي: البناء على مواطن قوة الحركة ومواطن ضعفها؛ والتركيز على المسائل الرئيسية؛ وسد الثغرات؛ ودعم المبادرات على مستوى الحركة؛ وتوجيه مسارات الحركة. وينبغي أولًا تحسين إدارة النظم والسياسات والمعارف. ومن الضروري إجراء عمليات رصد وتقييم منهجية وتحسين تحليل الأثر. وينبغي أن تُمنح الأولويات بوضوح في جدول أعمال الحركة لمسائل تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث والهجرة والفقر والجوع والعنف وسلامة الجماعات والتوسع الحضري وغير ذلك من المسائل. ويتعين أن تقوم الخيارات على مواطن قوة الحركة وقيمتها المضافة. وعلى الحركة أن تحسِّن استخدام اجتماعاتها الإقليمية لكونها تشكل فرصًا للحوار بشأن القضايا الحالية والتوجهات الجديدة. وهناك حاجة إلى تحسين فاعلية استخدام قنوات التواصل الإلكترونية، بما فيها الاجتماعات والتشاورات بواسطة الوسائل الإلكترونية لإقامة حوار بنَّاء بين مكونات الحركة في الوقت المناسب من دون رفع كلفة التشغيل. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون لدى اللجنة الدائمة واللجنة الدولية والاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية المهتمة نظام للتشاور والاستعراض والرصد والتقييم يهدف إلى تعزيز المبادرات والعمليات على مستوى الحركة برمتها، وتوجيهها. ويقع على عاتق اللجنة الدائمة أن تعيد تفعيل التفكير الاستراتيجي داخل الحركة وتعزز فهم دورها وطرق عملها.

ويجري العمل على منتديات الحركة منذ زمن طويل. وقد برز توافق على ضرورة أن يكون المؤتمر الدولي، ومجلس المندوبين، والهيئة العامة والاجتماعات الإقليمية، أكثر شمولًا وفاعلية. لكن تحسين فاعلية جدولة الاجتماعات وتنسيقها، والحد من عدد أيام الاجتماعات قد ساعدا في إحراز تقدم. واستدعت مسائل تواتر الاجتماعات واتساق البنود ودمجها في جدول أعمال المجلس والهيئة العامة، وتحسين تنسيق الاجتماعات الإقليمية واستخدامها، المزيد من التشاور، لا سيما بين الجهتين المعنيتين الرئيسيتين، أي اللجنة الدولية والاتحاد الدولي. وكانت الرسالة التي بعثتها الجمعيات الوطنية واضحة لا لبس فيها: إن الدفع ينبغي أن يأتي من جنيف. وإن كان من المهم الحفاظ على الدور الفريد للاجتماعات الرسمية المختلفة، يمكن إجراء تحسينات تكون في مصلحة الحركة ومكوناتها والأشخاص الذين تساعدهم.

والإفراط في وضع الاستراتيجيات قد يعيق العمل وتحقيق النتائج، وفي حين صاغت المؤسستان اللتان تتخذان من جنيف مقرًّا لهما استراتيجياتهما الخاصة، تحتاج الحركة إلى التوجيه. وينبغي تكليف اللجنة الدائمة بدراسة هذه المسألة مع جميع مكونات الحركة وأن ترفع اقتراحات إلى مجلس المندوبين الذي سيُعقد عام 2013 بشأن شكل التوجهات الاستراتيجية المقبلة. وللتقييم الذاتي النقدي أهميته. وعلى الرغم من الدور العالمي الحاسم للحركة، ينبغي ألا يمنعها حجمها وتعقيدها من إحراز المزيد من التقدم. وإن أخفقت الحركة في ذلك، فهي ستفقد أهميتها في القرن الحادي والعشرين. ويطلب مشروع القرار إلى المجلس أن يدعو اللجنة الدائمة المقبلة إلى إنجاز العمل بشأن منتديات الحركة بغية إيجاد صيغة الاستراتيجية المقبلة واستعراض عملية رصد تنفيذ القرارات سعيًا إلى تحسين المتابعة وتقديم التقارير والتخطيط للاجتماعات التي تُعقد على مستوى الحركة.

ورحَّب **الصليب الأحمر الهولندي** بالتقرير عن استراتيجية الحركة وقال إن اعتماد الاستراتيجية في عام 2001 شكَّل خطوة مفصلية في تعزيز التعاون الفعَّال داخل الحركة. ونظرًا إلى أن آخر نسخة محدَّثة من الاستراتيجية صدرت منذ ست سنوات وأن مستوى تبنيها يتدنى، ينبغي للجنة الدائمة أن تُعدَّ نسخة محدَّثة جديدة تركِّز على أنشطة مفتوحة. وأمل الصليب الأحمر الهولندي أن تعزز اللجنة الدائمة القادمة مشاركة الجمعيات الوطنية في العملية. وطلب مجلس المندوبين في عام 2005 إلى اللجنة الدائمة أن تضع آلية تسمح بضمان استعراض هيكل منتديات الحركة برمته، ورحَّب الصليب الأحمر الهولندي بجهود تقصير مدة الاجتماعات وتفادي ازدواجية جداول الأعمال. ولم يُنجَز العمل بعد على الرغم من الجهود الدؤوبة التي يبذلها السيد "كار" وفريقه، ويحث الصليب الأحمر الهولندي اللجنة الدائمة القادمة على اتباع نهج ابتكاري بشأن هيكل الاجتماعات، بتكييفها مع الوقائع الحالية والانفتاح على طرق عمل حديثة. واقترح الصليب الأحمر الهولندي إنشاء فريق عمل مؤلف من أعضاء يتمتعون بمجموعة واسعة من الخبرات، بمن فيهم الشباب. واقترح الصليب الأحمر الهولندي، بدعم من الجمعيات الوطنية البريطانية والدانماركية والهنغارية والألمانية، تعديل الفقرة 1.2 لتصبح كالآتي: "استكمال العمل الخاص بمنتديات الحركة

وعرض اقتراحات بالتغيير، ليتخذ مجلس المندوبين لعام 2013 قرارًا بشأنها وتشكيل فريق عمل مختص لهذا الغرض يكون ممثلًا للجمعيات الوطنية ويضم مجموعة واسعة من الخبرات وممثلًا عن الشباب". بالإضافة إلى ذلك، تعكس الفقرة 2.3 من مشروع القرار الطلب الذي يتردد منذ زمن طويل لتحسين التعاون والفاعلية، كجزء من المسؤولية المشتركة المتمثلة بتقديم المساعدة إلى الضحايا. واقترح الصليب الأحمر الهولندي تعديل الفقرة 2.3 لتصبح كالآتي: "تحديث أعمال الاستراتيجية الحالية التي لا تزال مفتوحة، بالتعاون الوثيق مع كل مكونات الحركة، بغية تنفيذها وبالتالي تقديم تقرير بشأنها إلى مجلس المندوبين لعام 2013. وينبغي أن يركز هذا الجهد على التعاون المنسق والفعَّال على مستوى الحركة من أجل تعزيز صورة الحركة وأدائها في مجالات أساسية متفق عليها بغية تنفيذ مهمتنا لمصلحة الأشخاص الأكثر استضعافًا. كما ينبغي أن يأخذ في الاعتبار التوجهات القائمة في بيئات العمل الداخلية والخارجية".

وأثنت **الجمعية الوطنية للهلال الأحمر الأردني** على المنهجية والأدوات المستخدمة في التقييم، التي تُستخدم أيضًا في أبرز المؤسسات التربوية والاجتماعية والسياسية. وأشارت الجمعية بارتياح إلى أن الاستراتيجية تخدم هدف الحركة العام عوضًا عن التركيز على كل مكون من المكونات. بالإضافة إلى ذلك، أخذ التقييم بالاعتبار الوقائع الحالية، وهو ما يدلّ على نزاهة العملية ونتائجها الموضوعية. واعتبرت الجمعية أنه من المهم الحفاظ على النهج الشامل في العمل على استراتيجية الحركة المقبلة. وأيَّدت جمعية الهلال الأحمر الأردني اقتراحات الصليب الأحمر الهولندي.

وأشار **الصليب الأحمر الأسترالي** إلى أن صورة الحركة مسألة في غاية الأهمية، فبعض الأعضاء ينظرون إلى الحركة برمتها كمنظمة واحدة بينما يعتبر آخرون أن اللجنة الدولية للصليب للأحمر لها دور خاص ويرون باقي الحركة منظمة واحدة. ولا يوجد فهم كاف للهيكل المؤسسي للحركة وأنشطتها، وهو ما يمكن تحسينه من خلال تنفيذ التعديلات المخطط لها. وينبغي استخدام الملاحظات الناتجة عن عمليات التقييم لتحسين فاعلية الاجتماعات النظامية والمؤتمرات الإقليمية وكفاءتها، كما ينبغي توضيح هدف كل نوع من الاجتماعات للجميع. ويدعم الصليب الأحمر الأسترالي الجهود المبذولة لتنفيذ الاستراتيجية. ويتطلع إلى الاستماع لتقرير مجلس المندوبين بهذا الشأن في أستراليا، عام 2013. كما يؤيد التعديلات التي اقترحها الصليب الأحمر الهولندي.

وقال **الصليب الأحمر السويدي** إن استراتيجية الحركة هي أداة هامة لتعزيز الأداء المشترك. وقد أحرز تقدم كبير منذ اعتمادها في قدرة الحركة على العمل ككتلة واحدة يُقاس أداؤها على أساس إنجازاتها المشتركة. فالتعاون والتنسيق، في ظل الاحترام التام لأدوار وولايات كل طرف، هو أمر حاسم، شأنه شأن تهيئة مناخ موات لنقاش منفتح وشفاف. ويرحب الصليب الأحمر السويديّ بالتركيز على أهمية توثيق العلاقات بين الاتحاد الدولي واللجنة الدولية.

ولا بد من الحرص على حياد الحركة واستقلالها لضمان فاعلية عملها الإنساني غير المنحاز في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى. وتجلب خبرة اللجنة الدولية وولايتها ومكانتها داخل الحركة من جهة، وفهم الجمعيات الوطنية لسياقها المحلي ومواردها البشرية من جهة أخرى، قيمةً مضافة هامة. فلكلٍ من الجمعيات الوطنية واللجنة الدولية ولايتها لمساعدة وحماية ضحايا النزاعات المسلحة بموجب اتفاقيات جنيف والنظام الأساسي للحركة. ويقتضي تفعيل هذه الولايات على أكمل وجه حسن التعاون والتنسيق، ويتطلب أن تكون الجمعيات الوطنية قوية وتعمل بشكل جيد. لذا فإن عمل اللجنة الدولية على دعم أنشطة بناء القدرات لدى الجمعيات الوطنية هو موضع تقدير.

وشجع **الصليب الأحمر السويدي** الجهود المستمرة لتحديث منتديات الحركة. فالمقررات والقرارات التي تُعتمد في الاجتماعات ينبغي أن تحظى بمتابعة منهجية وتُستخدم كأدوات للدبلوماسية الإنسانية. وثمة خطوة استراتيجية أخرى نحو أداء يتسم بالكفاءة والفاعلية، تتمثل في إدماج المنظور الجنساني في جميع مجالات العمل وفي النظام الأساسي للحركة، من أجل تعزيز التوازن بين الجنسين على جميع مستويات الإدارة. وأخيرًا، أعرب الصليب الأحمر السويدي عن تأييده مقترحات الصليب الأحمر الهولندي.

وقال **الصليب الأحمر الفنلندي** إن التقرير يُظهر أنه كان بوسع جميع مكونات الحركة أن تستفيد بشكل أفضل من الاستراتيجية، وأنه كان ينبغي التركيز بشكل أكبر على الرؤية المشتركة، وكان بمقدور اللجنة الدائمة أن تشجع بهمة أكبر تحقيق نتائج أفضل من خلال التعاون الاستراتيجي. وتحظى الحركة بموقع فريد كمنظمة عالمية لأناس توحدهم ذات القيم الإنسانية وشعارات الحماية، غير أنها بحاجة إلى رؤية استراتيجية مشتركة. وينبغي استخدام المنصات القائمة لوضع استراتيجيات تضفي على مكونات الحركة إحساسًا قويًّا بالتبني والالتزام. ويؤيد الصليب الأحمر الفنلندي مشروع القرار ويحث اللجنة الدائمة القادمة على ضمان استرشاد الحركة ككل بالإطار الاستراتيجي الجديد، إلى جانب الاستراتيجيات الخاصة بمكونات الحركة.

ووجهت **جمعية الصليب الأحمر في ترينيداد وتوباغو** الانتباه إلى أن ولاية الحركة تقوم على العمل ككتلة واحدة من أجل الإنسانية، وقالت إنه ينبغي استخدام جميع الأدوات المتاحة على أتم وجه، وخصوصًا تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز الفاعلية، كما ينبغي تشجيع مشاركة الجمعيات الوطنية في أنشطة اللجنة الدائمة على نطاق أوسع. ويؤيد الصليب الأحمر في ترينيداد وتوباغو مقترحات الصليب الأحمر الهولندي، لكنه يشدد على أهمية وضوح ولاية فريق العمل وأساليب عمله لتحقيق نتائج فعَّالة وواقعية وممكنة. كما يؤيد أهمية أن يضم فريق العمل أعضاء يافعين، لما لهم من دور هام في مستقبل الحركة.

ورحبت **جمعية الصليب الأحمر في ليسوتو** بالاستراتيجية التي تتيح قاعدة للتفكير المتبصر وتحدد المسائل ذات الأولوية ومجالات التحسين، بما يؤدي إلى اتخاذ قرارات مستنيرة. وأكدت أن التقييم والرصد هما صلب كل منظمة عصرية وييسران التخطيط الموضوعي.

اعتُمد القرار بصيغته المعدلة، بالتزكية.

2.7 تنقيح النظام الأساسي للجمعيات الوطنية وقاعدتها القانونية (الوثيقتان CD/11/7.2 وCD/11/7.2DR)

قدم **السيد "دافي"** (رئيس اللجنة المشتركة بين اللجنة الدولية والاتحاد الدولي المعنية بالنظام الأساسي للجمعيات الوطنية) تقرير اللجنة المشتركة ومشروع القرار الذي أعدته، موضحًا ملاحظاته بشرائح صورية، في إطار استراتيجية الحركة. وذكّر الجميع بأن القاعدة القانونية للجمعيات الوطنية تتيح أساسًا فائق الأهمية تستند إليه في صياغة البرامج والقرارات، وإنشاء هيكلها، وإسباغ الحقوق وفرض الواجبات على أعضائها، وتمكين الأشخاص من تقلد مواقع القيادة وصنع القرار. وقد دعا مجلس المندوبين لعام 2001 الجمعيات الوطنية كافة أن تنقح أسسها القانونية خلال الفترة المؤدية إلى عام 2010. ومن الجدير بالذكر أن 90 في المائة من الجمعيات الوطنية قد باشرت في تنقيح نظامها الأساسي منذ اعتماد استراتيجية الحركة في عام 2001. أما نسبة العشرة في المائة المتبقية من الجمعيات الوطنية، فهي إما لم تعط المسألة أولوية كافية أو تمر بحالة جمود، أو أن السياسات الداخلية التي لدى الجمعية الوطنية أو الحكومة عرقلت إطلاق العملية. واستمر تشجيع هذه الجمعيات الوطنية على الشروع في تنقيح أنظمتها الأساسية. وقد أكمل نحو ثلث الجمعيات الوطنية العملية وأصبحت لديها أنظمة أساسية تتوافق مع المتطلبات الدنيا للوثيقة التوجيهية. أما بالنسبة للثلثين المتبقيين فلا يزال العمل مستمرًا، ومع أنها لم تنه عملية التنقيح بعد فإن معظم أنظمتها الأساسية أصبحت أكثر اتساقًا مع المتطلبات الدنيا.

وأُوليت أهمية متزايدة في السنوات الأخيرة إلى إقامة علاقة مساعدة متوازنة بين الجمعيات الوطنية والسلطات العامة في بلدانها. وأصبحت الجمعيات الوطنية نتيجة لذلك أكثر عنايةً بقوانينها ومراسيمها، وبدأت بالتفكير فيها داخليًا ومع حكوماتها. وهو ما تجلى بوضوح في العدد المتزايد من الطلبات التي تتلقاها اللجنة المشتركة المعنية بالنظام الأساسي من الجمعيات الوطنية لالتماس تعليقاتها على قوانينها ومراسيمها.

ويتطلع مشروع القرار إلى الخطوات المقبلة، فيسلط الضوء أولًا على أهمية مواصلة عملية التنقيح. ويشجع الجمعيات الوطنية ثانيًا على فتح حوار مع سلطاتها الوطنية لتعزيز قاعدتها القانونية في القوانين الداخلية. ويطلب إلى اللجنة الدولية والاتحاد الدولي ثالثًا، مواصلة دعم الجمعيات الوطنية في مساعيها هذه، من خلال مقرهما ووفودهما. كما يطلب إلى اللجنة المشتركة مضاعفة جهودها في هذا الصدد. ويشير رابعًا، إلى أن الأوان قد حان، بعد عقد من العمل على هذه المسألة، لإجراء مشاورة جديدة مع الجمعيات الوطنية بشأن الوسيلة الأنجع لزيادة توطيد قاعدتها القانونية. وينبغي أن تنظر هذه العملية ليس في قدرة مؤسسات جنيف على العمل محليًا ومع وفودها فحسب، وإنما أيضًا في السبل الكفيلة بالاستفادة بطرق أكثر ابتكارًا من الموارد والشراكات والخبرات القانونية المتاحة لدى مكونات الحركة الأخرى، ولا سيما الجمعيات الوطنية وشبكاتها. وينبغي تقديم تقرير عن التقدم المُحرَز بهذا الشأن إلى مجلس المندوبين لعام 2013.

وشكرت **جمعية الصليب الأحمر في ترينداد وتوباغو** الاتحاد الدولي واللجنة الدولية على دعمهما القيِّم لعملية تنقيح نظامها الأساسي. وقالت إن العملية شارفت على الانتهاء وينبغي إحالة نص النظام الأساسي إلى اللجنة المشتركة قبل نهاية عام 2011. وهي ترحب أيضًا بأي مساعدة في تنقيح قانون الجمعيات الوطنية المقرر إجراؤه بالتشاور مع الحكومة. وأعربت الجمعية الوطنية عن تطلعها للتعاون مع اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والسلطات العامة بشأن مسألة نظامها الأساسي.

وأعربت **جمعية الصليب الأحمر في سيراليون** عن تأييدها فكرة أن القاعدة القانونية للجمعيات الوطنية أساس ضروري لوجودها وأنها تشكل إطارًا لأنشطتها وعلاقتها مع الحكومة. وقد أُنشئت جمعية الصليب الأحمر في سيراليون بموجب قانون برلماني صدر عام 1962، وستحتفل بذكراها الخمسين في عام 2012. ونظرًا إلى قدم القانون الذي أنشأها، سعت خلال العامين الماضيين إلى تنقيحه لجعله أكثر اتساقًا مع وقائع الحياة العصرية. وأحرز تقدم مُرض جدًا على هذا الصعيد، ويأمل الصليب الأحمر في سيراليون أنْ تُنجَز المهمة بحلول عام 2012. وشكرت الجمعية الوطنية اللجنة الدولية واللجنة المشتركة المعنية بالنظام الأساسي على دعمهما الراسخ في هذا الصدد. وهي تؤيد مشروع القرار وتحث الجمعيات الوطنية كافة على القيام بالمثل.

وأعربت **الجمعية الوطنية للهلال الأحمر الأردني** عن تأييدها مشروع القرار الذي من شأنه مساعدة الجمعيات الوطنية في تنقيح أنظمتها الأساسية. وهي حدَّثت نظامها الأساسي ونظامها الداخلي مؤخرًا.

وقال **الصليب الأحمر في بيرو** إن مشروع القرار ينبغي أن يُدرس بعناية. فقد خضع الصليب الأحمر في بيرو لتدخلات من القضاء في بيرو استمرت ستة أعوام، وتضمنت 40 قاضيًا يخولهم النظام الأساسي للجمعية الوطنية التدخل في أنشطتها، ما سلبها حرية تعديل نظامها الأساسي. وفي حين ينبغي أن تتسق التعديلات المقترحة على النظام الأساسي للجمعية الوطنية مع التشريعات الوطنية، فإنها يجب أن تمتثل أيضًا لتوصيات اللجنة المشتركة. وتمنى الصليب الأحمر في بيرو أن لا تتعرض أي جمعية وطنية أخرى لمثل هذه التجربة، وحثَّ الاتحاد الدولي على إرسال خبراء محليين أو ممثلين للجنة المشتركة للمساعدة في هذه الحالات. ومن المهم أن يؤدي تنقيح الأنظمة

الأساسية إلى سد أي ثغرات يمكن أن تعرِّض مصالح الجمعيات الوطنية ومبادئها للانتهاك. ويجب أن تكون الجمعيات الوطنية قادرة على تأدية مهمتها المتمثلة في تلبية احتياجات الأشخاص المستضعفين.

وأبدى **الصليب الأحمر في توغو** تقديره الفائق للعمل الذي اضطلعت به اللجنة المشتركة، لكنه أعرب عن أسفه للوقت الطويل الذي يستغرقه أحيانًا النظر في المسائل المحالة إليها. فعلى سبيل المثال، يتعين عادةً انتظار قرار من مجلس إدارة أعلى بشأن أي تعديل مقترح على الأنظمة الأساسية. لذا يحثُّ الصليب الأحمر في توغو اللجنة على البتِّ بشكل أسرع في الحالات التي تُعرض عليها.

وأبدت **جمعية الهلال الأحمر البحريني** تأييدها الكامل لمشروع القرار وشكرت الاتحاد الدولي وخبراء الشرق الأوسط الذين ساعدوا الجمعية الوطنية على تنقيح نظامها الأساسي، وتحديدًا دستورها ونظامها الداخلي.

وقالت **جمعية الصليب الأحمر النيجيري** إنها في حين تقدِّر الجهود التي تبذلها اللجنة المشتركة، فقد أحالت إليها ثلاثة تعديلات لا زالت تنتظر ردها النهائي عليها. وهذا الوضع يعرقل إجراء اتصالات فعَّالة محليًّا وناشدت اللجنة المشتركة تسريع النظر في هذه المسألة.

وقالت **جمعية الهلال الأحمر اليمني** إنها تلقت مساعدة من اللجنة المشتركة لتنقيح دستورها. وتمخضت ثلاثة أعوام من العمل عن إعداد صك محكم وشامل في مستهل عام 2011، يتسق مع التطورات الدستورية للحركة.

وشكرت **جمعية الهلال الأحمر البنغلاديشي** اللجنة المشتركة، وخصوصًا المكتب الإقليمي في كوالا لمبور، على مساعدتها في صياغة نظامها الأساسي الجديد. وقالت إن العملية استغرقت وقتًا طويلًا بسبب شرط إقرارها من البرلمان. وقريبًا سيكون لدى الهلال الأحمر البنغلاديشي دستور متكامل من شأنه أن يسهم في إضفاء صبغة ديمقراطية على الحركة ككل في بنغلاديش.

وأشار **السيد "دافي"** (رئيس اللجنة المشتركة بين اللجنة الدولية والاتحاد الدولي المعنية بالنظام الأساسي للجمعيات الوطنية) إلى أن عددًا من الجمعيات الوطنية قد عدّلت بنجاح أنظمتها الأساسية أو هي في طور تعديلها. وصدرت الوثيقة التوجيهية التي اعتمدتها اللجنة المشتركة أساسًا لعملها من مجلس إدارة الاتحاد الدولي، وصادق عليها بعد ذلك مجلس المندوبين. وبالإشارة إلى طلب جمعيتين وطنيتين تسريع عمل اللجنة المشتركة، قال السيد دافي إن اللجنة تتلقى العديد من المراسلات، لكنها تعطي الأولوية للطلبات وتمنح مشاريع الأنظمة الأساسية التي تُعرض عليها كي تعلق عليها قبل اعتمادها، الأفضلية في المعالجة. وقد أُعد جدول يلخص التقدم المُحرَز حتى اليوم وهو متاح للاطلاع عليه على الموقع الشبكي للاتحاد الدولي.

اعتُمد القرار بالتزكية.

السيد "كلينبرغر"،
رئيس مجلس المندوبين، استأنف رئاسة الجلسة

8 مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل (الوثائق CD /11 /8.1 و CD/ 11 /8.2 و 7.5/ 11/ 31IC).

قدم **السيد "ستنباك"** (المراقب المستقل لمذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وحركة ماجن دافيد أدوم في إسرائيل) تقريره الخطي بشأن تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وماجن دافيد أدوم في إسرائيل. وقد أُبرمت مذكرة التفاهم والاتفاق في ظروف صعبة عام 2005 أثناء فترة جمود في "عملية السلام" بهدف الحد من القيود التي تفرضها سلطة الاحتلال على الأنشطة الإنسانية لفائدة الشعب الفلسطيني. وقد تعهدت جمعية ماجن دافيد أدوم بموجب مذكرة التفاهم والاتفاق، بأن تساعد الهلال الأحمر الفلسطيني عن طريق ممارسة الضغوط على السلطات الإسرائيلية ومناصرة أنشطة الهلال الأحمر. ومع أن ذلك تحقق إلى حدٍ كبير، إلا أنه لم يتسن تحقيق نتائج أمثل ما دام الاحتلال قائمًا والاتفاق نفسه لا يتناول عواقب 44 عامًا من الاحتلال.

وفي حين أبدت الجمعيتان الوطنيتان كلتاهما التزامًا كاملًا بدورهما الإنساني، فإن أيًّا منهما لم تبد رضاها التام عن النتائج التي تحققت. فقد رشح من الاجتماعات التي عُقدت مع الجمعيتين إحساس بالعجز بسبب تأثر الأنشطة الإنسانية بالاعتبارات الأمنية للسلطات. وينبغي أن يتذكر من يحمِّل جمعية ماجن دافيد أدوم المسؤولية عن هذا الوضع أن الجمعية الوطنية لم تتمكن إلا في ما ندر من إقناع الحكومة بتغيير قوانينها ولوائحها الأمنية. لذا فقد تركزت جهود التنفيذ على تخفيف وطأة هذه القواعد. وقد تسنى مع ذلك إحراز بعض النتائج الإيجابية، حيث بات يُسمح لخمس سيارات إسعاف فلسطينية بالتنقل بحرية داخل القدس وفي محيطها، في ما اقتصر دخول مرضى الضفة الغربية إلى القدس على الحالات المستعصية والأشخاص الذين يحتاجون رعاية خاصة لا توفرها إلا المستشفيات الكبرى في القدس. ويحتاج هؤلاء المرضى إلى تصريح أمني مسبق ونقل من سيارة إلى أخرى عند الحواجز ونقاط التفتيش في الضفة الغربية. غير أن العديد من العمليات الطارئة الفلسطينية تحيلها السلطات الإسرائيلية إلى مستشفيات الضفة الغربية، مع أن سيارات الإسعاف الفلسطينية باتت تحظى تقريبًا بنفس المعاملة التي تحصل عليها ماجن دافيد أدوم وسيارات الإسعاف الخاصة.

وكان وجود سيارات الإسعاف التابعة لجمعية ماجن دافيد أدوم التي تخدم المستوطنات في الأراضي الفلسطينية من التحديات الجسيمة

التي واجهت صياغة مذكرة التفاهم، حيث اتُفق من البداية على ضرورة أن توقف الجمعية أنشطتها في الضفة الغربية. وكان ذلك شرطًا قانونيًّا بموجب النظام الأساسي للحركة الدولية وقواعدها وليس قضية إنسانية بحد ذاتها، إلا أنها كانت مسألة حساسة جدًّا في سياق الشرق الأوسط بسبب بعدها الرمزي. وإذا تمكنت الحركة والجمعيتان الوطنيتان من حل هذه المسألة بنجاح فإن ذلك سيثبت قدرة الحركة على تخطي العقبات التي يثيرها الوضع السياسي السائد. وبدلًا من التستر على باقي المشاكل الإنسانية الناجمة عن الاحتلال، ينبغي التركيز على اتخاذ قرارات تدعم المصالح الفضلى للطرف الأضعف حقيقةً. وبانتظار ذلك، يواصل الهلال الأحمر الفلسطيني عمله تحت وطأة العديد من القيود.

ويُظهر التقرير بوضوح أن مذكرة التفاهم لم تُنفَّذ بالكامل وأنه لم يتسن، للأسف، التحقق من بعض النتائج. وكانت المستوطنات غير القانونية مسألة مثيرة للجدل على الصعيد الدولي وداخل المجتمع الإسرائيلي معًا. وقد سعت جمعية ماجن دافيد، بقيادة الدكتور "نعوم يفراش"، إلى تنفيذ مذكرة التفاهم على نحو لا يثير جدلًا سياسيًّا في أوساط المجتمع الإسرائيلي وبين أعضاء الجمعية أنفسهم. لذا كان التقدم بطيئًا، وهو ما استحق النقد لأن جمعية ماجن دافيد أدوم كان واجبها الوفاء بالالتزامات التي قطعتها منذ عام 2005، بغض النظر عن الحساسيات التي تكتنف هذه المسألة. غير أن السيد ستنباك اعترف بأن رئيس الجمعية قد تصرف بشجاعة بادئ الأمر ضد إرادة سلطاته، ما أثار غضب بعض أعضاء جمعيته. وقد وفت جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني بالتزامها بموجب الاتفاقات بالتعاون مع الحركة من أجل التوصل إلى حل لهذه المسألة. وأبدى رئيسها، الدكتور يونس الخطيب، صبرًا والتزامًا طيلة فترة النقاشات العديدة بهذا الشأن. وقد أدَّت هذه الروح الإيجابية ورسالة القبول إلى إقامة حوار بنَّاء والتوصل إلى تسوية. وتخللت العملية عقبات ولكن بدايات جديدة أيضًا، وتم التوصل أخيرًا إلى تفاهم بشأن قواعد فك الارتباط من خلال النهج العملي الذي انتهجه رئيسا الجمعيتين.

وفي ما يخص عملية المتابعة، ينبغي التأكد تمامًا من انسحاب جمعية ماجن دافيد أدوم بالكامل من الأراضي الفلسطينية المحتلة وتعزيز الإنجازات التي تحققت حتى الآن. وليس من مهام المراقب المستقل ولا ضمن تكليفه أن يقدم توجيهات عن نوع الآلية المطلوبة للمرحلة القادمة. وكان يأمل بكل إخلاص أن تتمخض البعثات الـ22 التي قام بها إلى المنطقة والمناقشات التي لا تُحصى مع أصحاب المصلحة خلال فترة السنوات الأربع عن تنفيذ مذكرة التفاهم بالكامل. غير أنه يوافق، إذا اقتضى الأمر، على مواصلة العمل لفترة زمنية محدودة. وأعرب السيد ستنباك عن تقديره للدعم الذي قدمته له الجمعيتان الوطنيتان واللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي واللجنة الدائمة. ويتناول مشروع القرار مسألة المتابعة وقد أعدَّ نصه ممثلون عن الجمعيات الوطنية واللجنة الدولية والاتحاد الدولي عيّنهم مجلس إدارة الاتحاد الدولي. وقال السيد ستنباك إنه، بصفته مراقبًا مستقلًا ومقرر سياسات وناشطًا عمل أمدًا طويلًا مع الحركة، يعتبر توصل مجلس المندوبين إلى توافق آراء بشأن هذه المسألة نصرًا عظيمًا للحركة في سياق يعتبر اليوم أكثر النزاعات الدولية تعقيدًا وأطولها أمدًا. وقرأ **الدكتور الحديد** (رئيس لجنة صياغة مذكرة التفاهم) مشروع القرار الناتج عن مشاورة استغرقت ثلاثة أيام بين أعضاء لجنة الصياغة ومع جميع الأطراف الأخرى المعنية.

واعتُمد القرار بالتزكية.

وهنأ **الصليب الأحمر البريطاني** الجمعيتين الوطنيتين، وخصوصًا رئيسيهما، على جهودهما الجبارة. وقال إنه سيواصل دعم عملهما ومساندة عملية الرصد من خلال بذل جهود الدبلوماسية الإنسانية مع حكومته. وشكر المراقب المستقل على تقريره وشدد على ضرورة جعل المبادئ الإنسانية محورًا للمناقشات، وتفادي الخضوع لأي نفوذ سياسي أو غيره من خارج الحركة. وأعرب عن سروره بالمشاركة في اعتماد هذا القرار الذي يعدُّ بنَّاءً ومتوازنًا في آن، إذ يركز على إيجاد حلول للمشاكل الإنسانية بغية تنفيذ بنود مذكرة التفاهم بالكامل.

وشكرت **جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني** المراقب المستقل على تقريره وكلًّا من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية على دعمها في تنفيذ مذكرة التفاهم ومساعدة الهلال الأحمر الفلسطيني في مساعيه المتعسرة لخدمة الفئات الأكثر استضعافًا. وأشادت الجمعية بالطابع البسيط والمباشر لمذكرة التفاهم، التي تؤكد المبادئ الأساسية للحركة. وترمي مذكرة التفاهم بشكل أساسي إلى تعزيز مبدأ الوحدة وتدعو إلى احترام النطاق الجغرافي لكل مجتمع، ويتطلع الهلال الأحمر الفلسطيني إلى تنفيذها. وحرصًا على نزاهة الحركة واحترامًا للمراقبين الدوليين الكثر في فلسطين، يشدد الهلال الأحمر الفلسطيني على أهمية توخي الدقة والشفافية، خصوصًا في مسألة سيارات الإسعاف. فالصور تُظهر أن هذه السيارات لا زالت تحمل شعار جمعية ماجن دافيد أدوم بدلًا من الشعار الجديد الذي يمثل السلطات التي تخضع لها هذه السيارات قانونيًّا. وقد مضت للأسف ست سنوات منذ اعتماد مذكرة التفاهم. والهلال الأحمر الفلسطيني والدكتور "يفراش"، رئيس جمعية ماجن دافيد أدوم، شريكان في تنفيذ هذه المذكرة، وقد جدد الهلال الأحمر الفلسطيني التزامه بمساعدة جمعية ماجن دافيد أدوم في هذا المسعى، التزامًا بروح الحركة ووفاءً لجميع أولئك الذين قدموا أرواحهم على خط الواجب من داخل الهلال الأحمر الفلسطيني وخارجه.

وقال **الصليب الأحمر الفرنسي** إن رئيسه، البروفيسور "ماتاي"، شارك في بعثة إلى المنطقة في حزيران/ يونية 2011، لدعم التنفيذ الفعَّال للاتفاقات التي وقعتها جمعية ماجن دافيد أدوم وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني في عام 2005. وقد شهد الجو الودي الذي كان سائدًا خلال البعثة، كما شهد عزم ومثابرة كل من السيد "ستنباك" ومندوبي الاتحاد الدولي واللجنة الدولية في الميدان. وقد تمخضت النوايا الحسنة والتعاون بين الجمعيتين الوطنيتين عن توقيع اتفاقات مقبولة لدى الطرفين. وعملًا بمبدأ العالمية، فإن الصليب الأحمر

الفرنسي يحث الجمعيات الوطنية كافة على التعبير عن تضامنها مع جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم، قبل استعراض تنفيذ الاتفاقات في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين.

وأعرب **الصليب الأحمر الهولندي** عن تقديره الخاص للعمل الذي اضطلع به المراقب المستقل. فقد واجهت الجمعيتان الوطنيتان، رغم اختلاف ظروفهما، أوضاعًا مفعمة بالتحديات وسط بيئة عدائية اجتماعيًّا وسياسيًّا. لذا يشيد الصليب الأحمر الهولندي برئيسي الجمعيتين وبما بذلاه من جهود قيمة، لولاها لم يكن هذا القرار معروضًا على المجلس الآن.

وأثنى **الصليب الأحمر الدانمركي**، باسم الجمعيات الوطنية لكلٍ من فنلندا وآيسلندا والنرويج والسويد والدانمرك، على الجمعيّتين الوطنيتين وما تبذلانه من جهود مستمرة لضمان تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية على أتم وجه. وبمنأى عن هذه الجهود المتميزة وما تحقق من نتائج بفضلها، ينبغي ألا يغيب عن البال أن احتلال الأراضي الفلسطينية يفرض قيودًا جسيمة على الإنجازات الممكن تحقيقها. ويعرب الصليب الأحمر الدانمركي، والجمعيات الوطنية التي يتحدث باسمها، عن تقديره لاعتماد القرار بالإجماع، ويحث الجمعيات الوطنية على مواصلة دعم الطرفين في مساعيهما المشتركة. وأكد أن من مسؤولية الحكومات احترام العمل الإنساني الذي تقوم به الجمعيتان الوطنيتان والامتثال لأحكام مذكرة التفاهم بشأن النطاق الجغرافي لعمليات كلٍ منهما.

وقال **ممثل جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل** إن تقرير المراقب المستقل اعترف بأن الاتفاق بشأن التدابير التشغيلية نُفذ بنسبة 100 في المائة وأن مذكرة التفاهم نُفذت بنسبة 80 في المائة، وهو ما يمثل معدل تنفيذ إجماليًّا يتراوح بين 80 إلى 90 في المائة. وفي هذا السياق، فإنه يتساءل عن معنى كلمات "التقدم الذي أُحرز" في الفقرة الأولى من منطوق القرار. فهناك خدمات إسعاف واسعة النطاق في القدس توفر منفذًا حرًّا إلى جميع المستشفيات الإسرائيلية. وقد سحبت الجمعية 80 في المائة من عملياتها من الضفة الغربية، ما يمثل تقدمًا جوهريًّا. وعليه، اقترحت الجمعية على لجنة الصياغة وصف التقدم بأنه "جوهري" لتبيان هذه الحقيقة. غير أن بعض الأعضاء رفضوا هذا الاقتراح ورفضوا الاعتراف بنطاق التقدم المحرز لأسباب سياسية ولأنهم يملكون نفوذًا أوسع من جمعية ماجن دافيد أدوم. وبناء على هذا الموقف، وبشكل مستقل عن جمعية ماجن دافيد أدوم، قرر الدكتور "يفراش"، رئيس اللجنة التنفيذية للجمعية، أن يوقف عملية التنفيذ شخصيًّا، في انتظار رؤية الإنجازات التي سيتسنى تحقيقها خلال العامين القادمين.

وأعربت **جمعية الصليب الأحمر لغانا** عن تأييدها الخالص لمذكرة التفاهم التي وُضعت لتحقيق السلام والأمن والرخاء بين جمعية ماجن دافيد أدوم وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، وبين شعبي البلدين. وأعربت الجمعية عن اقتناعها الراسخ بأنه لا توجد مشكلة يستعصي حلها على الدبلوماسية الإنسانية. وسيكون من المفيد أن تُحشد موارد الاتحاد الدولي/ اللجنة الدولية بصورة مبتكرة، من قبيل العمل الشبابي والشبكات النسائية، لتذليل هذه التحديات.

وهنأت **جمعية الصليب الأحمر في بابوا غينيا الجديدة** كلًّا من جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم على تعاملهما مع هذه المسألة الحساسة للغاية، ونوهت بالتقدم المحرز منذ انعقاد مجلس المندوبين في عام 2009. وهي تولي عناية خاصة لما تشهده المنطقة من تطورات، في ظل المعاناة الإنسانية القائمة، مع مراعاة السياق التاريخي والجغرافي الخاص. وتؤيد الجمعية القرار بمجمله، وتثني على المراقب المستقل لما أنجزه من تقدم رغم عدم استقرار الوضع.

وقالت **جمعية الصليب الأحمر في جورجيا** إن الجمعيتين الوطنيتين جديرتان بالثناء لما بذلتاه من مساعٍ جبارة. وقد وجهت جمعية ماجن دافيد أدوم الانتباه لنسبة التعهداتً التي نُفذت في إطار مذكرة التفاهم وما تطلبته من جهد. وهناك حاجة إلى المزيد من العمل لإحراز تقدم إضافي يبني على هذه الإنجازات، ويجب دعم الجهود المبذولة لضمان أن تكون الغلبة للدبلوماسية الإنسانية. وحث الصليب الأحمر الجورجي الأعضاء على النظر بجدية في المسألة والإشادة بمساعي رئيسي الجمعيتين الوطنيتين.

ورحب **الصليب الأحمر الأمريكي** بتقرير المراقب المستقل الذي نوه بالتقدم الكبير المحرز منذ انعقاد مجلس المندوبين في عام 2009. وأشاد بجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم لما تبذلانه من جهود جادة متواصلة، وأشاد على وجه الخصوص بالتنفيذ الكامل للاتفاقية بشأن الترتيبات التشغيلية وما حققته من تقدم في تيسير الوصول إلى الخدمات الإنسانية. وقال إن التزام الجمعيتين الوطنيتين المستمر بتنفيذ الالتزامات التي تشتمل عليها مذكرة التفاهم جدير بالتنويه. فكلتاهما تعاملت مع ظروف فائقة الصعوبة وواجهت ضغوطًا خارجية قوية لعرقلة تنفيذ الاتفاقات المبرمة. وقد واجهت جمعية ماجن دافيد أدوم معارضة كبيرة بل متطرفة في كثير من الأحيان، للجهود التي تبذلها في سبيل تنفيذ أحكام مذكرة التفاهم بشأن النطاق الجغرافي، بما في ذلك من أعضاء عدة في البرلمان الإسرائيلي وفي وسائل الإعلام داخل إسرائيل وخارجها والجهات المانحة للحركة وأعضائها والمتطوعين فيها. ورغم هذه المعارضة، لم تتراجع جمعية ماجن دافيد أدوم وقيادتها المتمثلة في الدكتور "يفراش"، عن التزامها بتنفيذ واجباتها والتعاون مع المراقب المستقل وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني في تنفيذ كامل بنود مذكرة التفاهم، رغم ما تكبدته من تكلفة باهظة في سبيل ذلك. ويظل الصليب الأحمر الأمريكي ملتزمًا بدعم هذه المساعي ويحث أعضاء الحركة على التضامن مع الجمعيتين الوطنيتين في جهد دائب للتمسك بالمبادئ الأساسية للحركة، ولا سيما استقلالها وحيادها وعدم تحيزها.

وطمأن **الرئيس** الدكتور "يفراش" بأن جهوده الشجاعة والتقدم الذي أحرزه ليسا موضع تشكيك، كما أنه لا مجال للشك في روح التعاون التي أبداها الدكتور الخطيب.

3.4.3 البند الثالث. مسائل مطروحة لاتخاذ قرار بشأنها

9 الحفاظ على التراث التاريخي والثقافي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الوثيقتان CD/11/9.1 وCD/11/9.1DR).

قال **الرئيس** إن الاتحاد الدولي أعدَّ مشروع القرار المعروض على المجلس، بالتعاون مع المتحف الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وشاركت في رعايته جمعيات الصليب الأحمر الأسترالية والبريطانية والصينية والكولومبية والفرنسية والصربية والهلال الأحمر التركي. ودعا السيدة "دنيز سولن" من الهلال الأحمر التركي إلى المنصة مع السيدة "رينيه زلفيغر" من اللجنة الدولية للصليب الأحمر والسيد "باترك اودرسيت" من المتحف الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر والسيد "غرانت ميتشل" من الاتحاد الدولي.

وقالت **السيدة "سولن"** (جمعية الهلال الأحمر التركي) إن الذكرى المائة والخمسين لنشأة الحركة هي فرصة سانحة للتفكير في أهمية عملها الإنساني ومساهمة مكوناتها في التراث التاريخي العالمي المتعلق بالنزاع المسلح والكوارث الطبيعية والتكنولوجية. وقالت إن للحركة مكانة لا جدل فيها في التاريخ، إذ أصبحت مصدر إلهام للحكومات والمجتمعات والمنظمات بشأن سبل الاستجابة للأزمات الإنسانية. وقد راكمت مكوناتها إرثًا فريدًا من نوعه ينبغي الحفاظ عليه وتعزيزه ليكون مصدر إلهام للأجيال الحالية والمقبلة ومنارة لتوجيه أعمالها. وقد أثبتت التجارب الماضية أهمية الحفاظ على السجلات التاريخية لأنشطة الحركة في مجال مساعدة الأشخاص والمجتمعات المتضررة من الأزمات الإنسانية. فقد سعت الحركة دومًا إلى إعادة الروابط العائلية، الأمر الذي له دور محوري في تخفيف معاناة الضحايا وأسرهم، أحيانًا بعد سنوات طويلة من النزاعات المسلحة أو الكوارث. غير أن ذلك لا يمكن تحقيقه إلا إذا حافظت جميع مكونات الحركة بعناية على ملفاتها الخاصة بالعمليات وذاكرتها المؤسسية.

وقد استهل المتحف الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر عملية تأمل في معنى رسالته ومستقبل عمله، بمناسبة الذكرى العشرين لنشأته في عام 2008، بهدف تعميم المعارف المتعلقة بالحركة وتراثها. وفي ضوء دوره الخاص وموقعه في جنيف، فإن المتحف عازم على تعزيز الحفاظ على التراث التاريخي والثقافي للحركة. وسيتيح الاحتفال بالذكرى والمناسبات التذكارية الهامة في العِقد القادم فرصةً لإذكاء الوعي بالقيمة العالمية لهذا التراث بين الأجيال الحالية والمقبلة.

ويدعو مشروع القرار جميع مكونات الحركة إلى منح أولوية أكبر للحفاظ على التراث التاريخي والثقافي للحركة وتعزيزهما لزيادة التعريف بهذا التراث وإبراز قيمته من خلال الأنشطة الترويجية في المتاحف والمعارض وغيرها من المؤسسات التراثية وإنشاء خدمات فعَّالة للحفاظ على سجلات الأرشيف وإدارتها. كما يدعو هذه المكونات إلى استخدام هذه الثروة من المعارف والخبرات استخدامًا فعالًا في أنشطتها الإنسانية الجارية. ويشجعها كذلك على تبادل التجارب في الحفاظ على تراثها التاريخي والثقافي وتعزيزه والاستفادة من المساعي الحميدة للمتحف الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر في جنيف، ومن خبرات الاتحاد الدولي واللجنة الدولية، حسب الاقتضاء. وأخيرًا، يطلب مشروع القرار إلى المتحف الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والاتحاد الدولي واللجنة الدولية أن تقدم توصيات إلى مجلس المندوبين في عام 2015، بالتشاور مع الجمعيات الوطنية، بشأن سبل الحفاظ على التراث التاريخي والثقافي للحركة الدولية وتعزيزهما، على أن يستند هذا التقرير إلى تجارب مختلف مكونات الحركة الدولية والإجراءات الملموسة التي تتخذها في هذا المجال.

ويولي **الهلال الأحمر التركي** أهمية كبيرة للحفاظ على سجلات الأرشيف الخاصة به وتعزيزها، حيث جعل الوصول إلى هذه السجلات التي يبلغ عمرها 144 عامًا مفتوحًا أمام الباحثين والجمهور، ويسعى إلى إنشاء متحف للحفاظ على تراثه التاريخي. وينبغي حماية سجلات الأرشيف هذه لأنها تذكِّر بالقيم الإنسانية التي انطلق منها أسلاف الحركة ومؤسسوها. وينبغي أن تعمل الجمعيات الوطنية على توثيق الصلة بين الماضي وبين هذه القيم وتطوير الروابط القائمة وإدامتها، ومكافحة أي مساع تُبذل لتقويضها. ويرسي مشروع القرار الأساس اللازم لبذل جهود منسقة تضفي على التاريخ الثري والفريد للحركة الصوت الجدير بها.

اعتُمد القرار بالتزكية.

10 المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون لجمعيات الهلال الأحمر والصليب الأحمر

1.10 اعتماد جدول الأعمال المؤقت وبرنامج المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين (الوثيقتان CD/11/10.1DR و 31IC/11/1.1).

اعتُمد القرار بالتزكية.

2.10 أعضاء المكتب المقتَرَحون للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين (الوثيقة CD/11/10.2DR)

اعتُمد القرار بالتزكية.

قرأ **الرئيس** البيان التالي لأعضاء مبادرة العلامات المميزة "ستعمل مكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر معًا للتوصل إلى فهم واستجابة أفضل للتحديات العالمية التي يثيرها تباين هويات الشارة التعريفية للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وقد أُطلقت هذه المبادرة في حدث جانبي نُظم أثناء انعقاد مجلس المندوبين في نيروبي عام 2009. وفي إطار هذه المبادرة، سيجري الاتفاق على تعريف مشترك لما تعنيه العلامات المميزة وسيُقترح بيان موقف مشترك بهذا الشأن، وستوضع إجراءات للمساعدة في إدارة سمعة الجمعيات الوطنية وتأثيرها، وتعزيزها. وستُنشأ فرق عمل لبناء قدرات الجمعيات الوطنية في مجال العلامات المميزة، وستوضع مبادئ توجيهية عبر وطنية تتناول طائفة من التحديات المتعلقة بالهوية المميزة، مثل وسائط الإعلام الرقمية والاجتماعية، والأنشطة التجارية والمنافسة. وستشرف على هذه المبادرة المجموعة المرجعية الدولية لعلامات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، التي تتألف من ممثلين للجنة الدولية والجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي، وستقدم قرارًا بشأنها إلى مجلس المندوبين في عام 2013".

4.4.3 البند 4 من جدول الأعمال. متابعة مجلس المندوبين المعقود في عام 2009

ذكَّر **الرئيس** الجميع بأن أي وفد يود التعليق على تقرير متابعة ما، عليه أن يخبر بذلك اللجنة الدائمة قبل انعقاد مجلس المندوبين. وقد ورد طلب بهذا الشأن من الصليب الأحمر الياباني لمخاطبة المجلس بشأن تقرير اللجنة المشتركة لصندوق الإمبراطورة شوكن (الوثيقة CD /11 /11.5).

قال **الصليب الأحمر الياباني** إن صندوق الإمبراطورة شوكن أنشئ في عام 1912 عقب تبرع فخامة الإمبراطورة شوكن بمبلغ 100 000 ين ياباني (ما يعادل 4 ملايين فرنك سويسري اليوم) إلى الصليب الأحمر دعمًا لأنشطته السلمية العالمية. وكانت مبادرة رائدة لها تاريخ مديد يعود إلى ما قبل إنشاء الاتحاد الدولي، وقد احتُفل بذكراها المائة في عام 2011. وتلقى الصندوق حتى اليوم 600 طلب صادر من جمعيات وطنية ودعم جهود بناء القدرات لديها في أوقات السلم. وتتولى إدارة الصندوق اللجنة المشتركة التي تتألف من أعضاء في اللجنة الدولية والاتحاد الدولي، وأعرب الصليب الأحمر الياباني عن شكره لأعضاء اللجنة على مساعيهم.

وحتى نهاية عام 2010، بلغت أصول الصندوق 10 ملايين فرنك سويسري، بفضل الجهود الدؤوبة التي بذلتها أطراف عديدة لزيادة رأس ماله، ولا سيما الأسرة الإمبراطورية اليابانية والصليب الأحمر الياباني. غير أن الوضع الاقتصادي العالمي في الآونة الأخيرة أدى إلى تراجع كبير في المبالغ الموزعة وعدد الجهات المتلقية للتبرعات قياسًا بالأعوام السابقة. ولإعادة التأكيد على أهمية الصندوق وتسليط الضوء على الإنجازات العديدة التي حققها حتى الآن وزيادة النهوض بأنشطته، يخطط الصليب الأحمر الياباني واللجنة المشتركة لمجموعة فعاليات تشمل إصدار منشور تذكاري عن فخامة الإمبراطورة شوكن والصندوق، وإقامة معرض للصليب الأحمر/ الهلال الأحمر في نيسان/ أبريل 2012 في اليابان لتخليد ذكرى وفاة الإمبراطورة والاحتفال بتأسيس الصندوق. كما تُدرس السبل الكفيلة بزيادة رأس مال الصندوق لضمان بقائه مصدرًا لتشجيع الجمعيات الوطنية حول العالم.

وقال **الرئيس** إن جمعيتي الصليب الأحمر الكمبودية والبلجيكية تودان التعليق على التقرير بشأن تنفيذ استراتيجية الحركة في مجال إعادة الروابط العائلية (الوثيقة CD /11 /11.6).

وأعربت **جمعية الصليب الأحمر الكمبودي** عن شكرها للجنة الدولية على مساعدتها في تنفيذ استراتيجية الحركة في مجال إعادة الروابط العائلية (2008-2018)، حيث ساعدت بذلك على تلبية احتياجات الأشخاص الضعفاء الذين انفصلوا عن أسرهم جراء النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى والكوارث الطبيعية والهجرة الدولية. كما شكر الصليب الأحمر الكمبودي الجمعيات الوطنية المشاركة والاتحاد الدولي على مساهمتها في تنسيق الاستراتيجية والتعاون مع شبكة الروابط العائلية وتأهبها لحالات الطوارئ واستجابتها لها. وقد أنشأ الصليب الأحمر الكمبودي، منذ عام 1998، خدمة البحث عن المفقودين والرسائل، بدعم من اللجنة الدولية، لمساعدة الكمبوديين على تحديد أماكن وجود أفراد عائلاتهم.

كما شاركت **جمعية الصليب الأحمر الكمبودي** في الاجتماعات التي عُقدت بشأن هذه المسألة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، واستضافت اجتماعًا في بنوم بنه عام 2010 لتعزيز الحوار والتعاون مع شبكة الروابط العائلية في المنطقة. وأدمجت الجمعية استراتيجية إعادة الروابط العائلية منذ عام 2009، ضمن استجاباتها في إطار برنامج مكافحة الإتجار بالبشر، لتقديم خدمات أفضل للمهاجرين المستضعفين وضحايا العنف، وأجرت تقييمًا للاحتياجات في إطار الاستراتيجية من أجل صياغة خطة عملها الرباعية للفترة 2011–2014. وسعت الجمعية إلى إذكاء الوعي بين أعضاء الفريق الوطني المعني بالاستجابة للكوارث بشأن الاحتياجات المتعلقة بإعادة الروابط العائلية في حالات الكوارث. وقُدمت هذه الخدمات في أعقاب النزوح الجماعي من بنوم بنه في تشرين الثاني/ نوفمبر 2010، حيث سجلت الجمعية 309 طلبات للبحث عن مفقودين، أفلحت في تسوية 266 حالة منها، بينما لا تزال الحالات الأخرى عالقة. غير أن الجمعية لم تكن مستعدة ومجهزة بصورة فعَّالة لتقييم الاحتياجات في مجال إعادة الروابط العائلية أثناء النزاع الحدودي بين كمبوديا وتايلند في نيسان/ أبريل 2011. وهي تسلم، انطلاقًا من هذه التجربة، بأهمية تدريب موظفيها على التأهب للانتشار وإدارة خدمات إعادة الروابط العائلية في حالات الطوارئ.

وأشاد **الصليب الأحمر البلجيكي** بالجهود التي تبذلها اللجنة الدولية لضمان تنفيذ الاستراتيجية. وأعرب عن تأييده التام للاستراتيجية وشجع جميع مكونات الحركة على القيام بالمثل. وقال إن من

دواعي سروره أن يعلن في المؤتمر الدولي القادم التزامه بتعزيز تنفيذ الإجراءات التي تدعو إليها الاستراتيجية. وقد شجعته في الآونة الأخيرة النتائج الإيجابية التي تحققت بفضل إنشاء قاعدة بيانات شبكية للبحث عن المفقودين للجمعيات الوطنية في الاتحاد الأوروبي، ما يدعوه لتأكيد أهمية استخدام التكنولوجيات الحديثة وإبداء استعداده لتقاسم تلك التجربة مع الأطراف المهتمة.

البند الثاني. مسائل مطروحة للنقاش واتخاذ قرار بشأنها (مستأنف)

6 تأهب الجمعيات الوطنية للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى والاستجابة الإنسانية (تابع) (CD /11 /11.6)

أبلغت **جمعية الصليب الأحمر الكندي** المجلس بأنه تم التوصل إلى تسوية بشأن مشروع القرار قيد الدراسة وعُممت صيغته الجديدة على الأعضاء. وقد اجتمع فريق العمل المخصص وسط أجواء من التعاون والتوافق وأثري النقاش بمساهمات مجدية تبرهن على الدور الهام للجمعيات الوطنية في التصدي لطائفة واسعة من حالات العنف.

اعتُمد القرار بصيغته المعدلة، بالتزكية.

5.4.3 البند الخامس. اختتام المجلس وتاريخ ومكان انعقاد مجلس المندوبين القادم

أكد **الرئيس** أن مجلس المندوبين القادم سيُعقد في 16 تشرين الثاني/ نوفمبر 2013 في سيدني، أستراليا. ودعا الأعضاء إلى المشاركة في اللجان الثلاث التي ستُعقد بالتزامن بعد اختتام المجلس، يليها احتفال توزيع ميداليات هنري دونان. وأعلن اختتام مجلس المندوبين لعام 2011.

وأعرب **السيد "كونوي"** (رئيس الاتحاد الدولي) عن رغبته، مع اقتراب السيد "جاكوب كلينبرغر" من نهاية ولايته كرئيس للجنة الدولية، في تهنئته على مساهمته القيمة في الحركة. وقال إنه يشاطره نظرته للحركة بوصفها شبكة يمكن أن تتحد قواها. وفي عام 2006، أبدى السيد "جاكوب كلينبرغر" دعمه الكامل لاعتماد "شارة البروتوكول الثالث" وجازف بطرح المسألة على التصويت الذي جاء لصالح اعتماد الشارة. وقد سعى من خلال مزيج من المبادئ والبرجماتية إلى الحد من البيروقراطية إلى أدنى حد ممكن ويسَّر سير المناقشات بكفاءة في مجلس المندوبين. ومن الجدير بالذكر أن السيد "كلينبرغر" وُلد في نفس المستشفى الذي توفي فيه هنري دونان في هايدين بسويسرا. وكبادرة تقدير على جهوده، أهدى السيد "كونوي" للسيد "كلينبرغر" صورة لهنري دونان رسمها أثناء حفل افتتاح الهيئة العامة الثامنة عشرة الرسام الفرنسي السريع ذو الشهرة العالمية، "فرانك بورولیك"، متمنيًا له كل النجاح والتوفيق في مساعيه المقبلة.

أعرب **السيد "كلينبرغر"** (رئيس اللجنة الدولية) عن امتنانه لما مُنح من ثقة خلال سنوات رئاسته للجنة الدولية.

رُفعت الجلسة في الساعة 5:05 مساءً.

6.4.3 حفل توزيع ميداليات هنري دونان

السبت، 26 تشرين الثاني | نوفمبر 2011
7:05 مساءً

تحدثت **السيدة "كوربونن"** (رئيسة أمانة اللجنة الدائمة) بصفتها متعهدة مراسم حفل توزيع الجوائز، فأبلغت مجلس المندوبين بأن اللجنة الدائمة قررت منح ميدالية هنري دونان لعام 2011، وهي أعلى وسام تقديري للحركة الدولية، لثلاث شخصيات موقرة للصليب الأحمر والهلال الأحمر، هي: **الدكتور "شيميليس ادوغنا"، والدكتورة "أستريد نوكلباي هايبرغ"، والدكتور "بوسكو جاكوفليفيتش"**. ودعت السيدة "فريهيوت ووركو"، الأمينة العامة لجمعية الصليب الأحمر الإثيوبي، إلى المنصة لتقديم الفائز الأول، الدكتور "ادوغنا".

شيميليس ادوغنا

قالت **السيدة "ووركو"** (الصليب الأحمر الإثيوبي) إن الدكتور "ادوغنا" انضم إلى الصليب الأحمر الإثيوبي بعد أعوام طويلة أمضاها في خدمة بلده ومواطنيه، وتقلد خلالها العديد من مناصب المسؤولية، بما فيها وزير العمل والشؤون الاجتماعية. فقد قدم مثلًا، بصفته عضوًا في اللجنة الوطنية للغوث وإعادة التأهيل، مساهمات جليلة لحفظ سلامة العديد من الإثيوبيين المتأثرين بالجفاف الذي ألمّ بالبلد في منتصف الثمانينيات، من خلال تعبئة الموارد الدولية ودعم عمليات الاستجابة التي كانت تنفذها الجمعية الوطنية. كما ساعد، بصفته رئيسًا للمكتب الإقليمي الفرعي للصليب الأحمر الإثيوبي في أديس أبابا، في تطوير الخدمات لمساعدة المستضعفين والمحتاجين بتوسيع شبكة خدمات سيارات الإسعاف في البلد وتيسير إنشاء 22 بنكا للدم. وخلال ولايته التي امتدت 8 سنوات، عزز الدكتور "ادوغنا" قدرة الجمعية على الاستجابة للكوارث وتلبية الاحتياجات الإنسانية، معززًا دورها كجهة مساعدة للسلطات العامة، ومعبئًا الموارد اللازمة لتغطية ميزانيتها الأساسية وضمان كفاءة مكاتبها الفرعية واستدامتها من خلال تيسير التنسيق بينها وبين المقر. وساعد الدكتور "ادوغنا" كذلك في تعزيز قدرات الجمعيات الوطنية الأخرى في أفريقيا، من خلال توثيق عرى التعاون والشراكة مع عدد كبير من الجمعيات الوطنية في التأهب لحالات الطوارئ والاستجابة لها.

وأطلق، بصفته نائب رئيس الاتحاد الدولي، العديد من المبادرات الهامة للقارة الأفريقية وروج لها، بما في ذلك إنشاء الشراكة الجديدة لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الأفريقية، ودعا بحماس لعقد الاجتماعات الدستورية في أفريقيا، حيث عُقد أولها في كينيا عام 2009. واستضاف الدكتور "ادوغنا" كذلك جلسة خاصة لمجلس

الإدارة بشأن سبل النهوض بتبادل المعارف والأفكار على نطاق القارة ككل. لقد كان الدكتور "ادوغنا" بطلًا مفعمًا بالقوة والعزم للصليب الأحمر الإثيوبي والحركة ككل. وقد قررت اللجنة الدائمة بالإجماع إهداءه ميدالية هنري دونان لالتزامه الشخصي ومساهمته في تطوير الأنشطة الإنسانية وعمله على نشر المبادئ الأساسية للحركة ومُثلها العليا.

تسلم الدكتور "ادوغنا "ميدالية "هنري دونان "وشهادة من السيد "بارا"، رئيس اللجنة الدائمة، وسط تصفيق الحضور.

ودعت **السيدة "كوربونن"** (رئيسة أمانة اللجنة الدائمة) السيد "كنوت سفيري"، رئيس شبيبة الصليب الأحمر النرويجي، إلى المنصة لتقديم الفائزة الثانية بميدالية هنري دونان، الدكتورة "أستريد نوكلباي هايبرغ".

أستريد نوكلباي هايبرغ

قال **السيد "سفيري"** (الصليب الأحمر النرويجي) إن الدكتورة "هايبرغ" أستاذة مرموقة في علم النفس ومناصرة نشطة لقضايا المساواة بين الجنسين وناشطة متفانية في مناهضة التعذيب، وقد انضمت كمتطوعة إلى الصليب الأحمر النرويجي في مستهل الثمانينيات. وقد ازداد انخراطها في أنشطة الحركة وبرامجها بشكل مطَّرد منذ انتخابها رئيسة للجمعية الوطنية في عام 1993. وساعدتها مهاراتها في الاتصال وبناء جسور العلاقات في تهيئة جو موات لاستعادة وحدة الحركة وصدقيتها في المؤتمر الدولي السادس والعشرين المعقود في عام 1996، بعد أن أُلغي في اللحظة الأخيرة المؤتمر الذي كان مقررًا عقده قبلها بأربعة أعوام في بودابست. وبعد انتخابها أول رئيسة للاتحاد الدولي، قادت الدكتورة "هايبرغ" حملة لا تلين لبناء قدرات الجمعيات الوطنية عن طريق تعزيز دور نائب الرئيس والمجلس التنفيذي كشركاء متحاورين رئيسيين وتشجيعهم على الاضطلاع بدور أكثر نشاطًا في عملية صنع القرار في الاتحاد الدولي. وقد مهدت السبيل بذلك لإدخال مزيد من التحسينات على الاستجابة لحالات الطوارئ والكوارث الإقليمية، وعززت دور الحركة ككل. كما قدمت الدكتورة "هايبرغ" مساهمة جليلة في الجهود الرامية إلى مكافحة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز، خصوصًا في أفريقيا، من خلال تعبئة الموارد وأنشطة التوعية ومساعدة المستضعفين. وهي سفيرة لا تكل للحركة وجدول أعمالها الإنساني، وقدوة للآخرين في نزاهتها وحسها المهني وتفانيها الخالص من أجل قضيتها. وقد قررت اللجنة الدائمة بالإجماع منحها ميدالية هنري دونان لالتزامها الشخصي ومساهمتها في تطوير الأنشطة الإنسانية وعملها على نشر المبادئ الأساسية للحركة ومُثلها العليا.

تسلمت الدكتورة "هايبرغ "ميدالية هنري دونان وشهادة من السيد "بارا"، رئيس اللجنة الدائمة، وسط تصفيق الحضور.

ودعت **السيدة "كوربونن"** (رئيسة أمانة اللجنة الدائمة) الدكتور "دراغان رادوفانوفيتش"، رئيس جمعية الصليب الأحمر الصربي، إلى المنصة لتقديم الفائز الثالث بميدالية هنري دونان لعام 2011، الدكتور "بوسكو جاكوفليفيتش"، المعروف بمساهماته المتميزة في القانون الإنساني الدولي وبرنامج القوانين والقواعد والمبادئ الدولية الخاصة بالاستجابة للكوارث.

بوسكو جاكوفليفيتش

قال **الدكتور "رادوفانوفيتش"** (جمعية الصليب الأحمر الصربي) إن الصليب الأحمر جزء لا يتجزأ من حياة الدكتور "جاكوفليفيتش" منذ انضمامه إلى فرع يوغسلافيا كمتطوع في العشرينيات من عمره. ولم يلبث الدكتور "جاكوفليفيتش" منذ ذلك الحين يعمل دون كلل على تعزيز تطوير القانون الإنساني الدولي ويساهم فيه داخل إطار الحركة وعلى كل مستوى من مستويات المجتمع. وقد ساعد على وضع مبادئ وقواعد الصليب الأحمر والهلال الأحمر للإغاثة في حالات الكوارث، التي اعتمدها المؤتمر الدولي الحادي والعشرون في عام 1969، وعمل ضمن الوفد اليوغسلافي في المؤتمر الدبلوماسي لجنيف في الفترة 1974–1977، وعمل مستشارًا للجنة الدائمة المعنية بالقوانين الأساسية للحركة ونظامها الداخلي في الثمانينيات، وساهم في برنامج الصليب الأحمر والهلال الأحمر لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري في عام 1982، وشارك في عشرة مؤتمرات دولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وفي مؤتمري سلام للصليب الأحمر والهلال الأحمر وشارك في نتائجهما، وكان عضوًا في لجنة السلام للصليب الأحمر والهلال الأحمر. ولم يزل الدكتور "جاكوفليفيتش"، منذ تقاعده، متطوعًا نشطًا في جمعية الصليب الأحمر الصربي وظل نائب رئيس لجنتها المعنية بالقانون الإنساني الدولي، بعد أن كان رئيسها طوال الفترة من عام 1990 إلى عام 2000. وقد ألهمت خبرته والتزامه في مجال القانون الإنساني الدولي العديدين لاقتفاء أثره في هذا المضمار. واتسم الدكتور "جاكوفليفيتش" دومًا بحساسيته تجاه المعاناة البشرية ولا يزال يشارك بكل قوة في العمل الإنساني في منطقة البلقان. وقد قررت الجمعية الدائمة بالإجماع منحه ميدالية هنري دونان لالتزامه الشخصي، ومساهمته في تطوير الأنشطة الإنسانية وعمله على نشر المبادئ الأساسية للحركة ومُثلها العليا.

تسلم الدكتور "جاكوفليفيتش "ميدالية هنري دونان وشهادة من السيد "بارا"، رئيس اللجنة الدائمة، وسط تصفيق الحضور.

وتحدث **الدكتور "جاكوفليفيتش"** بالنيابة عن زميليه اللذين مُنحا الميدالية فشكر اللجنة الدائمة ووجه الانتباه إلى بعض جوانب الحركة التي لم يلبث أن تعلمها الجيش الحاشد من أعضاء جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر وأنصارها في سياق التعاون المتزايد

عمقًا واتساعًا في ما بينهم. فأولًا، ليست هناك حدود لعمل الحركة وولايتها وأنشطتها أينما وُجدت معاناة بشرية. وثانيًا، إن الحركة تعتمد على الخدمة الطوعية، فما من أحد مُكرَه على الانضمام إليها، كما أن لا أحد ينبغي منعه من الانضمام إليها. وقد ساهم حق الاختيار هذا في توسع الاتحاد الدولي، إذ لم يكن عدد أعضائه ليبلغ هذا الحجم لو كان الانضمام قسريًّا. ثالثًا، إن الحركة تساهم في السلام بكل وضوح، فجائزة نوبل الأولى مُنحت لمؤسسها، هنري دونان، عام 1901، وفازت بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر ثلاث مرات. فالحركة تنظر إلى السلام ليس بوصفه ضد حالة الحرب فحسب، وإنما هو مسألة تعاون دائم بين الدول والشعوب لتحقيق هدف مشترك هو كفالة احترام البشر وحقوقهم الأساسية. وأخيرًا وليس آخرًا، إن الحركة، من خلال أنشطتها ومبادئها وأيديولوجيتها ورسالتها، تكافح العنف المتصاعد حول العالم، بأشكاله التقليدية والجديدة التي تسبب معاناة رهيبة. تكافحه ليس بالسلاح وإنما بوسائل سلمية. والعالم بحاجة إلى منظمة كهذه، وعلى أعضائها أن يشعروا بالفخر لعملهم جنودًا في هذا الجيش الحاشد من المتطوعين في خدمة الإنسانية.

وهنأت **السيدة كوربونن** (رئيسة أمانة اللجنة الدائمة) الفائزين الثلاثة شاكرةً إياهم على مساهماتهم في خدمة الإنسانية وجهودهم لبناء عالم أفضل.

انتهى حفل تسليم الميداليات في الساعة 7:35 مساءً.

5.3

قائمة بوثائق مجلس المندوبين لعام 2011

جدول الأعمال المؤقت والمفصل لمجلس المندوبين لعام 2011 (وثيقة CD/ 11/ 3.1)

مشروعات القرارات ووثائق المعلومات الأساسية

- مشروع قرار ووثيقة معلومات أساسية حول السعي إلى القضاء على الأسلحة النووية (CD/ 11/ 4.1)
وثيقة أعدتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالتشاور مع الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

- مشروع قرار وتقرير عن علاقات مكونات الحركة الدولية مع جهات فاعلة إنسانية من خارج الحركة (CD/ 11/ 5.1)
وثيقة أعدتها اللجنة الدولية بالاشتراك مع الاتحاد الدولي

- مشروع قرار وتقرير بالمعلومات الأساسية حول تأهب الجمعيات الوطنية للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى والاستجابة لها (CD/ 11/ 6.1)
وثيقة أعدتها اللجنة الدولية بالتشاور مع الاتحاد الدولي

- مشروع قرار وتقرير حول الاستراتيجية من أجل الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (CD/ 11/ 7.1)
وثيقة أعدتها اللجنة الدائمة بالتشاور مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي

- مشروع قرار وتقرير من إعداد اللجنة المشتركة بين اللجنة الدولية والاتحاد الدولي المعنية بالنظام الأساسي للجمعيات الوطنية (CD/ 11/ 7.2)
وثيقة أعدتها اللجنة المشتركة بين اللجنة الدولية والاتحاد الدولي المعنية بالنظام الأساسي للجمعيات الوطنية

- تقرير عن تنفيذ القرار رقم 1 لمجلس المندوبين لعام 2009 (المنعقد في نيروبي في 23-25 تشرين الثاني/ نوفمبر 2009) "نحو تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن الترتيبات التشغيلية بين جمعية الهلال الأحمر الوطنية وماجن دافيد أدوم"، يُقدَّم إلى مجلس المندوبين القادم وعن طريقه إلى المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين وفقًا للفقرة 6 من القرار رقم 1 المذكور أعلاه (CD/ 11/ 8.1)

- مشروع قرار وتقرير حول صون التراث التاريخي والثقافي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (CD/ 11/ 9.1)
وثيقة أعدتها اللجنة الدولية بالاشتراك مع الاتحاد الدولي بدعم من جمعيات الصليب الأحمر الأسترالي والبريطاني والصيني والكولومبي والفرنسي والصربي والهلال الأحمر التركي، وبالتعاون مع المتحف الدولي للصليب الأحمر.

- جدول الأعمال المؤقت وبرنامج المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين (CD/ 11/ 10.1 و1.1/ 11/ 31IC).

متابعة مجلس المندوبين المعقود في عام 2009

- تقرير متابعة عن عمل اللجنة الدائمة (CD/ 11/ 11.1)
وثيقة أعدتها اللجنة الدائمة

- تقرير عن تنفيذ سياسة الحركة الخاصة بالنزوح الداخلي (CD/ 11/ 11.2)
وثيقة أعدتها اللجنة الدولية بالتشاور مع الاتحاد الدولي

- تقرير عن متابعة مدونة الشراكة الجيدة (متابعة القرار رقم 9/ مجلس المندوبين 2009) (CD/ 11/ 11.3)
وثيقة أعدتها اللجنة الدولية بالاشتراك مع الاتحاد الدولي

- تقرير عن تنفيذ اتفاق إشبيلية وتدابيره التكميلية (CD/ 11/ 11.4)
وثيقة أعدتها اللجنة الدولية بالاشتراك مع الاتحاد الدولي

- تقرير اللجنة المشتركة لصندوق الإمبراطورة شوكن
(CD/ 11/ 11.5)
وثيقة أعدتها اللجنة المشتركة لصندوق الإمبراطورة شوكن

- تقرير عن تطبيق استراتيجية الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر في مجال إعادة الروابط العائلية (2008–2011) (CD/ 11/ 11.6)
وثيقة أعدتها الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين التابعة للجنة الدولية للصليب الأحمر بالتشاور مع الجمعيات الوطنية وأعضاء فريق تنفيذ استراتيجية إعادة الروابط العائلية من الاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية.

المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر

1.4
دعوة

إلى الأعضاء والمراقبين المشاركين
في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين
للصليب الأحمر والهلال الأحمر
جنيف، سويسرا، من 28 تشرين الثاني/ نوفمبر إلى 1 كانون الأول/ ديسمبر 2011

جنيف، 25 أيار/ مايو 2011

سيداتي، سادتي،

حددت اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر مكان وتاريخ انعقاد المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وسيُعقد المؤتمر في جنيف اعتبارًا من 28 تشرين الثاني/ نوفمبر إلى غاية الأول من كانون الأول/ ديسمبر 2011. ويُسعد اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، اللذين ينظمان المؤتمر أن يستضيفانكم:

يوم الاثنين **28** تشرين الثاني/ نوفمبر **2011**
عند الساعة التاسعة صباحًا في مركز المؤتمرات الدولي في جنيف **(CICG)**، العنوان:
(International Conference Centre of Geneva (CICG
Rue de Varembé, 15– 1211 Geneva

وسيركِّز المؤتمر، تحت شعار «**عالمنا عملكم– من أجل الإنسانية**»، على تعزيز القانون الدولي الإنساني والعمل الإنساني.

ونُرفق بهذه الدعوة الوثائق التحضيرية التالية:

1. جدول الأعمال المؤقت الذي أعدته اللجنة الدائمة؛
2. وثيقة معلومات أساسية تشرح الأساس المنطقي للمؤتمر والنتائج المتوخاة من القضايا الهامة المدرجة على جدول الأعمال المؤقت؛

3. الخطوط التوجيهية الخاصة بتقديم تعهدات التي تدعو المشاركين إلى أن يتخذوا طوعًا التزامات إنسانية محددة لتنفيذ قرارات المؤتمر خلال الفترة من 2012 إلى 2015، سواء بشكل فردي أو جماعي مع أعضاء أو مراقبين آخرين؛
4. مذكرة معلومات عن تسجيل المشاركين في المؤتمر.

يرجى كذلك الرجوع إلى الوثائق التالية المتوفرة على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدائمة واللجنة الدولية والاتحاد الدولي:

- **المبادئ التوجيهية المطبقة لانتخاب أعضاء اللجنة الدائمة والنظام الأساسي والنظام الداخلي** للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (طبعة جديدة)؛

وستقرر اللجنة الدائمة عددًا محدودًا من ورش العمل تُعقد خلال المؤتمر. وتتيح ورش العمل هذه للمشاركين فرصة مناقشة قضايا إنسانية هامة ليست مدرجة على جدول أعمال المؤتمر الرسمي. وستُرسَل إلى المشاركين في وقت لاحق معلومات إضافية بشأن هذه الورش.

وتخص هذه الدعوة جميع أعضاء المؤتمر الدولي المشمولين في المادة 9 من النظام الأساسي للحركة وهم ممثلو:

- الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر المعترف بها وفق الأصول؛
- اللجنة الدولية للصليب الأحمر؛
- الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر؛
- الدول الأطراف في معاهدات جنيف.

وعملًا بالمادة 5 من النظام الداخلي للحركة، توجَّه هذه الدعوة أيضًا إلى جميع المراقبين المدعوين لحضور المؤتمر.

وندعو أعضاء المؤتمر إلى إرسال ملاحظاتهم بشأن المعلومات الأساسية المرفقة قبل 30 حزيران/ يونيو.

وتنص الفقرة 2 من المادة 6 في النظام الداخلي للحركة على أن تصل أية ملاحظات أو تعديلات أو إضافات بشأن جدول الأعمال المؤقت إلى اللجنة الدائمة قبل افتتاح المؤتمر بستين يومًا على الأقل (أي في موعد أقصاه 29 أيلول/ سبتمبر 2011). لكننا نتمنى على المشاركين إرسال تعليقاتهم قبل 30 آب/ أغسطس.

وينبغي إرسال أية وثيقة يود أحد أعضاء المؤتمر إدراجها كوثيقة عمل رسمية خاصة بالمؤتمر، إلى أمانة اللجنة الدائمة، قبل افتتاح المؤتمر بتسعين يومًا على الأقل (أي في موعد أقصاه 30 آب/ أغسطس 2011).

ستُرسَل وثائق العمل الرسمية ذات الصلة ببنود جدول أعمال المؤتمر، بما في ذلك مشاريع القرارات، قبل خمسة وأربعين يومًا من تاريخ انعقاد المؤتمر (أي قبل 12 تشرين الأول/ أكتوبر 2011).

وتجدون في مرفق هذه الوثيقة عنوان أمانة اللجنة الدائمة والمعلومات اللازمة للاتصال بها وبالهيئات الأخرى المنظِمة للمؤتمر.

وترحب اللجنة الدائمة بسعادة السفير «جان فرنسوا باروز» مفوضًا للمؤتمر. وقد عيّنته الحكومة السويسرية لمساعدة اللجنة الدائمة والهيئتين المنظِمتين في الأعمال التحضيرية للمؤتمر.

وتفضلوا، سيداتي سادتي، بقبول فائق التقدير والاحترام،

السيد تداتيرو كونوي	الدكتور جاكوب كلينبرغر
رئيس	رئيس
الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر	اللجنة الدولية للصليب الأحمر

2.4
جدول الأعمال والبرنامج

1.2.4 جدول الأعمال والبرنامج
انظر 1.2.1 أعلاه
(صفحة 23)

2.2.4 حلقات العمل والأحداث الجانبية التي ستُنظَّم على هامش المؤتمر

الأحد، 27 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011

- حدث جانبي: مسرحية موسيقية عن حياة هنري دونان
- حدث جانبي: TEDxRC^2

الاثنين، 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011

- حلقة عمل: "حماية ضحايا النزاعات المسلحة: كيف يمكن لمنظور العدل بين الجنسين أن يُحدث فرقًا يتصل بالقانون الدولي الإنساني؟"
- حلقة عمل: "ضمان الاستجابة الإنسانية الكافية والآنية لاحتياجات المهاجرين ومواطن ضعفهم: تحديات النفاذ"
- حلقة عمل: "أفضل الممارسات في تعزيز حماية الطفل"
- حلقة عمل: "تأهب الجمعيات الوطنية للنزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى ومواجهتها"
- حدث جانبي: عرض شريط وثائقي: حماية المدنيين في عمليات السلام
- حدث جانبي: تقصي الحقائق كأداة لضمان احترام القانون الدولي الإنساني– الشواغل الحالية ووجهات النظر
- حدث جانبي: التدبر السليم لأمر موتى النزاعات المسلحة: ضرورة إنسانية، من المبادئ الإنسانية إلى الممارسة
- حدث جانبي: عملية كوبنهاغن: معاملة المحتجزين في العمليات العسكرية الدولية
- حدث جانبي: الشباب كقوة دافعة لثقافة اللاعنف والسلام: قوة الرياضة والفنون والإبداع

الثلاثاء، 29 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011

- حدث جانبي: التحديات الحالية التي تواجه نشر القانون الدولي الإنساني وتنفيذه
- حدث جانبي: طرق مبتكرة لتعزيز التربية الإنسانية للأطفال والشباب
- حدث جانبي: العمل الإنساني المستدام: من الإغاثة إلى التنمية
- حدث جانبي: إمكانية الوصول الإنساني إلى الضحايا
- حدث جانبي: إصدار التقرير الثاني بشأن تنفيذ ونشر القانون الدولي الإنساني في جمهورية بولندا
- حدث جانبي: التعاطي مع الجهات الفاعلة المسلحة من غير الدول بشأن حماية المدنيين
- حدث جانبي: من أجل استراتيجية مشتركة بشأن انتهاكات القانون الدولي الإنساني في ألعاب الفيديو
- حدث جانبي: سيادة القانون والعقوبات
- حدث جانبي: العمل معًا من أجل الناس– محوره المجتمع في جنوب شرق آسيا (آسيان)

- حدث جانبي: حفل غنائي: فريق روبونغي لكورال الرجال

الأربعاء، 30 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011

- حلقة عمل: "استخدام التكنولوجيا الجديدة لمواجهة مشكلة انعدام أمن فرص الحصول على خدمات الرعاية الصحية وإتاحتها إبان النزاعات وفي حالات العنف الأخرى"
- حلقة عمل: "العواقب الإنسانية لتغير المناخ"
- حلقة عمل: "تدعيم الشراكات لمواجهة التحديات الإنسانية"
- حدث جانبي: لا يزال مرض السل يفتك بـ 1.4 مليون شخص كل سنة
- حدث جانبي: الشركات العسكرية والأمنية الخاصة: حماية المدنيين في النزاعات المسلحة بما يتعدى وثيقة مونترو
- حدث جانبي: تقرير خاص عن عمليات الصليب الأحمر الياباني المرتبطة بوقوع الزلازل وكارثة التسونامي
- حدث جانبي: تعزيز القانون الدولي الإنساني وتنفيذه في الكومنولث
- حدث جانبي: إساءة استخدام الشارات على الإنترنت
- حدث جانبي: اليوم العالمي للإيدز الذي تنظمه جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

3.4
المسؤولون في المؤتمر

1.3.4 رئاسة المؤتمر

رئيسة المؤتمر
السيدة نيكي راتل (جمعية الصليب الأحمر في جزر الكوك)

نواب الرئيس
السفير بيتر غوديرهام (المملكة المتحدة)
السيدة ليزبيت لينزاد (هولندا)
السيد فرناندو جوزي كارديناس (الصليب الأحمر الكولومبي)

مقرر المؤتمر
السفير مينيليك أليمو غيتاهون (إثيوبيا)

الأمين العام للمؤتمر
السيد جان فرانسوا باروز (سويسرا)

مساعدا الأمين العام
السيد فرانك مورهاوير (الاتحاد الدولي)
السيد بروس بيبر (اللجنة الدولية للصليب الأحمر)

2.3.4 رئاسة الهيئات الفرعية للمؤتمر

اللجنة ألف

الهجرة: ضمان الوصول إلى المهاجرين، والكرامة، واحترام التنوع والاندماج الاجتماعي
الدكتور مختار أمادو شريف جالوه
(جمعية الصليب الأحمر في سيراليون)

اللجنة باء

تعزيز الدور المساعد: شراكة من أجل جمعيات وطنية أقوى ومن أجل تنمية التطوع
الدكتور دراغون رادوفانوفيتش (جمعية الصليب الأحمر الصربي)

اللجنة جيم

الرعاية الصحية في خطر: احترام خدمات الرعاية الصحية وحمايتها خلال النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى
الدكتور ممدوح جبر (جمعية الهلال الأحمر المصري)

اللجنة دال

الإجحاف في مجال الصحة: تخفيف معاناة النساء والأطفال
السيدة فاطمة جيلاني (جمعية الهلال الأحمر الأفغاني)

اللجنة هاء

إمكانيات الوصول إلى الضحايا والمساعدة الإنسانية
السيد خوان مانويل غوميز روبليدو (نائب وزير خارجية المكسيك)

لجنة الصياغة

السفيرة السيدة ماريا فاراني آزيفيدو (البرازيل)

3.3.4 مكتب المؤتمر

- السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر
- السفير بيتر غوديرهام، نائب رئيس المؤتمر
- السيدة ليزبيت لينزاد، نائب رئيس المؤتمر
- السيد فرناندو جوزي كارديناس، نائب رئيس المؤتمر
- الدكتور مختار أمادو شريف جالوه، رئيس اللجنة الفرعية ألف
- دراغون رادوفانوفيتش، رئيس اللجنة الفرعية باء
- د. ممدوح جبر، رئيس اللجنة الفرعية جيم
- السيدة فاطمة جيلاني، رئيس اللجنة الفرعية دال
- السيد خوان مانويل غوميز روبليدو، رئيس اللجنة الفرعية هاء
- السفيرة السيدة ماريا فاراني آزيفيدو، رئيسة لجنة الصياغة
- السيد جان فرانسوا باروز، أمين عام المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين
- السيد ماسيمو بارا، رئيس اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر
- السيد تداتيرو كونوي، رئيس الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر
- السيد جاكوب كلينبرغر، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر

4.4
حفل الافتتاح

الاثنين 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011

عازفو "الألبهورن"
عرض فيلم الفيديو: عالمنا، عملكم

1.4.4 كلمة ترحيب للسيد غي ميتان، رئيس فرع جنيف لجمعية الصليب الأحمر السويسري

(الأصل بالفرنسية)

السيد الرئيس، السادة الوزراء، أصحاب السمو الملكي، أصحاب المعالي، حضرات السيدات والسادة ممثلي الحكومات، الزملاء الكرام من الصليب الأحمر والهلال الأحمر، أصدقائي الأعزاء، أنا غي ميتان رئيس الصليب الأحمر في جنيف وهي إحدى أقدم الجمعيات الوطنية لأننا على وشك الاحتفال بالذكرى المائة والخمسين لنشأتها. إني أرحب أحر الترحيب بوجودكم في جنيف لحضور حفل افتتاح المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر. ويسعدني جدًّا أن أكون اليوم معكم في هذه القاعة.

إني أشعر، بصفتي رئيسًا لفرع الصليب الأحمر المحلي، بفرح كبير لرؤية زملائي من 187 جمعية وطنية يشاركون إلى جانب حكوماتهم في أعمال هذا المؤتمر. لقد انضم الصليب الأحمر الملديفي الأسبوع الماضي إلى الحركة الدولية، وبهذا انتقل عدد الجمعيات الوطنية الأعضاء فيها من 186 إلى 187. كما يسعدني أن أرى المتطوعين ومن بينهم متطوعو الصليب الأحمر في جنيف في كل مكان في مركز المؤتمرات يساعدونكم في أعمالكم اليومية وأشكرهم على حرصهم على إشراك كل المتطوعين والموظفين وجميع الذين يساندون حركتنا في العالم. وسوف يجري بث حفل الافتتاح هذا على شبكة الإنترنت بأربع لغات.

وقبل متابعة الفعاليات الأخرى لعرض الافتتاح، أود التقدم بالشكر إلى عازفي أكاديمية الألبهورن السويسرية والفريق الذي أنتج هذا الفيلم الفيديو الرائع وأدعوكم إلى التصفيق لهم بحرارة. وتأكيدًا لأهمية الالتزام المحلي في المجال الإنساني، وللتذكير بأن جهودنا المشتركة تُبذل لخدمة المجتمعات التي نقدم لها المساعدة في كل أنحاء العالم، يسعدني أن أقدم لكم شخصين يرتدي عملهما اليومي أهمية خاصة ويترك في كل يوم أثرًا خاصًّا في الميدان. وفي أعقاب هاتين الشهادتين، سوف نستمتع بمواهب راقصي مدرسة "رودرا– بيجار" للرقص الذين سيقدمون عرضهم الأول ويقرأون المبادئ الأساسية للحركة.

2.4.4 شهادات

السيد غي ميتان، رئيس فرع جنيف لجمعية الصليب الأحمر السويسري

(الأصل بالفرنسية)

المتحدث الأول هو نجم الدين هلال من مركز اللجنة الدولية لتركيب الأطراف الاصطناعية وتقويم العظام في كابول. وسيبيِّن لنا بقوة كبيرة، من خلال شهادته، آثار أنشطته على حياة المرضى الذين يتولى رعايتهم.

السيد نجم الدين هلال، مدير مركز اللجنة الدولية لتركيب الأطراف الاصطناعية وتقويم العظام في كابول، أفغانستان

(الأصل بالإنكليزية)

صباح الخير لكم جميعًا. سعادة السيدة رئيسة الاتحاد السويسري، أصحاب السعادة، الأصدقاء الأعزاء من الصليب الأحمر والهلال الأحمر، اسمي نجم الدين هلال وأنا واحد من آلاف الأفغان الذين فقدوا ساقيهما بسبب الألغام الأرضية. كنت في الثامنة عشرة عندما

حدث ذلك، لا أذكر التفاصيل وصراحةً، لا أريد أن أتذكر. كل ما أعرفه أنني نجوت من الموت بأعجوبة وما كنت سأبالي لو فقدت الحياة حينها.

أمضيت ستة أشهر في المستشفى وعندما عدت إلى المنزل، شعرت بأن حياتي أصبحت مدمَّرة. اشتريت ساقين من مشغل للأطراف الاصطناعية، وكانت إحداهما أقصر من اللازم بثلاثة سنتيمترات ولكن كنت أستطيع الوقوف على الأقل والسير بضع خطوات. وكان سؤالي الدائم: وماذا الآن؟

كنت الابن البكر وأعلم أن أبي كان ينتظر مني الكثير. ولكي لا أبقى محجوزًا في المنزل، اشترى لي أبي كرسيًّا خشبيًّا بثمن باهظ، وفي أفغانستان، نجلس عادةً في المنزل على مساند وسجادات ملقاة على الأرض. واعتدت الجلوس خارج المنزل أنظر إلى الناس والسيارات... إلى الحياة التي افتقدتها. وأصبحت بسرعة نوعًا من العلامة الدالة المحلية فكانوا يقولون: الطريق التي يجلس فيها المُقعد.

وطلبت من أبي أن يجد لي عملًا أي عمل حتى بدون راتب. ولكن كان الجواب في كل مكان: لا. يبدو أن أحدًا لم يكن يظن أن من الممكن لشخص مثلي أن يفكر حتى في طلب وظيفة. وكانوا ينظرون لي جميعًا بشفقة.

مرت خمس سنوات طويلة من الظلمة. ثم جاءني يومًا أحد الأصدقاء وقال لي إن مركزًا جديدًا لتركيب الأطراف الاصطناعية وتقويم العظام افتُتح في كابول بفضل منظمة سويسرية تسمى اللجنة الدولية للصليب الأحمر. فذهبت إلى هذا المكان وما فاجأني في الحال أنني لم أشعر أن أحدًا كان يشفق عليَّ. وحصلت على ساقين وتعلمت المشي. ثم طلبت عملًا وكان الجواب لِمَ لا ؟ فلنر. غير معقول!

وبعد بضعة أسابيع، اتصلوا بي وأصبحت مساعدًا في تقديم العلاج الطبيعي. لم يكن ذلك سهلًا فكان عليَّ أن أواجه منافسة الموظفين من غير المعوقين الذين لم يكونوا مسرورين أن يكون لديهم زميل مثلي، وكان يجب أن أتعلم كل شيء من البداية. لكني واصلت جهودي ساعيًا إلى تحسين عملي وعدم تخييب آمال الصليب الأحمر. وسارت الأمور بشكل جيد وحصلت على ترقية.

دعوني أقول لكم شيئًا عن برنامجنا لتقويم العظام. لقد تغير كثيرًا على مرِّ السنين. بدأ في كابول عام 1988 وكان يقدم خدمات التأهيل البدني والأطراف الاصطناعية لجرحى الحرب أغلبهم من ضحايا الألغام الأرضية. وبعد ذلك بدأت اللجنة الدولية في مساعدة أي شخص يعاني من إعاقة، إدراكًا منها أن من غير المنصف مساعدة ضحايا الحرب فقط. وتوصلت حتى الآن مراكز اللجنة الدولية السبعة في مختلف أنحاء أفغانستان إلى مساعدة أكثر من 100000 شخص من خلال تركيب الأطراف الاصطناعية وتقديم العلاج الطبيعي والتدريب.

ولكن هذا لا يكفي. يحتاج أيضًا الأشخاص من ذوي الإعاقات إلى استعادة كرامتهم والثقة بأنفسهم واحترام الذات بحيث يستطيعون أداء دور فاعل في المجتمع. ولهذا، نقوم أيضًا منذ العام 1997 بمساعدة المرضى على إيجاد موقع لهم في المجتمع من خلال التدريب وتوفير القروض الصغيرة وأنشطة أخرى مصمَّمة لمساعدتهم على إيجاد عمل.

وأصبح اليوم التقنيون وأخصائيو العلاج الطبيعي هم كلهم تقريبًا من المرضى القدامى وهذا مثال للتمييز الإيجابي. ولكن وبالرغم من التقدم المُحرَز، لا يزال وضع الكثير من المرضى مأساويًّا. وبسبب استمرار الحرب– القتال ونقاط التفتيش والمسلحون – يكافح الكثيرون للوصول إلى مراكزنا والحصول على العلاج الذي هم بأمسّ الحاجة إليه. وآمل في أن يستطيع هذا المؤتمر تقديم شيءٍ ما لمساعدتهم. فهذا حقًّا مسألة حياة أو موت.

أما أنا فلديَّ الآن ساقان، وعمل، ومستقبل، وأسرة. وعندما كنت أجلس على هذا الكرسي أمام منزلي، لم أكن أتصور أبدًا ولو في الحلم أنني سأكون يومًا حيثما أنا الآن. ولهذا أحمل دائمًا معي شيئًا يذكِّرني بما هو ممكن تحقيقه.

وحصلت في العام 2004 على امتياز كبير بذهابي إلى مصر لحمل الشعلة الأولمبية في رحلتها إلى ألعاب أثينا. هنا تستطيعون رؤيتي على الشاشة وأنا فخور جدًّا بذلك. وسأحتفظ دائمًا بقصاصة الورق هذه في جيبي والتي سجلت فيها تاريخ رحلتي إلى القاهرة عندما حملت الشعلة أمام الملايين من الناس.

وماذا عن هذا الكرسي الذي اشتراه لي أبي؟ لقد أحرقته عندما أصبحت أخصائيًّا في العلاج الطبيعي ولكنني لم أقل له ذلك يومًا.

نعم إن مراكز اللجنة الدولية للأطراف الاصطناعية وتقويم العظام هي أماكن يستطيع فيها الناس حقًّا الانطلاق في حياة جديدة وأنا واحد من هؤلاء الآلاف المحظوظين. شكرًا جزيلًا لكم.

السيد غي ميتان، رئيس فرع جنيف لجمعية الصليب الأحمر السويسري

(الأصل بالفرنسية)

أشكر نجم الدين على تقديمه هذه الشهادة لنا، فهذه الكلمات كانت محزنة ولكنها في الوقت نفسه مشجِّعة جدًّا لأنها تُظهر لنا أثر أنشطة اللجنة الدولية على أرض الواقع.

المتحدث الثاني هو أوليفييه هارينغانجي من الصليب الأحمر البوروندي، وتُظهر مداخلته أهمية التطوع والعمل الفعلي مع الناس وآثاره الملموسة، وإرادة المجتمعات في تقوية نفسها. أرجوكم أن ترحبوا معي بأوليفييه. شكرًا.

أوليفييه هارينغانجي، متطوع، الصليب الأحمر البوروندي

(الأصل بالفرنسية)

أصحاب المعالي، سيداتي سادتي، إنه لشرف كبير أن أتوجه إليكم من هذا المنبر للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين. اسمي أوليفييه هارينغانجي، وأنا متطوع منسَّق على الصعيد الوطني للمتطوعين الشباب في الصليب الأحمر البوروندي وأتكلم اليوم باسم متطوعي شباب الصليب الأحمر لكي أنقل شهادة عن التزامهم الرائع تجاه المواطنين الأكثر معاناة في بلادي.

لقد بدأت، كما فعل الكثيرون، كمتطوع في الصليب الأحمر قبل ثماني سنوات حين كانت بلادي تشهد أعنف الأزمات الاجتماعية والسياسية في تاريخها. وقد أدركت على مرِّ السنين ماذا يعني أن تكون متطوعًا. كنت قادرًا على تقدير قوة الالتزام وقوة الدوافع التي كانت تحرِّك رفاقي. لقد رأيت متطوعين منهكين بعد قضاء الليالي الطويلة مع المرضى والجرحى. رأيت متطوعين كانوا يركضون بطريقة عفوية لمساعدة اللاجئين في حين كانوا أنفسهم ضحايا الأزمة. وبعضهم قدّم في بوروندي كما في أنحاء أخرى من العالم حياته لإنقاذ الآخرين.

كنت أتذكر دائمًا كل هؤلاء المتطوعين بعرفان صادق لجميل عملهم. وغالبًا ما كنت أتساءل: أين يجد هؤلاء المتطوعون ما يلزم من القوة والوسائل والوقت للتضحية بأنفسهم من أجل الآخرين؟ ولديَّ اليوم شعور بأننا في الواقع نستمد قوتنا من إنسانيتنا المشتركة. هذه الموارد الداخلية التي نمتلكها هي أيضًا في أقدامنا وفي الطبيعة التي تحيط بنا. أما الوقت فنكتشف أنه يوجد دائمًا ما يكفي من الوقت للذين يملكون العزيمة والإيمان والوجدان. والحقيقة أنه يبقى دائمًا في أحلك الظروف بصيص من الأمل يجعلنا نؤمن في التقدم ويشجعنا على المضي قُدمًا.

دعوني أقدم لكم مثالًا ملموسًا للقوة التي يحملها هذا الأمل. في العام 2005 كان الصليب الأحمر البوروندي يحتضر، وكانت الخدمات التي يوفرها في البلاد محدودة جدًّا وهشة للغاية. وكانت تضم شبكة المتطوعين حوالي 2000 إلى 3000 شخص. وكانت المجتمعات المحلية لا تزال تفتقد حضورنا لخدمتها وحتى على أكثر المستويات محلية والتي كنا نسميها تلالنا. كان علينا لملمة أشلائنا بعد سنوات من الحرب الأهلية.

وكان من الواضح أمام النزاعات والكوارث والفقر أن شيئًا آخر يجب أن يتغيَّر، كان علينا أن نغيِّر أنفسنا وفعلنا ذلك. وتمثل هذا التغيير في قناعتنا بأن هذه الأوضاع الاجتماعية الهشة وهذا الفقر المدقع لن تثني مواطني بوروندي عن تنظيم أنفسهم على الصعيد المحلي. كنا نريد بناء شيء مستقر ووضع مستدام وكنا نعلم أن أفضل ما نملكه لتحقيق ذلك هو تقاليدنا في مساعدة بعضنا البعض والتي كانت دائمًا حاضرة قبل أن تأتي الحرب وتخرِّب هذا التماسك الاجتماعي. وكنا متأكدين أن الصليب الأحمر يمكنه حفز هذا التضامن العفوي.

والآن في العام 2011، وبعد جهود طويلة ومستمرة من التعبئة المحلية، نستطيع رؤية النتائج. يعمل الآن مع الجمعية الوطنية أكثر من 350000 متطوع، يواجه غالبيتهم نفس المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها الذين يخدمونهم. وتتنوع أنشطتهم فتمتد من تقديم الإسعافات الأولية إلى بناء أو إعادة بناء المنازل، ومن تقديم المساعدات إلى المستضعفين والمرضى إلى المساعدة في المزارع الصغيرة. إنهم عناصر فاعلة للصمود الذي يترسخ في مجتمعاتنا المحلية.

وكان قد سبق هذه الزيادة الكبيرة في عدد المتطوعين تغيير حقيقي في العقليات والتفكير تحوَّل عن العادة السائدة في مجرد طلب المساعدة، ووجود قناعة بأن الصليب الأحمر يمكن أن يكون لاعبًا هامًّا وأداة تغيير فعلية. وانضم إلينا العديد من الشركاء الوطنيين والدوليين وشاركوا في هذا التغيير. وشكل انتماؤنا إلى شبكة الصليب الأحمر والهلال الأحمر رصيدًا هائلًا عجَّل في تغييرنا. ولا يزال ذلك صحيحًا في الوقت الذي أتكلم فيه هنا. لقد وضعنا معًا الأسس التي تكوِّن بلدًا أكثر اعتزازًا بنفسه، وأكثر وحدة، وأفضل استعدادًا لمواجهة الأخطار.

أصحاب المعالي، سيداتي، سادتي، إن تاريخنا لا يتوقف هنا، ليس الأمر مجرد تمرين في الاستعراض والتقييم لا في بوروندي ولا في أي مكان آخر. إن دوري هنا، تحت الأضواء كما في أداء واجباتي يوميًّا دون أن يعرف أحد اسمي، هو الاستمرار في نشر ثقافة التغيير هذه.

وأود في الختام أن أوجه نداء باسم جميع المتطوعين في حركتنا، وبكل ما يوجد من تنوع في ثقافاتنا واختلاف في واقعنا: إننا نضم أصواتنا للمطالبة بأن تمتلك كل البلدان الإطار القانوني اللازم الذي يضمن حماية المتطوعين حين يقومون بمهامهم الإنسانية، وتكفل وصول المتطوعين بحرية إلى الأشخاص المستضعفين، وتعترف بقيمة متطوعيها وتعزز إدماجهم في وحدات الاستجابة لحالات الطوارئ ومشاركتهم في جهود التنمية.

إني لعلى قناعة بأن روح التطوع موجودة لدى كل واحد منا، وهو أداة فاعلة في التغيير الاجتماعي وقيمة أساسية من حضارتنا. واعتراف الحكومات بذلك هو أمر أساسي لنشر عدوى حب المتطوعين لعملهم ومن ثَمّ جعْل مجتمعاتنا أفضل استعدادًا لمواجهة التحديات المستقبلية.

يمثل صوتي اليوم صوت متطوع واحد من بين ملايين المتطوعين، وصوت جمعية وطنية واحدة، صوتًا يريد أن يقول إن علينا بناء عالمنا سويًّا كما نفعله في بوروندي. وأتمنى أن يكون المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون المؤتمر الذي سيضع المجتمعات والأوضاع المحلية في صلب أعماله، حاملًا الأمل المدفون بأن تصل رسالتي

المتواضعة إلى مسامع الجميع. إن مستقبل الإنسانية يكمن هناك في حياة الناس اليومية. شكرًا جزيلًا.

السيد غي ميتان، رئيس فرع جنيف لجمعية الصليب الأحمر السويسري

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا أوليفييه على شهادتك التي تبرز ما تنتظره منا المجتمعات المحلية التي يرتدي عملنا بالنسبة إليها أهمية كبيرة. إننا نقرأ في المادة 11 من النظام الأساسي للحركة أن على جميع المشاركين في المؤتمر الدولي أن يحترموا المبادئ الأساسية، وأن جميع الوثائق المقدمة يجب أن تكون متماشية وهذه المبادئ.

وفي ختام حفل الافتتاح، سيقدم راقصو مدرسة "رودرا – بيجار" رقصًا تعبيريًّا يعرضون فيه المبادئ الأساسية للحركة. وألفت انتباهكم إلى أن هذا العرض هو مبتكر ويقدمه راقصو المدرسة الذين يأتون من 14 بلدًا خصيصًا لحفل الافتتاح. وقد اختاروا إدراج قراءة المبادئ الأساسية لحركتنا في 14 لغة مختلفة ومن بينها لغاتنا الرسمية الست. وينقلنا هذا العرض في رحلة عبر القارات واللغات بدءًا بآسيا.

3.4.4 المبادئ الأساسية للحركة يقرأها راقصو مدرسة "رودرا- بيجار"

عرض الباليه

الإنسانية

إن الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، التي انبثقت من الرغبة في إغاثة الجرحى في ميدان القتال دون تمييز، تسعى، بصفتها حركة ذات طابع دولي ووطني، إلى تجنب المعاناة الإنسانية وتخفيفها أينما وجدت. وتهدف إلى حماية الحياة والصحة وضمان احترام الإنسان، وتشجع على التفاهم المتبادل والصداقة والتعاون وتحقيق السلام الدائم بين جميع الشعوب.

عدم التحيز

لا تمارس الحركة أي تمييز على أساس الجنسية أو العرق أو المعتقدات الدينية أو الوضع الاجتماعي أو الآراء السياسية. وهي تسعى إلى تخفيف معاناة الأفراد وفقًا لاحتياجاتهم فقط، وإلى إعطاء الأولوية لأشد حالات الضيق إلحاحًا.

الحياد

لكي تحتفظ الحركة بثقة الجميع، تمتنع عن تأييد أي طرف من الأطراف في الأعمال العدائية أو المشاركة، في أي وقت، في الخلافات ذات الطابع السياسي أو العرقي أو الديني أو الأيديولوجي.

الاستقلال

الحركة مستقلة، وبالرغم من أن الجمعيات الوطنية تعمل كهيئات مساعدة في الخدمات الإنسانية التي تقدمها حكوماتها وتخضع لقوانين بلدانها، فإن عليها أن تحافظ دائمًا على استقلالها الذاتي بحيث تكون قادرة على التصرف في كل الأوقات وفقًا لمبادئ الحركة.

الخدمة التطوعية

الحركة منظمة إغاثة تطوعية لا تبغي الربح بأي شكل من الأشكال.

الوحدة

لا يمكن أن تكون هناك سوى جمعية واحدة للصليب الأحمر أو الهلال الأحمر في البلد الواحد. ويجب أن تكون الجمعية مفتوحة للجميع، وأن يمتد عملها الإنساني إلى جميع أراضي البلد.

العالمية

الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر هي حركة عالمية تتمتع فيها كل الجمعيات بوضع متساوٍ وتتحمل نفس المسؤوليات وعليها نفس الواجبات في مساعدة بعضها البعض.

السيد غي ميتان، رئيس فرع جنيف لجمعية الصليب الأحمر السويسري

(الأصل بالفرنسية)

أشكر راقصي مدرسة "رودرا– بيجار" ومديرها السيد ميشال غاسكار على هذا الأداء الجميل والمتحرك، وأظن أننا نستطيع التعبير عن إعجابنا بجولة أخرى من التصفيق.

سنأخذ الآن فترة استراحة لمدة نصف ساعة من أجل إعداد القاعة لجلستنا القادمة التي ستشكل الافتتاح الرسمي للمؤتمر. أشكركم مرة أخرى لحضوركم معنا وأشكركم لمنحي فرصة المشاركة في افتتاح هذا المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين.

5.4
افتتاح المؤتمر

1.5.4 افتتاح الجلسة العامة الأولى، السيد ماسيمو بارا، رئيس اللجنة الدائمة

(الأصل بالإنكليزية والإسبانية والفرنسية)

سعادة السيدة رئيسة الاتحاد السويسري، أصحاب السمو الملكي، أصحاب السعادة، السيدات والسادة قادة الجمعيات الوطنية، السيدات والسادة، الأصدقاء الأعزاء في الصليب الأحمر والهلال الأحمر، ينعقد هذا المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون تحت شعار: عالمنا، عملكم– من أجل الإنسانية. من أجل إنسانيتنا المشتركة، من أجل العالم الذي نتقاسمه والذي يواجه مرة أخرى تحديات هائلة– حروبًا ونزاعات وتهديدًا للبيئة وأزمات مالية ونقصًا في الغذاء على سبيل المثال لا الحصر. ولا تهدد هذه التحديات سير عمل الحكومات فحسب، بل تهدد أيضًا منظمات مثل منظماتنا، وربما – وهذا هو بالتأكيد أهم بكثير– تهدد الحياة اليومية للناس وخاصةً أكثرهم ضعفًا في مجتمعاتنا والذين يدفعون عادةً في النهاية ثمن كل المصاعب.

إن اجتماع الحكومات والجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر كممثلين للمجتمع المدني هو حدث فريد بكل معنى الكلمة. لن نجد في أي مكان آخر وفي أي هيئة معروفة هذه الأطراف تجلس هكذا معًا، بل جنبًا إلى جنب على قدم المساواة، لتحليل ومناقشة هموم إنسانية مشتركة. ويحدث ذلك، من ناحية أخرى، ضمن إطار تُترك فيه الخلافات والمصالح السياسية خارج هذا المبنى، الأمر الذي يساهم في خلق بيئة لا تطابق بالفعل الممارسات اليومية لا سيما بالنسبة إلى ممثلي الدول. وما يعزز الطابع الفريد لهذا المؤتمر هو أن الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر هي التي تحدد جدول أعماله.

وحين أفكر في ما يجعل ذلك ممكنًا في عالم اليوم المنقسم في غالب الأحيان، أجد مفهوم الثقة، ثقة كل طرف بالآخر، والثقة بين كل دولة وجمعيتها الوطنية، والثقة في الحوار المفتوح والصادق الذي لا يتوقع فيه أي طرف أنه سيُستغل فيه أو أن الحوار سيُستخدم من أجل مكاسب سياسية ضيقة، وذلك بالرغم من البرامج السياسية الخاصة للحكومات والأولويات الإنسانية للحركة.

يكمن هدف هذا المؤتمر في تعزيز القانون الإنساني والعمل الإنساني المحلي. وهما مجالان مرتبطان أصلًا في عيون الجمهور ارتباطًا وثيقًا بالصليب الأحمر والهلال الأحمر. وكان دور هذا المؤتمر في الماضي أساسيًّا في تطوير القانون الإنساني وفي إبراز أهمية الامتثال له وضمان أن يبقى ذا قيمة فاعلة في الحالات التي أنشئ من أجلها. وبالطريقة نفسها، يبقى عمل الجمعيات الوطنية التي تصل إلى أصغر الجماعات المحلية وإلى أبعدها، مرادفًا تقريبًا في ذهن الناس للعمل الإنساني.

وهكذا نعود إلى الثقة، إذ تتمتع الحركة بثقة المستفيدين كما تتمتع بثقة المانحين والمؤيدين والشركاء بأنها ستبقى وفيّة في كل أعمالها لمبادئها الأساسية وخاصةً مبادئ الإنسانية وعدم التحيز والحياد. وبالفعل يُنظر إلى الصليب الأحمر والهلال الأحمر بأنه يمثل الصالح العام في كل أنحاء العالم. وهذا ما خبرته شخصيًّا في مشاهدتي لسلسلة من الحالات المتنوعة حيث كان المتطوعون وهم يحملون بفخر شاراتنا يلتقون مَن هم بحاجة إلى المساعدة، من مثل المهاجرين الراسين في جزيرة لمبيدوزا، أو ضحايا الزلازل والفيضانات، أو متعاطي المخدرات الذين يتم إنقاذهم في الشوارع.

وبالرغم من الإنجازات الرائعة، هناك دائمًا مجال للتحسينات. فالقضايا التي سنناقشها خلال الأيام الأربعة القادمة ستوضح في النهاية ما الذي نطمح إليه عندما نحدد تعزيز العمل هدفًا لنا، وسوف تكونون المهندسين والمساهمين الأساسيين في هذا التطور.

أصحاب السعادة، السيدات والسادة، لقد حقق المؤتمر السابق عام 2007 نتائج هامة في دفع جدول العمل الإنساني إلى الأمام. وأثبت أيضًا بقوة أن القضايا الإنسانية الهامة هي حقًا أولويات مشتركة للدول ولحركتنا على حدٍ سواء. وكانت هناك خطوة بارزة أخرى

هي الاعتراف بالجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر كجهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني. ولا توجد فقط مسوِّغات رسمية وقانونية لهذا الدور بل ربما وحتى أكثر من ذلك تأتي هذه المهمة كنتيجة لاتساع نطاق عملنا وطنيًّا وإقليميًّا ودوليًّا.

تمثل ضرورة تغطية الجمعية الوطنية لكل أراضي بلدها الأصلي شرطًا دستوريًّا، غير أن من الأهم أن نتمكن من خلال عملنا من الوصول إلى الأشخاص المستضعفين المحتاجين لأي سببٍ كان إلى مساعدة إنسانية. وهذا ما يجعل من حركتنا شريك الحكومات الذي لا غنى عنه سواء أكان ذلك في مواجهة النكبات والكوارث، أو في التخفيف من الأخطار المرافقة للكوارث الطبيعية أو لآثار تغيُّر المناخ، أو في تعبئة الجماعات المحلية لإشراكها في أنشطة الصحة وفي مكافحة التمييز والتعصُّب. ونطاق هذه الأنشطة واسع فهو يختلف من بلد إلى آخر وفقًا للحاجات والأولويات المحلية. ومرة أخرى يُبنى هذا الدور المساعد من خلال الثقة– ثقة السلطات التي تسعى إلى تقديم خدمات فعَّالة وتحتاج إلى المساعدة، وثقة المستفيدين الذين يعلمون أن الصليب الأحمر والهلال الأحمر مقدم للخدمات يمكن الاعتماد عليه.

وفي ظل الغطاء الذي يوفره الدور المساعد، يمكن فعلًا للشراكة بين الجمعيات الوطنية وحكوماتها أن تعزز العمل الإنساني المحلي. ويوفر الطاقة المطلوبة ملايين المتطوعين الذين يساعدون في تعبئة موارد المجتمعات المحيطة بهم التي ربما كانت مخفية أو نائمة. لقد استمعنا للتو إلى وصف مثل هذا العمل المؤثر في بوروندي. وهناك اليوم عدد من البوروندیين الممثلين في هذه القاعة مع متطوعين ملتزمين يقدمون للناس الوقت والرعاية ويمنحون الإنسانية وجهًا واسمًا. ويجب أن نحيي هؤلاء المتطوعين الذين لديهم قيمة هائلة ليس فقط بالنسبة إلى إنسانيتهم بل بالنسبة إلى القيمة المالية كذلك. ولا ينبغي أبدًا التقليل من مساهمتهم في المجتمع. إنهم يجسِّدون ما قاله ألبير أينشتاين: فقط الحياة التي تعيشها من أجل الآخرين هي التي تستحق أن تعاش.

وتُبنى العلاقات بين الحكومات وجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر من خلال عملها معًا في أي شكل من أشكال المساعدة الإنسانية. ويمكن لهذه الشراكة اجتياز الحدود وقد رأينا أثرها في الكوارث الكبيرة وفي تلبية الاحتياجات الإنسانية أثناء النزاعات والاضطرابات. فضحايا الزلزال في تركيا أو هايتي، أو ضحايا الفيضانات في باكستان، أو ضحايا الجفاف في الصومال يصبحون جيرانًا بحاجة إلى المساعدة كما أن الرجال والنساء والأطفال والمسنِّين الذين يعانون من النزاعات الدائرة التي تقتلع الأمن من حياتهم وتحوِّلهم إلى أشخاص ضعفاء يصبحون بحاجة إلى المساعدة والحماية. إن الحكومات تعرف وتثق بالقنوات التي توفرها الحركة لجهود المساعدة في مختلف أنحاء العالم. ويمكنها تعزيز هذه القنوات من خلال تحديد أطر وطنية تساهم في طرق مواجهة الكوارث عبر الحدود أو توفير موارد للبرامج الوطنية في وسطها المباشر.

حضرات السيدات والسادة، إن العمل الإنساني ليس فقط عمل الحماية والمساعدة. ما هو مهم أيضًا هو إسهامه في بناء عالم بدون خوف أو تحيُّز. والأول، كما نعرفه جيدًا، يقود إلى الثاني– الخوف هو جوهر التحيُّز والتعصب وفي النهاية التمييز وكره الغريب، والعنف يغذي العنف. أما متطوعو الصليب الأحمر والهلال الأحمر وخاصةً التمثيل الواسع للشباب بينهم والذين يقتدون بالمبادئ الأساسية التي استمعتم إليها للتو، هم أيضًا الرسل الذين ينقلون ثقافة السلم، والفهم الأفضل لمختلف الثقافات والقبول بها وبالأفراد المختلفين، وحل النزاعات وتسوية الاختلافات عبر الحوار.

يطلب منا شعار المؤتمر أن نعمل من أجل الإنسانية أو كما يقول المثل: "التغيير يبدأ من البيت". إننا نعرف جميعنا هذه الحكمة القديمة. ونستطيع في الأيام القادمة أن نحدد التغيير في العمل في كل المجالات التي سنتكلم عنها في مركز المؤتمرات هذا. إننا القادة ويمكن أن ندلّ على الطريق. فلتلهمنا قوة الإنسانية، وما يمكن أن يقدمه كلٌ منا للنهوض بالإنسانية ومن أجل ملايين الناس الذين هم بحاجة كل يوم إلى مساعدتنا وخدماتنا. ولنردد كلمات ونستون تشرشل: "لا تستسلم أبدًا أبدًا أبدًا". وشكرًا.

سعادة السيدة رئيسة الاتحاد السويسري، أصحاب السمو الملكي، أصحاب السعادة، السيدات والسادة قادة الجمعيات الوطنية، حضرات السيدات والسادة، باسم الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر أرحب بكم في هذا المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين.

وكما تنص عليه القاعدة 2 - 15 من النظام الداخلي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، سيفتتح رئيس اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر الجلسة العامة الأولى للمؤتمر.

ويسعدني أن أرحِّب ترحيبًا حارًا بكل وفود الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والدول الأطراف في اتفاقيات جنيف، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر. كما أرحب بكل المراقبين وخاصةً الجمعيات الوطنية التي تنتظر الاعتراف بها وقبولها. إننا مجتمعون جميعًا في هذه القاعة تحت شعار: "عالمنا. عملكم".

وأود أن أتقدم بشكل خاص بالترحيب والشكر إلى البلد الذي يستضيفنا وإلى الرئيسة السيدة ميشلين كالمي راي وعبرها إلى الحكومة السويسرية مع تقديرنا العميق للدعم الذي قدمته شخصيًّا والذي قدمته السلطات السويسرية إلى الحركة لدى تنظيم هذا المؤتمر.

ويشرفني الآن ويسرُّني أن أعطي الكلمة إلى السيدة ميشلين كالمي راي رئيسة الاتحاد السويسري.

2.5.4 كلمة السيدة ميشلين كالمي راي، رئيسة الاتحاد السويسري

(الأصل بالفرنسية)

أصحاب السعادة، السيد رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، السيد رئيس الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، السيد رئيس اللجنة الدائمة، أصحاب السمو الملكي، حضرات ممثلي الحكومات والجمعيات الوطنية، حضرات السيدات والسادة، اسمحوا لي بدايةً أن أعبر لكم عن سعادتي الكبيرة لوجودي معكم في هذا الحفل الافتتاحي للمؤتمر الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

يشكل وجودكم اليوم في هذه القاعة إثباتًا واضحًا لعالمية المبادئ الإنسانية. ويتناول الهدفان الرئيسيان للمؤتمر مواضيع هامة إذ نرى أن الأزمات الإنسانية تزداد تعقيدًا لأن النزاعات المسلحة أصبحت أكثر حدة ويشارك فيها عدد كبير من الأطراف الفاعلة ولأن الكوارث الطبيعية والكوارث من صنع الإنسان والكوارث البيئية تزداد تواترًا، بينما آثار القوى المدمِّرة وانتظامها وتراكمها تصيب عددًا متزايدًا من الضحايا.

إن الصومال مثال مأساوي لذلك. فالعنف الذي يجتاح البلاد بقوة، نادرًا ما رأينا مثيلًا لها خلال أكثر من 20 عامًا، تفاقمه ظروف مناخية في غاية الخطورة. وفي ظل هذا الوضع، يزداد عمل المنظمات الإنسانية صعوبة نتيجة تدهور حالة الأمن، وتزايد الاحتياجات الإنسانية، وتعرُّض إمكانيات وصول المساعدات الإنسانية لتحديات مستمرة.

حضرات السيدات والسادة، لم تعد الحروب تُخاض اليوم على ساحات قتال بعيدة بل تُخاض وسط المناطق المأهولة. ويتعرَّض السكان المدنيون أكثر من أي وقت مضى لأهوال هذا التطور. وسويسرا التي جعلت من احترام نشر القانون الدولي الإنساني وتنفيذه عنصرًا ثابتًا في سياستها الخارجية، اعتمدت على مدى سنوات عدة استراتيجية ترمي إلى حماية المدنيين كجزء من سياسة حماية متماسكة وفعَّالة. ونتيجة لذلك، لم تكتف سويسرا بتعزيز فاعلية عملها متعدد وثنائي الأطراف بل عززت أيضًا قدرتها على مواجهة تحديات حماية المدنيين بشكل أفضل خلال النزاعات المسلحة، وعلى ضمان احترام أكبر للكرامة الإنسانية والحقوق المدنية.

وثمة تحدٍّ كبير آخر يكمن في إمكانية وصول الخدمات الإنسانية إلى الضحايا. ويشكل السعي إلى توفير الحصول على المساعدة الإنسانية بسرعة وبدون عوائق أولوية قصوى إذ شاهدنا في السنوات العشر الأخيرة ترديًا خطيرًا في هذا المجال. وتزداد اليوم صعوبة ضمان إمكانية الحصول على الخدمات الإنسانية والإبقاء عليها. وسوف تكون محاولة الاستجابة على مستوى العمليات وحده أمرًا عقيمًا. فالوسائل والحجج السياسية المبنية على القانون هي أساسية. وقد اتخذت سويسرا إجراءات منسقة مع عدد من الشركاء على المستويات السياسية والقانونية والميدانية من أجل تعزيز وصول الخدمات الإنسانية إلى مجموعات السكان المتضررين من النزاعات المسلحة.

وأطلقت سويسرا مؤخرًا مبادرة بشأن الحصول على الخدمات الإنسانية في حالات النزاعات المسلحة بهدف وضع عدد من الأدوات العملية تحت تصرف السلطات الوطنية والمنظمات الدولية والجهات الإنسانية الفاعلة على الأرض. وسوف يُناقَش موضوع إيصال المساعدات الإنسانية بإسهاب داخل اللجنة المعنية بالقانون الدولي الإنساني. وتدرك الجهات الإنسانية الفاعلة أن عليها أن تعمل سويًّا وتضع إجراءات مبتكرة من أجل توفير استجابة أكثر فاعلية، وقد شجعت سويسرا عمل جميع مكونات الحركة الدولية التي تستمر في تكييف استجابتها الإنسانية لضمان حماية الضحايا.

حضرات السيدات والسادة، نظرًا إلى طبيعة التحديات الإنسانية المعاصرة المتغيرة باستمرار، من الضروري أن يعمل كل أعضاء هذا المؤتمر سويًّا في روح احترام المبادئ الأساسية أي الإنسانية، والحياد، وعدم التحيز، والاستقلال، لمواجهة الاحتياجات التي تولدها الأزمات والنزاعات الحالية.

إن التحدي الرئيسي المتعلق بالقانون الدولي الإنساني هو تحسين تنفيذه ليس من جانب الدول فحسب بل من جانب الأطراف من غير الدول كذلك. ولا شك في أن العدالة الجنائية الدولية قدمت في هذا الصدد إسهامًا مميزًا في مكافحة الإفلات من العقاب. غير أن انتهاكات القانون الدولي الإنساني لا تزال تحدث في كثير من الحالات. وكما أكدته مرة أخرى اللجنة الدولية في تقريرها بعنوان: تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، يجب إطلاق عملية بحث في كيفية تعزيز القانون الدولي الإنساني ووضع آليات قادرة تحديدًا على وقف مثل هذه الانتهاكات.

وكان المؤتمر بعنوان: "ستون عامًا على إبرام اتفاقيات جنيف والعقود المقبلة" الذي شاركت سويسرا في تنظيمه مع اللجنة الدولية في تشرين الثاني/ نوفمبر 2009، قد أقرَّ بالضرورة الملحة لإجراء المزيد من الأبحاث بشأن تنفيذ القانون الدولي الإنساني بما في ذلك آليات تنفيذه. وتماشيًا مع تراثها الإنساني والتزامها بالقانون الدولي الإنساني منذ وقت طويل، أعلنت سويسرا عن رغبتها في تيسير المحادثات المتعلقة بتنفيذ القانون الدولي الإنساني. وترى بالفعل سويسرا أن مسألة تنفيذ القانون الدولي الإنساني يجب أن تحظى بالأولوية، استنادًا إلى رأي الدول، وأنه ينبغي للأطراف السامية المتعاقدة أن تواصل هذا النقاش وتتعمق فيه بطريقة أفضل

تنظيمًا وأكثر منهجية. لقد آن الأوان لكي تعمل الأطراف السامية المتعاقدة معًا لإيجاد وسائل محددة وعملية تضمن احترام القانون الدولي الإنساني.

وسعيًا إلى تحقيق ذلك، أطلقت سويسرا عملية لتسهيل المناقشات بين الأطراف السامية المتعاقدة بهدف تحديد وسائل ملموسة لتحسين وتعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني. ومن المهم جدًّا تعزيز الحوار ليس في ما بين الدول فحسب، بل مع الجهات الفاعلة المعنية الأخرى كذلك، لأنه لا وجود لمنبر خاص يتناول بشكل منتظم قضايا تطبيق القانون الدولي الإنساني على عكس ما يوجد في أجزاء القانون الأخرى. إن مناقشة الموضوع كل أربع سنوات في هذا المؤتمر الفريد هامة وضرورية ولكنها غير كافية. ولهذا تأمل سويسرا في أن يتمكن الجميع من التماهي مع هذه المبادرة ودعمها. علينا واجب احترام القانون الدولي الإنساني وضمان احترامه وقد حان الوقت لإغناء مادة هذا الواجب. نحن مدينون بذلك لضحايا النزاعات المسلحة، وما أكثرهم.

لقد أدى بنا تنامي الاحتياجات الإنسانية للسكان المدنيين الناجم بشكل خاص عن ازدياد تعقيد النزاعات المسلحة ومضاعفة الكوارث الطبيعية والكوارث من صنع الإنسان، إلى النظر بشكل أوثق من أي وقت مضى في التحديات الخطيرة التي نواجهها. وإذ نجتمع تحت شعار عالمنا، عملكم– من أجل الإنسانية، تتمثل مسؤوليتنا تجاه الإنسانية في المشاركة في نقاش بنّاء وتقديم التعهدات واتخاذ القرارات التي تؤدي إلى نتائج ملموسة في تحسين كلٍ من حماية ضحايا النزاعات المسلحة والأنشطة الإنسانية.

حضرات السيدات والسادة، سيتيح أيضًا هذا المؤتمر فرصة معالجة قضية كرَّست لها سويسرا جهودًا مضنية ألا وهي مسألة تنفيذ مذكرة التفاهم بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية كذلك. ونوافق المراقب رأيه في أنه ينبغي أن يحدد المؤتمر الإجراءات الواجب اتخاذها. ولذلك، تود سويسرا إعادة التأكيد على أن الهدف من هذين الاتفاقين هو هدف إنساني وليس هدفًا سياسيًّا. ومن المهم ألا ننسى ذلك حين نقرر كيفية متابعة هذا الموضوع. وإن سويسرا لعلى قناعة بأنه من الممكن التوصل إلى قرار حول الموضوع بتوافق الآراء.

حضرات السيدات والسادة، أتمنى لكم النجاح في أعمال المؤتمر في الأيام القادمة وإني مقتنعة بأن نتائج المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين ستكون بمستوى توقعاتنا وتوقعات الملايين من الضحايا الذين نستطيع أن نساعدهم ويجب أن نقدم لهم يد العون. شكرًا.

السيد ماسيمو بارا، رئيس اللجنة الدائمة

(الأصل بالإنكليزية)

أشكر السيدة الرئيسة كالمي راي على كلماتها المشجِّعة ورسالتها الهامة الموجَّهة إلى هذا المؤتمر الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وأنا متأكد أنها سُجِّلت بعناية وأنه سيعاد ذكرها في المناقشات القادمة.

ورغبةً في المزيد من إبراز رسالة السيدة الرئيسة كالمي راي، أودُّ من جهتي التشديد على مبدأ الإنسانية الذي هو أول المبادئ الأساسية للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر وأساس عملها في كل موقف تتخذه وكل عمل تقوم به. وإذ يجد جذورًا عميقة في الرسالة المركزية لمهمة حركتنا فهو المصدر الأول لقوتنا. وهو أيضًا القوة الدافعة لعملنا في هذه الحركة سواء أكان ذلك بصفتنا متطوعين، أو ناشطين، أو أعضاء، أو موظفين، أو مسؤولين على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية. وسوف يوجهنا في مناقشاتنا خلال الأيام القادمة.

وبهذه الكلمات اسمحوا لي أن أعلن افتتاح المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين وأقترح أن ننتقل إلى البند 2 من جدول الأعمال وهو انتخاب رئيس المؤتمر ونواب الرئيس والأمين العام والمسؤولين الآخرين في هذا المؤتمر.

أود عند هذا الحد أن أتقدم بالشكر إلى ممثلي وسائل الإعلام للاهتمام الذي يبدونه لمؤتمرنا. نرجوهم الخروج من القاعة لأن المؤتمر يتحوَّل الآن إلى جلسة مغلقة.

3.5.4 انتخاب الرئيس، ونواب الرئيس، والأمين العام، ومساعدي الأمين العام، والمسؤولين الآخرين في المؤتمر

السيد ماسيمو بارا، رئيس اللجنة الدائمة

(الأصل بالإنكليزية)

عملًا بالفقرة 3 من المادة 15 في النظام الداخلي للحركة، ننتقل الآن إلى انتخاب رئيس المؤتمر ونواب الرئيس، ورئيس لجنة الصياغة، والأمين العام، ومساعدي الأمين العام، والمسؤولين الآخرين من القائمة المقترحة التي قدمها مجلس المندوبين. علاوة على ذلك، يُقترح أن يتولى نواب الرئيس رئاسة الجلسات العامة المخصصة لمناقشة مختلف المواضيع ورئاسة اللجان كما يشير إليه الاقتراح.

وقد تسلّمْت من السيد جاكوب كلينبرغر، رئيس مجلس المندوبين، نص قرار مجلس المندوبين 2.10.11 الذي وُزع أيضًا عليكم في

الصباح. وقد اعتمد مجلس المندوبين هذا القرار يوم 26 تشرين الثاني/ نوفمبر وهو يقترح قائمة بأسماء الأشخاص المرشحين للانتخاب كمسؤولين في هذا المؤتمر. وسُجلت أيضًا الترشيحات على موقعي المؤتمر واللجنة الدائمة على شبكة الإنترنت.

هل نستطيع انتخاب هؤلاء الأشخاص؟

(تصفيق)

أفهم أنه يمكن اعتبار هؤلاء الأشخاص منتخبين كمسؤولين في هذا المؤتمر. شكرًا جزيلًا.

يسرُّني الآن أن أدعو السيدة نيكي راتل إلى تسلم رئاسة هذا المؤتمر. كما أدعو نواب الرئيس والأمين العام ومساعديه إلى أن يتقدموا ويأخذوا أماكنهم هنا على المنصة. وأتمنى للسيدة نيكي وفريقها الكثير من الحكمة والتوفيق في إدارة مناقشات هذا المؤتمر.

4.5.4 جدول أعمال المؤتمر والبرنامج، والإجراءات المتبعة لاعتماد القرارات

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة رئيسة الاتحاد السويسري– لَكَم أسعدتني مقابلتكم اليوم– السيد الوزير الأول، أصحاب السمو الملكي، أصحاب السعادة، السادة قادة الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، سيداتي سادتي، أصدقائي الأعزاء من الصليب الأحمر والهلال الأحمر، أود أن أتقدم لكم بالشكر لما منحتموني من ثقة بانتخابكم لي لهذا المؤتمر. إنه حقًّا لشرف وامتياز أن أقبل هذا الدور بالغ الأهمية وأعدكم أنني سأضطلع به بأفضل ما أستطيع.

إن هذا الانتخاب ليس شرفًا شخصيًّا لي فحسب وإنما هو شرف لبلدي ولمنطقتي ولهذا يسرُّني بشكل خاص أن أرحب برئيس وزراء جزر الكوك، وبممثلي الحكومات الآخرين من منطقة المحيط الهادئ الذين يأتون للمرة الأولى. يشكل انتخابي رمزًا قويًّا وتجسيدًا لأهمية أحد الأهداف الرئيسية للمؤتمر وهو تعزيز العمل الإنساني المحلي. ففي جزر الكوك كما في كل مكان آخر من منطقة المحيط الهادئ، يكمن التحدي الرئيسي للعمل الإنساني في الوصول إلى الناس في الجزر البعيدة، إذ تحتاج من سبعة إلى عشرة أيام للوصول إليهم بالقارب، وتكلف رحلة الذهاب وحدها 1300 دولار من نيوزيلندا للشخص الواحد، بينما تتطلب الرحلة إلى أبعد جزيرة أربع ساعات جوًّا.

لقد كنت ممرضة قبل أن أتسلم مهام الأمين العام لجمعية الصليب الأحمر في جزر الكوك قبل 18 سنة تقريبًا، وأعرف بالتالي ما هي التحديات المطروحة أمام تقديم خدمات الصحة وغيرها من الخدمات. دامت رحلتي إلى جنيف لحضور هذا المؤتمر يومين. وأرى الآن في انتخابي رمزًا قويًّا لطموحات الشبكة الإنسانية وأهدافها في الوصول إلى كل مكان في العالم، إلى أكبر المدن كما إلى أصغر الجزر وأبعدها.

إنه بلا شك تجمُّع مهيب لحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر مع الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف من أجل التوصل إلى قرارات بالغة الأهمية سيكون لها أثر على الأشخاص المستضعفين. وهذه فرصة لا تتاح إلا مرة كل أربع سنوات ولهذا علينا الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من المناقشات التي تجري وجهًا لوجه في هذا المؤتمر ولكن يجب أن تصل هذه المناقشات إلى داخل كل بلد وتؤدي إلى بناء وتحسين علاقات العمل من خلال المزيد من العمل، والعمل بشكل أفضل، والوصول إلى المزيد من الناس.

حضرات السيدات والسادة، قبل أن نبدأ بهذه الرحلة علينا أن نعترف بأننا أنجزنا الكثير معًا كشركاء. غير أن علينا أيضًا أن نعترف أنه لا تزال توجد، كما هو الحال في كل شيء في الحياة، قيود وتحديات يجب أن نكرِّس لها كل الاهتمام اللازم لضمان أفضل النتائج لصالح أكثر الناس ضعفًا، أي من هم أساس عملنا.

واسمحوا لي الآن أن أوضح طريقة عمل هذا المؤتمر. سوف تُخصَّص الجلسة **العامة** المنعقدة بعد ظهر اليوم لموضوع القانون الدولي الإنساني. وأرجو الانتباه إلى أنه لن يكون هناك نقاش عام لمساعدتنا في التركيز على المواضيع الرئيسية. أما يوم الغد فسنعمل داخل **اللجان** المفتوحة أمام جميع المشاركين في المؤتمر. وتجتمع اللجان الخمس في ثلاث جلسات لكل منها تُستعمل فيها مجموعات مختلفة من اللغات. وتركز اللجنة "ألف" على موضوع الهجرة أي ضمان الوصول إلى المهاجرين، والكرامة، واحترام التنوع، والاندماج الاجتماعي. وتتناول اللجنة "باء" الشراكات من أجل جمعيات وطنية قوية وتنمية التطوع، بينما تناقش اللجنة "جيم" موضوع "الرعاية الصحية في خطر". وتناقش اللجنة "دال" عدم المساواة في الاستفادة من الرعاية الصحية. وأخيرًا تركز اللجنة "هاء" على القانون الدولي الإنساني.

وبعد هذه الجلسة العامة لبعد الظهر، تبدأ الجلسة العامة القادمة يوم الأربعاء الساعة التاسعة صباحًا بانتخاب أعضاء اللجنة الدائمة الذي سيتم عبر التصويت بمناداة الأسماء. فالرجاء أن تحضروا في تمام الساعة التاسعة من أجل هذا الاقتراع بالمناداة. وبعد إطلاق عملية الاقتراع، نستمع إلى تقريري متابعة المؤتمر الدولي الثلاثين، وتنفيذ مذكرة التفاهم بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل. أما يوم الأربعاء بعد الظهر، فتناقش الجلسة العامة قانون الكوارث.

وتُعقد الجلسة العامة الختامية صباح يوم الخميس. ونستمع فيها إلى التقارير عن المؤتمر، وإلى التقرير عن عمل **لجنة الصياغة**، والتعهدات المُقدَّمة. ويكون بعدها قد حان الوقت لكي يعتمد المؤتمر القرارات. وتتولى لجنة الصياغة إعداد الصياغة النهائية للوثائق التي تُقدَّم إلى المؤتمر لاعتمادها. وهي مفتوحة أمام جميع أعضاء المؤتمر وتبدأ عملها اليوم في الساعة الواحدة والنصف بعد الظهر في القاعتين 5 و6 وتتواصل اجتماعاتها طوال يومي الثلاثاء والأربعاء.

ودعوني الآن أوضح الإجراءات التي ستُتبَع في هذا المؤتمر. على كل وفد يرغب في التكلم في هذا النقاش العام أن يسجل اسمه إذا لم يقم بعد بذلك لدى القائمين على المكتب الموجود في الخارج. وستكون هناك قائمة بأسماء المتكلمين تُعرض في الساعة الثانية عشرة ظهرًا. وسأقفل القائمة في الساعة الواحدة بعد الظهر. والرجاء تسليم نسخة مكتوبة عن كلمتكم لدى المكتب نفسه لتقديمها إلى المترجمين الفوريين.

وبما أننا نتوقع عددًا كبيرًا من المتكلمين، فقد اختصرت مدة المداخلات مستخدمة الحقوق الممنوحة للرئيس بموجب الفقرة 2 من المادة 18 في النظام الداخلي. وسيكون لكل متحدث حق الكلام لمدة أقصاها ثلاث دقائق، إلا إذا كان يتكلم باسم مجموعة كرئيس دولة أو وزير ويعطى حينها مدة خمس دقائق. وبما أن وقت المداخلات سيكون محددًا، أدعوكم إلى استبعاد التهاني الموجهة للرئيس توفيرًا للوقت وحفاظًا على محتوى المداخلة.

أما إذا كانت كلمتكم تتطلب وقتًا أطول مما هو محدد، فينبغي التذكير بأنه من الممكن تسليم النص الكامل للكلمة إلى أمانة المؤتمر لإدراجها في تقرير المؤتمر، الكتاب الأزرق الذي تسلمناه. ولا توجد قائمة بأسماء المتكلمين في اللجان لكن الوقت المخصص للكلمات سيكون نفس الوقت المحدد للجلسات العامة. وبما أنني أنتمي إلى جزيرة صغيرة، فإنني أشجع بصورة خاصة الجمعيات الوطنية على المشاركة الفاعلة في المناقشات لأن هذا المؤتمر هو مؤتمر الحركة. وسأعطي الكلمة أيضًا للمراقبين إذا ما سمح الوقت بذلك وبموافقة المؤتمر كما يرد في الفقرة 3 من المادة 9.

واسمحوا لي أن أذكركم بأن الهدف هو اعتماد القرارات بتوافق الآراء تماشيًا مع أنظمة الحركة ومع التقليد القديم لمؤتمرات الحركة. وأشير هنا إلى الفقرة 7 من المادة 11 من النظام الأساسي. كما أود أن أذكِّر الجميع بضرورة أن تكون تصريحات الوفود متوافقة تمامًا مع المبادئ الأساسية للحركة. وأذكر هنا الفقرة 4 من المادة 11 من النظام الأساسي: "ينبغي ألا يدخل أي مندوب أو أي وفد متحدث في مجادلات ذات طابع سياسي أو عرقي أو ديني أو أيديولوجي". وآمل في أن نركِّز، خلال الأيام القادمة، على الأهداف التي نصبو إلى تحقيقها لصالح الأشخاص المستضعفين في العالم الذين يضعون في الحركة آمالهم وتطلعاتهم.

ثمة أيضًا بعض المواضيع التي سيكون من المفيد الإشارة إليها. إن تقديم التعهدات هو وسيلة هامة لتجسيد التزامكم بعمل ملموس يرتبط بالقضايا الرئيسية المطروحة في هذا المؤتمر. وإني أشجِّع الجمعيات الوطنية، والدول، والمراقبين على الانضمام إلى تعهدات مقدمة تجدونها على طاولة في مدخل الطابق، أو تقديم تعهداتكم الخاصة. ويمكنكم تقديم التعهدات فرديًّا أو شراكة مع أطراف أخرى. وكان قد قُدم خلال المؤتمر الأخير قبل أربع سنوات، 340 تعهدًا فرديًّا أو مشتركًا. فلنرَ إذا كنا سنحقق نتائج أفضل في هذا المؤتمر.

وكما اطلعتم عليه في برنامج المؤتمر ستُجرى أيضًا انتخابات لخمسة أعضاء في اللجنة الدائمة يوم الأربعاء صباحًا. لقد أُغلق الآن باب الترشيحات، إذ كان عليكم تقديم الترشيحات قبل 40 ساعة من بدء الاجتماع الذي ستُجرى فيه عملية الاقتراع. وسوف تجدون في وقت لاحق من هذا اليوم كتيِّبًا عن الانتخاب مودعًا في الصندوق الخاص بكل وفد يحتوي على التعليمات الخاصة بإجراءات الانتخاب مع نسخ من استمارات الترشيح لكل المرشحين. ويمكنكم، حسب رغبتكم، مقابلة المرشحين غدًا عند الساعة السادسة والنصف مساءً في المبنى الكائن إلى الجانب الآخر من الطريق.

يمكنكم بالطبع التصويت لأي خمسة مرشحين تختارونهم من مختلف المناطق مع اعتبار المزايا التي يتمتعون بها ومدى تمثيلهم. دعوني أذكِّركم أيضًا بعملية مناداة الأسماء التي ستُجرى يوم الأربعاء عند الساعة التاسعة صباحًا من أجل تحديد الأغلبية المطلقة المطلوبة لانتخاب اللجنة الدائمة في الجولة الأولى من الانتخابات.

وفي ما يتعلق **بمكتب المؤتمر**، تجدر الإشارة إلى أن المكتب يضم، بموجب الفقرة 1 من المادة 16 من النظام الداخلي، رئيس المؤتمر ورئيس اللجنة الدائمة، ورئيسي وفدي اللجنة الدولية والاتحاد الدولي، ونواب رئيس المؤتمر الذين سيترأسون أيضًا الجلسات العامة الموضوعية واللجان، ورئيس لجنة الصياغة، والأمين العام للمؤتمر. إضافةً إلى هؤلاء، أحتفظ بحقي في دعوة أي شخص آخر أو أشخاص آخرين من أي وفد من الوفود الحاضرة هنا لتقديم الاستشارة خدمةً لتحقيق أهداف المؤتمر.

لقد لاحظتم بالتأكيد أن **الترجمة الفورية** متوفرة في لغات العمل– العربية والإنكليزية والفرنسية والإسبانية– في الجلسات العامة وداخل اللجان العامة ولجنة الصياغة. وسوف توزع جميع وثائق العمل بهذه اللغات. وستؤمن إضافةً إلى ذلك ترجمة فورية بالروسية.

نعلم أن شبكات التواصل الاجتماعي مثل فيسبوك وتويتر أصبحت اليوم جزءًا متناميًا من حياة الكثيرين من بيننا، وأداة قوية للتواصل، إلا أننا نأمل أن اهتمام الذين انضموا إلينا سيبقى مركزًا على المواضيع الهامة المطروحة في جدول الأعمال الرسمي وبما في ذلك أثناء الجلسات العامة، وجلسات اللجان، والانتخابات، وحلقات العمل. وتماشيًا مع النهج الذي نتبعه في تحديد حضور وسائل الإعلام ضمانًا لإجراء حوار مفتوح وعميق، نرجو المشاركين عدم تسجيل

مشاركات وأخبار على مواقعهم الشخصية أو مواقع مؤسساتهم في شبكات التواصل الاجتماعي أثناء الجلسات الرسمية. وسيتولى فريق الإعلام المشترك من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي تقديم آخر المعلومات بشكل منتظم على قنوات التواصل الاجتماعي باسمنا جميعًا. وإذا كنتم ترغبون في مساندة هذا النهج المنسّق، يرجى الاتصال بأحد أعضاء هذا الفريق. وندعوكم إلى متابعة ما يُعرض على الشاشات في باحة المركز وهو أفضل مصدر للمعلومات عن مختلف الأحداث المتصلة بالمؤتمر.

وأود الآن إعطاء الكلمة للأمين العام معالي السفير باروز الذي سيطلعنا على معلومات هامة أخرى. وأذكّركم بأن السلطات السويسرية تدعو مشكورة جميع المشاركين إلى حفل استقبال في الساعة السابعة مساءً في مركز المؤتمرات. شكرًا.

تفضل سيد باروز.

السيد جان فرانسوا باروز، أمين عام المؤتمر

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. يجتمع هنا في جنيف حوالي 2000 شخص لمدة ثلاثة أيام لحضور مؤتمرنا الدولي الحادي والثلاثين. وهدفهم المشترك هو تعزيز القانون الدولي الإنساني والعمل الإنساني. ولهذا ترتدي المناقشات الرسمية طابعًا بالغ الأهمية.

لقد أوضحت لنا رئيسة المؤتمر كيف يمكن أن نسجِّل اسمنا لجلسة بعد الظهر عن القانون الدولي الإنساني ولا يزال لديكم خمس دقائق للتسجيل لدى القائمين على مكتب التعهدات خارج هذه القاعة. أما بالنسبة إلى الجلسة العامة لبعد ظهر يوم الأربعاء، فسيكون التسجيل على قائمة المتكلمين مفتوحًا حتى الساعة الثانية عشرة ظهرًا من يوم الغد ويمكنكم التسجيل لدى مكتب التعهدات أو عبر البريد الإلكتروني على العنوان المحدد على موقع المؤتمر على شبكة الإنترنت: david.wanstall@eda.admin.ch

وبما أن هناك الآن 2000 شخص يشاركون في النقاشات الرسمية، ثمة فرص عديدة لتبادل الأفكار. كما أن لدينا برنامجًا حافلًا بالأحداث الجانبية، وقد أقيم تبعًا لبعض التقاليد التي حظيت بتقدير كبير خلال الدورات السابقة. هناك سبع حلقات عمل ستُعقد من الآن وحتى الساعة الخامسة من مساء الأربعاء. ويشمل أيضًا البرنامج 20 حدثًا موازيًا من الفعاليات المنظَّمة على هامش المؤتمر والتي تتناول مجموعة واسعة من المواضيع الإنسانية. وستجري هذه الأحداث هنا في مركز المؤتمرات وعلى الجانب الآخر من الشارع في مركز فارمبي للمؤتمرات طوال برنامجنا للأسبوع.

ربما لاحظتم معرضًا للصور في باحة المدخل وأمام مختلف المكاتب في الطابق السفلي، وتمثل هذه المعارض تقليدًا في المؤتمرات الدولية. ولكن هذه السنة أراد المنظمون إدخال بعض التجديد فإذا لم تشاهدوا بعد القرية الإنسانية، أشجعكم على التجوال فيها والاستفادة من مختلف الفعاليات المقترحة هناك. وأعني بذلك المعرض بعنوان الرعاية الصحية في خطر ومعرض الاتحاد الدولي في قاعة التنمية. وتستطيعون كذلك استخدام الحواسيب المتاحة في الطابق الأرضي. وهناك أيضًا عنصر مبتكر آخر في هذا المؤتمر الحادي والثلاثين وهو ركن المتحدثين في الطابق الأرضي المخصص لمن يريد التكلم عن مشاريعه وتجربته، فيكفي أن تسجلوا اسمكم ومتى تريدون تقديم عرض موجز. أما إذا لم ترغبوا في التسجيل، فيمكنكم الاستماع إلى عروض الآخرين.

وكما أشارت إليه رئيسة المؤتمر ستجدون المعلومات المتعلقة بكل هذه الأحداث على مختلف الشاشات في مركز المؤتمرات وعلى موقع المؤتمر في شبكة الإنترنت. ومن المقرر أيضًا تنظيم فعاليات ثقافية وقد حضر بعضكم بالتأكيد في قاعة فيكتوريا هول الحفل الموسيقي الذي قدمه الصليب الأحمر السويسري عن حياة هنري دونان، أو المؤتمر TEDxRC2 الذي نظمته اللجنة الدولية والاتحاد الدولي في المبنى Bâtiment des forces motrices، في جنيف.

وأود أخيرًا تذكيركم بالحفل الموسيقي الذي ستقدمه مساء الغد جوقة Roppongi Men's Choir اليابانية إلى جميع المشاركين في المؤتمر في قاعة فيكتوريا هول في جنيف. وآمل، سيدتي الرئيسة وسيداتي سادتي، في أن يساهم هذا البرنامج الحافل في جعل المؤتمر حدثًا لا يُنسى، وأتمنى لكم إقامة ممتعة هنا في جنيف. شكرًا جزيلًا.

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا السيد السفير باروز. شكرًا لحرصكم على أدق التفاصيل في مساعدتنا على تسيير أعمال المؤتمر بأفضل الظروف.

ويسرُّني الآن أن أدعو رئيس مجلس المندوبين، السيد جاكوب كلينبرغر، إلى إطلاعنا على أعمال مجلس المندوبين.

السيد جاكوب كلينبرغر، رئيس مجلس المندوبين

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، أصحاب السعادة، سيداتي وسادتي، يسعدني أن أفيدكم بأن مجلس المندوبين أخذ علمًا ورحَّب باعتراف اللجنة الدولية بالهلال الأحمر الملديفي وبانضمام الجمعية إلى الاتحاد الدولي. وبهذا يصل عدد الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر المعترف بها إلى 187 جمعية وطنية.

لقد اعتمد مجلس المندوبين خلال الأسبوع الماضي عدة قرارات ومن بينها ثلاثة قرارات ينبغي الإشارة إليها بشكل خاص. يحمل القرار الأول عنوان: السعي إلى القضاء على الأسلحة النووية، وشاركت في رعايته اللجنة الدولية و29 جمعية وطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وبينما رحَّب المجلس بالالتزامات التي قطعتها الدول من أجل توفير عالم خالٍ من الأسلحة النووية، ناشد كل الدول ضمان عدم استخدام الأسلحة النووية مرة أخرى على الإطلاق بغض النظر عن رأيها في مشروعية هذه الأسلحة، ومواصلة المفاوضات بحسن نية، والسعي بعزم وبدون إبطاء إلى إنهاء المفاوضات الرامية إلى حظر استخدام الأسلحة النووية والقضاء عليها بشكل تام من خلال اعتماد صك دولي ملزِم قانونًا، بناءً على الالتزامات والواجبات الدولية القائمة. وحدد قرار ثانٍ الإجراءات الملموسة الواجب اتخاذها لتعزيز قدرة الجمعيات الوطنية على التخفيف من المعاناة الإنسانية وإنقاذ الأرواح أثناء النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى.

وأخيرًا، نظر مجلس المندوبين في التقدم الذي أُحرز في تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل واعتمد بتوافق الآراء قرارًا استند إلى المشاورات الواسعة مع الجمعيات الوطنية ومع أطراف أخرى معنية. وإني أوصي المؤتمر بهذا القرار. وشكرًا.

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

أشكر السيد كلينبرغر على إطلاعنا على ما حدث مؤخرًا في مجلس المندوبين. أود أن تبقى معنا على المنصة لأنني سأدعوك بعد قليل للتحدث إلينا بصفتك رئيسًا للجنة الدولية.

ولكن أود قبل ذلك، سيداتي وسادتي، أن أعلن أن السفير بيتر غوديرهام سيكون بصفته نائب الرئيس لهذا المؤتمر جاهزًا لأي مشاورات تتعلق بتنفيذ مذكرة التفاهم الموقعة في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل بناءً على القرار الذي اعتمده مجلس المندوبين بتوافق الآراء. وسوف يقدم لنا تقريرًا عن الموضوع في الجلسة العامة لصباح يوم الأربعاء. وسوف يوزع مشروع قرار بشأن هذا الموضوع تجدونه غدًا في الصندوق الخاص بوفدكم.

5.5.4 كلمة السيد جاكوب كلينبرغر، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة رئيسة الاتحاد السويسري، سيداتي وسادتي، ينعقد هذا المؤتمر ونحن نقترب من نهاية عام كان استثنائيًّا حقًّا. فقد واجه العمل الإنساني خلال العام المنصرم الكثير من التحديات بدءًا بالنزاعات المسلحة في كوت ديفوار وليبيا، ومرورًا بالأحداث الخطيرة التي وقعت في شمال أفريقيا والشرق الأوسط والتي لم تكن متوقعة أبدًا، ووصولًا إلى التسونامي والكارثة النووية التي شهدتها اليابان.

أما خلال السنوات الأربع الماضية فقد عانى أكثر من 60 بلدًا من النزاعات المسلحة التي تحمَّل فيها السكان المدنيون العبء الثقيل لآثارها المدمرة. وفي ما عدا النزاعات المسلحة، شهدت بلدان كثيرة اضطرابات اجتماعية واسعة، وكوارث طبيعية كالتي وقعت في باكستان وهايتي، وأحداث عنف في إطار الجريمة المنظمة خلفت أعدادًا من القتلى تجاوزت أحيانًا إلى حدٍ كبير الخسائر في الأرواح التي خلفتها النزاعات المسلحة. كما تسببت كل هذه الحالات بآثار مدمرة وأليمة عانى منها ملايين الأشخاص.

ويتوجب علينا تلبية احتياجات إنسانية معقدة في عدد متزايد من الأوضاع المتنوعة الأشكال وغير المتوقعة. وتضيف آثار الأزمتين الاقتصادية والمالية إلى تعقيد التحديات التي ينبغي مواجهتها في سياقات مختلفة.

سوف أتناول هنا مسألتين أراهما تثيران اهتمامًا مشتركًا وتشكلان موضع قلق لنا جميعًا وهما مسألة الحواجز التي تعيق تقديم الرعاية الصحية، ومسألة تعزيز الحماية القانونية في النزاعات المسلحة. ولكن قبل التركيز على هاتين القضيتين، دعوني أبدي بعض الملاحظات بشأن البيئة التي نعمل فيها.

إن البيئة التي يعمل وسطها المعنيون بالقضايا الإنسانية هي بيئة متغيرة تبرز فيها قيود عديدة. ويُقابَل بالرفض أحيانًا تنفيذ الأنشطة الإنسانية لأسباب سياسية، إذ يُنظَر إليها، على سبيل المثال، وكأنها تشكل تهديدًا لسيادة الدول أو أنها تضفي الشرعية على الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة. أما تنامي مشاركة القوات العسكرية في العمل الإنساني، لا سيما في حالات النزاعات المسلحة، فمن شأنه التسبب بعوائق كبيرة أمام العمل الإنساني الذي يُنظَر إليه باعتباره عملًا مستقلًا وغير متحيز ويتميز بطابعه الإنساني البحت. وعلاوة على ذلك، تأتي غالبًا العوائق والقيود الإدارية لتعقِّد من إمكانيات وصول الخدمات الإنسانية إلى الضحايا، ومن بينها مثلًا الصعوبات في الحصول على التأشيرات والترخيص باستيراد إمدادات الإغاثة، والتأخر في الإجراءات، وعمليات المراقبة المتكررة.

إن القضايا المتعلقة بالأمن هي من بين القيود الرئيسية أمام وصول الخدمات الإنسانية. ونذكر هنا المواجهات المسلحة المستمرة، وتزايد التفتت والتعقيد في النزاعات التي تشارك فيها جهات فاعلة متعددة؛ ونقص فرص الوصول إلى الجماعات المسلحة غير التابعة للدول من أجل التوصل إلى القبول بعملنا والحصول على ضمانات أمنية؛ والاستهداف المتعمد أو الخطف اللذين يتعرض لهما العاملون في مجال الإغاثة أو قوافل الإغاثة – وهي بعض من العوامل التي حالت دون وصول المساعدة الإنسانية إلى من هم بحاجة إليها محوِّلة بذلك مصير آلاف من المدنيين إلى مآل مجهول.

وعلى ضوء هذه التحديات، نرى أن النقاش الذي سيجري خلال هذا المؤتمر الدولي بشأن وصول الخدمات الإنسانية إلى الضحايا يأتي في الوقت المناسب. والمعيار المحدِّد لأهميته هو مساهمته في تحسين إمكانيات الوصول إلى الضحايا في العمل الميداني. ولا يعتمد مدى إمكانية وصول منظمة إنسانية إلى الضحايا على الآخرين فحسب. فهو يتعلق أيضًا إلى حد كبير بمصداقية المنظمة نفسها وقدرتها على القيام بعمل هام لفائدةً الذين هم بأمسّ الحاجة إلى المساعدة والحماية.

وأود الآن أن أتناول موضوعًا محددًا يثير القلق ألا وهو موضوع الرعاية الصحية في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى. وكما لو كان الضغط الذي تشهده الرعاية الصحية أثناء الأزمات ليس بالكافي– أمام تدفق أعداد من المرضى تفوق قدرة الاستيعاب، وأمام نقص الإمدادات، والتعطيل الناتج عن القتال وأعمال العنف– فإنه غالبًا ما يتفاقم الوضع نتيجة عدم الاحترام الفاضح لقواعد القانون الدولي. ويتعرض العاملون في مجال الصحة للمضايقات أو التهديدات، أحيانًا لمجرد أنهم عالجوا أو جاءوا لإغاثة مرضى كان ينبغي عدم مساعدتهم، بينما يجري تحويل الإمدادات أو سرقتها. ويُساء استخدام سيارات الإسعاف لأغراض عسكرية أو تُمنع عمدًا من الوصول إلى الجرحى. وتُستهدف سيارات الإسعاف والمستشفيات استهدافًا مباشرًا فيؤدي ذلك إلى قتل وجرح العاملين في الرعاية الصحية والمرضى.

وتمثل مثل هذه الانتهاكات إنكارًا لحق الجرحى والمرضى في الحصول على الرعاية الصحية. وتكون تبعاتها واسعة النطاق فتتفاقم حالة انعدام الأمن التي لا يستطيع فيها العاملون في الرعاية الصحية كما لا تستطيع فيها الجهات الإنسانية الفاعلة الوصول إلى الذين هم بحاجة إلى المساعدة. ويؤدي ذلك إلى آثار طويلة الأمد على مجتمعات محلية بأكملها وهي آثار يتعذر حصرها وتقديرها. ففي أفغانستان وباكستان وكولومبيا على سبيل المثال، تعرضت حملات التطعيم لنكسات بسبب صعوبة ضمان أمن العاملين في الرعاية الصحية. هذا هو الواقع الذي نواجهه في اللجنة الدولية وفي الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر داخل بلدان كثيرة نعمل فيها اليوم. هذا الوضع الذي لا يطاق يستدعي العمل من أجل تعزيز الجهود التي نبذلها والتي تبذلها مكونات الحركة الأخرى، ومن أجل أن تتخذ الدول التي تتحمل المسؤولية الأولى في ضمان الرعاية الصحية لسكانها إجراءات فعَّالة في هذا الصدد.

ولهذا تقوم اللجنة الدولية مع الجمعيات الوطنية وشركاء آخرين بتعزيز أنشطتها الميدانية المتعلقة بالرعاية الصحية، وتعبئة الرأي العام، والمناصرة من أجل اعتماد الحلول الملائمة. وتعمل أصلًا الجمعيات الوطنية واللجنة الدولية جنبًا إلى جنب في مختلف أنحاء العالم من أجل الحفاظ على خدمات الرعاية الصحية وتحسينها في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى. وقد تجلى ذلك مرة أخرى هذا العام في أوضاع صعبة كالتي برزت في الصومال وليبيا وسورية حيث كان ولا يزال التعاون الوثيق مع الجمعيات الوطنية للهلال الأحمر حاسمًا بالنسبة إلى الجداول الزمنية وإلى نوعية المساعدة المقدمة في قطاع الصحة والقطاع الطبي. والجمعيات الوطنية هي في الواقع الجهة الفاعلة المحلية الرئيسية والشريك الأول للجنة الدولية في غالبية الأماكن. وإنني لأنتهز هذه الفرصة للإشادة بالتزام المتطوعين في هذه الجمعيات وشجاعتهم.

تُعدُّ خدمات الصحة وإعادة التأهيل البدني من بين أوسع برامج المساعدة التي تقدمها اللجنة الدولية. وكنت قد أخطرتكم خلال مؤتمرنا الأخير بما كانت تنويه اللجنة الدولية من تعزيز قدراتها خلال السنوات القادمة من أجل تقديم خدمات عالية الجودة في مجال الصحة عمومًا وفي الرعاية الطبية بشكل خاص. وقد أكدنا هذا العزم في استراتيجيتنا للأعوام 2011 إلى 2014. وتبرز بالفعل الخدمات الصحية كمجال من بين المجالات التي ستلعب فيها اللجنة الدولية دورًا هامًّا في جميع الأوضاع التي تنشط فيها. وهذه الأوضاع هي النزاعات المسلحة التي ستظل في قلب المهمة الموكلة إلى اللجنة الدولية، وحالات العنف الأخرى، والكوارث الطبيعية التي تقع في البيئات المحيطة بالنزاعات. كما أنها تشمل حالات الانتعاش المبكر مع أنشطة تهدف إلى إعادة تثبيت وإعادة تقوية قدرة ضحايا النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى على مواجهة الصعاب على الصعيدين البدني والنفسي.

لقد بدأ تعزيز استجابتنا في مجالي الصحة والرعاية الطبية وهو يمضي قُدمًا كما تبين في أماكن مثل أفغانستان وباكستان. لكن لا يزال علينا الكثير مما نقوم به. وسوف يبقى التعاون الوثيق مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر الشريكة والتي تمتلك القدرات والخبرات الطبية اللازمة أمرًا حاسمًا لتنفيذ عمليات ناجحة. وإنني أود أيضًا التقدم بالشكر إلى هذه الجمعيات. كما تهتم اللجنة الدولية بإرساء تعاون مع الاتحاد الدولي يكون جديرًا بالثقة ويتم على كل المستويات. فمن المهم للحركة ككل أن تكون شبكة تتمسك مكوناتها بالمبادئ نفسها.

السيدات والسادة، أتحول الآن إلى موضوع تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة وفقًا للقانون الدولي الإنساني. إن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، استنادًا إلى تجربتها الطويلة، على قناعة بأن وجود القواعد القانونية تعتبر في حد ذاتها عاملًا أساسيًّا لحماية

ضحايا النزاعات المسلحة. فلو لم تكن اتفاقيات جنيف موجودة، لكان من الضروري كتابتها. ولا يمكن استبدال المعايير القانونية بشكل مناسب بسياسات وتعهدات غير ملزِمة وقوانين أخلاقية، لأنها تتغير بحسب الظروف والأولويات السياسية.

من الصعب، بطبيعة الحال، قياس أثر المعايير الملزِمة، وصحيح أيضًا أن الانتهاكات لا تزال تُرتكب على الرغم من وجود هذه المعايير. ومع ذلك فإن تأثير القواعد القانونية لا ينبغي أن يُقاس بالانتهاكات التي نعانيها فحسب، ولكن أيضًا بالأعمال الوحشية التي تم منعها. فقد تكون الحروب أكثر بشاعة إذا لم تكن هناك قواعد أبدًا. وإذا وافقنا على أن هذه المعايير الملزِمة المنصوص عليها في القانون الدولي الإنساني تساهم في حد ذاتها في توفير حماية أفضل، فإن مراجعة ملاءمتها لمواجهة المشاكل الإنسانية المعاصرة هي مهمة لا تتوقف.

ويوفر القانون حماية كافية في معظم الحالات ولكن المشكلة تكمن في عدم الامتثال له. وحتى إذا كانت طبيعة الحرب تتغير حتمًا، فإن المعايير على وجه العموم تصاغ بحيث يمكن تفسيرها في ظل ظروف مختلفة ومتغيرة، وفقًا لهدفها وغايتها. والمبادئ المؤسِسة للقانون الدولي الإنساني– الالتزام بتجنيب السكان المدنيين آثار الأعمال العدائية وحماية حياة جميع الأشخاص وصحتهم وكرامتهم– صحيحة وضرورية أكثر من أي وقت مضى، ويجب التذكير بها وإعادة تأكيدها.

وتمشيًا مع هذه الروحية اعتمدت الدول ومكونات الحركة في المؤتمر الدولي لسنة 2007 القرار رقم 3 بشأن إعادة تأكيد وتنفيذ القانون الدولي الإنساني– وهو قرار قوي تتمثل رسالته الأساسية في أن احترام القواعد الحالية للقانون الدولي الإنساني ضروري لحماية حياة وكرامة البشر في النزاعات المسلحة.

لقد أثبت القانون الدولي الإنساني القائم، بشكل عام، أنه ينظم النزاعات المسلحة المعاصرة بشكل ملائم. لكن هناك بعض المجالات التي ترى اللجنة الدولية للصليب الأحمر فيها أن القواعد الحالية تعجز عن تقديم أجوبة واضحة بشكل كاف على شواغل إنسانية محددة. ويمكن أن يرجع ذلك إلى عدم تنظيم بعض المجالات عن قصد أو عدم تنظيمها من جميع الجوانب. ويمكن أن يظهر الشك حين تتغير الوقائع بدرجة لا يمكن معها تفسير القواعد الحالية بحيث تقدم أجوبة أو حين ينشأ خلاف حول إمكانية تقديم تلك الأجوبة. وينبغي في هذه الحالات تعزيز القانون بتوضيحه أحيانًا لكي يكون له معنى في الظروف المعاصرة، أو بوضع قواعد إضافية أحيانًا أخرى.

إن اللجنة الدولية باشرت في السنوات القليلة الماضية عملية بحث حول الحاجة إلى تعزيز القانون الدولي الإنساني وحددت أربعة مجالات تستدعي تعزيز القانون الدولي الإنساني. وهذه المجالات هي حماية النازحين داخليًا وحماية البيئة الطبيعية وحماية الأشخاص المحرومين من الحرية في النزاعات المسلحة غير الدولية والحاجة إلى تدعيم وضمان فاعلية آليات الامتثال للقانون الدولي الإنساني وضمان تعويضات لضحايا النزاعات المسلحة.

وقد ساعدت المشاورات حتى الآن في حصر التركيز في المناقشات فعليًا على مواضيع الامتثال للقانون الدولي الإنساني والاحتجاز أثناء النزاعات المسلحة غير الدولية. وقد وافقت غالبية الدول على أن المشاكل الإنسانية التي تُطرح في هذين المجالين تشكل مصدر قلق. وهذا لا يعني أن الجميع يتفق مع اللجنة الدولية على أن هذه المجالات من القانون الدولي الإنساني عاجزة عن توفير الحماية الكافية. ويرى البعض ضرورة معالجة هذه المشاغل الإنسانية الخاصة بإعادة التأكيد على القواعد القائمة واحترامها. لذا فإن النقاش حول كيف ينبغي معالجة المشاكل الإنسانية– بإعادة تأكيد القواعد القائمة واحترامها وتوضيحها أو تطويرها– يظل سؤالًا مفتوحًا. لكن الأمر الواضح هو أن هذا الحوار يجب أن يُفتح.

والقرار بشأن المضي قُدمًا أم لا يرجع في النهاية إلى الحكومات، لأن الحكومات وحدها يمكن أن تبني القانون الدولي. بيد أنه من مسؤولية اللجنة الدولية– انطلاقًا من تجربتها وخبرتها في الميدان– أن تثير انتباه الحكومات إلى المجالات التي تشعر فيها بضرورة تعزيز القانون الدولي الإنساني. وبقدر ما تتطور طبيعة النزاعات المسلحة تتطور العواقب الإنسانية والحاجة إلى الحماية. وستقدم اللجنة الدولية اليوم إلى المؤتمر نتائج حصيلتها في هذا الشأن. واقتراح تعزيز القانون الدولي الإنساني تفرضه قناعتنا بأن قانونًا أقوى– إلى جانب العمل الإنساني– كفيل بتوفير حماية أقوى.

السيدات والسادة، اسمحوا لي أن أختم كلمتي بالقول إننا نعيش في زمن يتميز بغموض كبير، يواجه بيئات أكثر تعقيدًا والحدود الفاصلة بينها غير واضحة– حدود غير واضحة بين العمل الإنساني، والانتعاش المبكر والتنمية، وحدود غير واضحة بين أشكال مختلفة من العنف المسلح والمنظم من بينها النزاعات المسلحة؛ وحدود غير واضحة في ما يتعلق بقابلية تطبيق مختلف نصوص القانون.

هل استنتاجاتنا صحيحة؟ هل الأسئلة التي نطرحها صحيحة؟ الشيء الوحيد الواضح هو أنه لا يوجد سبب يجعلنا عاجزين أو منهكين، نخوض في نقاشات لا نهاية لها لأن علينا أن نواجه حالة عدم اليقين أو نضيع في مناقشة طويلة حول مفاهيم تتغير باستمرار وغالبًا غير محددة بشكل صحيح. لكن من المفيد قبول واقع عدم اليقين ومن الضروري الحفاظ على إرادتنا وقدرتنا على العمل. أكثر من ذلك، ثمة أشياء يمكن فعلها وتكون مفيدة في جميع الحالات التي تواجهنا، كالتمسك بمنهج قائم على المبادئ وسبق اختباره في الميدان وتعزيز قدراتنا على الانتشار السريع مع كل ما ينطوي عليه ذلك وزيادة عدد الفاعلين الذين نتحاور معهم.

خطوط فاصلة غير واضحة المعالم وتعقيدات متزايدة والحاجة إلى التكيف كلها عوامل أُخذت في الاعتبار في استراتيجية اللجنة الدولية

للصليب الأحمر. وفي قلب هذه الاستراتيجية يوجد الإصرار على المزيد من تعزيز نطاق عملنا. ولن يكون إعلان النوايا كافيًا أبدًا لإنقاذ أرواح الأشخاص وحماية كرامة الإنسان. ويجب ألّا تتوقف جهودنا لعدم نسيان الأشخاص الذين يتوجب علينا إنقاذ أرواحهم الآن وحماية كرامتهم الآن. لقد عقدنا العزم على العمل وفقًا لذلك، حالًا ومستقبلًا. شكرًا على اهتمامكم.

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا لك السيد كلينبرغر. أمام كل منا مواضيع كثيرة يفكر فيها خلال ما تبقى من الأسبوع للتوصل إلى الاتفاق على قرارات هدفها تحسين حياة الذين نحرص على رعايتهم.

يسرُّني الآن أن أعطي الكلمة إلى السيد كونوي، رئيس الاتحاد الدولي.

6.5.4 كلمة السيد تداتيرو كونوي، رئيس الاتحاد الدولي للجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة رئيسة الاتحاد السويسري، السيد رئيس الوزراء، السادة الوزراء، أصحاب السعادة، أصدقائي وزملائي الأعزاء من الصليب الأحمر والهلال الأحمر، يشرفني أن أخاطب المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر بصفتي رئيس الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر. وأتطلع بشدة إلى متابعة ما سنشهده من مداولات ومناقشات في الأيام المقبلة.

وسأتكلم هذا الصباح عن الحاجة إلى بناء قدرات الجمعيات الوطنية الأعضاء في الاتحاد وعن تنفيذ قوانين قوية بشأن الكوارث والنهوض بتلك القوانين وعن أهمية تعزيز التقيد بالمبادئ الإنسانية باعتبارها أرضية مشتركة لتحسين التنسيق بين الشركاء.

أصحاب السعادة، سيداتي وسادتي، إننا ندرك جميعًا إدراكًا تامًّا أن الأزمات الإنسانية آخذة في الازدياد عددًا وحجمًا وتعقدًا وأن استجابة المجتمع الدولي غالبًا ما تكون سخية. وفي الوقت نفسه، قد تصادف الحكومات المانحة والمنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة صعوبات في الوصول إلى المستضعفين والمحافظة على سبل الوصول إليهم عند الضرورة على حدٍ سواء.

وفي هذا السياق، يشدد كثير من الجهات الفاعلة الإنسانية من بينها أسرة الأمم المتحدة بشكل متزايد على أهمية وجود شركاء تشغيليين أقوياء وأكفاء على المستوى المحلي وعلى الحاجة إلى وجودهم. والجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر مهيأة للتشارك مع الحكومات في الوفاء بالمسؤوليات الإنسانية المحلية داخل حدود بلدانها، إذ تعترف جميع الحكومات بدورها كهيئات مستقلة مساعدة لها. كما تعمل جمعياتنا الوطنية في إطار الحركة الذي يشمل القواعد المعتمدة في المؤتمر الدولي لتضطلع بالأعمال الإنسانية على الصعيد الدولي.

وفي الوقت نفسه، غالبًا ما يكون نهج الحياد وعدم التحيز والاستقلال الذي تتبعه الجمعيات الوطنية وتعتمده في أعمالها ويضمنه تقيدها بالمبادئ الأساسية للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر أفضل نهج لا لاكتساب النفاذ إلى المحتاجين فحسب بل لاكتساب ائتمانهم وثقتهم أيضًا. والصليب الأحمر والهلال الأحمر في وضع يمكّنهما من العمل مع الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية أو الحكومية الدولية أو الإنسانية الأخرى من أجل توفير المساعدة الإنسانية الفعّالة على الصُّعد المحلية، ولا سيما في الحالات الحساسة والمعقدة سياسيًّا.

وقد تجسدت هذه القدرة الفريدة فعلًا في أعمال حقيقية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أثناء الاضطرابات الأهلية التي وقعت في الكثير من البلدان في تلك المنطقة هذا العام. وكان متطوعو الهلال الأحمر في صفوف أول من استجابوا لذلك وكان الصليب الأحمر والهلال الأحمر في الكثير من الحالات من بين عدد قليل جدًّا من المنظمات التي تيسر لها الوصول إلى المحتاجين.

ومع ذلك، تمر جمعياتنا الوطنية بمراحل مختلفة من التنمية. وكل جمعية، مثلها في ذلك مثل أي وكالة، لديها مواطن قوتها وتحدياتها المعينة. ولا تزال هناك بطبيعة الحال حاجة إلى دعم خارجي لتعظيم قدراتها التشغيلية والمؤسسية حتى تستطيع القيام بأنشطتها الإنسانية على أفضل وجه كهيئات مساعدة للسلطات العامة والعمل كشريكة محلية قوية وجديرة بالثقة للجهات الفاعلة الإنسانية الدولية.

وإن بناء القدرات هو أحد أحجار الزاوية التي يرتكز عليها عمل الاتحاد ونحن نعتمد على معارف الشبكة العالمية وخبراتها ومواردها لفائدة العضوية بأكملها. ونطمح إلى أن تحقق الجمعيات الأعضاء كامل إمكاناتها في خدمة أكثر الناس استضعافًا. وحسبما تشير إليه استراتيجية الاتحاد حتى عام 2020، فإن الجمعيات الوطنية وأماناتها مطالبة بتكثيف الجهود وتحسين الأعمال وزيادة التأثير وتتطلب هذه الدعوة إلى التميز جمعيات وطنية قوية.

ويطمح الاتحاد الدولي واللجنة الدولية إلى تحقيق هدف مشترك هو بناء جمعيات وطنية أقوى. وتتعاون المنظمتان تعاونًا فعّالًا بقيادة الاتحاد في إطار هذه الجهود المبذولة لبناء القدرات وستواصلان هذا التعاون. بيد أن الحركة حدّت من الموارد الرامية إلى بناء

القدرات. وإننا نطلب من الحكومات أن تبذل جهودًا مستمرة في ما يتصل بالتفهم الكامل لحاجات جمعياتها الوطنية وقدراتها وقيمتها. ونطلب أيضًا بذل المزيد من الجهود لتقوية الشراكات بين الجمعيات الوطنية وحكوماتها مما يحافظ على اختصاصات الجمعيات واستقلالها ويكفل الدعم والتمويل الحكوميين طويلي الأجل لتنميتها وبناء قدراتها.

كما تحتاج جمعية وطنية إلى بيئة خارجية مواتية إذا ما كان لها أن تعمل بفاعلية. وينطوي ذلك على ضمان وجود قانون شامل للصليب الأحمر والهلال الأحمر يحمي اختصاصات الجمعية وصورتها وعلى منحها الإعفاءات والتسهيلات الضريبية الضرورية.

وإنني على قناعة بأن الشراكات المعززة بين الحكومات والجمعيات الوطنية يمكن أن تُحدث فرقًا كبيرًا بما في ذلك ما يتحقق من خلال توفير الموارد على النحو الملائم. وهذه الشراكات بالغة الأهمية لكفالة تزويد الجمعيات الوطنية بالموارد والقدرات الضرورية لتنسيق ودعم أعمالها ونموها، بما في ذلك وظائفها الرئيسية مثل مواجهة حالات الطوارئ وتدعيم صمود المجتمعات المحلية. ومن المهم أيضًا ضمان وجود بيئة مواتية لتنمية المتطوعين وتحسين المساءلة أمام المستفيدين والمانحين.

ولا يمكن لأي حكومة مهما كانت قوتها أن تأمل أخذ كل شيء على عاتقها. وعليه، تستطيع حكومة من خلال تقوية جمعيتها الوطنية أن تستفيد من الموارد التي تحشدها الجمعية بحيث يتسنى تحقيق المزيد من الإنجازات ولا سيما لدعم الجماعات المهمشة التي قد يصعب الوصول إليها عبر الوسائل الرسمية.

كما يمكن للحكومة أن تستفيد من خبرة جمعيتها الوطنية بالسماح للمحترفين في المجال الإنساني بالمشاركة في اجتماعات صنع السياسات والقرارات. وفي السياق الوطني، تكون جمعية الصليب الأحمر أو الهلال الأحمر قدوة في حسن المواطنة بواسطة النهوض بالتطوع على مستوى المجتمع المحلي وهو ما يكون له أثر إيجابي من الناحية الاقتصادية. ويبين الاستقصاء الذي أجراه الاتحاد الدولي عن "قيمة المتطوعين" مؤخرًا أن متطوعي الصليب الأحمر والهلال الأحمر النشطين قدموا خدمات خلال عام 2009 وحده على النطاق العالمي بلغت زهاء 6 مليارات من الدولارات الأمريكية. وفي الساحة الدولية، يعبر العمل الإنساني للجمعية الوطنية القوية عن التضامن والتعاطف ويخلق همزة الوصل بين الشعوب والأمم.

ولذلك أطلب إلى الدول الحاضرة هنا أن تساعد على بناء قدرات جمعياتها الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر. ومن شأن دعمكم أن يفضي إلى ارتفاع مستدام في مستوى نوعية عمليات مواجهة حالات الطوارئ علاوة على نوعية برامج التنمية طويلة الأجل مثل الحد من المخاطر والتأهب للكوارث والصحة والأنشطة الأخرى القائمة على المجتمعات المحلية مما يرتقي بنوعية الحياة والقدرة على الصمود لدى الناس الذين تحكمونهم ويساهم في رفاه أممكم. وإنني أتطلع إلى ما سنجريه من مناقشات في ظل بند جدول الأعمال الخاص بتعزيز الدور المساعد.

أصحاب السعادة، سيداتي وسادتي، إن التزام الصليب الأحمر والهلال الأحمر بالتأهب للكوارث والحد من مخاطرها ومواجهتها والانتعاش منها وبالأعمال الإنمائية بما في ذلك الرعاية الصحية والاجتماعية ثابت ولا ينقص. بيد أننا ندرك تمامًا أنه يتوجب علينا أن نواصل تحسين عملنا وتعزيزه في هذه المجالات إذا ما كان لنا أن نلبي التوقعات في عالم تكتنفه الكوارث والأزمات المعقدة بشكل متزايد.

وإنني متأكد كرئيس للاتحاد من أننا سنحرز تقدمًا في هذا المؤتمر الدولي في ما يتعلق بمواضيع تقوية قوانين الكوارث ومعالجة عدم تكافؤ فرص حصول النساء والأطفال على وجه الخصوص على الرعاية الصحية والهجرة وبخاصةً كفالة الوصول إلى المهاجرين والكرامة واحترام التنوع والإدماج الاجتماعي.

وسأركز الآن على أحد هذه المواضيع، أي القوانين الدولية لمواجهة الكوارث. لقد كانت الحركة دائمًا في صدارة العمل على الارتقاء بالمعايير الإنسانية من أجل جعل العالم مكانًا أكثر أمانًا للجميع. فلننظر إلى عمل اللجنة الدولية بوصفها الوصي على القانون الدولي الإنساني وعمل الاتحاد الدولي المتصل بمدونة السلوك من أجل الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمات غير الحكومية في مجال الإغاثة في حالات الكوارث التي وضعتها ثمان من أكبر وكالات مواجهة الكوارث في العالم في صيف عام 1994 وانخراطنا المستمر في المبادرات الدولية بما في ذلك الميثاق الإنساني والمعايير الدنيا في المواجهة الإنسانية المعروف باسم مشروع "اسفير".

وقد تلا ذلك مؤخرًا انخراط الاتحاد القوي في وضع "الإرشادات للقيام بالتيسير والتنظيم المحليين لأعمال الإغاثة الدولية في حالات الكوارث والمساعدات الأولية بشأن الانتعاش" المعروفة أيضًا باسم الإرشادات بشأن القانون الدولي لمواجهة الكوارث التي اعتمدها المؤتمر الدولي عام 2007. وقد تساعد هذه الإرشادات على توقع المشاكل التنظيمية المشتركة المواجهة في العمليات الدولية وحلها مما يساهم في زيادة سرعة دخول الإغاثة وكفالة قيام السلطات المحلية بالإشراف والرقابة. وفي السنوات التي مرت منذ ذلك الحين، أبرز عدد من الكوارث الكبرى الحاجة المستمرة إلى تنفيذ هذه الإرشادات.

ومن بين الأمثلة حديثة العهد الزلزال الذي هز هايتي واستحث مئات المنظمات الأجنبية على المواجهة، والمثال المعقد للزلزال والتسونامي والأزمة النووية في اليابان عام 2011 وقد تلاه تقديم أكثر من 160 عرضًا للمساعدة من المصادر الحكومية وحدها.

ومن الواضح جدًّا أن الحكومات تحتاج إلى نظام متوازن وجيد الإعداد على النحو المتوخى في الإرشادات بشأن القانون الدولي لمواجهة الكوارث نظرًا إلى ارتفاع عدد الكوارث وزيادة تعقيدها إذا ما كان للمساعدات الدولية أن تدار بفاعلية. ولقد كانت هناك بعض نماذج التنفيذ المشجعة، غير أن ثمة حاجة إلى تكثيف العمل لكفالة تأهب جميع الدول لأكثر القضايا التنظيمية شيوعًا في العمليات الدولية لمواجهة الكوارث. والاتحاد الدولي مستمر في العمل مع الجمعيات الوطنية والدول والشركاء الآخرين على النهوض بتنفيذ تلك الإرشادات. وإننا نتطلع خلال المؤتمر الحالي إلى استعراض عملية التنفيذ العالمية وتحديد توجهات المستقبل في القانون الدولي لمواجهة الكوارث.

وقد طلبت الهيئة العامة للاتحاد الدولي التي سبقت انعقاد هذا المؤتمر الدولي من الأمانة تمديد نطاق بحوثها ودعمها ومناصرتها في مجال القانون الدولي لمواجهة الكوارث، بما في ذلك النهوض بتكامل أقوى بين مساعدات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والمساعدات غير الحكومية في الآليات الدولية لمواجهة حوادث محطات الطاقة النووية.

أصحاب السعادة، سيداتي وسادتي، في هذا العالم المتغير المتخم بتحديات معقدة، لم يعد باقيًا على حاله سوى القليل من الأمور. غير أن الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر لا تزال معرَّفة ومدفوعة بالتزامها بسبعة مبادئ أساسية: الإنسانية والحياد وعدم التحيز والاستقلال والوحدة والعالمية والخدمة التطوعية.

وقد أصبحت مبادئ الإنسانية وعدم التحيز والاستقلال مرادفة لمفهوم المساعدة الإنسانية في ما بين الكثير من المنظمات الأخرى، حتى في ما بين وكالات الأمم المتحدة. وقد استقت الأمم المتحدة في النهاية التزامها بالمبادئ الإنسانية مباشرةً من المؤتمر الدولي الحادي والعشرين للصليب الأحمر والهلال الأحمر الذي عُقد في اسطنبول عام 1969. بل إن مبادئ الإنسانية وعدم التحيز والاستقلال تكتسي حتى أهمية أكبر إذ تصبح الأحوال التشغيلية أكثر تعقيدًا ويزداد عدد الجهات الفاعلة الإنسانية وتنوعها.

ويجب على حركتنا أن تأخذ في اعتبارها كلًّا من الطابع المتغير للتحديات الإنسانية في العالم والانخراط المتزايد للحكومات والقوات المسلحة في مرحلة الإغاثة في عمليات مواجهة الكوارث ولا سيما في المناطق الحساسة. وفي ضوء ذلك، يجب علينا أن نبني علاقات مع جميع الجهات الفاعلة المشاركة في الإغاثة والانتعاش ونحافظ على تلك العلاقات في ما نعمل في إطار اختصاصاتنا ونظل صادقين مع المبادئ الأساسية التي تفصل ما بيننا.

ويجب إدارة هذه العلاقات بدقة على أساس إرشاداتنا القائمة بما يكفل لنا نفاذًا طويل الأجل إلى المحتاجين. ويتطلب ذلك مراعاة الثقافات واحترامها علاوة على المعرفة. وفي حين أننا حققنا نجاحات، فإن ثمة المزيد من العمل الذي يتعين القيام به.

وقد ألقى حوار دولي حديث العهد اشترك في تنظيمه الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون والاتحاد الدولي والمجلس الدولي للوكالات التطوعية ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، الضوء على أن أحد التحديات الرئيسية ليومنا الحاضر في الوصل ما بين المساعدات الوطنية والدولية يتمثل في عدم كفاية التفاهم والحوار وتقاسم المعارف في ما بين الدول المتضررة والمجتمع الدولي. وأفضى ذلك إلى وجود فجوة في الائتمان والثقة علاوة على الفشل في التنسيق وهو ما يعوق في نهاية الأمر قدرتنا على العمل معًا بفاعلية.

وإن مواصلة تعزيز العلاقات طويلة الأجل وتنميتها والعمل من أجل ثقافة الاحترام والفهم الصادقين لمواقف الآخرين وقيمهم وتفحص كل منا بشكل حاسم لنظمه وطرق عمله من الدروس المكتسبة الضرورية في هذا الصدد.

وسنواصل الاشتراك مع الجهات الفاعلة الإنسانية الخارجية وتذكيرها بأننا نعمل وفقًا لمبادئنا الأساسية من أجل كفالة الاحترام المستمر لاختصاصات كل مكونات الحركة وهوياتها.

وحسب ما جرت مناقشته في مجلس المندوبين، فإننا كحركة نضع في الوقت الراهن المزيد من التوجيهات والأدوات والآليات العملية الداخلية من أجل بناء العلاقات مع الجهات الشريكة الرئيسية، من جملتها وكالات الأمم المتحدة والقطاع الخاص.

وإني أستحث جميع مكونات الحركة على بذل جهود لا تكل لتطبيق المبادئ الأساسية ومعاييرنا الإنسانية بما فيها مدونة السلوك على وجه الدقة على العمليات الفعلية في الميدان. وأطلب من الدول أن تحترم تلك المساعي التي تبذلها مكونات الحركة وتنفذ التوصيات التي تنص عليها مدونة السلوك لحكومات البلدان المانحة والمستفيدة من الإعانات على حدٍ سواء والإرشادات بشأن القانون الدولي لمواجهة الكوارث.

لقد تكلمت كثيرًا في أدائي لواجباتي كرئيس الاتحاد عما أسميه "روح الائتلاف" أي عمل الجمعيات الوطنية وأماناتها معًا بفاعلية وتعلمها من ثقافاتها وتوقعاتها وخبراتها المختلفة. وإنني لآمل أن يشجع هذا المؤتمر الدولي على مواصلة تطوير وتنمية "روح ائتلاف" مماثلة بين الحركة والدول الأطراف.

وهناك الكثير مما هو معرض للخطر في هذا العالم المتغير. ويتعين علينا أن نعمل معًا من أجل الإنسانية وإلا فإننا نتعرض لخطر السماح بتكوين فراغ إنساني وهو أسوأ سيناريو إذ لا يستطيع المحتاجون فيه الحصول على المساعدة من جراء عدم احترام المبادئ الإنسانية. ومن شأن ذلك أن يشكل فشلًا غير مقبول، ولا سيما في ضوء ما نملكه جميعًا من إمكانات هائلة كأفراد ومنظمات وكشركاء.

أصحاب السعادة، سيداتي وسادتي، فلنستمتع بعقد مؤتمر دولي مثمر بروح من الائتلاف وبالاحترام الكامل لمبادئنا الأساسية.

وشكرًا جزيلًا لكم.

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا لك السيد كونوي لنقلنا إلى أجواء "روح الائتلاف" قبل أن نتناول الغداء. لقد كان ذلك رائعًا.

وقبل اختتام هذه الجلسة متمنية لكم شهية طيبة، أرجو منكم العودة إلى هذه القاعة في الساعة الواحدة وخمس وأربعين دقيقة بعد الظهر. لقد غيرنا البرنامج بعض الشيء، وحددنا الساعة الواحدة وخمس وأربعين دقيقة بالضبط للجلسة العامة عن القانون الدولي الإنساني. وسوف تبدأ لجنة الصياغة عملها في الثانية بعد الظهر في القاعتين 5 و6. ونرفع الآن الجلسة لنعود في الساعة الواحدة وخمس وأربعين دقيقة. شكرًا.

6.4
الجلسة العامة الأولى

1.6.4 كلمة افتتاحية لرئيسة الجلسة

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

سيداتي، سادتي، أقترح أن نبدأ هذه الجلسة العامة. أرجو من الجميع الجلوس في مقاعدهم والاستعداد للاجتماع لأن لدينا الكثير من العمل ينتظرنا.

مساء الخير زملائي وأصدقائي الأعزاء. اسمي ليزبيت لينزاد وأجد شرفًا وسعادة في رئاسة هذه الجلسة المخصصة بعد ظهر اليوم للقانون الدولي الإنساني.

قبل أن نبدأ أود تذكيركم ببعض المسائل التنظيمية. ابتداءً من الساعة الخامسة مساءً، ستُعقد أربع حلقات عمل بالتوازي مع هذه الجلسة العامة. فأرجو من الذين يرغبون في حضور حلقات العمل هذه أن يغادروا القاعة بأكبر هدوء ممكن بحيث لا يؤثر ذلك في النقاشات الدائرة.

وبعد هذه الجلسة العامة واجتماعات حلقات العمل، أي في الساعة السابعة مساءً، تدعو السلطات السويسرية جميع المشاركين إلى حفل استقبال يقام في هذا المبنى.

أمامنا الكثير من العمل قبل أن نستمتع بالطعام والشراب في حفل الاستقبال السويسري، ولهذا أود أن أوجز لكم بعض القواعد الأساسية قبل إعطاء الكلمة للمتحدث الأول الدكتور شبوري الذي سيلقي الكلمة التمهيدية.

بعد المقدمة، سنبدأ نقاشنا مستندين إلى الأسئلة الرئيسية التي اطلعتم عليها على موقع المؤتمر على الإنترنت والتي تشاهدونها أيضًا على الشرائح التصويرية ورائي. لا أستطيع أن أرى الشرائح الآن ولكني واثقة أنها ستظهر على الشاشة ورائي.

إنني أدعوكم إلى تناول الموضوع والقضايا الرئيسية وأرجوكم عدم الإدلاء بتصريحات رسمية إلا إذا كانت تتصل مباشرةً بالمسائل المطروحة. وبصفة شخصية أرجوكم استبعاد التهاني الموجهة لي توفيرًا للوقت وحفاظًا على محتوى المداخلة.

أما في ما يتعلق بالمناقشات في هذا المؤتمر أود تذكيركم جميعًا بالمبادئ الأساسية. ينبغي ألا يدخل أي مندوب أو أي وفد متحدث في مجادلات ذات طابع سياسي أو عرقي أو ديني أو أيديولوجي كما تنص عليه الفقرة 4 من المادة 11 من النظام الأساسي. وآمل في أن ينصبّ تركيزنا على الأهداف المرجوة وعلى القضايا الرئيسية ونتذكر لماذا نحن هنا.

سأعطيكم الكلمة وفق الترتيب الذي تسجلتم فيه. وبعد إدلاء جميع المسجلين بكلماتهم سنكون وصلنا إلى نهاية النقاش. وتجدر الإشارة إلى أن هناك الآن 84 وفدًا على قائمة المتحدثين التي أُغلق الآن باب التسجيل فيها.

تتحدد مدة كل مداخلة بثلاث دقائق، ويمكن أن تمتد إلى خمس دقائق إذا كانت الكلمة باسم مجموعة من الوفود وأرجوكم الإشارة إلى ذلك حين تحصلون على الكلام. وسوف أتأكد من التزامنا بالحد الزمني وإني لعلى ثقة بأنكم ستبذلون كل ما بوسعكم لمساعدتي في ذلك.

يوجد معنا محرر، لا أعرف بالتأكيد أين يجلس لكن هناك محرِّرًا سيتولى تسجيل المحتوى الرئيسي لمداخلاتنا من أجل إدراجها في التقرير النهائي للمؤتمر الذي سيُقدَم في الجلسة العامة صباح يوم الخميس. كما أني أنوي إطلاع لجنة الصياغة على فحوى النقاش الذي سيجري في هذه الجلسة.

إذا كانت لديكم قضايا ترون أنها تتعلق بمشاريع القرارات، أقترح أن تتأكدوا من وصولها أيضًا إلى لجنة الصياغة. وآمل في ألا تكون هذه القواعد محبطة بل تلهمنا على إجراء نقاش حي ومركز.

الآن سيداتي، سادتي، حان الوقت لتتكلم الوفود. أعتبر أنكم درستم جميعًا الوثيقة 1.1.5 لدى إعدادكم لهذه الجلسة. وكانت قد أتيحت للعديد من بينكم فرصة المشاركة مع اللجنة الدولية في النقاش حول موضوع تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. وتتوفر اليوم لكل الوفود فرصة فريدة للتعبير عن أفكارها حول هذا الموضوع. فالدول والجمعيات الوطنية تقدم منظورًا مختلفًا لهذا النقاش ومن المهم جدًّا أن يفهم كلٌ منا خبرات ووجهات نظر الآخرين وأن نتعلم من بعضنا البعض. وأدعوكم إلى التعبير جميعًا عن وجهات نظركم وتساهمون بذلك في تحقيق هدف تعزيز حماية ضحايا النزاعات المسلحة.

والآن أود إعطاء الكلمة للدكتور فيليب شبوري، مدير دائرة القانون الدولي والتعاون في اللجنة الدولية. وسيقدم لنا موضوع نقاشنا اليوم.

تفضل سيد فيليب.

2.6.4 كلمة السيد فيليب شبوري، مدير دائرة القانون الدولي والتعاون، اللجنة الدولية للصليب الأحمر

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، أصحاب السعادة، سيداتي، سادتي، نجتمع هنا اليوم لتناول عدة مواضيع إنسانية مقلقة في النزاعات المسلحة المعاصرة. ونريد، من خلال هذه الجلسة العامة حول موضوع القانون الدولي الإنساني، التأكد من أننا نهتم بشكل واضح باحتياجات ضحايا النزاعات المسلحة. لقد تغيرت هذه الاحتياجات خلال السنوات الأخيرة وإنها لمسؤولية مشتركة نتحملها بصفتنا أعضاء في المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وهي ضمان أن يستمر القانون الدولي الإنساني في توفير إجابات ملموسة ومناسبة إزاء المعاناة الهائلة الناتجة عن النزاعات المسلحة.

إن القانون الدولي الإنساني هو أداة مفيدة لاتخاذ إجراءات عملية. واللجنة الدولية على قناعة بأن هذا الإطار القانوني سيساهم في الرد على المشاكل الإنسانية الخطيرة التي لا نزال نواجهها.

أصحاب السعادة، سيداتي، سادتي، كان القرار 3 الذي اعتمده المؤتمر الدولي الماضي المنعقد عام 2007، قد أقرَّ بأن القانون الدولي الإنساني لا يزال مهمًّا بشكل عام لتوفير الحماية لجميع ضحايا النزاعات المسلحة. وبينما يبقى هذا الاستنتاج صحيحًا اليوم، ينبغي تقييم المدى الذي يجب أن نصل إليه في تعزيز القواعد القائمة في القانون الدولي الإنساني. ويشمل تعزيز الإطار القانوني إعادة تأكيده عندما لا يُنفَّذ بالطريقة الصحيحة، أو توضيحه أو تطويره عندما لا يلبي بشكل كافٍ حاجات ضحايا النزاعات المسلحة.

ولهذا توجد عدة خيارات ويجب أن تُدرس جميعها بعناية. وسوف يكون رأي الدول في هذا المجال مركزيًّا ويجب متابعة البحث من خلال نقاشات معمقة بشأن هذه القضايا الجوهرية. وسوف تركز جلستنا اليوم على تقرير يعرض نتائج دراسة داخلية للجنة الدولية تناولت تعزيز الإطار القانوني لضحايا النزاعات المسلحة. كما يقدم التقرير نتائج مشاورات ثنائية أجريت بشأن هذه الدراسة وندعو كل الدول إلى المشاركة فيها.

لقد ساعدت كلٌ من الدراسة والمشاورات الثنائية في جعل اللجنة الدولية تكتسب فهمًا أوضح للمواضيع التي ينبغي اختيارها للتعمق في دراستها. ويجب أن تتواصل هذه المشاورات والنقاشات على قاعدة متعددة الأطراف. وتوفر هذه الجلسة العامة فرصة هامة لإقامة حوار تشارك فيه كل الدول وكل مكونات الحركة.

أصحاب السعادة، سيداتي، سادتي، لقد تسلمتم، تحضيرًا لنقاشنا اليوم، خلاصة تذكيرية تقدم المعلومات الأساسية اللازمة للجلسة العامة الخاصة بموضوع القانون الدولي الإنساني والأسئلة التوجيهية التي سنتناولها. واسمحوا لي بإعطائكم المزيد من التفاصيل حول هذه الأسئلة التوجيهية.

يدعوكم السؤال الأول إلى عرض تقييمكم للعواقب الإنسانية الناجمة عن النزاعات المسلحة بالنسبة إلى المجالات الأربعة التي أبرزها تقرير اللجنة الدولية. وللتذكير المجالات الأربعة هي أ) حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم في النزاعات المسلحة غير الدولية، وب) الآليات الدولية لمراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني وتعويض ضحايا الانتهاكات، وج) حماية البيئة الطبيعية، ود) حماية النازحين داخل بلدانهم.

ويقدم تقرير اللجنة الدولية بالنسبة إلى كل من هذه المجالات تحليلًا للمواضيع ذات الطابع الإنساني. ونود معرفة وجهات نظركم بشأن هذا التحليل والقضايا الخاصة المحدَّدة وإذا كانت هنالك مواضيع أخرى تحتاج إلى المزيد من الاهتمام.

ويتعلق السؤال الثاني بضرورة تحديد الأولويات بالنسبة إلى تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. وقد أظهرت المشاورات الثنائية أن عددًا من الدول يعتقد أن من غير الواقعي البحث في الوقت نفسه في المجالات الأربعة التي ذكرتها للتو. ولهذا نريد أن نسألكم إذا كنتم توافقون على تحديد الأولوية للعمل في المستقبل على مسألتين هما: أ) حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم، وب) الآليات الدولية لمراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني. ودعوني أشير إلى أن هذين المجالين حظيا بأكبر قدر من اهتمام الدول ودعمها أثناء المشاورات.

وأود أن ألفت انتباهكم إلى أن مسألة تعويض ضحايا الانتهاكات للقانون الدولي الإنساني لم تُدرَج في هذا الاقتراح لتعزيز آليات الامتثال. وبينما رأت بعض الدول أن من الضروري القيام بمزيد من الجهود بشأن مسألة التعويضات، بدا أن دولًا أخرى لم تعتبر أنها تستحق الأولوية في الوقت الحاضر.

أما السؤال الثالث والأخير، فيدعوكم إلى إبداء رأيكم بشأن المسائل المحدَّدة التي ينبغي أن تُبحث مستقبلًا في المشاورات متعددة الأطراف وتحديد أولوية المجالين اللذين ذكرتهما.

بالنسبة إلى حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم في النزاعات المسلحة غير الدولية، يجب أن يسعى العمل الرامي إلى تعزيز القانون الإنساني إلى ضمان المعاملة الإنسانية لجميع الذين هم تحت سلطة مختلف أطراف النزاعات المسلحة، سواء أكانت من الدول أم من غير الدول. ومن الأهمية بمكان أن نمتلك فهمًا واضحًا للظروف المادية للاحتجاز المطلوبة لضمان المعاملة الإنسانية للمحتجزين. وتزور اللجنة الدولية، في أغلب الأحيان، أماكن احتجاز يظهر فيها بوضوح أن المرافق وظروف الاحتجاز ومعاملة المحتجزين غير متوافقة مع كرامة المحتجزين، وتتسبب بآثار ضارة على صحتهم البدنية والعقلية ويمكن حتى أن تعرِّض حياتهم للخطر.

وتعلم أيضًا اللجنة الدولية من خلال خبرتها في الميدان أن الحاجات الخاصة لفئات معينة من المحتجزين مثل النساء والأطفال والأشخاص من ذوي الإعاقات تتطلب المزيد من الاهتمام. ولكن المعاملة الإنسانية تعني أيضًا وجوب حماية كل الأشخاص من الاحتجاز التعسفي. كما أن التعرض للتوقيف والاحتجاز لفترة طويلة بدون معرفة الأسباب أو بدون إمكانية اللجوء إلى إجراءات الطعن في شرعية الاحتجاز يتسبب بمعاناة كبيرة.

ويجب تعزيز القانون الدولي الإنساني بصورة مستعجلة من أجل حل هذه المشكلة. فهذه المجموعة من القوانين لا توفر ما يكفي من الحماية القانونية للمحتجزين وخاصةً للأشخاص المحتجزين لأسباب أمنية خلال النزاعات المسلحة غير الدولية.

وأخيرًا تعتقد أيضًا اللجنة الدولية أن مصير المحتجزين الذين يُنقلون من سلطة إلى أخرى مقلق للغاية. وفي بعض الحالات يكون هؤلاء قد تعرَّضوا لانتهاكات خطيرة لحقوقهم مثل الحرمان من الحياة تعسفًا، أو التعذيب، أو الاختفاء القسري، أو الاضطهاد.

وفي ما يتعلق بالآليات الدولية لمراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني، لدى اللجنة الدولية قناعة بأن الاحترام غير الكافي للقواعد المنطبقة هو السبب الرئيسي لمعاناة الناس في النزاعات المسلحة. وتكون العواقب وخيمة على الصعيد الإنساني، كما يثبته عدد المدنيين الذين يُقتلون أو يُصابون بجروح، وعدد الذين يتعرضون للاحتجاز التعسفي، أو سوء المعاملة، أو النزوح، أو ينفصلون عن ذويهم، أو يُعتبرون في عداد المفقودين.

ويمكن أيضًا أن تُحرم فئات كاملة من السكان من الموارد الدنيا الأساسية لبقائهم على قيد الحياة. ولهذا تعتقد اللجنة الدولية أن تحسين الامتثال للقانون الدولي الإنساني خلال النزاعات المسلحة ضرورة ملحة.

خلال السنوات الأخيرة، كان هناك تركيز كبير على تطوير القانون الجنائي والإجراءات الجنائية لمحاكمة ومعاقبة الذين ارتكبوا انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني. وسنَّت بعض الدول ونفذت قوانين محلية تستطيع من خلالها ملاحقة مثل هؤلاء الأشخاص. ويمثل إنشاء محاكم دولية، وخاصةً المحكمة الجنائية الدولية، مرحلة مهمة في وضع تدابير كفيلة بمكافحة الإفلات من العقاب.

غير أن تعزيز القانون والإجراءات الجنائية الدولية ليس كافيًا. وينبغي أن تتركز الجهود اللاحقة على تعزيز الآليات التي يمكن أن تؤثر في المتقاتلين أثناء النزاعات المسلحة. وهذه الآليات هي أساسية في المساعدة على منع انتهاكات القانون الدولي الإنساني بينما تُستعمل الإجراءات القانونية بعد ارتكاب مثل هذه الانتهاكات.

ويجب أن تحظى مسألة تحسين نظام مراقبة القانون الدولي الإنساني بالأولوية لأن غالبية الإجراءات المتبعة بموجب هذا القانون لم تُستعمل أبدًا أو لم تُستعمل إلا نادرًا في التطبيق العملي. علاوة على ذلك، أنشئت الآليات ذات الصلة لتُطبَق فقط في النزاعات المسلحة الدولية، ولا توجد في قانون المعاهدات الخاص بالقانون الدولي الإنساني آلية مكافئة تتعلق بالنزاعات المسلحة غير الدولية.

صحيح أن الآليات وُضعت خارج نطاق القانون الدولي الإنساني. وتلعب الأمم المتحدة وبعض المنظمات الإقليمية دورًا في مراقبة سلوك الأطراف المشاركة في النزاعات المسلحة. إلا أن الإجراءات التي وضعتها الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات أو الجهات الفاعلة لم توضع، كما يوضحه تقرير اللجنة الدولية، من أجل تنفيذ القانون الدولي الإنساني تحديدًا، ولديها أيضًا حدودها الخاصة.

السيدة الرئيسة، أصحاب السعادة، سيداتي، سادتي، إننا نعتزم، من خلال نقاشنا اليوم، التوصل معًا إلى بناء الأسس اللازمة لتعزيز القانون الدولي الإنساني. ويتمثل هدفنا الفوري في التوصل إلى فهم مشترك للمسائل قيد النقاش وتوفير إرشادات واضحة للمستقبل. ويجب أن نكفل استمرار المشاورات والنقاشات الفاعلة مستقبلًا.

وإني لعلى ثقة أننا سنتمكَّن في الأمد الطويل، من تحديد نتائج ملموسة مبنية على الاستنتاجات التي ستتوصل إليها هذه الجلسة العامة من المؤتمر الدولي، ونقترح حلولًا قانونية تكون مفيدة فعلًا لضحايا النزاعات المسلحة. وإننا نتطلع إلى إقامة هذا الحوار معكم جميعًا اليوم وفي المستقبل. شكرًا جزيلًا.

3.6.4 النقاش المتعلق بالقانون الدولي الإنساني

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا لعرض هذه المقدمة واستهلال مناقشاتنا حول هذا الموضوع المهم.

وننتقل الآن إلى آرائكم، آراء الوفود. وقد أشار 84 وفدًا إلى الرغبة في التعبير، كلٌّ عن وجهة نظره عن الموضوع ونشكركم على ذلك. إلا أنني أود فعلًا الرجاء منكم أن تتقيدوا بالوقت المحدد.

أول وفد سيتكلم، مشكورًا، هو وفد ألمانيا. وسيستهل نقاشنا. وبعد ذلك سيكون الوفد القادم المتكلم هو الصليب الأحمر السويدي وعليه الاستعداد لذلك. الكلمة الآن لألمانيا.

ألمانيا

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، أشكرك جزيل الشكر. يشرفني أن أكون المتحدث الأول من هذه القائمة الطويلة.

دعوني أبدأ الكلام بالتشديد على أن ألمانيا كانت دائمًا، ولا تزال، ملتزمة التزامًا ثابتًا بسيادة القانون الدولي الإنساني واحترامه. كما لا تزال بلادي شريكًا مقرَّبًا وموثوقًا للجنة الدولية. القانون الدولي الإنساني هو جزء مركزي من القانون الدولي الحالي. ويتمثل الهدف العام لجميع معايير القانون الدولي الإنساني في الموازنة أثناء النزاعات المسلحة بين مبدأي الضرورة العسكرية والإنسانية. ويبقى الهدف المنشود– أي التخفيف من المعاناة التي تفرضها الحرب من خلال توفير أقصى حد ممكن من الحماية والمساعدة للضحايا– بنفس القدر من الأهمية التي كان يرتديها يوم نشأة هذا القانون.

وقد أثبت القانون الدولي الإنساني في وضعه الحالي أنه يشكل الإطار القانوني المناسب لسير العمليات العدائية وحماية السكان المدنيين. ولا يزال الإطار التنظيمي الذي حددته اتفاقيات جنيف والبروتوكولات الإضافية إليها لعامي 1977 و2005 إطارًا ملائمًا. وبالتالي لا نرى ضرورة وضع أي صكوك قانونية رسمية جديدة.

غير أن ذلك لا يعني أن ليس علينا القيام بأي جهد في هذا المجال. فقد طرحت اللجنة الدولية أسئلة وجيهة تتعلق بتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، وهي أسئلة تُظهر الحاجة إلى التوضيح. يتطلب كلٌّ من موضوع الاحتجاز وموضوع تحسين الامتثال بذل المزيد من الجهود كما تطلبه اللجنة الدولية، وسوف نقدم تعليقات عن العمل التحضيري في هذا الصدد.

إننا نشجِّع الدول، باعتبارها الجهات الفاعلة الأولية المسؤولة، على العمل مع اللجنة الدولية من أجل تقديم التوضيحات المطلوبة. ويمكن تحقيق ذلك، على سبيل المثال، من خلال إعداد صكوك غير ملزِمة رسميًّا، تعيد تأكيد مبادئ القانون الدولي الإنساني الهامة التي ترد على تحديات معينة. وثمة مثال جيد عن مثل هذا النهج التكاملي المبني على الدروس المستفادة هو العملية التي أدت إلى اعتماد وثيقة "مونترو". إننا نشاطر اللجنة الدولية مخاوفها بالنسبة إلى انتهاكات القانون الدولي الإنساني. ونعتقد أنه ينبغي بذل الجهود لتسهيل عملية تقودها الدول بالتعاون مع اللجنة الدولية من أجل استكشاف وتحديد وسائل محددة وعملية لتعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني. ويمكن أن يشمل ذلك استعراضًا للجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية.

السيدة الرئيسة، إن وفدي يتطلع إلى المناقشات التي ستُجرى في هذا المؤتمر. ونحن على قناعة بأننا سنتمكَّن من إنجاز تقدم فعلي إذا ما عملنا سويًّا.

الصليب الأحمر السويدي

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، يجب أن نسعى باستمرار إلى تقييم إطار الحماية الذي يوفره القانون الدولي الإنساني وإلى تكييفه لنضمن المعالجة الملائمة للمشاكل الإنسانية في النزاعات المسلحة المعاصرة. ويرحب الصليب الأحمر السويدي بمبادرة اللجنة الدولية في دراسة الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة.

إننا نقدِّر اختيار موضوعي الأشخاص المحرومين من حريتهم، وضمان امتثال أفضل للقانون الدولي الإنساني للقيام بمزيد من البحث والمشاورات بشأنهما. ونأمل في أن يؤدي ذلك إلى تأمين الحماية المناسبة لضحايا النزاعات المسلحة المعاصرة. إلا أن اختيار الموضوعين جاء نتيجة تسوية. فنحن نعتقد أنه ينبغي تعزيز القانون الدولي الإنساني في المجالات الأربعة التي اقترحتها اللجنة الدولية في البداية. ولهذا نشجِّع اللجنة الدولية على مواصلة أبحاثها في ما يتعلق أيضًا بحماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة، وحماية النازحين إلى داخل بلدانهم.

وما يجعل دراسة اللجنة الدولية شديدة الأهمية هو نهجها القائم على التجربة الميدانية. فبينما تقوم اللجنة الدولية بأداء عملها اليومي في حماية الضحايا من المدنيين والعسكريين ومساعدتهم أثناء النزاعات المسلحة، تسجل وتحلل المعلومات بشأن الآثار الفعلية لتوفير الحماية القانونية لهؤلاء الضحايا. ولهذا يبقى دور اللجنة الدولية

في تطوير القانون الدولي الإنساني، وفقًا للنظام الأساسي للحركة، دورًا هامًا.

نود أيضًا التشديد على أهمية خبرات الجمعيات الوطنية ودورها وهما عنصران يمكن أن تكون لهما قيمة كبيرة في هذه العملية: أولًا المعرفة التي يمتلكها المتطوعون والعاملون في أرض المعركة والذين يخاطرون بحياتهم لحماية ضحايا النزاعات المسلحة ومساعدتهم؛ وثانيًا دور الجمعيات الوطنية المعترف به الذي يكمن في التعاون مع حكوماتها ومساعدتها في التعريف بالقانون الدولي الإنساني ونشره وتطبيقه.

السيدة الرئيسة، يؤدي النزاع المسلح إلى آثار عميقة مختلفة على النساء والفتيات والفتيان والرجال. وتختلف المخاطر ونقاط الضعف ولديها تأثيرات مختلفة. ومن المهم أن يؤخذ ذلك في الاعتبار لدى استكشاف السبل للمزيد من تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاع المسلح. وحين نبحث في تأمين الحماية الملائمة والفعَّالة بموجب القانون الدولي الإنساني، يجب أن يؤخذ في الاعتبار عامل الفروقات الجنسية.

ويسرُّنا أن نلاحظ أن منظور الجنس قد أُخذ في الاعتبار في دراسة اللجنة الدولية، في ما يتعلق على سبيل المثال، بحماية النساء المحرومات من حريتهن. إلا أننا نعتقد أن المنظور الجنسي مهم في أغلب جوانب القانون الدولي الإنساني، وليس أقلها جانب معالجة سبل وقف الانتهاكات ومعاقبتها.

ويرتدي أيضًا المنظور الجنسي أهمية في العمل الجاري لتحديث التعليقات على اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين والذي بدأته مؤخرًا اللجنة الدولية.

السيدة الرئيسة، يرى الصليب الأحمر السويدي أن هذه المبادرة هامة للغاية. وسوف نتابع هذه العملية عن كثب ونظل ملتزمين بالدعم والمساهمة كلما كان ذلك مناسبًا.

اليابان

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. على ضوء النزاعات المسلحة الأخيرة، يَعتبر اليابان حماية ضحايا النزاعات المسلحة، وخاصةً في حالات النزاعات المسلحة غير الدولية، مسألة ذات أولوية ملحة. وتحقيقًا لهذا الهدف، يجب أن يكون القانون الدولي الإنساني قابلًا للتطبيق على الصعيد العالمي عبر المزيد من الانضمام إلى البروتوكولات الإضافية إلى اتفاقيات جنيف وغيرها من المعاهدات والاتفاقيات ذات الصلة، بينما ينبغي أيضًا اتخاذ المزيد من الإجراءات لضمان الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

تعمل الحكومة اليابانية بنشاط من أجل توسيع النطاق الجغرافي للقانون الدولي الإنساني. فعلى سبيل المثال، استضافت في بداية هذا الشهر طاولة مستديرة لبلدان شرق وجنوب شرق آسيا حول الانضمام للبروتوكولات الإضافية. وتم في هذه المناسبة تبادل وجهات النظر بشأن مزايا الانضمام إلى البروتوكولات الإضافية، والخبرات المتعلقة بالجوانب العملية للتصديق عليها وتنفيذها.

وتولت كذلك اليابان منصب "صديق الرئيس" أثناء أول اجتماعين للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية وكان هدفها تحقيق الانضمام العالمي. ودعّمنا أيضًا للغرض نفسه جهود سمو الأمير مرعد بن رعد الحسين من الأردن في دوره كمبعوث شخصي لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد.

السيدة الرئيسة، إن اليابان تثمِّن عاليًا جهود الحركة من أجل تعزيز الامتثال لقواعد القانون الدولي الإنساني القائمة. وهي تتفق بشكل تام مع الحركة على الأهمية التي يرتديها، من بين أمور أخرى، تحسين حصول المدنيين على المساعدة الإنسانية، وتحسين الحماية المتاحة للفئات المستضعفة مثل النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة أثناء النزاعات المسلحة. وتأمل اليابان بقوة في أن تُتخذ إجراءات على الصعيد العالمي من خلال تنفيذ خطة العمل للسنوات الأربع.

كما تدعم اليابان المبادرات التي اقترحتها سويسرا بصفتها بلد إيداع اتفاقيات جنيف من أجل تيسير العملية الهادفة إلى تعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني وتقوية الحوار الجاري حول هذا الموضوع.

وسوف يساهم الاختصاص القضائي العالمي للمحكمة الجنائية الدولية إلى حد كبير في ردع انتهاكات القانون الدولي الإنساني وإنهاء الإفلات من العقاب. وتعمل اليابان بشكل خاص، باعتبارها أول المساهمين الماليين في المحكمة الجنائية الدولية، على زيادة عدد الأطراف في نظام روما الأساسي. وفي الوقت نفسه، تمثل اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية مؤسسة هامة وغير متحيزة هدفها إعادة الاحترام الواجب للقانون الدولي الإنساني في حال ارتكاب انتهاكات أثناء النزاعات المسلحة. وستشارك أيضًا اليابان في المناقشات حول سبل جعل اللجنة أكثر فاعلية.

السيدة الرئيسة، تتفق الحكومة اليابانية مع تقييم اللجنة الدولية الذي يرى أنه بينما لا يزال القانون الدولي الإنساني في العموم إطارًا مناسبًا لتنظيم سلوك الأطراف في النزاعات المسلحة، من الضروري إجراء المزيد من الأبحاث والتوحيد والمناقشات في عدد من المجالات. وتؤيد اليابان الاقتراح القاضي بإعطاء الأولوية للمجالين المذكورين بينما تُجري اللجنة الدولية الأبحاث والمشاورات والمناقشات لضمان بقاء القانون الدولي الإنساني عمليًّا وملائمًا.

وتأمل اليابان في أن تواصل اللجنة الدولية مساهمتها التي لا غنى عنها في تطوير القانون الدولي الإنساني، بناءً على تجربتها الميدانية الفريدة

عبر زيارة المحتجزين وغيرها من العمليات التي تضطلع بها. وتبقى اليابان من جانبها جاهزة للمساهمة بأكبر قدر ممكن في هذا العمل.

سويسرا

(الأصل بالفرنسية)

السيدة الرئيسة، تود سويسرا في البداية، أن تشكر اللجنة الدولية وتهنئها لتقريرها عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. ويقدم هذا التقرير تلخيصًا ممتازًا للأوضاع الحالية. إننا نشاطر اللجنة الدولية قلقها في ما يتعلق بالقضايا المحدَّدة في التقرير. ونرى أن الأولوية يجب أن تُعطى للمحرومين من حريتهم ولتعزيز القانون الدولي الإنساني.

ونأمل في أن تستمر بالطبع اللجنة الدولية في النظر في القضيتين الأخريين. وترى سويسرا أن القانون الدولي الإنساني هو الإطار الملائم لمراقبة النزاعات المسلحة وحماية الضحايا. وهذا المجال هو الذي يثير أكثر المشاكل. فهناك ضرورة لتعزيز القانون الدولي الإنساني، هذه هي الأولوية. ونشعر أن ثمة حاجة لمراجعة كل مسألة لمراقبة احترام القانون الدولي الإنساني وإعطاء الأولوية لها.

وفي الدراسة التي تناولت السنوات الستين الأولى لاتفاقيات جنيف والسنوات القادمة، كانت الخلاصة أن عددًا من الدول وافقت على الضرورة الملحة لإجراء المزيد من المناقشات حول تنفيذ القانون الدولي الإنساني وآلياته. أما في ما يتعلق بالآليات الدولية الرامية إلى ضمان احترام القانون الدولي الإنساني، فقد وافقت الأطراف السامية المتعاقدة، كما ذكرته اللجنة الدولية، على أن آليات القانون الدولي الإنساني لم تعد فعَّالة. ويمكن الإشارة فقط إلى اللجنة المعنية بالقانون الدولي الإنساني التي لم تبدأ فعلًا بالعمل. ونود الإشارة إلى أن القانون الدولي الإنساني لا يتمتع بنفس نوع الدعم المؤسسي الذي تحظى به مثلًا حقوق الإنسان.

وذُكر أيضًا أنه حتى لو كانت مراقبة آليات القانون الدولي الإنساني وتطبيقها يوفران بعض الدعم للضحايا، فلدى هذه الآليات أيضًا حدودها وتقييداتها. ولهذا يجب أن تعمل الأطراف السامية المتعاقدة معًا لإيجاد الوسائل العملية الخاصة لضمان احترام أكبر للقانون الدولي الإنساني عبر حوار حول الموضوع أكثر تنظيمًا ومنهجية. ونؤمن أن مشاركة أكبر للدول في النقاش حول القانون الدولي الإنساني لها أهمية بالغة.

ومن شأن ذلك أن يمنح كلًّا منا شعورًا بامتلاك زمام الأمور وإحساسًا قويًّا بالمسؤولية. إننا نستطيع العمل معًا، وهذه هي الطريقة التي يمكن من خلالها تحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني، ولهذا نأمل في أن يكون هناك دعم للمسألة وتقديم التعهدات في هذا المجال.

وتود سويسرا أن تضيف بأنها معنية أيضًا بوضع الأشخاص المحرومين من حريتهم في النزاعات المسلحة. إنهم في حالة استضعاف شديد وغالبًا ما تكون الضمانات القانونية هي الحماية الوحيدة التي يملكونها ضد المعاملة التعسفية.

إننا نوافق أنه لا وجود لقواعد محددة بوضوح بالنسبة إلى النزاعات غير الدولية، وخاصةً بالنسبة إلى الأشخاص المحرومين من حريتهم. ويجب أن تجد الدول وسيلة للتصدي لهذه القضايا ونأمل في أن يتيح لنا النقاش في هذا المؤتمر الدولي فرصة إيجاد السبل الكفيلة بضمان الحماية لجميع ضحايا النزاعات المسلحة ونحن مدينون لهم بذلك.

المملكة المتحدة

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. المملكة المتحدة لا تزال تقدِّر الدور الحيوي الذي تؤديه الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر في سعيها إلى تجنُّب المعاناة البشرية والتخفيف منها، وإلى حماية من هم بحاجة إلى المساعدة لا سيما أثناء النزاعات المسلحة. وقد ظلت لوقت طويل قضية تحسين الامتثال العملي للقانون الدولي الإنساني، ولا تزال، إحدى الأولويات الرئيسية للمملكة المتحدة.

تقدم حكومة المملكة المتحدة التهاني إلى اللجنة الدولية لدراستها عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، ونعبِّر عن تقديرنا لجهود المنظمة لإشراك مختلف الجهات في هذه العملية التشاورية.

لا يزال القانون الدولي الإنساني الإطار الأكثر ملاءمة لتنظيم سلوك الأطراف في النزاعات المسلحة، بما في ذلك النزاعات المسلحة الداخلية. وما هو ضروري في أغلب الحالات من أجل تحسين وضع المتضررين من النزاعات المسلحة، هو أن تنفّذ الأطراف المعنية بالشكل الصحيح القوانين الكثيرة القائمة أصلًا. ويجب أن تتركز جهودنا المشتركة على الامتثال للقانون الحالي بدلًا من وضع قوانين جديدة. ونود أيضًا التشديد على ضرورة التصديق العالمي على اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية وخاصةً البروتوكول الإضافي الثاني.

وعلى ضوء ذلك، تعرب حكومة المملكة المتحدة عن استعدادها للمساهمة بشكل إيجابي في عملية المشاورات القادمة التي ستبدأ الآن بالمجالين المحددين في تقرير اللجنة الدولية الأخير. ونرى أنه ينبغي لهذه العملية أن تطرح مجموعة من الخيارات ويمكن بذلك للدول أن تقرر الإجراءات الواجب اعتمادها.

حين يُنظر إلى القانون الدولي الإنساني في سياق النزاعات المسلحة الداخلية، يتمثل التحدي العام الرئيسي الذي يجب مواجهته في تطبيق هذا القانون على الأطراف من غير الدول، وفي مسألة إرادة الدول في

تحمُّل واجبات والتزامات قد لا تكون متبادلة. ويمكن أن تبرز أيضًا مسائل بالغة الصعوبة تتعلق مثلًا بالتعويضات التي يجب أن تقدمها المجموعات من غير الدول.

أما في ما يتعلق بالأشخاص المحرومين من حريتهم، فتؤكد أيضًا المملكة المتحدة على ضرورة أن يؤخذ في الاعتبار العمل الذي أُنجز حتى الآن بشأن بعض جوانب هذا الموضوع لا سيما في إجراءات عملية كوبنهاغن.

السيدة الرئيسة، يواجه المجتمع الدولي تحديات عديدة صعبة ومتنوعة ولكن نستطيع إحراز تقدم نحو التغلب عليها من خلال التعاون على المستويات المحلية والإقليمية والدولية. وتولي حكومة المملكة المتحدة اهتمامًا كبيرًا لزيادة قدرات كل من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي وتعزيز تأثيرهما. كما نعترف بالدور الذي تؤديه الجمعيات الوطنية في المجال الإنساني ونقدِّره أفضل تقدير.

قدمت حكومة المملكة المتحدة للسنوات الأربع القادمة تعهدات باتخاذ عدد من الإجراءات. وقدمنا تعهدًا مشتركًا مع جمعية الصليب الأحمر البريطاني وشركائنا في الاتحاد الأوروبي والجمعيات الوطنية فيها وللمرة الأولى مع شركائنا داخل الكومنولث وجمعياتها الوطنية. وتشمل هذه التعهدات بذل كل الجهود الممكنة لتسهيل التصديق على اتفاقية لاهاي لعام 1954 بحماية الملكية الثقافية في حالة نشوب صراع مسلح وبروتوكوليها، والاستمرار في احترام الضمانات القانونية الأساسية لكل الأشخاص المحتجزين أثناء النزاعات المسلحة، والاستمرار في تعزيز وعي الجمهور بالقانون الدولي الإنساني.

إننا نتطلع إلى مواصلة علاقات العمل الوثيقة التي نقيمها مع كل مكونات الحركة.

الصليب الأحمر الأسترالي

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، سيداتي، سادتي، يدعم الصليب الأحمر الأسترالي عمل اللجنة الدولية في تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، وسوف تقول حكومتنا المزيد عن الموضوع في كلمتها التي ستلقيها لاحقًا، لذلك لن يكون من الحكمة أن أسرق منها أثر تصريحاتها.

إن الصليب الأحمر الأسترالي لديه التزام قوي بالقانون الدولي الإنساني. ولا يشمل برنامجنا أنشطة نشر القانون فحسب مثل الندوات حول "النساء والحرب" و"التحديات الأخيرة التي يطرحها القانون الدولي الإنساني"، بل يشمل أيضًا أنشطة هامة في مجال الدبلوماسية الإنسانية حول مواضيع رئيسية مثل حظر استخدام الجنود الأطفال وحظر الألغام المضادة للأفراد.

وقد بذلنا مؤخرًا جهودًا حثيثة في حملتنا عن الأسلحة النووية وفي إيجاد سبل مبدعة ومبتكرة للفت انتباه المجتمع الدولي على التبعات البيئية لاستخدام هذه الأسلحة؛ ومنها الرافعات التي تزيِّن مكتبي اليوم والتي عرضناها في مجلس المندوبين يوم السبت الماضي.

وهناك مساهمة هامة أخرى لبرنامج القانون الدولي الإنساني في أستراليا هي المشاركة رفيعة المستوى مع السلطات في التدريبات العسكرية والجلسات الإعلامية السابقة لانتشار الوحدات. ويشمل ذلك الحلقات التدريبية المنتظمة في القانون الدولي الإنساني، والدورات المخصصة لأفراد الجيش الأسترالي والشرطة الاتحادية وخاصةً للذين يشاركون في بعثات حفظ السلام.

وبدأنا أيضًا خلال السنوات القليلة الماضية العمل مع الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام الأخرى للتأكد من أنهم يفهمون فعلًا القانون الدولي الإنساني ويدركون الدور الهام الذي تلعبه هذه المجموعة من القوانين أثناء النزاعات المسلحة. ونعمل مع اللجنة الدولية لتأمين دورات تدريبية لمراسلي الحرب قبل نشرهم في مناطق الاضطرابات. ونكرِّس أيضًا جهودًا كبيرة لضمان الاستخدام السليم للشارات في أستراليا، ونعمل في هذا المجال مع زملائنا في الدائرة القانونية لقوات الدفاع الأسترالية.

وتجتمع اللجنة الوطنية الأسترالية المعنية بالقانون الدولي الإنساني بصورة منتظمة. وهي مكوَّنة من موظفي الحكومة والصليب الأحمر وتناقش مجموعة من المواضيع ذات الصلة بما في ذلك التقدم المُحرَز في تنفيذ القانون الدولي الإنساني والمواضيع المرتبطة بذلك مثل "الرعاية الصحية في خطر".

ولدى أستراليا ثماني لجان معنية بالقانون الدولي الإنساني على مستوى الولايات والمناطق تؤدي أيضًا دورًا ثمينًا في نشر القانون الدولي الإنساني في مختلف أنحاء البلاد. وتستضيف أستراليا المؤتمرات، والمحاكم الصورية، والندوات الصورية، والمناقشات بشأن مواضيع من القانون الدولي الإنساني ومواضيع إنسانية، وتحتضن المظاهرات المفاجئة التي تتمتع برواج كبير لدى مشاهدي اليوتيوب.

وأنتج الصليب الأحمر الأسترالي عددًا من الوثائق ومن بينها دليل للبرلمانيين– سمعنا الكثير عنه في الهيئة العامة– وهو كتيِّب مخصص للبرلمانيين لتفسير القانون الدولي الإنساني والحركة الدولية نفسها بطريقة موجزة وممتعة. كما ننتج مجلة نصف سنوية عن القانون الدولي الإنساني برعاية مكتب محاماة كبير في أستراليا.

وهذا يثبت الدعم الكبير الذي تقدمه أستراليا لنشر القانون الدولي الإنساني وإننا نحث الجميع هنا على بذل المزيد من الجهود، والتحرك بشكل أفضل، وتوسيع نطاق العمل في هذا المجال الفريد من نوعه والمركزي بالنسبة إلى حركتنا.

فرنسا

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. هذه الجلسة المخصصة للقانون الدولي الإنساني هي إحدى النقاط الثماني في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وتشكل فرصة سانحة لفرنسا للتذكير بالأهمية التي توليها لاتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكولاتها الإضافية وخاصةً المواد الثلاث المشتركة التي هي أساس التزامنا الجماعي.

خلال العقود القليلة الماضية، شهد العالم تكاثر النزاعات المسلحة وتنوعها، الأمر الذي جعل المجتمع الدولي يواجه تحديات متعددة وتتزايد تعقيدًا. وترى فرنسا في هذا الصدد ثلاثة أهداف يجب أن تحظى بالأولوية.

أولًا ضمان إضفاء الطابع العالمي على البروتوكولات الإضافية إلى اتفاقيات جنيف الأربع.

ثانيًا ضمان تطبيق القانون الدولي الإنساني في إطار النزاعات المسلحة غير الدولية– سواء أكانت أطرافها من الدول أو من جماعات مسلحة من غير الدول– وخاصةً كفالة احترام وتطبيق الضمانات الأساسية بموجب المادة 75 من البروتوكول الإضافي الأول.

ثالثًا ضمان المزيد من مشاركة الدول الأطراف في النقاش مع اللجنة الدولية بشأن مواضيع القانون الدولي الإنساني وتعزيز شعورها بأنها صاحبة الموضوع وبتحمُّل المسؤولية.

وأثني هنا على النهج التشاوري الذي اعتمدته اللجنة الدولية في إطار دراستها عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. وهذا النهج التشاوري هو مثال جيد لتزايد مشاركة الدول الذي تؤيده فرنسا وتعمل من أجله.

كان هدف الدراسة التي أجرتها اللجنة الدولية، وأشدد على جودتها العالية، تقييم الحاجة إلى تعزيز القانون في مجالات مختلفة. وتوافق فرنسا على تحليل اللجنة الدولية الذي يخلص إلى أن القوانين القائمة تبقى ملائمة ويمكنها الرد على التحديات الحالية. ولهذا ترى فرنسا أن من الأفضل عدم التحرك اليوم في اتجاه تطوير القوانين أو المعايير. ونفضل نهجًا يوضح المعايير القائمة على شكل إصدار دلائل تفسيرية مثلًا.

وتود فرنسا، بوجه عام، الإشادة باللجنة الدولية لجهودها الدؤوبة في تعزيز القانون الدولي الإنساني. وتؤكد أيضًا مرة أخرى على دعمها غير المشروط للإجراءات التي تتخذها اللجنة الدولية في حالات النزاعات المسلحة كما تؤكد مجددًا احترامها لاستقلال اللجنة الدولية. إلا أن بلادي ملتزمة أشد التزام بضمان قيام اللجنة الدولية بمهامها ضمن إطار اتفاقيات جنيف التي وقَّعت عليها الدول الأطراف وصدَّقتها، وذلك سعيًا إلى الحفاظ على مصداقيتها.

وتدعو أيضًا فرنسا كل مكونات الحركة إلى تركيز عملها في المجالات التي حددت لها الأولوية وذلك ضمن المهمة الموكلة إليها. ونأمل في أن تمكننا هذه المساهمة الفاعلة والبناءة من النظر في القرارات المطروحة أمام هذا المؤتمر الدولي.

الصليب الأحمر النرويجي

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، أصحاب السعادة، بعد 150 عامًا تقريبًا من اعتماد اتفاقية جنيف الأولى، لا تزال النزاعات تتسبب بمعاناة غير مقبولة وخاصةً للسكان المدنيين.

أود، بدايةً، أن أشيد بمنظمي المؤتمر الدولي لتحديدهم المتسع من الوقت من أجل مناقشة كيفية تعزيز القانون الدولي الإنساني، فالمؤتمر الدولي يشكل حقًّا منتدى فريدًا. وتعود للدول المسؤولية والامتياز بتكييف قانون دولي جديد، لكن تقاسم المعرفة بالعواقب الإنسانية لوسائل الحروب العصرية وأساليبها هو مسؤولية وامتياز الصليب الأحمر والهلال الأحمر نظرًا إلى وجودنا العالمي في الميدان.

وهذه العواقب الإنسانية هي التي ينبغي أن تشكل جوهر المناقشة عن مكان وطريقة تعزيز القانون الدولي الإنساني وتعزيز حماية ضحايا النزاعات المسلحة. وباسم الصليب الأحمر النرويجي، أود إبراز ثلاثة مجالات نعتقد أنها تتطلب المزيد من الاهتمام الدولي خلال السنوات القادمة. نعتقد أولًا أنه ينبغي توضيح وتعزيز القواعد التي توفر حماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلحة. فقد أدت الأضرار الناجمة عن النزاعات إلى عواقب وخيمة على صحة وحياة السكان المدنيين. ونود دعوة كل أعضاء هذا المؤتمر إلى المشاركة في عملية لتعزيز القانون الدولي الإنساني من خلال حماية البيئة.

ونود ثانيًا أن نشدد على أهمية الموقف الذي اعتمدته الحركة مؤخرًا بشأن الأسلحة النووية. فمسألة مشروعية السلاح النووي هي مسألة تتعلق بحماية الحياة البشرية، واحترام المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني. فهذه الأسلحة لا تميِّز بين المدنيين والمقاتلين.

وأخيرًا نغتنم هذه الفرصة للدعوة إلى حظر دولي شامل وعالمي لتجنيد الأطفال. فمن الضروري إدانة استعمال كل المقاتلين تحت سن الثامنة عشرة. وتقع المسؤولية أولًا وقبل كل شيء على الدول ونطلب منها أن تدرك أهمية أن تبذل جهودًا في هذا المجال. فعلينا جميعًا أن نتقدم الآن على هذا الطريق.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا. وبالنسبة إلى جميع الذين كانوا ينظرون إلى الشاشة المظلمة، لست متأكدة أن الذين هم في الصفوف العليا يرون ذلك ولكن في الطابق السفلي، أحد جوانب القاعة مظلم جدًّا. فنعتذر عن ذلك. لقد أملنا في إصلاح الضوء أثناء فترة الغداء، لكن تبيَّن أن الأمر أصعب مما توقعناه ولكن أرجو ألا تعتبروا ذلك مقصودًا. إننا نقدِّر وجودكم هنا ونعتذر عن غياب الضوء.

كرواتيا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. دعوني أبدأ بالتعبير عن سرورنا لاختيار المؤتمر هذا الشعار: عالمنا، عملكم– من أجل الإنسانية. فينبغي أن يكون الإقرار بالحاجة الملحة لتعزيز القانون الدولي الإنساني وتعزيز العمل الإنساني أوسع انتشارًا اليوم حين نرى في العديد من البلدان كيف يعاني الناس الأكثر استضعافًا والأكثر فقرًا وتهميشًا بسبب التبعات الرهيبة للنزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية. واسمحوا لي هنا أن أعرب عن دعمنا للقرار وللتعهدات المرتبطة بهدف هذا المؤتمر، وأدعو ممثلي الدول وممثلي الحركة إلى الانضمام إلينا في تقديم التعهدات وخاصةً بالتوقيع على تعهد سويسرا بالسعي إلى المزيد من تعزيز القانون الدولي الإنساني وإلى احترام أكبر له، بهدف مواصلة تعزيز تنفيذه.

السيدة الرئيسة، إن كرواتيا التي عانت من هول الحرب في أوائل التسعينيات ومرَّت مؤخرًا بمرحلة انتقالية متعددة الأوجه، انتقلت تدريجيًّا من وضع المتلقي للمساعدات الدولية إلى وضع البلد المانح. وفي هذا السياق، نحن ملتزمون بمساعدة الذين يحتاجون إلى دعمنا، ونتطلع إلى المزيد من تطوير قدراتنا لتقديم المساعدة الإنسانية.

وفي ما يتعلق بالمساعدة الإنسانية، يعترف القانون الكرواتي اعترافًا كاملًا بدور الصليب الأحمر الكرواتي وبصفته شريكًا في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتنمية والمساعدة الإنسانية. وبالفعل، كان الصليب الأحمر الكرواتي، خلال السنوات القليلة الماضية، أحد الشركاء الرئيسيين للحكومة الكرواتية في تقديم المساعدة الإنسانية إلى بلدان أخرى. ونُقلت الإغاثة على شكل مساهمات مالية مباشرةً– من أجل هايتي، وشيلي، وباكستان، واليابان، وتركيا– عبر الصليب الأحمر الكرواتي.

ونود أيضًا الإشارة إلى المشروع الذي نُفذ بنجاح خلال هذا الصيف بين الحكومة والصليب الأحمر الكرواتي. فقد تمكَّن 25 طفلًا من مدينة سنداي اليابانية التي ضربها الزلزال وكارثة التسونامي، من قضاء 15 يومًا في كرواتيا كجزء من معافاتهم.

وبالرغم من أن كل هذه الجهود تبقى متواضعة مقارنةً بالحاجات الفعلية، فإنها تمنحنا شعورًا بالإنسانية وتعزز، إضافةً إلى ذلك، التآزر بين حكومتي والصليب الأحمر الكرواتي. كما تؤكد نجاح الجمعية الوطنية في دورها كجهة مساعدة للحكومة تساهم في استجاباتنا المشتركة للتحديات الهامة والملحة في العالم في المجال الإنساني.

فنلندا

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، متكلمًا باسم حكومة فنلندا، أود التركيز في تعليقاتي على تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة وعلى تحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني. إننا نشاطر اللجنة الدولية قلقها إزاء الفجوات ونقاط الضعف في الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة في المجالات الأربعة المحدَّدة في الدراسة الأخيرة للجنة الدولية عن الموضوع. فالمشاكل الإنسانية المتصلة بحالات حرمان الأفراد من حريتهم خاصةً في النزاعات المسلحة غير الدولية تشكل موضوعًا هامًّا يحتاج إلى اهتمام فوري. ونوافق أيضًا اللجنة الدولية على ضرورة إيلاء عناية خاصة لمسألة تحسين الآليات التي تضمن الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

إننا ندعم بقوة الهدف العام القاضي بزيادة التركيز على وضع ضحايا النزاعات المسلحة. فغالبًا ما تحظى معاناة الضحايا باهتمام أقل في المناقشات الدولية مما يحظى به دور المقاتلين. ونود نحن أن تؤدي مناقشاتنا في هذا المؤتمر إلى التزام بالنظر في وضع الضحايا بطريقة شاملة وتماشيًا مع المبادئ الأساسية لحركتنا. ويجب أن ننظر بشكل خاص في وضع الفئات الأكثر استضعافًا التي غالبًا ما تتحمل المعاناة الأكبر في النزاعات المسلحة وتحديدًا النساء والأطفال.

إلا أننا نرى أنه في الوقت الذي ينبغي فيه الاهتمام بالمسائل الخاصة المذكورة في القرار المطروح أمامنا والمعني بتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، على المجتمع الدولي أن يبحث أيضًا عن حلول شاملة تأخذ في الاعتبار حاجات كل ضحايا النزاعات المسلحة ولا سيما ضحايا أخطر الجرائم الدولية.

ونود الإشارة إلى كثرة التحديات التي يواجهها الضحايا، مع إقرارنا بأن من غير الواقعي العمل في آنٍ معًا في كل المجالات المحدَّدة في دراسة اللجنة الدولية. غير أننا نتمنى أن يعترف هذا المؤتمر بوضوح بحاجات كل الضحايا في النزاعات المسلحة.

علاوة على ذلك، نود أيضًا لفت الانتباه إلى أن مجموعات أخرى من القوانين بالإضافة إلى القانون الدولي الإنساني، تحمي أيضًا ضحايا النزاعات المسلحة. ونذكر بشكل خاص مساهمة قانون

حقوق الإنسان وقانون اللاجئين في منح الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة.

ومع أن هذه المجموعات من القوانين قد لا تكون مشمولة مباشرةً بالمهمة الموكلة إلى المؤتمر الدولي، نعتقد أن من الممكن أن يكون من المفيد الاعتراف بوجودها في القرار. واقتراحاتنا بشأن مشروع القرار الخاص بالحماية القانونية تنبع بالدرجة الأولى من هذين الاعتبارين.

السيدة الرئيسة، من المعترف به بشكل عام أن أكبر التحديات المطروحة أمام القانون الدولي الإنساني لا تتعلق بالحاجة إلى وضع قواعد جديدة كما سبق وذكرته اليوم رئيسة الاتحاد السويسري. فالهدف الأساسي هو التنفيذ الفعلي الذي يشمل أيضًا المساءلة بشأن الانتهاكات. ونحتاج إرادة سياسية حازمة لتحقيق هذا الهدف. ويبدأ مثل هذا العمل من الداخل.

لقد ظهر إقرار واسع بضرورة زيادة تحسين آليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني، وضرورة جمع معلومات موضوعية وغير متحيزة عن انتهاكات ممكنة للقانون الدولي الإنساني. وينص البروتوكول الأول للثامن من حزيران/ يونيو 1977 الإضافي إلى اتفاقيات جنيف على تشكيل اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية. والمشكلة أنه لم يتم اللجوء إلى هذه الآلية. ونود دعم الاقتراحات الرامية إلى جعلها أكثر فاعلية.

الصليب الأحمر الألماني

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، حضرات المندوبين الأكارم، الزملاء والأصدقاء الأعزاء، يرحب الصليب الأحمر الألماني بتقارير اللجنة الدولية التي تتناول التحديات الجديدة أمام القانون الدولي الإنساني وملاءمة القانون الدولي الإنساني القائم. ونود التقدم بالشكر إلى جميع الذين ساهموا في البحث والنظر في هذه المسائل.

وتحدد التقارير وخطة العمل الممتدة على أربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني المسائل التي ينبغي دراستها بعناية خلال السنوات القادمة مع الانتباه إلى أن الغالبية العظمى من كل النزاعات المسلحة الدائرة هي ذات طابع غير دولي. ويرى الصليب الأحمر الألماني أن من الضروري تعزيز القانون الخاص بحماية الأشخاص المحرومين من الحرية لا سيما في النزاعات المسلحة غير الدولية.

ولا يزال الإطار القانوني الذي يحدده القانون الدولي الإنساني ملائمًا للعديد إن لم يكن لغالبية التحديات الجديدة في الحروب العصرية، إلا أنه ينبغي تحسين الامتثال للقواعد القائمة، ولهذا نرى نهجًا مجديًا في آلية مراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني، كما يوصى به في التقرير عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة.

ويملك الصليب الأحمر الألماني تجربة حيوية طويلة في مثل هذه الأداة. ويقدم تقارير منتظمة عن التنفيذ الوطني للقانون الدولي الإنساني إلى اللجنة الألمانية المعنية بالقانون الدولي الإنساني، وإلى الدائرة الاستشارية في اللجنة الدولية. وسوف نستمر في ذلك، بينما كنا نقوم باستمرار بالدفاع عن هذه القضية أمام الحكومة الألمانية ونستفيد من مساهماتها. ولهذا سيدعم الصليب الأحمر الألماني مشاريع القرارات المطروحة بشأن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة وخطة العمل التي تمتد على أربع سنوات. إضافةً إلى ذلك، ندعم بقوة فكرة تقديم تعهد مشترك من الجمعيات الوطنية والدول الأطراف في الاتحاد الأوروبي عن هذا الموضوع.

ونشجِّع بالتالي بشدة أعضاء المؤتمر الدولي على المصادقة بتوافق الآراء على مشروعي القرار بشأن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، وخطة العمل التي تمتد على أربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني.

الولايات المتحدة الأمريكية

(الأصل بالإنكليزية)

دعوني أقدم باسم الولايات المتحدة شكرًا خاصًّا لكل الحركة بما في ذلك الصليب الأحمر الأمريكي، على هذا الدور الإنساني الريادي الرائع والذي لا غنى عنه. وأتقدم هنا اليوم، بصفتي مستشارًا قانونيًّا في وزارة الخارجية، من أجل إعادة تأكيد الالتزام الثابت للولايات المتحدة بالقانون الدولي الإنساني.

إننا لا نزال بعد عشر سنوات من 11 أيلول/ سبتمبر نواجه تهديدات فعلية، ولكن الولايات المتحدة تعلمت خلال العقد الأخير دروسًا هامة وبذلت جهودًا حثيثة لضمان تسييرنا لكل جوانب النزاعات المسلحة وخاصةً عمليات الاحتجاز، بطريقة لا تتماشى فقط مع قوانين الحرب واجبة التطبيق، بل تتماشى أيضًا مع دستور الولايات المتحدة وقوانينه. وكما أكده مجددًا الرئيس أوباما في خطابه بمناسبة منحه جائزة نوبل عام 2009، لدينا مصلحة أخلاقية واستراتيجية في الالتزام بقواعد معينة في قيادة العمليات. وحتى عندما نواجه عدوًّا آثمًا لا يلتزم بأي قواعد، يجب أن تبقى الولايات المتحدة على احترامها للمعايير في قيادة الحرب.

إن الولايات المتحدة تقدِّر قيمة رؤية اللجنة الدولية وجهودها الرامية إلى تحديد الاستراتيجيات الكفيلة بتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني، وضمان بقاء القانون الدولي الإنساني الإطار المناسب لتشجيع الأطراف على امتثال قانوني أكبر في النزاعات الدولية منها وغير الدولية. ولأن القانون العرفي مستمد من ممارسات الدول، نظن أن من المهم أن تستمر الدول في قيادة تطوير القانون الدولي الإنساني.

وبما أننا ملتزمون في آن معًا بمعاملة المحتجزين معاملة إنسانية، وبفاعلية سياسية للأمن الوطني الأمريكي يحكمها القانون، أعلنت الحكومة الأمريكية دعمنا هذه السنة لعنصرين إضافيين من الإطار القانوني الدولي المتعلق بالنزاعات المسلحة. وحثثنا مجلس الشيوخ على اتخاذ الإجراءات اللازمة للتصديق على البروتوكول الثاني للثامن من حزيران/ يونيو 1977 الإضافي إلى اتفاقيات جنيف في أقرب وقت ممكن. بينما تعهدت حكومتي، بدافع من إحساسها بواجبها القانوني، باعتبار المبادئ الأساسية المتعلقة بالمعاملة الإنسانية التي تنص عليها المادة 75 من البروتوكول الأول للثامن من حزيران/ يونيو 1977 الإضافي إلى اتفاقيات جنيف، منطبقة على أي فرد تحتجزه في نزاع مسلح غير دولي.

كما يسرُّني الإفادة بأن الولايات المتحدة أوفت بالتعهد الذي قدمته قبل أربع سنوات في المؤتمر الثلاثين، أي المصادقة على خمس معاهدات تشجع على احترام القانون الدولي الإنساني وتحسين الحماية الإنسانية أثناء النزاعات المسلحة.

وكما لاحظناه في الأسبوع الماضي، تعرب الولايات المتحدة عن أسفها لفشل المؤتمر الاستعراضي الرابع لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة في اعتماد بروتوكول أساسي آخر عن الذخائر العنقودية كان من شأنه أن يحدد للمرة الأولى مجموعة من القيود وأشكال الحظر الملزمة قانونًا تُفرَض على المستخدمين والمنتجين الرئيسيين. وقد رأينا هذا البروتوكول مكملًا لاتفاقية أوسلو الهامة وليس منافسًا لها.

ولكن حتى بدون هذا البروتوكول، سنسير إلى الأمام. وقدمت الولايات المتحدة، منذ العام 1993، أكثر من 1.9 مليار دولار أمريكي للتخفيف من التهديد الناجم عن مخلفات الحرب من المتفجرات، وهي عازمة على تنفيذ سياستها الطوعية الخاصة القاضية بحظر استعمال الذخائر العنقودية مع معدل من الأجسام غير المنفجرة بأكثر من 1%، بحلول العام 2018، وتشجيع الدول الأخرى على اتخاذ خطوات مماثلة.

وفي الختام، تعرب الولايات المتحدة عن سرورها بالمشاركة في هذا المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين، لأننا نشاطركم التزامكم الراسخ بالقيم الإنسانية والقانون الدولي. ولا تَعتبر الولايات المتحدة اتفاقيات جنيف قديمة وباطلة، بل على عكس ذلك، ترى في هذه الاتفاقيات عنصرًا حيويًّا اليوم مثلما كانت عليه حين بدأ الإعداد لها. ولهذا سنظل دائمًا شريكًا مخلصًا في هذه الجهود المستمرة بالغة الأهمية والساعية إلى ضمان تنفيذ قوانين الحرب وتعزيز قيمنا الإنسانية.

إندونيسيا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. نقدم تهانينا بانعقاد هذا المؤتمر المهم ونرحب بالشعار: عالمنا، عملكم– من أجل الإنسانية، الذي يشير بوضوح إلى أن من الضروري أن نأخذ زمام المبادرة من أجل عالمنا. إننا نعيش اليوم في عالم يزداد تعقيدًا وتزداد فيه صعوبة التنبؤ بطبيعة النزاعات المسلحة ومخاطرها والتصدي لها. فقد تغيرت كثيرًا ملامح النزاعات المسلحة.

وغني عن القول أن هذه الظاهرة تطرح تحديات جديدة بسبب تحوُّل أعداد متزايدة من المدنيين إلى ضحايا. وتتطلب منا هذه التحديات أن نمتلك قواعد مشتركة أقوى وأكثر فاعلية لحماية المدنيين في النزاعات المسلحة. ولا مجال في هذا الصدد للشك في قيمة القانون الدولي الإنساني القائم، وهو إنجاز عالمي ومعترف به في كل العالم ويرتدي تطبيقه أهمية أساسية في حماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة.

نحن نرى أن أحكام القانون الدولي الإنساني القائمة المتعلقة بحماية المدنيين ورعاية ضحايا الحرب من المدنيين من شأنها الرد على تحديات النزاعات المسلحة المعاصرة. وما هو ضروري هو الوفاء بالتزامات القانون الدولي الإنساني القائمة وتنفيذها تنفيذًا جديًّا.

وفيما تقرُّ إندونيسيا باستمرار ملاءمة القانون الدولي الإنساني للتصدي للتحديات المعاصرة، ترى أن أفضل طريقة للرد عليها هو الحيلولة دون وقوع النزاعات وإيجاد حلول لها. وتؤكد أيضًا إندونيسيا على ضرورة تعزيز التعاون في تطوير الأطر القانونية الوطنية لتنفيذ القانون الدولي الإنساني وضمان حماية فعلية للمدنيين في النزاعات المسلحة. وعلينا التأكد من أن الفئات المستضعفة، وخاصةً النساء والأطفال، تحظى باهتمام جدي في هذا المجال.

السيدة الرئيسة، النقطة الأخيرة التي أود إبرازها هي ضرورة أن يتمتع تطبيق القانون الدولي الإنساني بقاعدة ثابتة في السياق الوطني لكل دولة. ولن نجد أبدًا شكلًا وحيدًا يناسب الجميع. وإضافةً إلى النهج العالمي، يجب وضع طرق خاصة لكل دولة، ويجب أن تستند هذه الطرق إلى فهم أفضل للتحديات التي نواجهها بالنسبة إلى تطبيق القانون الدولي الإنساني. وسعيًا إلى تحقيق هذا الهدف، دعت إندونيسيا مع النرويج إلى حلقة عمل منطقة آسيا والمحيط الهادئ المعنية بحماية المدنيين بموجب القانون الدولي الإنساني والتي انعقدت في جاكارتا يومي 7 و8 تشرين الثاني/ نوفمبر 2010 من أجل تأمين فهم أوسع واستكشاف السبل والوسائل الكفيلة بدعم قضيتنا المشتركة.

ونود التشديد أيضًا على ضرورة أن تعمل كل الجهات المعنية سويًّا لضمان إعطاء الاعتبار الواجب لقضية حماية حياة الأفراد وخاصةً

ضحايا النزاعات المسلحة. وفي الختام، يود وفد بلادي تكرار التزام إندونيسيا الثابت بتعزيز القبول بقواعد ومبادئ القانون الدولي الإنساني وتنفيذها.

النمسا

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، يُظهر تقرير اللجنة الدولية الذي أعدته لهذا المؤتمر أن المطلوب هو امتثال أشد صرامة للقانون الدولي الإنساني ولكن السؤال المطروح هو كيف يمكن تعزيز إجراءات المراقبة من أجل تشجيع المتقاتلين على الوفاء بالتزاماتهم؟ نعتقد أن على الهيئات المستقلة والدول الأطراف في اتفاقيات جنيف المسؤولة جماعيًّا عن الامتثال للقانون الدولي الإنساني أن تؤدي دورًا في هذا المجال.

إننا نتطلع إلى العمل مع اللجنة الدولية ومع كل الشركاء الآخرين المعنيين في هذا الموضوع وندعم التعهدات التي قدمتها سويسرا بشأن تعزيز القانون الدولي الإنساني وجعل اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية أكثر فاعلية.

السيدة الرئيسة، تعتقد النمسا أن القانون الدولي الإنساني مرتبط بشكل وثيق بقضايا حماية المدنيين والمساءلة والكفاح ضد الإفلات من العقاب التي تابعناها بشكل فاعل أثناء عضويتنا في مجلس الأمن، وإعداد قرار مجلس الأمن رقم 1894 المتعلق بحماية المدنيين في النزاعات المسلحة. ولا تزال هذه المسائل ذات أولوية خلال فترة عضويتنا في مجلس حقوق الإنسان.

أما على الصعيد الداخلي، فنعمل حاليًّا على إدراج جرائم دولية معينة في القانون الجنائي النمساوي إضافةً إلى القواعد القائمة المقابلة للأحكام ذات الصلة في اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

لا تزال النمسا تشعر بقلق بالغ إزاء العدد الكبير من أعمال العنف ضد الصحفيين أثناء النزاعات المسلحة. إن عمل الصحفيين حيوي بالنسبة إلى تعريف الجمهور بالقانون الدولي الإنساني، وبالنسبة إلى معرفة الانتهاكات لهذا القانون. ولهذا نرحب بالتركيز القوي على خطة العمل المقترحة بشأن حماية الصحفيين. قبل أيام قليلة، كانت حماية الصحفيين موضوع مشاورات للخبراء رفيعة المستوى نظمناها في فيينا. كما نقوم بإعداد تعديل في القانون النمساوي من أجل توفير قاعدة قانونية لإصدار هويات تعريف للصحفيين وفقًا للمادة 79 من البروتوكول الأول للثامن من حزيران/ يونيو 1977 الإضافي إلى اتفاقيات جنيف.

السيدة الرئيسة، يبقى التهديد الذي تشكله الأسلحة المتفجرة بالنسبة إلى السكان المدنيين موضع قلق كبير للنمسا. وكان اعتماد اتفاقية أوسلو بشأن الذخائر العنقودية نقطة هامة في تاريخ القانون الدولي. ونحن مقتنعون بأنه ينبغي لأي صك قانوني في هذا المجال أن يحترم معايير اتفاقية أوسلو ويستند إليها. ونحيي الجهود المستمرة للجنة الدولية والجمعيات الوطنية في السعي إلى الإزالة الشاملة للأسلحة النووية كما يُظهره القرار الذي اعتمده مجلس المندوبين.

قيرغيزستان

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. أرجو السماح لي بإطلاع السادة الحاضرين على التقدم المُحرَز في مجال تنفيذ القانون الدولي الإنساني في قيرغيزستان، وهي عملية ترتدي بعض الأهمية بالنسبة إلينا. لقد أنشأت حكومة قيرغيزستان عام 1999 لجنة مشتركة بين الوكالات عن تنفيذ القانون الدولي الإنساني ضمت، إضافةً إلى المسؤولين الحكوميين، رئيس بعثة اللجنة الدولية في قيرغيزستان. ووضعت حكومتنا واعتمدت أنظمة خاصة بتنفيذ القانون الدولي الإنساني وخطة عمل في هذا الشأن تعمل اللجنة المذكورة على أساسها وتماشيًا معها. ونفذنا أنشطة على الصعيد الوطني سعيًا إلى انضمام قيرغيزستان إلى اتفاقات وعهود دولية مختلفة وإجرائها التعديلات المقابلة في القوانين الوطنية القائمة.

ونواصل حاليًّا وضع الخطط الرامية إلى مواءمة تشريعاتنا الوطنية مع أحكام القانون الدولي الإنساني. وأُعلمكم اليوم بارتياح كبير، أن قيرغيزستان قد نفذت إلى الآن نصف الأنشطة المخطط لها. وأصدرنا عام 2000 قانون دولة عن شارتي الهلال الأحمر والصليب الأحمر يحدد قواعد الاستعمال الصحيح للشارة وحمايتها في أوقات السلم وأثناء النزاعات.

وتم عام 2004 التوقيع والتصديق على اتفاق بشأن وضع اللجنة الدولية وامتيازاتها والحصانات التي تتمتع بها في قيرغيزستان، وأصبح الاتفاق نافذ المفعول. وبعد ثلاث سنوات، أدرج قانون دولة جديد تعديلات على قانون جمهورية قيرغيزستان المتعلق بالمسؤولية الإدارية ليشمل على الأقل الانتهاكات الإدارية للقواعد الخاصة باستعمال شارتي الهلال الأحمر والصليب الأحمر.

وسعينا أيضًا إلى إدراج القانون الدولي الإنساني لدى القوات المسلحة في قيرغيزستان. وينص قانون الدولة الخاص بالدفاع على واجب القوات المسلحة لدى دفاعها عن قيرغيزستان في اتباع أحكام القانون الدولي والمعاهدات والعهود التي تكون البلاد طرفًا فيها.

وقامت قيرغيزستان مع الوقت بتحديث خطة عمل اللجنة المشتركة للوكالات بشأن تنفيذ القانون الدولي الإنساني. وعملنا في إطار الخطة على وضع مشروع قانون خاص بإدخال إضافات على القانون الجنائي لجمهورية قيرغيزستان ليشمل أحكامًا تتعلق بالمسؤولية الجنائية عن جرائم الحرب، واقتراحات بتغيير التشريعات الوطنية لكي تضمن حماية النساء والأطفال أثناء النزاعات المسلحة.

السيدة الرئيسة، أود انتهاز هذه الفرصة للتقدم بالشكر إلى اللجنة الدولية والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر على النشاط المثمر المتعلق بتقديم المساعدة الإنسانية والمالية والتقنية إلى المقيمين في قيرغيزستان، وعلى نجاح تنفيذ البرامج التربوية المعنية بمواضيع حقوق الإنسان في بلادنا.

السيدة الرئيسة، أود التأكيد على التزام قيرغيزستان الراسخ والمستمر بحماية كل الحقوق والحريات الأساسية لمواطنينا وتشجيعها بالتوافق التام مع المعايير الدولية. كما نعلن عن التزامنا الثابت بالوفاء بكل الالتزامات الدولية التي تعهدت بها قيرغيزستان.

وأود في الختام أن أؤكد لكم جميعًا أن قيرغيزستان تبقى من المؤيدين الفاعلين لتعزيز القانون الدولي الإنساني. وآمل في أن يؤدي هذا المؤتمر إلى جعل الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف تنظر في المقاربات الرامية إلى النهوض الجماعي بالمبادئ الإنسانية وربما تجد أنسبها.

صربيا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. اسمحي لي أن أذكر فقط بعض النقاط المتعلقة بأنشطة حكومة صربيا للمساهمة في تعزيز القانون الدولي الإنساني وتقديم المساعدة الإنسانية على الصعيد المحلي.

وأود في هذا السياق أن أشير إلى أن الحكومة الصربية أنشأت عام 2010 لجنتها الوطنية المعنية بتنفيذ القانون الدولي الإنساني والتي باشرت أصلًا عدة أنشطة ملموسة. ونظرًا إلى الدور الهام الذي لعبه الصليب الأحمر الصربي في التصدي لعدد من المواضيع الهامة، تعرب السلطات المعنية في صربيا عن التزامها القوي بالمزيد من تطوير علاقات الشراكة المتبادلة مع الاحترام التام لاستقلال الجمعية الوطنية.

وقد ساهمت جهودنا الرامية إلى نشر القانون الدولي الإنساني وتطويره وتنفيذه في تكوين خبراء يشاركون بنشاط في بروز هذا الفرع من القانون. ويشرفنا كثيرًا أن يكون أحد الخبراء الرئيسيين في القانون الدولي الإنساني، مواطن بلدنا الدكتور بوسكو ياكوفلايفيك، مستشارًا في الصليب الأحمر الصربي. وأشكر اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر على قرارها بالإجماع بمنح الدكتور ياكوفلايفيك ميدالية هنري دونان المرموقة أثناء هذه الدورة.

إن جمهورية صربيا تقدِّر بالغ التقدير وتشيد بالجهود التي بذلتها اللجنة الدولية في الإعداد لدراستها الهادفة إلى تعزيز الحماية القانونية لضحايا الحروب. ونوافق اللجنة الدولية تقييمها بأن القانون الدولي الإنساني يشكل عمومًا إطارًا قانونيًّا مناسبًا للتعامل مع حالات النزاع المسلح وأن من الضروري التأكيد على الاحترام الثابت لقواعده ومبادئه.

وندعم إدراج الآلية الدولية لمراقبة احترام القانون الدولي الإنساني في المسائل ذات الأولوية إلى جانب احترام الأشخاص المحرومين من حريتهم.

إننا مستعدون للمشاركة في المشاورات المؤدية إلى وضع إجراءات لتحسين الحماية القانونية لضحايا الحرب. ونعتقد أن الطبيعة الخاصة للتجارب التي اكتسبتها سلطات الحكومة الصربية في ضمان تنفيذ القانون الدولي الإنساني يمكن أن تساهم في تطويرها اللاحق.

السيدة الرئيسة، قررنا الانضمام إلى التعهد الذي قدمته سويسرا بتحسين دور اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية. وسوف نستمر في دعم عمل اللجنة في جهودها الرامية إلى مساعدة الأطراف على تحويل اختصاصاتها إلى هذه الهيئة الهامة والمختصة. ونظرًا بالتحديد إلى أهمية هذه الهيئة، قررنا تقديم ترشيح البروفيسور ستارسيفيك لإعادة انتخابه عضوًا في اللجنة. وأود انتهاز هذه الفرصة لدعوتكم إلى مساندة هذا الترشيح.

وأود ختامًا لفت انتباهكم إلى ضرورة القيام بعمل مشترك لمواجهة العديد من التحديات الحالية مثل النزاعات الدولية وغير الدولية، والإرهاب العالمي، ومسائل الهجرة، والأوبئة، والكوارث الطبيعية واسعة النطاق التي تتزايد وتيرة حدوثها أكثر من أي وقت مضى. وأعتقد بشدة أن جميع الموجودين هنا اليوم يدركون الحاجة إلى المشاركة الدولية والتعاون البنّاء وإنشاء إطار لتجنب الكوارث الإنسانية واتخاذ الإجراءات العاجلة بشأنها. وينبغي أن تهدف هذه الجهود إلى تجنب معاناة الأشخاص المتضررين والتخفيف منها، وتوفير المساعدات الفورية والشاملة لهم لأن مسؤولية تقديم المساعدة للمحتاجين تقع على عاتقنا جميعًا.

أستراليا

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، ترحب أستراليا بالفرصة المتاحة لتقديم وجهة نظرها بشأن استنتاجات تقرير اللجنة الدولية عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، والاقتراح القاضي بدعوة هذا المؤتمر إلى استمرار اللجنة الدولية في نقاشها مع الدول بشأن أفضل السبل للتقدم في هذا العمل.

وتوافق أستراليا على الخلاصة الرئيسية لتقرير اللجنة الدولية أي أن القانون الدولي الإنساني لا يزال يشكل في وضعه الحالي إطارًا ملائمًا لتنظيم سلوك الأطراف المشاركة في نزاع مسلح وأن من الضروري بذل الجهود لضمان امتثال أفضل للإطار القائم.

إن عدد الحوادث المبلَّغ عنها وعلى سبيل المثال تلك التي يُستهدف فيها المدنيون عمدًا من جانب الأطراف المشاركة في النزاعات المسلحة هو عدد مروِّع ومؤسف. ولذلك علينا ضمان ألا يغيب عن أعيننا، عندما نبحث في كيفية تعزيز القانون، أن هناك الكثير مما ينبغي عمله للارتقاء إلى مستوى طموح القانون القائم أصلًا.

ولهذا السبب، ترحب أستراليا بما خلصت إليه اللجنة الدولية من وجوب إعطاء الأولوية لتحسين الامتثال للقانون الدولي الإنساني. إننا مهتمون فعلًا بالقيام مع الدول ومع اللجنة الدولية باستكشاف الأفكار حول تعزيز الآليات المعنية بمراقبة الامتثال. ولا نظن أن عملنا في هذا المجال سيكون سهلًا خاصةً بالنظر إلى عدد الجماعات المسلحة من غير الدول التي يشكل سلوكها مصدر قلق. ومع ذلك نتطلع إلى المشاركة في السعي مع المشاركين في هذا المؤتمر خلال هذا الأسبوع وبعد البحث الخلاق عن طرق تحسين الامتثال للقانون.

وبينما يبقى التطبيق الصارم للقانون القائم أمرًا أساسيًّا، تعترف أستراليا أن الطريقة التي يجري بها القتال أثناء النزاعات المسلحة قد تغيرت منذ اعتماد اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين، وأن ذلك يطرح تحديات لم يتناولها بالتحديد القانون الدولي الإنساني. ونرحب في هذا السياق باستنتاج اللجنة الدولية بوجوب إعطاء الأولوية أيضًا لتعزيز الحماية القانونية للأشخاص المحرومين من حريتهم وهو موضوع توليه أستراليا اهتمامًا كبيرًا. كما نرحب بالنهج المتبع في مشروع القرار المتعلق بتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة والذي يدعو اللجنة الدولية إلى مواصلة البحث والتشاور والنقاش بالتعاون مع الدول من أجل تحديد أفضل السبل للتقدم في العمل حول هذا الموضوع.

وترى أستراليا أن دراسة اللجنة الدولية توفر نقطة انطلاق مفيدة لبحث الثغرات المزعومة في ما يتعلق بقضية الاحتجاز. وليست هذه بالطبع نقطتنا المرجعية الوحيدة. فنحتاج كذلك إلى البحث في الجهود التي تُبذل حاليًّا لمواجهة هذه الثغرات. وبعد إجراء هذه الدراسة الإضافية، ستصبح الدول في موقع يتيح لها اتخاذ القرارات حول أفضل الطرق للمضي قُدمًا.

ماليزيا

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة. ترى ماليزيا أن القانون الدولي الإنساني لا يزال ملائمًا وهو موازٍ للممارسات القائمة في القوات المسلحة الماليزية. ولا تكفي اتفاقيات جنيف وحدها لحماية ضحايا النزاعات المسلحة وخاصةً غير المقاتلين.

وخدمةً لنشر السلم والأمن الدوليين، تشارك القوات المسلحة الماليزية بشكل فاعل في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وقد شاركت حتى الآن في 24 بعثة لحفظ السلام في أكثر من 13 بلدًا.

ونظرًا إلى أهمية هذه البعثات، أُدرج القانون الدولي الإنساني في كل الدورات التكتيكية والدورات المخصصة لقادة الوحدات العسكرية في ماليزيا، وساهم ذلك في تمكين القوات الماليزية العاملة في بعثات حفظ السلام من القيام بواجباتها وقيادة عملياتها تماشيًا مع القانون الدولي الإنساني.

إضافةً إلى ذلك، صادقت الحكومة الماليزية على إنشاء اللجنة الماليزية المعنية بالقانون الدولي الإنساني (جوكام) في 12 كانون الأول/ ديسمبر 2007. ويرأس وزير الخارجية هذه اللجنة التي تهدف إلى إقامة جهة مرجعية دائمة للنظر في كل القضايا المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني على الصعيدين الوطني والدولي. وتشكل جوكام هيئة مركزية تقدم النصح للحكومة بشأن سياساتها حول قضايا القانون الدولي الإنساني وبشكل خاص قضايا التصديق أو الانضمام إلى معاهدات القانون الدولي الإنساني أو المعاهدات ذات الصلة المتبقية.

السيدة الرئيسة، تبقى حكومة ماليزيا في موقفها الداعم بشدة للالتزام الوطني بنزع السلاح على الصعيد الدولي بالنسبة إلى الأسلحة التي تتسبب بأضرار غير مقبولة. وماليزيا هي إحدى أوائل الدول في هذه المنطقة التي وقَّعت على اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد وأنهت بالكامل تدمير مخزونها. ويقدم مشروع القرار المتعلق بتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة توجيهًا وإضافة إلى الإطار القانوني القائم. غير أنه ينبغي التشديد على المراقبة الدولية لامتثال الأطراف المشاركة في النزاعات والتخفيف بالتالي من المعاناة غير الضرورية التي تسببها اليوم النزاعات المسلحة. ويكون أفضل ضمان للالتزام بنظام القانون الدولي الإنساني في النزاع المسلح التأكد من وضع القوانين والبنى التحتية اللازمة في أوقات السلم، ورفع مستوى الوعي بالحقوق والواجبات في القانون الدولي الإنساني لدى كلٍ من القوات المسلحة والسكان المدنيين في أوقات السلم.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا سيدتي على كلمتك. المتحدث القادم هو فلسطين. وكما تعلمون فلسطين هي عضو مراقب وقد اتصلوا بنا وطلبوا المشاركة في هذه المرحلة ووافقت على ذلك. أعطي الكلمة الآن لفلسطين وتأتي بعدها النرويج. تفضل.

فلسطين

(الأصل بالعربية)

شكرًا سيدتي. لقد طلبنا الكلمة في هذا الموضوع المتعلق بتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. وهذا جزء من القانون يتعرض غالبًا للانتهاك خاصةً من جانب قوات الاحتلال والمطلوب منها أن تعمل كل ما بوسعها لضمان احترام القانون الدولي الإنساني في كل الظروف. ولا يمكننا القبول بازدواجية المعايير في مثل هذه الحالات.

يواجه القانون الدولي الإنساني واتفاقية جنيف الرابعة بشكل خاص عدة تحديات. ونحتاج إلى ضم جهودنا بحيث نتمكّن من النظر في كل الآليات الممكنة لتنفيذ القانون الدولي الإنساني. وعلى الجميع تحمُّل مسؤولياتهم القانونية.

إضافةً إلى ذلك، يجب النظر في ما يجب عمله عندما تقوم القوات المحتلة بانتهاك فاضح للقانون الدولي الإنساني والحقوق المدنية والثقافية، أو بانتهاك عدد من الاتفاقيات الدولية.

إن الكيان الصهيوني، إسرائيل وهو كيان توسعي يستولي على الممتلكات العامة والخاصة ويقيم الحواجز ونقاط التفتيش لمراقبة تحركات الناس والسلع. وتفرض أيضًا هذه السلطات عقوبات جماعية. كما يتعلق الأمر بالجدار الفاصل وبتهويد القدس والقرارات التي تُتخذ بالنسبة إلى العمران والطريقة التي تُصادَر بها السلع والإيرادات. هذه هي ممتلكات الفلسطينيين وهذا هو انتهاك لحقوقهم.

ونود انتهاز هذه الفرصة لإعادة التأكيد على ضرورة تحرك المجتمع الدولي الذي ينبغي أن يطلب من إسرائيل تنفيذ كل الاتفاقيات والمعاهدات الموقّعة. كما ينبغي حثها على احترام الاتفاق الموقع بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل وتنفيذه تنفيذًا كاملًا.

يتمتع الاتفاق الموقع بين الجمعيتين بالدعم التام من المؤتمر. وتتطلب اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية والقانون الدولي عمومًا معالجة هذه القضايا وتنفيذ واحترام الاتفاق بين الجمعيتين.

وكل ذلك يهدف إلى حماية الشعب الفلسطيني، ولهذا ثمة حاجة ملحة لاعتماد قرار واضح وصريح يطالب بتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة وإعلان العام 2011 سعيًا إلى ضمان التنفيذ الكامل للقانون الدولي الإنساني.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا. كنت أمامي وكنت أريد أن أقول لك أنك تجاوزت قليلًا الوقت ولكن لا بأس، نتحوَّل الآن إلى وفد النرويج، ويتبعه وفد السويد. أخشى أن نكون عدنا إلى الزاوية المظلمة مرة أخرى. تفضل، الكلمة لوفد النرويج.

النرويج

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. إن احترام القانون الدولي الإنساني هو أكثر من واجب أخلاقي، إنه التزام قانوني. وبينما نتكلم، تذكّرنا بشكل واضح الأحداث الجارية في سورية وفي أماكن أخرى بأن هذا الأمر ليس موضوعًا نظريًّا.

يستند القانون الدولي الإنساني إلى ركيزتين أساسيتين. الأولى هي إطار قانوني فعَّال يَحدُّ من آثار النزاعات المسلحة على الناس والممتلكات ويعكس بذلك المبادئ الأساسية للإنسانية في القانون الدولي ويعززها، ويمنح الحماية للأشخاص الذين يعانون من ضعف شديد.

أما الركيزة الثانية فتتعلق بالآليات الملائمة لضمان الامتثال للقانون. وكما يبرزه التقرير الأخير للجنة الدولية، تشكل ضرورة تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة موضوعًا يتطلب اهتمامًا مشتركًا من هذا المؤتمر. ويتعرض معظم الذين يتحملون العواقب الفظيعة للنزاعات المسلحة تلك المعاناة لأن أطراف النزاع عاجزة عن إظهار الاحترام الملائم للقوانين القائمة. ولهذا من الضروري اعتماد إجراءات كفيلة بضمان امتثال أكبر لها، ويجب أن يشكل ذلك العنصر الأساسي في المؤتمر. إن من واجب كل الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين والتي تحترم ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي أن تساهم في ضمان الامتثال لهذه الصكوك.

وكما أشارت إليه بحق اللجنة الدولية، يجب أيضًا مواجهة الثغرات في مجال المعايير لكي يبقى القانون الدولي الإنساني ملائمًا. فإذا أردنا التعبير عن ذلك ببساطة يمكن القول إن طبيعة النزاعات المسلحة ليست جامدة، ولا يمكن أن يبقى القانون جامدًا. وقد تبيَّن في الوقت نفسه أن المبادئ والقواعد الأساسية تبقى ثابتة. فلا وجود لفجوات قانونية مظلمة في مجال الحماية.

ونرى أن القواعد المنطبقة على الأشخاص المحرومين من حريتهم في النزاعات المسلحة غير الدولية هي بشكل واضح غير كافية، كما أن الموارد المخصصة لترتيب ظروف احتجاز مادية لائقة غير كافية

كذلك. كما نرى علاوة على ذلك، أنه ينبغي أيضًا النظر باهتمام في حماية البيئة الطبيعية أثناء النزاعات المسلحة.

أما حماية المرضى والجرحى، فتقع في صميم القانون الدولي الإنساني. وتتحمل الدول المسؤولية الأولى في توفير الرعاية الصحية الملائمة وتنظيمها وجعلها في متناول الجميع ولكن علينا أيضًا أن نعترف بالمساهمة الأساسية للمجتمع المدني ومن بينها قدرات الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وفي مواجهة الهجمات المروِّعة التي حدثت في 22 تموز/ يوليو من هذا العام في النرويج، دأب العاملون الصحيون والمتطوعون من الجمعية الوطنية والمنظمات الأخرى على إنقاذ الأرواح وتقديم الإغاثة.

لقد شهد أيضًا العالم تزايدًا مقلقًا في العنف الموجه ضد العاملين في الرعاية الصحية وضد المرافق التي تقدم المساعدة الإنسانية. ولهذا ندعم مشروع اللجنة الدولية الخاص بالرعاية الصحية في خطر دعمًا كاملًا. ومن الضروري اتباع نهج قائم على الاحتياجات كما أن التأهب لذلك أمر أساسي.

السيدة الرئيسة، إننا نرحب بالقرارات التي اعتمدتها الحركة للتو بتوافق الآراء لا سيما تلك المتعلقة بالأسلحة النووية والعنف المسلح. وتعكس هذه القرارات الرائدة الفهم الأوسع للطرق التي يمكن تعزيز القانون الدولي الإنساني من خلالها. ونتطلع إلى شراكة وثيقة مستمرة مع اللجنة الدولية والحركة حول هذه المسائل.

يشكل المؤتمر فرصة هامة متاحة لتعزيز القانون الدولي الإنساني. ونأمل في أن نكون قد أسهمنا من هذه الزاوية المظلمة من القاعة، وبالرغم من هذه الظلمة، في تسليط الضوء على بعض المسائل ذات الأولوية كما نبقى على التزامنا بالمساهمة بشكل فاعل في التوصل إلى هذا الهدف.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا. فلنقل أنني كنت متساهلة إلى حدٍ ما لأنك كنت في الزاوية المظلمة وهذا العذر الوحيد لتجاوزك الوقت المفروض. المتكلم القادم هو السويد وأنت في الزاوية المظلمة كذلك، ولكن الوقت المتاح هو ثلاث دقائق فعلًا. الكلمة لوفد السويد، تفضل.

السويد

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، يذكِّرنا التركيز على أربعة مجالات أثناء هذا المؤتمر بأنه لا يزال لدينا الكثير مما ينبغي عمله، ويجب أن ننجزه بشراكة كاملة بين الحكومات والجمعيات الوطنية والحركة والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني بشكل عام.

دعوني أنتهز هذه الفرصة للتعبير عن تقديرنا العميق للرئيس كلينبرغر الذي يبذل دائمًا نشاطًا كبيرًا في أداء هذه المهمة الأساسية بطريقة متواضعة وفعَّالة وإنسانية.

إن السويد تدعم العمل الذي أنجزته اللجنة الدولية في تفحصها واستعراضها وتأويلها للإطار القانوني للقانون الدولي الإنساني. ويمكن القول إن دراسة اللجنة الدولية عن كيفية تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة تشكل وصفًا وتحليلًا شاملين ودقيقين للوضع الحالي للقانون الدولي الإنساني.

وتقع على عاتق اللجنة الدولية مهمة صعبة ولكن أساسية في متابعة النقاشات وتحليل المشاكل المثارة في الدراسة. وتوافق السويد على ضرورة تحسين حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم. ونرحب بأن تؤخذ أيضًا في الاعتبار حقوق الإنسان واجبة التطبيق وذلك في تحليل الطريقة التي يمكن بواسطتها تعزيز الحماية القانونية في النزاعات المسلحة غير الدولية.

ويجب ألا يكون هناك أي شك في وجوب معاملة كل المحتجزين معاملة إنسانية ومع الاحترام الكامل لحقوقهم كما يجب أن تكون هناك قاعدة قانونية لأي نوع من الاحتجاز. وتأتي هذه المبادرة في الوقت المناسب ونحن ندعم عملية التفاوض على تحسين حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم تماشيًا مع الاقتراحات المقدمة في هذه الدراسة. ونرى أن متابعة اللجنة الدولية لهذه العملية مع تفويض واضح من المؤتمر هي أمر حيوي.

ونولي الأهمية نفسها لمتابعة العمل في تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني ومراقبته ونتطلع إلى تجديد الالتزام والعمل المستمر في هذا المجال.

وكان الاتحاد الأوروبي قد اعتمد في العام 2005، نتيجة لمبادرة السويد، إرشادات بشأن القانون الدولي الإنساني تم لاحقًا تحسينها في العام 2009. ودعوني أعرب في هذا السياق عن دعمنا للمبادرة السويسرية حول تعزيز آلية تنفيذ القانون الدولي الإنساني والحوار بشأنه.

إن السويد تعتقد أن ثمة حاجة لحماية البيئة الطبيعية. ومن الأهمية بمكان أن نتابع العمل في هذا المجال الذي يشكل بشكل واضح تحديًا هامًّا للمستقبل.

وتدعم السويد الجهود المبذولة لتأكيد وتوضيح القواعد المتعلقة بحماية الصحفيين. ونعترف بأن عمل الصحفيين وممثلي وسائل الإعلام الأخرى يساهم في معرفة الجمهور بانتهاكات القانون الدولي الإنساني.

وأخيرًا السيدة الرئيسة، من المؤكد أن النزاعات المسلحة تؤدي إلى آثار مختلفة تمامًا على النساء والفتيات والفتيان والرجال. يعاني كلا الجنسين من عواقب العنف القاسية والحروب تحوِّلهم جميعًا إلى ضحايا. ولكن لدى النساء والفتيات والفتيان والرجال نقاط قوة واهتمامات وحاجات وقدرات مميزة ومتنوعة يجب تقييمها على حد سواء وجعلها قاعدة للعمل الإنساني الفعَّال. ويشكل إدراج منظور التمييز بين الجنسين ضرورة ملحة لتحسين فاعلية القانون الدولي الإنساني وتعزيز حماية الأفراد في أوقات النزاعات المسلحة.

هندوراس

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. تؤيد هندوراس بشكل كامل نتائج الدراسة التي أجرتها اللجنة الدولية وخاصةً استنتاجها الرئيسي بأن القانون الدولي الإنساني لا يزال يشكل في مجمله إطارًا قانونيًا ملائمًا لتنظيم سلوك الأطراف المشاركة في النزاعات المسلحة. وانطلاقًا من قناعتنا بالتأثير الضار للعنف المسلح على تنمية مجتمعنا، لا يسعنا إلا أن ندعم بكل قوانا الجهود المبذولة في مختلف المنتديات وعبر مختلف الآليات لتعزيز أحكام القانون الدولي الإنساني.

لقد شاركنا، على الصعيد الدولي، في المبادرات الرامية إلى التعريف بهذه القضية وأهمية الالتزام بها. ولما كانت هذه المسألة ترتبط بمهام العديد من الهيئات الدولية– وتشمل، على سبيل المثال لا الحصر، قضايا الهجرة واللاجئين والصحة والتنمية وحقوق الإنسان– فإن عملنا في جنيف يتيح فرصًا كثيرة لذلك.

إننا نوافق على ضرورة حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم من ضحايا النزاعات المسلحة وقبل كل شيء ضرورة تعزيز آليات مراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني وضمان أخذ الشواغل الإنسانية في الاعتبار في كل القوانين والاتفاقيات الدولية.

وفي هذا السياق، خلصت مؤخرًا مجموعة من حوالي 50 بلدًا إلى أن مشروع البروتوكول المتعلق بتنظيم استخدام الذخائر العنقودية داخل اتفاقية تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، لم يكن مستوفيًا للمتطلبات الإنسانية. وكان يشكل خطوة إلى الوراء بالنسبة إلى اتفاقية الذخائر العنقودية القائمة ويتعارض مع مبادئ القانون الدولي الإنساني. وقد لعبت اللجنة الدولية دورًا رئيسيًّا في هذا القرار.

أما على الصعيد الوطني، فقد أنشأنا اللجنة الهندوراسية المعنية بالقانون الدولي الإنساني والمكونة من ممثلين من الحكومة والمجتمع المدني والصليب الأحمر الهندوراسي ونعمل على إصلاح تشريعاتنا في هذا المجال.

ونظرًا إلى أن تعزيز القانون الدولي الإنساني هو أحد أهداف هذا المؤتمر، تتعلق ثلاثة تعهدات من التعهدات الخمسة التي قدمتها الحكومة الهندوراسية بهذا الموضوع.

إننا نتمنى، سيدتي الرئيسة، أن تكون مناقشاتنا مثمرة وتتوصل إلى حلول قانونية لمساعدتنا على تحسين استجابتنا لهذه القضايا. وشكرًا.

هولندا

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، إننا مدعوون في هذا النقاش إلى النظر في عدد من الأسئلة التوجيهية المتصلة بدراسة اللجنة الدولية عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. وقبل تناول محتوى هذا التقرير أود أن أحيي اللجنة الدولية لهذا الجهد الخاص الذي بذلته. وفي الواقع تقع على الدول المسؤولية الأولى لتطوير القانون الدولي الإنساني ولهذا نقدِّر الدور الثمين الذي لعبته اللجنة الدولية في تيسير النقاش حول تعزيز القانون الدولي الإنساني. وتبرز فائدة هذا الدور في محتوى الأبحاث التي أجريت من أجل هذه الدراسة الخاصة وفي المشاورات اللاحقة التي جرت مع الدول.

وبالعودة إلى الدراسة نفسها، فإن هولندا تتفق مع الاستنتاج الرئيسي لهذه الدراسة بأن القانون الدولي الإنساني لا يزال يوفر في وضعه الحالي إطارًا قانونيًّا ملائمًا لحماية ضحايا النزاعات المسلحة. ولهذا تتم الدعوة إلى امتثال أكثر صرامة لهذا الإطار بدلًا من وضع قواعد جديدة. إلا أن الوقت قد يكون مناسبًا للنظر في مجالات من القانون الدولي الإنساني يمكن تعزيزها أو توضيحها أو إنفاذها بشكل أفضل وتوافق هولندا في هذا السياق على التركيز على المجالين اللذين اقترحتهما اللجنة الدولية أي حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم وآليات التنفيذ.

وترى هولندا، في ما يتعلق بالموضوع الأول أن من المهم فعلًا تركيز العمل المستقبلي على الحرمان من الحرية في النزاعات غير الدولية. وقد يكون من المفيد توضيح القواعد القائمة لهذا النوع من النزاعات وربما بلورتها عبر إعداد قانون غير ملزِم عن الأسلحة وتجميع أفضل الممارسات. وقد يكون ذلك مهمًّا خاصةً بالنسبة إلى الظروف المادية للاحتجاز كما بالنسبة إلى نقل الأشخاص المحرومين من الحرية.

ونشير في الوقت نفسه إلى أن العلاقة بين القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان في النزاعات المسلحة غير الدولية هي علاقة هامة تتطلب المزيد من التوضيح.

ونود، بالنسبة إلى العمل مستقبلًا في هذا المجال، الاقتراح بإقامة صلة واضحة تربط هذا العمل بالجهود الأخرى الجارية حاليًّا بشأن موضوع الاحتجاز داخل منتديات أخرى مثل عملية كوبنهاغن.

أما في ما يتعلق بموضوع التنفيذ، فيبدو واضحًا أن من الضروري تعزيز مراقبة القانون الدولي الإنساني والامتثال له داخل نظام القانون الدولي الإنساني نفسه. وقد شاهدنا في الماضي تزايد التقارير الواردة عن حالات القانون الدولي الإنساني من جانب هيئات سياسية لا تملك التفويض الواضح أو الخبرة المطلوبة في مجال القانون الدولي الإنساني. ولهذا ترى هولندا أن من المهم تجديد الجهود الرامية إلى استكشاف طرق وأساليب تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بطريقة واقعية وفعَّالة في آنٍ معًا تكون قبل كل شيء مفيدة فعلًا للأشخاص الذين يهدف القانون الدولي الإنساني إلى حمايتهم.

المكسيك

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. تهنئ المكسيك اللجنة الدولية على دراستها الخاصة بتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. ونتفق مع اللجنة الدولية على أن قانون المعاهدات والقانون الدولي الإنساني العرفي هما صالحان تمامًا.

ويمكن في معظم الحالات، أن يحسِّن الامتثال الأكبر لأحكام القانون الدولي الإنساني من وضع الأشخاص المتضررين من النزاعات.

ولكن علينا مع ذلك أن نعترف بضرورة تعزيز حماية ضحايا النزاعات المسلحة بصورة أكثر فاعلية خاصةً على ضوء الشكل الذي تتطوَّر به النزاعات المسلحة وبروز تحديات جديدة أمام العمل الإنساني.

ينبغي أن تكون العملية التي يتولى بها المجتمع الدولي تحليل هذا الأمر عملية شاملة ومفتوحة لكل الدول والأطراف المعنية على أن يجري تصميمها باتفاق مشترك، وتكرِّس ما يكفي من الوقت لدراسة النتائج بهدف تحقيق إنجازات أفضل. ويجب أن يكون التحليل شاملًا وينظر في كل الخيارات الممكنة لتعزيز الحماية. وينبغي أن تكون نقطة الانطلاق هي أحكام القانون الدولي الإنساني القائمة ويكون التحليل متسقًا مع القانون الدولي لحقوق الإنسان. أما في ما يتعلق بحماية الأشخاص المحرومين من حريتهم في علاقة بنزاع مسلح، فمن المفيد بحث التحديات التي حددتها اللجنة الدولية في تقريرها عن النزاعات المسلحة المعاصرة. ويتناول هذا التقرير بشكل خاص الترابط ما بين القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان بالنسبة إلى موضوع الاحتجاز.

ويكمن التحدي الرئيسي المتعلق بآليات مراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني في غياب الآليات الفعَّالة لوقف انتهاكات القانون الدولي الإنساني عندما تحدث مثل هذه الانتهاكات. من هنا ضرورة الموازنة بين مزايا ومساوئ الخيارين المطروحين في تقرير اللجنة الدولية بما في ذلك خيار تعزيز آليات القانون الدولي الإنساني القائمة. ومهما كان الخيار المفضل، يجب أن يكون خيارًا مستقلًا وغير متحيز وغير مسيَّس.

ويودُّ وفد بلادي إلقاء الضوء على قضية أثارتها اللجنة الدولية في تقريرها عن القانون الدولي الإنساني وتحديات النزاعات المسلحة المعاصرة أي اعتماد معاهدة فاعلة في مؤتمر الأمم المتحدة لعام 2012 المعني بمعاهدة تجارة الأسلحة. فيجب أن تضع هذه المعاهدة معايير عالية بهدف الحيلولة دون نقل الأسلحة إلى بلدان يوجد فيها خطر فعلي من استخدام الأسلحة لارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني. كما ينبغي أن تحُول دون التداول غير المشروع للسلاح.

السيدة الرئيسة، سوف تشارك المكسيك بشكل بنّاء في هذه العملية التحليلية الهامة الهادفة إلى تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة في العالم. وشكرًا.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا. المتكلم القادم هو بولندا. وقبل إعطاء الكلمة لبولندا يجب أن أقدم بعض التوضيحات. ستتكلم بولندا بحكم حقها الفردي وستتكلم أيضًا بولندا باسم الاتحاد الأوروبي وهو عضو مراقب. وبالاتفاق مع مكتب المؤتمر، قررنا جمع الكلمتين وبهذا سيتاح وقت أطول للوفد المتكلم.

وبعد بولندا ستكون الكلمة لقبرص. الكلمة الآن لبولندا التي تؤدي اليوم دورين اثنين.

الاتحاد الأوروبي ممثَّلًا ببولندا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا سيدتي الرئيسة. سأبدأ بالتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

السيدة الرئيسة. عندما توجهنا إلى المؤتمر الدولي قبل أربع سنوات، أكدنا مجددًا بعبارات قوية على الأهمية الدائمة للقانون الدولي الإنساني وعلى واجب كل الأطراف المشاركة في نزاع مسلح باحترامه. وبينما ندعم اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الأول والثاني للثامن من حزيران/ يونيو 1977 الإضافيين إلى اتفاقيات جنيف دعمًا كاملًا، نعرب عن التزامنا بتشجيع الامتثال للقانون الدولي الإنساني بطريقة واضحة ومتسقة. وهناك تقرير يتضمن التعهدات التي قدمناها

في هذا المجال قبل أربع سنوات وإجراءات الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه للوفاء بهذه التعهدات متاح في المؤتمر.

قام الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه باستثمارات كبيرة في التدريب والتعليم في مجال القانون الدولي الإنساني وخاصةً لدى المسؤولين عن إنفاذ القوانين وأفراد الجيش في بلدان ثالثة ولدى الجهات الفاعلة الإنسانية التي تقدم المساعدة في حالات النزاعات.

سيدتي الرئيسة، اسمحي لي بالتشديد على أكبر التحديات التي نواجهها اليوم، أي تحقيق امتثال أفضل للقانون الدولي الإنساني من جانب كل الأطراف المشاركة في النزاع ومن بينها الجهات من غير الدول.

إن منطلقنا هو أن القواعد الإنسانية القائمة لا تزال ملائمة وصالحة تمامًا للتطبيق اليوم. ومن المهم أن يوجه هذا المؤتمر رسالة لا لبس فيها بهذا الشأن. ويود الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه التقدم بالشكر إلى اللجنة الدولية لتقريرها عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، وللعمل الهام الذي قامت به والمشاورات الشاملة التي أجرتها حول هذا الموضوع.

وتبقى دراسة الخيارات الممكنة لضمان امتثال أفضل للقانون الدولي الإنساني أولوية بالنسبة إلى الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. ويجب في هذا السياق أن نجعل كل الجهات الفاعلة تدرك أن تجاهل القانون الدولي الإنساني يمكن أن يكلِّف ثمنًا باهظًا. ويجب أن نجمع المعلومات عن انتهاك القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان وتقديم المسؤولين إلى العدالة. فالمساءلة تبقى أمرًا حاسمًا لضمان الامتثال.

وتماشيًا مع جهودنا لمنع الإفلات من العقاب، سوف يقدم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء تعهدات في هذا المؤتمر تهدف إلى تعزيز عالمية نظام روما الأساسي والحفاظ على نزاهته. ويقدم الاتحاد الأوروبي 40 إلى 60 عرضًا كل سنة لهذا الغرض وسوف نستمر في مكافحة الإفلات من العقاب، ودعم المحكمة، ومساعدة البلدان الأخرى الراغبة في أن تصبح أطرافًا في نظام روما الأساسي.

السيدة الرئيسة، في مجال نشر القانون الدولي الإنساني، أود إبراز التزام الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه في تعزيز نشر القانون الدولي الإنساني في البلدان الأخرى وتوفير التدريب في هذا المجال لدى السلطات الوطنية والجماعات المسلحة الفاعلة من غير الدول، والجهات الإنسانية الفاعلة. وسوف نستمر بالتأكيد في دعم الحركة في جهودها الرامية إلى تعزيز القانون الدولي الإنساني. وسيقدم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء تعهدات مشتركة في هذا المؤتمر الدولي الذي سيكون شاهدًا على ذلك.

وفي الختام، اسمحوا لي بالتأكيد على أن إمكانيات وصول المساعدات الإنسانية أثناء النزاعات المسلحة هي قضية ذات اهتمام مشترك ومسؤولية يتقاسمها كل أعضاء المؤتمر الدولي. ونرحب في هذا الصدد بتقرير اللجنة الدولية عن القانون الدولي الإنساني وتحديات النزاعات المسلحة المعاصرة ونشجع اللجنة الدولية على الحث على توسيع نطاق البحث في هذه التحديات.

بولندا

(الأصل بالإنكليزية)

دعوني الآن أقول بعض الكلمات باسم بلدي. إنه لشرف لي أن أتكلم في هذا المؤتمر باسم جمهورية بولندا. وأعلن تأييدي التام للكلمة التي أدليت بها باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

أود التذكير بأن الحكومة البولندية أعدت خلال السنوات الأخيرة وبالتعاون مع الصليب الأحمر البولندي تقريرين عن تنفيذ القانون الدولي الإنساني ونشره في جمهورية بولندا. ويتضمن التقرير، من بين أمور أخرى، معلومات عن الاتفاقات الدولية الملزِمة لجمهورية بولندا في مجال القانون الدولي الإنساني. ويعكس أيضًا مبدأ الحماية الخاصة الواجبة لفئات معينة من الأشخاص مثل أسرى الحرب والمحتجزين والعائدين إلى الوطن وأفراد الطواقم الطبية ورجال الدين. ونود من خلال هذه المبادرة المساهمة في الإجراءات التي يتخذها المجتمع الدولي لتعزيز احترام قواعد القانون الدولي الإنساني القائمة. وسوف ننظم غدًا حدثًا على هامش المؤتمر نقدم فيه تقريرنا.

السيدة الرئيسة، في الختام تود جمهورية بولندا أن تؤكد للجميع التزامها واستعدادها لاتخاذ الخطوات اللازمة لتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. ونعلن عن عزمنا بالتعاون في هذا المجال على كل المستويات من أجل تسهيل التدابير الرامية إلى ضمان احترام القانون الدولي الإنساني.

قبرص

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة. يوفر القانون الدولي الإنساني الإطار اللازم لحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية منها وغير الدولية. ونرى أن ما نحتاج إليه هو تعزيز آليات مراقبة الامتثال لهذا القانون.

صحيح أن القضاء على النزاعات المسلحة في العالم لم يتحقق. ولكن السبب لا يكمن في عدم ملاءمة مبادئ القانون الدولي الإنساني وقيمه. بل على عكس ذلك، تذْكُر الدول المخالفة في كل الحالات نفس الحجج تسويغًا لسلوكها. وتبقى الأولوية التي حددتها حكومة جمهورية قبرص هي بذل كل جهد ممكن على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية لتحسين آليات مراقبة الامتثال، ووضع حد للإفلات من العقاب، والبحث عن تعويضات للضحايا.

ولأن بلدي عانى من عواقب الأعمال العسكرية، فإنه يعتقد بقوة أن المساءلة هي أساسية في ضمان الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

السيدة الرئيسة، إن التوصل إلى احترام كامل للحقوق الإنسانية للنازحين داخل البلاد، وإيجاد حلول مستدامة لنزوحهم مسألة ذات أولوية قصوى بالنسبة إلى قبرص ما دام ثلث سكانها تعرض للنزوح بسبب استمرار الوجود غير المشروع للقوات العسكرية الأجنبية.

ينبغي تعزيز القانون الذي يحمي النازحين داخليًّا، وينبغي اعتماد التدابير الملائمة لتمكينهم من العودة إلى منازلهم في ظروف مُرضية. وغالبًا ما ترافق النزوح انتهاكات لحقوق الناس في مجال الإسكان، والأرض، وغيرها من الممتلكات. ويؤدي حاليًّا فقدان النازحين لبيوتهم وأراضيهم إلى حرمانهم من المأوى ومصادر رزقهم. ويشكل العجز عن استعادة المنازل والأراضي عائقًا واضحًا لتسوية دائمة. ولهذا من الضروري تأمين العمليات والشروط اللازمة لضمان إمكانية أن يجد النازحون حلولًا دائمة آمنة وكريمة تحترم حقوقهم واحتياجاتهم ومصالحهم المشروعة.

وفي الختام، أود سيدتي الرئيسة، التأكيد على الأهمية التي توليها حكومة بلادي لجعل اختصاص اللجنة الدولية لتقصي الحقائق اختصاصًا عالميًّا، وتعزيز عالمية نظام روما الأساسي والحفاظ على سلامته.

جمعية الصليب الأحمر الإندونيسي

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة. دعوني أولًا أشكر منظِّمي هذا المؤتمر الذي يتيح لنا مناقشة هذه المواضيع الهامة. ومن بين المواضيع الفرعية المتفق عليها والمطروحة أمامنا، اسمحوا لي أن أركز على الجهود التي يبذلها الصليب الأحمر الإندونيسي– بالانغ ميراح إندونيسيا– بالشراكة مع الوكالات الحكومية المعنية من أجل لم شمل الأسر المشتتة بشكل خاص بسبب الكوارث الطبيعية وغيرها من الكوارث، وبسبب الإتجار بالبشر والنزوح الداخلي.

ومن خلال برنامج إعادة الروابط العائلية، يقوم الصليب الأحمر الإندونيسي بالتعاون الوثيق مع اللجنة الدولية، بتوفير بناء القدرات لتحسين مهارات المتطوعين في المجال الإنساني داخل المناطق المتضررة من الكوارث ليس في مختلف أنحاء إندونيسيا فحسب، بل على الصعيد العالمي كذلك.

وفضلًا عن الجهود الرامية إلى لم شمل العائلات وضحايا كارثة تسونامي عام 2004 في آتشي، إندونيسيا، تولى الصليب الأحمر الإندونيسي، بالتعاون مع الصليب الأحمر الياباني، تيسير جهود مماثلة في طوكيو في أعقاب التسونامي الأخير الذي حدث في اليابان. إضافةً إلى ذلك، قام الصليب الأحمر الإندونيسي من خلال برنامج إعادة الروابط العائلية وبالشراكة مع وكالة الهجرة الإندونيسية بتسهيل تحديد هوية أفراد العائلات المشتتة بسبب النزاعات أو بسبب هجمات إرهابية.

وسعيًا إلى زيادة فاعلية مثل هذه البرامج، يُجري حاليًّا الصليب الأحمر الإندونيسي تمارين مشتركة تتعلق بتحديد هوية ضحايا الكوارث مع وحدة الطب الشرعي في الشرطة الوطنية الإندونيسية.

السيدة الرئيسة، بالنسبة إلى النازحين إلى داخل البلاد، استفاد الصليب الأحمر الإندونيسي من خبراته في مواجهة كوارث خطيرة أو كوارث طبيعية– مثل الانهيارات الأرضية في بابوا، والانفجار البركاني في جافا الوسطى، والتسونامي في منتاواي، غربي صوماترا في العام الماضي– ويطوِّر حاليًّا التدابير والمهارات التي تتيح الوصول إلى الضحايا في المناطق الخطرة والمعزولة مثل المناطق البركانية وذلك عبر استخدام وسائل نقل خاصة. ففي منتاواي وهي جزيرة صغيرة ونائية، قام الصليب الأحمر الإندونيسي بإجلاء الضحايا بواسطة مروحيات قدمتها الحكومة الإندونيسية. وتسلم الصليب الأحمر الإندونيسي تسع مروحيات تُستعمل الآن للمساعدة في إجلاء الضحايا في العمليات التي ينفذها الصليب الأحمر الإندونيسي.

وبعد إجلاء هؤلاء الضحايا، يتولى الصليب الأحمر الإندونيسي تلبية احتياجاتهم بتوزيع مواد مختلفة، وتزويدهم بالماء وخدمات الصرف الصحي، وبتقديم الرعاية الصحية والدعم الاجتماعي.

وأخيرًا يرى الصليب الأحمر الإندونيسي أنه ينبغي إيلاء العناية اللازمة للجهود الرامية إلى تطوير القانون الدولي الإنساني في ما يتعلق بموضوع النزوح. ونحن نعتقد أن الجهود العالمية يجب أن تستند إلى المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي وتركز على بناء القدرات الوطنية للتعامل مع النازحين.

شكرًا.

آيسلندا

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، السادة المندوبون، إن تاريخ الإنسانية هو بالفعل تاريخ من الحروب والصراعات على السلطة والمواجهات والنزاعات في ما بين الأمم والشعوب والأفراد. فقد فَقَدَ ملايين الضحايا أرواحهم ناهيك عن كل الذين انتُهكت كرامتهم عنوة. إن الحروب هي دائمًا عشوائية وتتميز بالفوضى والوحشية. وهي تقضي على آمالنا في التقدم والتنمية ومستقبل أفضل وعالم أجمل.

تبدأ الحروب حيثما تنتهي الدبلوماسية. إلا أن الدبلوماسية يمكن أن تبدأ عندما تنتهي الحرب. ولهذا شهد العالم حدثًا استثنائيًّا عندما اجتمع حوالي 58 بلدًا هنا في جنيف في 1948-1949 للتفاوض

والتوقيع على اتفاقيات جنيف بهدف رسمي هو التخفيف من أهوال الحرب. واتفاقيات جنيف هي اليوم إحدى أكثر المعاهدات الدولية تصديقًا، الأمر الذي يشهد على عالميتها.

وتلعب اللجنة الدولية دورًا هامًّا بصفتها المروِّج والضامن جزئيًّا للقانون الدولي الإنساني كما تحدده اتفاقيات جنيف. وتطبِّق اتفاقيات جنيف كقاعدة للقانون الدولي الإنساني على كل النزاعات المسلحة وتحتوي على المعايير الدنيا للسلوك في كل أنواع النزاعات. إن الهدف المشترك للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان هو حماية الفرد وحقوقه الأساسية في كل الظروف. ونجد هناك القواعد والمعايير القانونية بينما يكمن جزء من مهمتنا المشتركة والرسمية في ضمان نشرها على أوسع نطاق واحترامها.

وإذ تدرك حكومتي كل ذلك، فقد تولت، بالتعاون المثمر مع الصليب الأحمر الآيسلندي، تعزيز المعرفة بالأحكام الأساسية لاتفاقيات جنيف عبر توزيعها على أوسع نطاق ممكن في ترجمة لها بالآيسلندية.

لقد شهد العالم خلال السنوات الأخيرة طمسًا للخطوط الفاصلة بين العمليات العسكرية والسياسية من جهة، والمساعدة الإنسانية المقدمة لضحايا النزاعات من جهة أخرى. ونتيجة لذلك، لا يمكن غالبًا للمقيمين في مناطق النزاعات رؤية الفرق بين أنشطة الوحدات العسكرية والمنظمات الإنسانية. فعندما تقدم القوات المسلحة مساعدات في مناطق النزاع، يمكن أن يؤدي ذلك إلى زيادة كبيرة للمخاطر الأمنية على المنظمات الإنسانية وموظفيها. وفي كثير من الحالات، لا يمكن أن يرى المدنيون والمقاتلون الفرق بين القوات العسكرية والعاملين مع المنظمات الإنسانية.

علاوة على ذلك، عندما تشارك الجهات العسكرية في الأعمال الإنسانية، يثير ذلك مخاوف من أن تُوزَّع المساعدات في الأماكن الأكثر استراتيجية وليس في الأماكن التي هي بأمسّ الحاجة إليها. وتبقى إمكانية الوصول إلى ضحايا النزاعات المسلحة والاحتفاظ بهذه الإمكانيات أمرًا حيويًّا لتقديم المساعدة الإنسانية وتوفير الحماية. ويظل الافتقار إلى الأمن بالنسبة إلى العاملين في المنظمات الإنسانية الناشطة في مناطق النزاعات عائقًا رئيسيًّا أمام وصولهم إلى السكان الذين هم بأشد الحاجة إلى المساعدة.

ويمكن تعزيز الأعمال الإنسانية على أفضل وجه عبر احترام أكبر لقواعد القانون الدولي الإنساني، وعبر الصرامة في الحفاظ على الفضاء اللازم للعمل الإنساني المستقل.

يجب التشجيع على السلم لضمان أمن البشرية. ويفرض علينا ضميرنا العام أن نحافظ على كرامة الإنسان ونعززها ولكن مواجهة هذا التحدي يتطلب من كلٍ منا التحلي بالشجاعة والعزم.

وشكرًا.

المغرب

(الأصل بالعربية)

شكرًا سيدتي. ينعقد المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر في سياق دولي وإقليمي شديد الخصوصية. فقد حدثت تغييرات جيوسياسية كبيرة فضلًا عن بروز التحديات في مجال الأمن الاقتصادي والتغييرات البيئية. وتشهد أيضًا مناطق مختلفة من العالم نزاعات مسلحة مستمرة وهذا يعني أن على المجتمع الدولي أن يسعى فعلًا إلى التعاون والتضامن ويجد حلولًا إنسانية من أجل ضحايا الشعوب المتضررة.

ينعقد هذا المؤتمر في وقت هام بالنسبة إلى بلادي، أي في الوقت الذي اعتمدنا فيه دستورنا الجديد. ويمثل هذا الدستور الميثاق الأساسي للمغرب وترسيخًا للحقوق الإنسانية في بلدي. وهو السبيل لتأكيد الطابع الإنساني والأممي للمملكة المغربية وسياستها الخارجية، وينسجم انسجامًا تامًّا مع خياراتها الديمقراطية الوطنية ومع المشاركة الفاعلة والمباشرة لكل القوى الحية في الأمة.

إن المملكة المغربية وفيّة لخياراتها الوطنية والدولية وتود تكرار التزاماتها إزاء المبادئ العالمية النبيلة للقانون الدولي الإنساني. فهي ترتدي اليوم الأهمية نفسها التي كانت ترتديها في الماضي. ونحن ندعم أيضًا كل المبادرات الهادفة إلى تعزيز القضايا الإنسانية ونود في هذا السياق التعبير عن تضامننا مع الذين يعانون من الأزمات الإنسانية والكوارث الطبيعية في العالم عمومًا وفي أفريقيا والعالم العربي والإسلامي خصوصًا.

لقد ظهر التزام المغرب الإنساني في الدور الذي تلعبه جمعيته الوطنية في ضمان تفعيل مبادئ القانون الدولي الإنساني في سياق النزاعات المسلحة والكوارث المسلحة. وكان هذا هو التزامنا وهذا ما جعل الهلال الأحمر المغربي برئاسة صاحبة السمو الملكي الأميرة للا مليكة يعمل من أجل المستضعفين والحفاظ على كرامة الناس مهما كانت الظروف.

يظل الهلال الأحمر المغربي ملتزمًا بتعزيز القانون الدولي الإنساني مع الاحترام الكامل لمهمتي اللجنة الدولية والاتحاد الدولي. ونرى في هذا الصدد أن ثمة ضرورة ملحة لتعزيز إطار القانون الدولي الإنساني. فعلينا أن نضمن إمكانية معالجة المشاكل التي يمكن أن تنشأ، ويجب أن تكون عملية التعزيز جزءًا من حوار منظم يحترم الأهداف الإنسانية. وهذا صحيح بالنسبة إلى احترام القانون الدولي الإنساني أو بالنسبة إلى أي آلية إضافية لمراقبة وضمان احترام القانون الدولي الإنساني.

ونود التقدم بالشكر إلى السلطات السويسرية على الإجراءات التي اتخذتها لضمان تحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني وتحسين مراقبة احترامه. نحن على استعداد للمشاركة في كل النقاشات التي

قد تطلقها الحكومة السويسرية بالنسبة إلى ضمان احترام القانون الدولي الإنساني، والمشاركة أيضًا في النقاشات المتعلقة بالآليات.

شكرًا سيدتي الرئيسة. وأنهي كلمتي بالتعبير عن دعمنا لمذكرة التفاهم الموقعة بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل، ونحن سعداء لتوافق الآراء الذي برز بشأن هذا الاتفاق.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

أعطي الآن الكلمة إلى وفد جزر الكوك وفي الواقع نقدِّر جدًّا وجود رئيس وزراء جزر الكوك هنا في المؤتمر وأعلم أن رئيس الوزراء سيدلي بكلمة الوفد. تفضل سيدي.

جزر الكوك

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. أصحاب المعالي، اسمحوا لي أن أبدأ بالإعراب عن تقديري للحكومة السويسرية والاتحاد الدولي للضيافة التي شملتني مع وفد بلادي منذ وصولنا إلى جنيف. وأعرب أيضًا عن امتناني للجنة الدولية على المساعدة التي تقدمها لجزر الكوك منذ أن أصبحت بلادي عضوًا في هذه الحركة الكبيرة عام 2003.

اسمحوا لي أيضًا أن أقول لكم كم يشعر بلدي بشرف عظيم لاختيار مواطنتنا السيدة نيكي راتل لرئاسة هذا المؤتمر بالغ الأهمية.

ونرى في اجتماعنا مع البلدان الأخرى الممثلة هنا اليوم في جهد مشترك لتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني مسؤولية تتحملها بلادي بجدية كبيرة. نحن بلد صغير ولا نملك قوات عسكرية خاصة بنا. وبالفعل مرَّ أكثر من نصف قرن منذ أن أرسلنا في المرة الأخيرة قوات تشارك في نزاع مسلح هو الحرب العالمية الثانية. ومع ذلك، تقوم يوميًّا نشرات الأخبار التلفزيونية وتقارير وسائل الإعلام الأخرى بإظهار ويلات الحرب داخل بيوت سكان جزر الكوك ودول الجزر الصغيرة الأخرى في المحيط الهادئ كما تطلعهم على التهديدات التي تشكلها هذه الحروب ليس على حياة المقاتلين فحسب بل أيضًا على حياة الأبرياء الذين يجدون أنفسهم محاصرين داخل النزاعات. ورغم ما يبدو للكثيرين من أننا بعيدون جغرافيًّا عن الحرب في المحيط الهادئ، فإن عواقبها المأساوية هي واقع فعلي بالنسبة إلينا جميعًا.

ومع إدراكنا لذلك، تتحمل جزر الكوك مع كل الأعضاء الآخرين في المجتمع الدولي مسؤولية تكمن في بناء احترام قوي لاتفاقيات جنيف وغيرها من صكوك القانون الدولي الإنساني. إلا أن البلدان الصغيرة مثلنا والبلدان الأخرى في المحيط الهادئ البعيدة عن مسارح الحروب تواجه تحديًا آخر في تحمُّل هذه المسؤولية وهو إيجاد الدور المناسب في بناء احترام القانون الدولي الإنساني.

لقد عملت حكومتي مع الصليب الأحمر خلال الأشهر الـ 12 الماضية من أجل مواجهة هذا التحدي. قد لا تكون لدينا قوات عسكرية ولا نشارك في النزاعات العسكرية، ولكننا نفهم تمامًا أن على سكان جزر الكوك أن يبدأوا أولًا بنشر المعرفة بالقانون الدولي الإنساني واحترامه في بلادنا إذا أردنا أن نؤدي دورنا الصغير في الحفاظ على سلامة ضحايا الحروب.

علينا أن نزرع بذور معرفة القانون الدولي الإنساني وإذا ما حرصنا على العناية بهذه البذور فسوف تنمو لتتحوَّل إلى الإلمام بالقانون واحترامه. وأود في هذا الصدد تسجيل مبادرة الصليب الأحمر في جزر الكوك بزرع هذه البذور خلال هذا العام والتعبير عن تقديري لهذه المبادرة. وبفضل الجهود المشتركة للجمعية الوطنية ولحكومتي، أنشئت لجنة وطنية معنية بالقانون الدولي الإنساني لنشر معرفة القانون الدولي الإنساني واحترامه وقد بدأت فعلًا بالعمل.

وأعتقد أن السعي إلى نشر المعرفة والاحترام سيشكل فرصة للتعريف بهذه القيم والمواقف على نطاق أوسع في منطقتنا وخارجها. قد نكون بلدًا صغيرًا ولكننا نستطيع مع الأمم الأخرى المماثلة لنا أن نساهم من خلال هذه الأعمال في بناء الدعم العالمي للقانون الدولي الإنساني.

واسمحوا لي في هذا الصدد وباسم حكومتي أن أعرب عن امتناني إلى اللجنة الدولية على مساعدتها القيِّمة في مجال القانون الدولي الإنساني. وتقدم حكومتي الدعم الكامل للصليب الأحمر في جزر الكوك وتتعاون معه في نشر الاحترام الراسخ للقانون الدولي الإنساني في بلادنا.

وسعيًا إلى ذلك، اتخذنا للمرة الأولى مبادرة بالتزام الحكومة في تعهدات مشتركة مع الصليب الأحمر في جزر الكوك من أجل العمل معًا لتعزيز القانون الدولي الإنساني في قانون المواجهة الدولية للكوارث.

وبهذه الملاحظة سيدتي الرئيسة، وفي الختام، تتطلع بلادي إلى العمل مع أصدقائها في المحيط الهادئ، كي نتعاون جميعًا لبناء ثقافة يصبح فيها احترام القانون الدولي الإنساني أقوى داخل منطقتنا وخارجها كذلك.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا صاحب المعالي وشكرًا جزيلًا لتأكيدكم على أن أهمية القانون الدولي الإنساني تتجاوز إلى حد كبير أهميتها بالنسبة إلى القوات العسكرية. وأظن أن هذه النقطة تهم جميع الموجودين في هذه القاعة.

كندا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة وشكرًا جزيلًا على إشارتك في وقت سابق إلى الفقرة 4 من المادة 11 من النظام الأساسي لتجنُّب تسييس النقاش في هذا الاجتماع.

إننا نرحب بالجهود التي تبذلها الدول واللجنة الدولية للدفاع عن ضرورة تحسين وتوسيع تنفيذ القانون الدولي الإنساني وتعزيزه. وتثبت التحديات المطروحة حاليًّا في مجال الحماية في بلدان مثل الصومال، والسودان، واليمن، وسورية، وكوت ديفوار، وأفغانستان وجود حاجة إلى اهتمام دولي دائم لتلبية حاجات الحماية الخاصة بالسكان المتضررين من العنف في النزاعات المسلحة.

إننا نتوافق تمامًا مع النتيجة التي توصلت إليها دراسة اللجنة الدولية الأخيرة بشأن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة بأن القانون الدولي الإنساني لا يزال الإطار الملائم لتنظيم سلوك الأطراف المشاركة في النزاعات المسلحة.

وترى الحكومة الكندية أن الثغرات الموجودة في القانون الدولي الإنساني ليست قانونية ولا معيارية ولكنها تكمن في تنفيذه. ومع إقرارنا بالمخاوف التي عبر عنها الرئيس كلينبرغر، لا نزال نرى أن بذل الجهود لوضع قانون دولي جديد من شأنه أن يضعف بالفعل النظام القانوني الحالي.

السيدة الرئيسة، إننا مهتمون بشكل خاص بالمجال الأول الذي حددته اللجنة الدولية بشأن حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم. وتولي كندا اهتمامًا بالغًا لقضايا الاحتجاز لا سيما في النزاعات المسلحة غير الدولية وقد أظهرت التزامها بتحسين الحماية وضمان الامتثال للقانون الدولي الإنساني عبر عملها في أفغانستان.

وتشترك كندا في القلق الذي أُعرب عنه في أحيان كثيرة بالنسبة إلى الأعداد الخطيرة لانتهاكات القانون الدولي الإنساني التي لا تزال تُرتكب. فالانتهاكات تستمر بمعدل مقلق، ويجب أن يُحاسَب مرتكبوها على أعمالهم.

السيدة الرئيسة، إننا نوصي بالتركيز بقوة على وضع مبادئ توجيهية لأفضل الممارسات ومجموعات من الأدوات أو آليات التنفيذ من خلال مبادرات تقودها الدول لتحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني. وسوف ندعم أي عمل يهدف إلى تحسين الطريقة التي تعالج فيها الدول قضايا الاحتجاز في النزاعات المسلحة غير الدولية، وقد يتخذ ذلك شكل الإعلانات أو الوثائق غير الملزِمة، وأفضل الممارسات، والمبادئ التوجيهية التي تعيد تأكيد مبادئ القانون الدولي الإنساني ذات الصلة.

نعتقد أن جهودنا يجب أن تكون موجهة نحو تعزيز آليات الامتثال القائمة ومنها المحكمة الجنائية الدولية.

إن كندا ملتزمة بالمشاركة بشكل نشط في الحوارات المستقبلية عن نشر القانون الدولي الإنساني وحمايته وتعزيزه بما في ذلك ما يتعلق بالمجالات الأربعة المحدَّدة في دراسة اللجنة الدولية. وينبغي التذكير في أي عملية تجري في المستقبل بأن صياغة القانون الدولي الإنساني تبقى من اختصاص الدول. ونأمل في أن تتوجه جهودنا نحو تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني.

كولومبيا

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدتي الرئيسة، سيداتي، سادتي. أود أولًا باسم حكومة جمهورية كولومبيا أن أعرب عن امتناني للدعوة إلى المشاركة في هذا المؤتمر العظيم.

كولومبيا ملتزمة بقوة، تحت قيادة الرئيس خوان مانويل سانتوس، بتحقيق المزيد من التقدم في مجالي حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وهذا الالتزام هو أولًا وقبل كل شيء التزام أمام الشعب الكولومبي وينبع من قناعاته بشأن حكم القانون. ولكنه أيضًا التزام أمام المجتمع الدولي، وعلامة احترام لقيم الشعوب ومبادئها وحقوقها غير القابلة للتصرف.

كولومبيا لها دور رائد في نشر حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والدفاع عنها ليس فقط من خلال تصديق الصكوك الدولية ذات الصلة وتنفيذها بل أيضًا من خلال وضع وإنفاذ القواعد والصكوك الوطنية التي تعكس هذه المعايير الدولية.

لقد أصبحت كولومبيا، بعد مناقشات مكثفة في منتدياتها الديمقراطية، تملك إطارًا قانونيًّا شاملًا لمساعدة ضحايا النزاعات المسلحة. وأبرز مثال لذلك هو قانون حقوق الضحايا واسترداد الأراضي الذي حضر حفل توقيعه يوم 10 حزيران/ يونيو 2011 الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون.

يحدد هذا القانون برنامجًا واسع النطاق وطموحًا للاعتراف الشامل والإنصاف والتعويض لضحايا النزاع المسلح الكولومبي الداخلي. والقانون هو جزء من سياسة أوسع في العدالة الانتقالية ويوفر أيضًا لأربعة ملايين من الكولومبيين الذين عانوا من النزاع الحصول على الاعتراف والمساعدة الإنسانية وقبل كل شيء التعويض عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والمخالفات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني.

وقد تطلبت عملية الاعتراف وتقديم التعويضات لضحايا النزاع، إلى جانب أولويات أخرى، إجراء تغييرات مؤسسية في بلادنا. ولهذا تقوم الحكومة بإصلاح مؤسساتها وفقًا لذلك. وكان أحد التغييرات الرئيسية هو إنشاء القسم الإداري المعني بالازدهار الاجتماعي الذي سيشرف على الإدماج الاجتماعي والمصالحة في البلاد.

وفي الختام، أود أن أحث كل المشاركين في هذا المنتدى على تهيئة مساحات يمكن أن نقيم داخلها حوارات ونناقش المستقبل. ويجب أن نركز على موضوعين رئيسيين أولهما تعويض ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان كما يجري حاليًا في كولومبيا، والثاني وهو مرتبط بالموضوع الأول ولا يقل عنه أهمية، هو حماية النازحين الداخليين.

وأود أخيرًا التأكيد على التزام كولومبيا بالحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر ودعمها لها. ونحن نقدِّر بشكل خاص عمل الصليب الأحمر الكولومبي الذي يجلس هنا إلى جانبي وعمل بعثة اللجنة الدولية في كولومبيا التي تبذل جهدًا كبيرًا لحماية ومساعدة ضحايا النزاع المسلح الداخلي. وشكرًا.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

المتحدث القادم الآن هو باكستان. وستتكلم باكستان، كما حدث قبل ذلك مع الاتحاد الأوروبي، بحكم حقها الفردي وستتكلم أيضًا باسم منظمة المؤتمر الإسلامي. أعطي الكلمة الآن لباكستان التي تؤدي أيضًا دورين اثنين.

منظمة المؤتمر الإسلامي ممثَّلة بباكستان

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. سأتكلم أولًا باسم منظمة المؤتمر الإسلامي. إن بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي تؤمن بأهمية احترام القانون الدولي الإنساني. ونحن على قناعة راسخة بأن الفشل الجماعي للمجتمع الدولي في ضمان احترام القواعد التي تنظِّم سير النزاعات المسلحة وتحدُّ من آثار الحرب قد جعل من تحقيق السلم مهمة صعبة. ونعتقد أن التغيُّر في طبيعة الحروب أدى إلى تفاقم معاناة الكثيرين في مختلف أنحاء العالم بما في ذلك في العالم الإسلامي.

ويقلقنا كثيرًا تواتر وانتشار انتهاكات حقوق الضحايا في كل أنحاء العالم وخاصةً في حالات الاحتلال الأجنبي. ويجب أيضًا أن نأخذ في الاعتبار تحديات جديدة مثل استخدام الشركات العسكرية والأمنية الخاصة، فضلًا عن الممارسات والتكنولوجيات المستخدَمة في الاستجواب.

وتعرب بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي عن رغبة قوية في المشاركة في عملية بناءة ترمي إلى إعادة تأكيد القانون الدولي الإنساني وتوضيحه وتطويره. ونعتقد أيضًا أن ثمة حاجة ماسة لإزالة ثقافة الانتقاء والمعايير المزدوجة والمعاملة التمييزية في تنفيذ القانون الدولي الإنساني وذلك من خلال تعزيز سيادة القانون وتنظيم سلوك كل الدول.

أما في ما يتعلق بالتقرير الخاص بتنفيذ القرار ومتابعة تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل، نعلن ما يلي: 1) نؤكد أن مذكرة التفاهم لم تُنفَّذ بالكامل خاصةً ما يتعلق منها بالنطاق الجغرافي، 2) نكرر ضرورة وفاء جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل بالتزاماتها نحو استكمال أحكام مذكرة التفاهم المتعلقة بالنطاق الجغرافي، 3) نؤكد من جديد أن مهمة المراقب المستقل يجب أن تستمر إلى أن يتم تنفيذ مذكرة التفاهم تنفيذًا كاملًا، 4) نطلب من المؤتمر أن يُبقي هذه القضية قيد النظر، 5) نطلب من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي متابعة تنفيذ مذكرة التفاهم.

ونظرت أيضًا منظمة المؤتمر الإسلامي في القرار المتعلق بموضوع الرعاية الصحية في خطر ونود الإشارة إلى أن هذا الموضوع لا يتعلق بأشكال العنف الأخرى التي نظن أن لا علاقة لها بالنزاعات المسلحة.

ونرى، بالنسبة إلى خطة العمل الممتدة على أربع سنوات، أن اجتماع الأطراف السامية المتعاقدة هي ضرورية لمتابعة تنفيذ إعلان العام 2001.

كما نرى أن الهدف رقم 5 لا أهمية له بالنسبة إلى عمل هذا المؤتمر. وإننا نتابع الحوار بشكل مستمر ونود عرض موقفنا بالتفصيل أثناء عملية المداولات.

باكستان

(الأصل بالإنكليزية)

سيدتي الرئيسة، أود الآن قراءة كلمة باكستان.

إن البيئة الدولية المعقدة تطرح اليوم تحديات جديدة أمام التنفيذ الفعلي للقانون الدولي الإنساني وتعزيزه. وقد أدى تغيُّر طبيعة النزاعات، واللجوء إلى طرق جديدة في استخدام القوة، وإدخال تكنولوجيات وأسلحة جديدة، إلى جعل التمسُّك بالقانون الدولي الإنساني أكثر صعوبة.

ويأتي الهجوم الجوي غير المبرَّر الذي قامت به قوات الولايات المتحدة الأمريكية والحلف الأطلسي قبل يومين في 26 تشرين الثاني/ نوفمبر على مركز حدودي باكستاني داخل الأراضي الباكستانية ليؤكد الحاجة الملحة إلى ضمان التنفيذ الفعلي للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني فضلًا عن جعلهما متماشيين مع الوقائع المستجدة.

وقد تسبب هذا الهجوم بمقتل 24 فردًا من القوات الباكستانية العسكرية، وكان قد لقي أكثر من 35000 مدني باكستاني وأكثر من 1000 باكستاني من أفراد قوات الأمن حتفهم في ما يسمى "بالحرب ضد الإرهاب" إلا أن الإرهابيين على الأقل لا يدَّعون أنهم أصدقاؤنا وحلفاؤنا كما تفعله الولايات المتحدة الأمريكية والحلف الأطلسي.

والجانب الأهم من هذا العدوان أن مرتكبيه يزعمون أنهم يملكون الحصانة والمزايا الاستثنائية والإيمان بأنهم فوق القانون. فمثل هذه الانتهاكات للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني هي التي تشكل أخطر تهديد للسلوك الإنساني الحضاري. كما أن استعمال تكنولوجيات جديدة للأسلحة مثل استعمال الطائرات بدون طيار يثير أيضًا أسئلة ملحة حول الملاءمة الحالية للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

ويُزعم أن الطائرات بدون طيار تكفل استهداف الإرهابيين المزعومين في عمليات القتل ولكنها تتسبب في الواقع بأضرار جانبية ضخمة، وبقتل الأبرياء بالجملة. علاوة على ذلك، أعرب عدة ناشطين في مجال حقوق الإنسان وعدد من المسؤولين الرسميين عن مخاوفهم من أن يرقى استخدام مثل هذه الأسلحة إلى القتل خارج نطاق القضاء. ويجب أن تؤخذ وجهات النظر هذه بالجدية اللازمة.

وقامت بعض القوى العظمى التي تدَّعي أنها تدافع عن الديمقراطية وحقوق الإنسان مختبئة وراء واجهة مكافحة الإرهاب باللجوء إلى ما تسميه بتعبير ملطَّف تقنيات استجواب متطورة ولكنها لا تعدو أن تكون بمثابة تعذيب. وبغض النظر عن تطبيق عمليات تسليم غير شرعية، أقامت هذه القوى مراكز احتجاز كما هو الحال في غوانتانامو وبغرام وأبوغريب لا يمكن فيها للسجناء قليلي الحظ اللجوء إلى الإجراءات القانونية الواجبة. ويستمر العاملون في مراكز الاحتجاز هذه والذين ينتمون إلى القوات المسلحة وحتى إلى شركات خاصة في اللجوء حسب التقارير الواردة إلى إعدامات خارج النطاق القضائي...

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

اعذرني. هل لي أن أذكِّرك بالفقرة 4 من المادة 11 الخاصة بالإجراءات التي يشار فيها، وهذا ما أعلنته في بداية الجلسة، أنه ينبغي ألا ندخل هنا في مجادلات ذات طابع سياسي أو عرقي أو ديني أو أيديولوجي، أود فقط أن أذكِّرك بذلك وأطلب منك متابعة كلمتك.

باكستان (تابع)

(الأصل بالإنكليزية)

سيدتي الرئيسة، إنني أشير إلى أحداث خطيرة وإلى انتهاكات فاضحة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي. هذا هو موضوع نقاشنا اليوم وبهذه الروحية أشير إلى هذه الأمثلة عن الطريقة التي يتم بها انتهاك القانون الدولي الإنساني.

والآن إن سمحتم لي بالمتابعة. إن الاستخدام المتزايد لمقاولين من القطاع الخاص لتأمين المرتزقة والموظفين الأمنيين يتسبب أيضًا بإضعاف القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وتُعتبر هذه البنادق المستأجرة فوق قوانين الدول التي تنتشر فيها. وبالفعل، وكما أظهرته الأحداث الأخيرة يدَّعون حتى أنهم يملكون الحصانة الدبلوماسية بعد قتلهم مواطنين بدم بارد في وضح النهار، وحين يتم إبعادهم خفية إلى بلدانهم لا يواجهون أي تهمة جنائية أو تصدر ضدهم، في أسوأ الحالات، عقوبة مخففة.

ولكل هذه الأسباب، تظن باكستان أن ثمة حاجة ملحة لجعل القانون الدولي الإنساني أكثر ملاءمة وأكثر فاعلية لحماية حقوق الضحايا وبذلك ضمان تحقيق العدالة. ويكمن التحدي الحقيقي في تنظيم سلوك كل الدول، القوية منها والضعيفة، وتحسين المساءلة في كل المجالات بدون نفاق ولا معايير مزدوجة بغض النظر عن كيفية حدوث الانتهاك ومكان حدوثه والشخص الذي ارتكبه.

سيدتي الرئيسة، سيوزع النص الكامل لكلمتي في القاعة. ولم يكن ذلك إلا ملخصًا لها. وشكرًا جزيلًا.

تركيا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. اسمحوا لي بدايةً أن أشكر جميع الذين ساهموا في التنظيم الناجح لهذا المؤتمر الهام. السيدة الرئيسة، في هذا العالم الذي يتحوَّل إلى العولمة، يكتسب مفهوم القانون الدولي الإنساني أهمية متزايدة. ونحن على قناعة بأن الدول يجب أن تلعب الدور الأول في تطوير القانون الدولي الإنساني وتعزيزه. وتماشيًا مع التطورات العالمية، أدرجت تركيا من جانبها القانون الدولي الإنساني في البرامج الأكاديمية وفي معاهد الجيش والشرطة كذلك. ونستمر في التعاون مع اللجنة الدولية بهذا الشأن.

وعلى ضوء التزايد الخطير للحاجة إلى وصول المساعدات الإنسانية إلى الضحايا بسرعة وبدون عائق، أصبحت تركيا مانحًا رائدًا. فنحن نؤكد للمجتمع الدولي التزامنا بدور دائم في مجال القانون الدولي الإنساني بناءً على إرادة سياسية قوية وعلى تحسُّن قدراتنا. وتشكل سورية وليبيا والصومال بعض الأمثلة القريبة للاختبار المعاصر لمفهوم الحضارة.

وأود الإضافة أيضًا أن جمعية الهلال الأحمر التركي تؤدي خدمة ممتازة. ومن الواضح أن علينا جميعًا أن نكرر شكرنا إلى جمعياتنا الوطنية.

كما أود أيضًا أن أكرر التزامنا بتطوير القانون الدولي الإنساني. إلا أنني أود إثارة نقطة تتعلق بالبروتوكولين الأول والثاني للثامن من حزيران/ يونيو 1977 الإضافيين إلى اتفاقيات جنيف ولم تصبح تركيا طرفًا فيهما. لدينا مخاوف جدية بشأن عبارة "الجهات المسلحة من غير الدول". ونعرب أيضًا في هذا الصدد عن عدم ارتياحنا للاقتراحات بإقامة حوار مع هذه الجماعات أي "الجهات المسلحة من غير الدول". ونرى أن مثل هذا التطور سينتهي بالتأكيد بإضفاء الشرعية على المنظمات الإرهابية.

إننا لا نزال نعارض الجهود المبذولة لتعديل القانون الدولي الإنساني على نحو يؤدي إلى تكوين بيئة مشجِّعة للجماعات الإرهابية. ومن شأن ذلك أن يقوِّض جهودنا الرامية إلى تعزيز القانون الدولي الإنساني.

السيدة الرئيسة، أود في الختام وضع الأمور في نصابها الصحيح بالنسبة إلى محاولة أحد الوفود إعطاء صورة خاطئة للوقائع في ما يتعلق بقضية قبرص. لا أجد فائدة في الرد على الوصف الذي عُرض هنا. فأعتقد أن هذا ليس المكان المناسب، إذ هنالك مفاوضات جارية تحت رعاية الأمم المتحدة بهدف تسوية قضية قبرص. ولا تزال حكومتي ملتزمة بدعم التسوية التفاوضية لقضية قبرص.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا لتركيا. وشكرًا للطريقة التي استخدمت فيها حقك في الرد. أنتقل الآن إلى الاتحاد الدولي الذي سيتبعه وفد روسيا.

الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة للسماح لي بالتكلم باسم الاتحاد الدولي. حضرات المندوبين الأكارم، سيداتي، سادتي، إن الاتحاد الدولي يرحب بتقرير اللجنة الدولية ويهنئها على لفت انتباه هذا المؤتمر إلى هذه المواضيع والقضايا الإنسانية الهامة.

وكما ستسمعون في الكلمات الملقاة في نقاش اليوم، تحظى هذه القضايا باهتمام كبير من جانب الكثير من جمعياتنا الوطنية الأعضاء. ولن يتكلم الاتحاد الدولي بالتفصيل عن القضايا الأربع المشار إليها في تقرير اللجنة الدولية، غير أننا نود انتهاز هذه الفرصة للتذكير بالدور التاريخي الذي لعبته اللجنة الدولية في قيادة الحوارات عن التطور المحتمل للقانون الدولي الإنساني.

فبدون عمل اللجنة الدولية بدعم من الجمعيات الوطنية في بلدان من مختلف أنحاء العالم، لم نكن لنستفيد اليوم من اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين والعديد من الصكوك الدولية الأخرى في القانون الدولي الإنساني التي تُحدث تغييرات هائلة في حياة الأشخاص الذين يعانون من ويلات الحرب. وقد لعبت اللجنة الدولية إلى جانب الجمعيات الوطنية دورًا أساسيًّا على مر السنين في التحول نحو الإقرار الجماعي بقانون الحرب. وكان يُنظر تقليديًّا إلى هذا القانون باعتباره مجموعة من القواعد المصمَّمة على أساس تقاليد الفروسية وتيسيرًا لراحة الأطراف، أما الآن فيعتبر عمومًا أن الغرض الوحيد والأهم لوضع قواعد في هذا المجال يجب أن يكمن في التخفيف من المعاناة غير الضرورية. وحينما يكون إطار القانون الدولي الإنساني، كما أشير إليه هنا، غير ملائم لهذه المهمة الأساسية، يصبح التحرُّك مسؤولية جماعية.

ونأمل في أن تعمد الدول المجتمعة هنا اليوم إلى تقييم توصيات اللجنة الدولية آخذة هذه المسؤولية في الاعتبار.

الاتحاد الروسي

(الأصل بالروسية)

سيدتي الرئيسة، حضرات الزملاء الأعزاء، هل لي أن أعبِّر عن شكري الجزيل للمنظمة لدعوتها إلى هذا الاجتماع؟ إني أرحب أيضًا بالأجواء السائدة في القاعة هنا. لقد جمعنا الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف، واللجنة الدولية، والاتحاد الدولي، والجمعيات الوطنية، الأمر الذي يتيح لنا إلقاء نظرة شاملة على جميع القضايا الإنسانية الملحة التي تواجهنا. أما تبادل وجهات النظر بشأن الوثائق التي قُدمت في هذا المؤتمر فسوف يتيح لنا تعزيز وحدة الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر وتقديم مساهمة أساسية في التخفيف من المعاناة الإنسانية أينما تحدث.

منذ انتهاء المؤتمر الثلاثين، أنجزت اللجنة الدولية عملًا هائلًا في ما يتعلق بمساعدة ضحايا النزاعات المسلحة في العراق، وأفغانستان، والصومال، وليبيا، وأوسيتيا الجنوبية، وصربيا، والعديد من المناطق الأخرى.

وقد شهدنا نموًّا كبيرًا في التعاون بين اللجنة الدولية وروسيا. واستطعنا توسيع النطاق الجغرافي لأنشطتنا واتخاذ المزيد من القرارات التشغيلية والفعَّالة. وشارك أيضًا أفراد من وسائل الإعلام في هذا العمل التعزيزي للجنة الدولية والوزارة الشابة المعنية بحالات الطوارئ التي تعود نشأتها إلى 20 عامًا، ونحن نعمل على أساس مبادئ اتفاقيات جنيف منذ 20 عامًا أو منذ أكثر من 20 عامًا.

وشاركنا في أكثر من 400 نشاط. وكنا نعمل في غالب الأحيان جنبًا إلى جنب مع ممثلين من الصليب الأحمر وأقمنا وحدة كانت حيوية في الحالات كثيرة التعقيد. وشاركت اللجنة الدولية بشكل فاعل في تعزيز القانون الدولي الإنساني وزادت من فاعليته وتطبيقه. ويرتدي هذا العمل أهمية بالغة خاصةً اليوم نظرًا إلى ما برز مؤخرًا من تحديات وتهديدات جديدة.

أما في ما يتعلق بفاعلية نشاطنا في المجال القانوني، فعلينا التفكير بعملية مكافحة الإرهاب وغيرها من ظواهر الشر. وهذه الدراسة للجنة الدولية حول الحاجة إلى تعزيز الحماية القانونية لضحايا الكوارث الطبيعية والنزاعات المسلحة ترتدي أهمية بالغة، وقد وقَّعت وزارة حالات الطوارئ في روسيا اتفاقًا مع اللجنة الدولية وبدأت بالعمل بهدف التوصل إلى تعاون أوثق معها سعيًا إلى امتلاك قاعدة أفضل لنشاطنا في المستقبل.

وهنا أعلن عن دعمي للاقتراح الذي قدمته سويسرا أي اقتراح السيدة كالمي راي بشأن عقد سلسلة من الندوات وربما مؤتمر دولي يتناول هذه القضايا بالغة الأهمية لكي نتبادل بشكل منتظم وجهات النظر في هذا المجال وأظن أننا جاهزون لهذا الحوار البنّاء.

ويرى الاتحاد الروسي أن اللجنة الدولية هي إحدى الركائز الأساسية للحركة وهي أداة هامة في تحقيق مستوى رفيع من القيم الإنسانية.

جيبوتي

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. ترحب جيبوتي بإدراج هذا البند في جدول الأعمال ويرسل ذلك بالتأكيد إشارة هامة إلى ضحايا النزاعات المسلحة بأن الأطراف المعنية تنظر بجدية في مجموعة القواعد المطروحة. علينا أن نبحث عن العوائق التي يواجهها القانون الدولي الإنساني ونرى كيف نستطيع تعزيز تنفيذه. وأرحب بالاقتراح الذي قدمته سويسرا باعتبارها دولة الإيداع بشأن تعزيز القانون الدولي الإنساني والالتزام باستكشاف وتحديد الجوانب الخاصة المتصلة بالآليات. وتتحمل جيبوتي مسؤولياتها الكاملة المتعلقة بتنفيذ القانون الدولي الإنساني وهي مؤيد متحمس لاتفاقيات جنيف. وقد درسَت النص بعناية كبيرة وتريد أن تكون إحدى الدول المساهمة في المبادرة السويسرية.

وقد دأبت جيبوتي على احترام صارم للقانون الدولي الإنساني كما يبرز ذلك في العلاقات المتبادلة مع الهيئات الإنسانية ومن بينها اللجنة الدولية. إلا أن هذا ليس صحيحًا بالنسبة إلى المناطق المجاورة لنا التي دخلت في الحرب مع جيبوتي منذ 2008. ونتفق مع تحليل اللجنة الدولية بأن المصدر الرئيسي للمعاناة التي تسببها النزاعات المسلحة هو عدم احترام القانون الدولي الإنساني وليس ضعفًا في القانون نفسه. ونظن أنه ينبغي أن تكون لدينا آليات جديدة للتنفيذ إذا أردنا أن يلعب القانون الدولي الإنساني دوره في مجال الحماية.

لقد أنكرت إريتريا وجود سجناء قبضت عليهم، ولم تبلِّغ بأسمائهم ولم تتعاون مع مختلف الجهات الفاعلة بما في ذلك بعثة للسلام أرسلتها الأمم المتحدة. وأعرب مجلس الأمن عن قلقه الشديد إزاء هذا الوضع الخطير وأمر إريتريا في الفقرة 4 من القرار رقم 1907، بتقديم كل المعلومات المتعلقة بالأسرى الذين اختفوا خلال السنوات الأربع من النزاع بحيث نتمكن من الاطلاع على ظروف احتجازهم. وترفض إريتريا حتى الآن التعاون.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

هل لي رجاءً أن أقترح أن تؤخذ في الاعتبار الفقرة 4 من المادة 11 الخاصة بالإجراءات والمتعلقة بالمداخلات ذات الطابع السياسي؟ هل يمكن من فضلك إنهاء كلمتك؟ شكرًا.

جيبوتي (تابع)

(الأصل بالفرنسية)

السيدة الرئيسة مع كل الاحترام الواجب أردت لفت انتباه أعضاء هذا المؤتمر الكرام إلى انتهاك فاضح لاتفاقية جنيف الثالثة ولم أكن أرغب في تسييس النقاش. إننا نريد انتهاز الفرصة المتاحة في حوار اليوم لتوجيه نداء إنساني بحت بمعاملة السجناء الجيبوتيين معاملة إنسانية بموجب اتفاقيات جنيف. إننا جاهزون للتعاون مع كل الجهات الفاعلة المعنية ونرحب أيضًا باستكمال النقاش بشأن الجوانب التشغيلية لمذكرة التفاهم بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل. ونريد أن يتم التنفيذ الكامل لاتفاقيات جنيف بما في ذلك الاتفاقية الرابعة وما يتعلق منها بالأراضي المحتلة.

الصليب الأحمر البريطاني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. سيحصر الصليب الأحمر البريطاني ملاحظاته في الرد على الأسئلة التوجيهية الثلاثة الخاصة بهذا الموضوع الهام.

في ما يتعلق بالسؤال الأول، نوافق على القرار الذي اتخذته اللجنة الدولية بالتشاور مع الدول بالتركيز على مجالين تُعطى لهما الأولوية. وقد يؤدي أيضًا التقدم المُحرَز في المجالين المحددين إلى فوائد على المستوى الإنساني في المجالين اللذين لا يبدو أنهما يحظيان بالأولوية.

في ما يتعلق بالسؤال الثاني، نعتقد أن إدخال مواضيع أخرى من شأنه فقط أن يضعف الجهود على نحو يضرُّ بالموضوعين المختارين لإعطائهما الأولوية.

وكما تعلمون، نشر رئيس الادعاء العام في قضية بهاء موسى تقريره عن وفاة مدني عراقي لقي حتفه وهو في عهدة الجنود البريطانيين في العراق عام 2003. وبينما يُظهر هذا التحقيق أن سلطات المملكة المتحدة تعير اهتمامًا فعليًّا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، يبرز أيضًا أهمية الموضوعين المختارين ليحظيا بالأولوية، أي حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم في النزاعات المسلحة وأهمية الآليات الفعَّالة لضمان الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

أما في ما يتعلق بالسؤال الثالث، فيوافق الصليب الأحمر البريطاني على المواضيع التي حددتها اللجنة الدولية في دراستها. ومن الواضح أن التركيز على المجالات التي يمكن الحصول فيها على توافق في الآراء سيكون أكثر فاعلية. علاوة على ذلك، وكما هو محدد في مشروع القرار الحالي، ينبغي أن يراعي هذا العمل العمليات الدولية الأخرى المتعلقة بمواضيع مماثلة. وبهذا سيكون من الحكمة عدم التركيز على المجالات التي تجري أصلًا عمليات بشأنها تجنبًا للازدواجية في الجهود المبذولة.

ويجب بدايةً أن نركز على آلية الامتثال قبل أن يتعقد الأمر ببحث مسألة التعويضات التي سيكون من الصعب إيجاد توافق في الآراء بشأنها.

وفي الختام، نرى أن الجمعيات الوطنية التي تضطلع بدور الجهة المساعدة وبدور في مجال القانون الدولي الإنساني لديها أيضًا دور تؤديه في الجهود الرامية إلى تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. ويسرُّنا أن يظهر ذلك في مشروع القرار.

آيرلندا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. أود بدايةً تهنئة جميع الذين شاركوا في تنظيم هذا المؤتمر.

تشكر آيرلندا اللجنة الدولية على تقريرها شديد الوضوح حول تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. وتتفق مع الكثير من الاستنتاجات التي خلص إليها هذا التقرير. ونوافق على أن قواعد القانون الدولي الإنساني القائمة تبقى بشكل عام كافية لحماية ضحايا النزاعات المسلحة. وحين لم تكن في الماضي كافية، كما في حالات أنظمة السلاح التي تصيب المدنيين بأضرار عشوائية، كنا من بين الذين شجعوا على تطوير صكوك جديدة تحظر أو تنظّم استعمال هذه الأسلحة.

وفي هذا الصدد تشرفت حكومة آيرلندا باستضافة ورئاسة المؤتمر الدبلوماسي الذي اعتمد في دبلن عام 2008 اتفاقية الذخائر العنقودية.

وتتفق آيرلندا مع اللجنة الدولية بأن القواعد الحالية تتطلب في عدد من المجالات التوضيح أو التطوير. ومن الواضح في نظرنا أن هذه هي حال الضمانات الإجرائية التي تنظّم التوترات في النزاعات المسلحة غير الدولية. ومن بين المجالات الأربعة المحدَّدة في التقرير بأنها ربما تحتاج إلى إطار قانوني أقوى أو إلى إجراءات ومعايير جديدة، توافق آيرلندا على أن ينصبَّ التركيز الرئيسي في البداية على حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم وخاصةً في حالات النزاعات المسلحة غير الدولية– مثل مسألة الاكتظاظ ومسائل أخرى في هذا المجال– وعلى الآليات الأخرى التي تكفل الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

ولكن يجب ألا يكون التركيز على هذين المجالين على حساب ثغرات أخرى ينبغي معالجتها. فتقرُّ مثلًا آيرلندا أنه قد يكون من الضروري تعزيز القوانين التي تحمي النازحين داخل بلدانهم وعلى سبيل المثال إمكانيات عودة الناس إلى منازلهم في ظروف مُرضية.

غير أننا نرى أن العائق الحالي الأكبر أمام حماية ضحايا النزاعات المسلحة هو الإخفاق المتكرر للقوات المسلحة التابعة للدول وللجماعات من غير الدول في احترام القواعد القائمة. وقد يحدث هذا الإخفاق لأسباب عديدة منها عدم معرفة القوانين، أو غياب الإرادة السياسية بضمان احترام القانون أو في الواقع التسامح أو عقلية الإفلات من العقاب. وغني عن القول أن الكثير من معاناة الإنسان في النزاعات المسلحة المعاصرة لم يكن ليحدث لو تم اتباع القواعد الموجودة. وعندما لا تُحترم هذه القواعد يجب أن يُفتح الباب للمساءلة.

وقد دأبت الحكومات الآيرلندية المتتابعة على الدفاع بثبات عن التحقيق الفعلي في انتهاكات القانون الدولي الإنساني وملاحقة مرتكبيها أمام القضاء. إضافةً إلى ذلك، تتفق آيرلندا مع الاستنتاج الذي خلص إليه تقرير اللجنة الدولية أنه يجب اليوم النظر جديًّا في وضع طرق مستقلة ومحايدة لمراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات وضمان إمكانية تجنُّب وقوع الانتهاكات أو إيقافها.

ولم تتمكن الآليات القائمة المحدَّدة ضمن إطار القانون الدولي الإنساني من تحقيق هذا الهدف لأسباب متعددة، ونتيجة لذلك، حاولت هيئات أخرى العمل في هذا الاتجاه على أساس كل حالة بعينها.

وتتطلع آيرلندا إلى العمل مع اللجنة الدولية ومع جهات أخرى لطرح اقتراحات ترمي إلى تعزيز فاعلية القانون الدولي الإنساني في مهمته المركزية ألا وهي الدفاع عن الذين لا حول لهم ولا قوة في أوقات الحرب.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا. هناك الآن مسألتان أود إطلاعكم عليهما. أولًا آيرلندا كانت المتحدث الأربعين على القائمة. الساعة الآن الرابعة وخمس وأربعون دقيقة وعدد المتحدثين يصل في القائمة إلى 84 اسمًا. فالخبر المسرُّ هو أن غالبية الوفود، أو العديد من الوفود تريد المساهمة في النقاش. وأظن أن في ذلك قيمة كبيرة خاصةً أن النصف الثاني من قائمتي يتضمن عددًا كبيرًا من الجمعيات الوطنية التي تريد أن تتكلم وهذا موضع ترحيب شديد. ولكننا نواجه مشكلة في الوقت المخصص لهذه الجلسة. نريد أن نفكر في كيفية التعامل مع هذا الوضع ونحن لا نزال في نصف الطريق ومن المهم أن نستمع إلى كل الوفود ونتعرَّف إلى كل آرائها عن هذا الموضوع.

هذه المسألة الأولى وعلى الجالسين وراء هذه المنصة أن يجدوا حلًّا لها. وسأطلعكم على المزيد مما يتعلق بقضية الوقت.

الأمر الآخر هو أن عليَّ أن أعلمكم بأنه بعد حوالي 15 دقيقة ستبدأ حلقات العمل الأربع. بالطبع حلقات العمل هذه هي بالتأكيد جديرة بالاهتمام لكن في الوقت نفسه ما يقال هنا هو أيضًا جدير بالاهتمام. فلن أعطيكم أية نصائح. إذا أردتم المغادرة، علمًا أن حلقات العمل تبدأ بعد 15 دقيقة، قد يكون الوقت مناسبًا لجمع أوراقكم الآن والتوجه إلى أماكن حلقات العمل. وأظن في الوقت نفسه أن البقاء هنا قد يكون أيضًا مفيدًا جدًّا.

لا نصيحة من جانبي، ولكن مجرد أن تعلموا أنه ربما عليكم الاستعداد الآن إذا كنتم تريدون المشاركة في حلقات العمل.

فلنتابع الآن وعلى قائمتي كوستاريكا ثم جنوب أفريقيا. تفضلوا.

كوستاريكا

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدتي الرئيسة.

يسرُّ بلادي أن يكون التصديق على اتفاقيات جنيف عالميًّا. ويعكس ذلك التزام الدول الملفت والحقيقي بتحقيق الامتثال للقانون الدولي الإنساني وتعزيزه.

وفي سياق المؤتمر الحادي والثلاثين بشعار "عالمنا. عملكم– من أجل الإنسانية" يرمز مثل هذا التصديق العالمي إلى تنامي التزام المجتمع الدولي بتعزيز القانون الدولي الإنساني.

وكما يعلمه الكثيرون هنا، لم تعد تملك كوستاريكا جيشًا منذ 1 كانون الأول/ ديسمبر عندما انتهى آخر نزاع مسلح شاركت فيه. ووضعت كوستاريكا دائمًا الشعب في قلب سياساتها العامة ومن هنا دعمنا الخالص للقانون الدولي الإنساني.

وبالرغم من أن النزاعات المسلحة هي جزء من الماضي في بلادنا، فإننا نؤيد الأحكام المحدَّدة التي تنظم النزاعات المسلحة والموجودة في اتفاقيات لاهاي.

وبالتالي ما يوجِّه كوستاريكا في المفاوضات الدولية متعددة الأطراف هو مجموعة من المبادئ المبنية على القانون الدولي الإنساني.

لا تؤيد كوستاريكا القانون الدولي الإنساني للوفاء فحسب بالتزامها المحدد في اتفاقيات جنيف بتبني الالتزام بهذه المجموعة من القوانين وتعزيز تطورها التدريجي ولكن بتوجيه أيضًا من التزامها المطلق بحماية حياة الإنسان وكرامته.

إن تعزيز القانون الدولي الإنساني يعتمد على التنفيذ الفعَّال للقانون الدولي الإنساني وعلى الامتثال للأنظمة القائمة. ويجب لذلك أن تكون كل أطراف النزاع معنية بهذا الأمر.

ويجدر التذكير بأن العديد من أحكام القانون الدولي الإنساني تعتبر قواعد عرفية. ولا يوجد بالتالي أي تبرير يسوِّغ إخفاق الأطراف المشاركة في النزاع المسلح في الامتثال لها أو تطوير تطبيقها تدريجيًّا.

إننا نثني على دراسة اللجنة الدولية ونرحب باعتماد القرار اللاحق لها.

ولدى كوستاريكا قناعة بأن من الممكن إيجاد السبل القادرة على تعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني ولهذا يشرِّفها الانضمام إلى سويسرا في تعهدها بتيسير عملية استكشاف وتحديد الطرق والأساليب الملموسة للتوصل إلى ذلك. وقدمنا أيضًا تعهدات تتعلق بالتصدي لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

وأود في الختام لفت الانتباه إلى قرار حكومة كوستاريكا بمواصلة جهود التعاون بشأن خطة العمل الممتدة على أربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني وبشأن التعهدات المقدَّمة في هذا المؤتمر.

جنوب أفريقيا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. إنه لشرف لجنوب أفريقيا أن تشارك في هذا النقاش. وإني بالفعل مسرور جدًّا لعدم مشاركتي في إيجاد حل لمشكلة الوقت المتاح لهذا الاجتماع.

من المناسب بدايةً أن أعبر عن تقديرنا للعمل الهام الذي قامت به اللجنة الدولية لتقديم التقرير الإعلامي عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. ونوافق أيضًا على أن النقاط المثارة في هذا التقرير هي هامة جدًّا للنقاشات اللاحقة وأن من المهم ضمان امتثال أكبر للإطار القانوني القائم من أجل تحسين حماية الأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة. ومن الضروري جدًّا إجراء المناقشات الشاملة بروح من الشراكة والاحترام المتبادل من أجل معالجة مختلف التحديات التي لا نزال نواجهها اليوم ضمن إطار القانون الدولي الإنساني.

قامت جنوب أفريقيا منذ عودتها إلى المجتمع الدولي بتوقيع وتصديق غالبية صكوك القانون الدولي الإنساني وخاصةً تصديق اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين الأول والثاني. ونحن نرى بالتالي أن القانون الدولي الإنساني لا يزال اليوم وأكثر من أي وقت مضى ملائمًا في النزاعات المسلحة الدولية منها وغير الدولية، وينبغي أن يستمر في منح الحماية لكل ضحايا النزاعات المسلحة.

إن اعتقادنا راسخ بالدور الخاص الذي ينبغي أن تلعبه اللجنة الدولية في تحسين فهم القانون الدولي الإنساني ونشره دعمًا للدور الأساسي للدول في تطوير القانون الدولي الإنساني. وعلى هذا الأساس أفتخر بالقول إن جنوب أفريقيا شاركت مع اللجنة الدولية في استضافة 11 مؤتمرًا إقليميًّا في جنوب أفريقيا لنشر مبادئ القانون الدولي الإنساني.

وسعيًا إلى ضمان تحسين تنفيذ وفهم القانون الدولي الإنساني، من الضروري أيضًا تحسين وتعزيز قدرات البلدان عندما يقتضي الأمر ذلك. ويعرب وفدنا عن شكره إلى اللجنة الدولية لتقديمها هذا الدعم لبلدي ولمنطقتنا أيضًا كما يظهر ذلك في المشاركة في استضافة الاجتماعات الإقليمية التي ذكرتها آنفًا.

وستكون أيضًا جنوب أفريقيا مؤيدة في هذا المجال لإجراء المزيد من الأبحاث والمشاورات والنقاشات من أجل تقييم أنسب الطرق لضمان بقاء القانون الدولي الإنساني عمليًّا وملائمًا في توفير الحماية القانونية لجميع الأشخاص المحرومين من حريتهم في علاقة بنزاع مسلح. ولدينا اهتمام خاص بضمان إيلاء عناية خاصة لحماية احتياجات النساء والأطفال والمسنِّين والأشخاص ذوي الإعاقة.

وفي الختام، يؤمن وفد بلادي بأن الروحية الأساسية لاتفاقيات جنيف بالحفاظ على حياة الإنسان وكرامته حتى وسط النزاعات المسلحة لا تزال ترتدي نفس الأهمية كما كانت عليه قبل 60 عامًا. هذا العالم هو عالمنا ونحتاج إلى التحرك معًا لتحقيق نتائج أفضل.

الجزائر

(الأصل بالعربية)

نود التقدم بالشكر إلى اللجنة الدولية لإعدادها هذا النص عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة وعرضه هنا. إننا نؤيد الإعلان الذي قدمه المتحدث باسم منظمة المؤتمر الإسلامي.

تشكل حماية السكان المدنيين الذين يعانون من الاحتلال الأجنبي أمرًا في غاية الأهمية وعلينا أن نوليه العناية الواجبة. هذا جزء من الأساس اللازم لتعزيز القانون الدولي الإنساني. علينا احترام القانون الدولي القائم وتطبيقه والقانون الدولي الإنساني هو أفضل القوانين الدولية.

في ما يتعلق بتنفيذ القانون، نعتقد أن توسيع نطاق القانون الدولي الإنساني إلى حالات مثل مكافحة الإرهاب هو من الاختصاصات الوطنية. وتنشأ المشاكل المتصلة بحماية الضحايا– من مدنيين ومسلحين– عندما تتجاهل الأطراف المشاركة في النزاع القانون الدولي الإنساني، ويكون التنفيذ الكامل للقانون وضمان احترامه أفضل السبل لمعالجة هذه المشاكل. ولهذا علينا مضاعفة جهودنا

من أجل تفعيل الآليات القائمة وتحويلها لمراقبة احترام القانون الدولي الإنساني.

وينبغي أن تُطبَّق هذه الآليات على أساس عدم التحيز، والموضوعية، والاحترام التام لميثاق الأمم المتحدة، وسيادة الدول، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية. إن الجزائر ملتزمة بقوة بالقانون الدولي الإنساني وقد أنشأت عام 2008 اللجنة المعنية بالقانون الدولي الإنساني التي يرأسها وزير العدل. وتتكوَّن هذه اللجنة من ممثلين عن الوزارات المعنية، وعن القوات المسلحة، والهلال الأحمر الجزائري واللجنة المعنية بتعزيز حقوق الإنسان. وهي تهدف إلى تنفيذ القانون الدولي الإنساني في الجزائر من خلال تكييف القوانين الوطنية وفقًا للقانون الدولي الإنساني.

يقدم الهلال الأحمر الجزائري مساهمة كبيرة في التعريف بالقانون الدولي الإنساني ونشره من خلال جميع فروعه على الأراضي الوطنية. وتحافظ أيضًا الجزائرعلى تعاونها الوثيق مع اللجنة الدولية من خلال تقديم المعلومات إلى الدبلوماسيين الشباب، والمحامين وضباط الجيش. وأود الإشادة هنا بشكل خاص بالمتطوعين وجميع الذين يؤدون مهامهم في حياد تام.

البرتغال

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. لقد أظهرت مرارًا الأحداث التي جرت مؤخرًا في أنحاء مختلفة من العالم الحاجة إلى المزيد من النقاش حول طرق وأساليب تعزيز القانون الدولي الإنساني. ومنذ انعقاد المؤتمر الدولي السابق، شارك أكثر من 60 بلدًا في نزاعات مسلحة. ومما فاقم من هذا الاتجاه المقلق أن الغالبية العظمى من الضحايا المعروفين لم تقع في صفوف القوات المسلحة بل بين السكان المدنيين. وتدين البرتغال بقوة كل أشكال العنف ضد المدنيين وتعتقد أن المزيد من التعاون في ما بين الجهات الإنسانية الفاعلة وغيرها من الجهات المعنية لا يزال يرتدي أهمية قصوى سواء أكان ذلك في سياق العمليات أو بالنسبة إلى وضع آليات قانونية وسياسية لحماية أرواح الأشخاص المهددين بالنزاعات المسلحة وحماية صحتهم وكرامتهم.

إننا نسجل بقلق بالغ وجود عجز في حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم. وينبغي أن يحظى المحتجزون بشروط احتجاز مناسبة تأخذ في الاعتبار العمر والجنس والإعاقة وعوامل أخرى كذلك. وتود البرتغال التعبير عن ارتياحها لاعتراف تقرير اللجنة الدولية بالحاجات الخاصة للنساء والأطفال، والإعلان بدايةً عن دعمها لخطة العمل الممتدة على أربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني والمطلوب اعتمادها لاحقًا. ويسرُّنا بشكل خاص أن نجد من بين أهدافها تحسين الحماية الممنوحة لهاتين الفئتين.

السيدة الرئيسة، ترتدي مراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني أهمية بالغة باعتبارها وسيلة للحفاظ على سلامة هذا القسم من القانون وباعتبارها أيضًا وسيلة لممارسة الضغط على المتحاربين. وإدراكًا منا لحدود آليات المراقبة والامتثال، نقف على أهبة الاستعداد لاستكشاف سبل جعلها أكثر فاعلية. ونؤيد في هذا السياق مناقشة الطرق والأساليب الرامية إلى تحسين عمل اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية وحث الدول على رفع التقارير إليها في حالات النزاعات المسلحة.

واسمحي لي سيدتي الرئيسة أن أشير في هذا الصدد إلى نشاط رئاسة البرتغال الحالية لمجلس الأمن. ففي أوائل شهر تشرين الثاني/ نوفمبر سعينا إلى عقد ندوة عن آليات المساءلة وتقصي الحقائق بالنسبة إلى انتهاكات القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان ركَّزت على المسؤولية الجنائية الفردية وآليات تقصي الحقائق والتعويضات. وجرى أيضًا مؤخرًا نقاش مفتوح حول حماية المدنيين. وأتاح كلا الحدثين التبادل المثمر والحي لوجهات النظر المتعلقة بتعزيز حماية المدنيين بما في ذلك من خلال القانون الدولي الإنساني. ونود التقدم بالشكر إلى اللجنة الدولية لمساهمتها الدائمة والمفيدة في هذه المناقشات. وأستطيع أن أؤكد لكم أن البرتغال ستواصل بذل قصارى جهدها لإبقاء هذه القضايا في أولويات جدول أعمال مجلس الأمن خلال ما تبقى من فترة ولايتنا– على أن تشارك في ذلك الجهات الإنسانية والجهات الفاعلة المعنية بحقوق الإنسان.

السيدة الرئيسة، أود اختتام كلمتي بالتذكير بأن التقاعس عن العمل ليس خيارًا مطروحًا. ومن الضروري حقًّا أن نسعى إلى تعزيز القانون الدولي الإنساني القائم.

جمعية الهلال الأحمر في كازاخستان

(الأصل بالروسية)

السيدة الرئيسة. بعد دراسة مشروع القانون أود أولًا الإعلان باسم جمعيتنا عن تأييدنا لكل القرارات. من حسن الحظ أننا لم نشهد في كازاخستان أي نزاع مسلح لا في الماضي ولا الآن. لكننا نتعاطف مع كل البلدان الأخرى التي تعاني من مثل هذه النزاعات. ونطَّلع بشكل منتظم على عمليات اللجنة الدولية وأنشطة الجمعيات الوطنية. ونعرب عن أحر مشاعرنا لمواطني تلك البلدان ونساند أنشطة المتطوعين الذين نقدِّر عملهم ونشاط موظفي اللجنة الدولية الذين يواجهون ظروفًا صعبة للغاية في مهمتهم للحفاظ على حياة الناس وكرامتهم.

وأود الإشارة إلى تنفيذ القانون الدولي الإنساني في بلادنا. في ما يتعلق بموقفنا كجمعية وطنية، بدأنا بالتعاون مع اللجنة الدولية واستطعنا، بفضل هذا التعاون، تشكيل شبكتنا الخاصة لنشر معلومات عن القانون الدولي لحقوق الإنسان. ونتعاون في مقرنا في كل

القضايا والأنشطة الهامة وننسق أيضًا علاقاتنا مع وزارة الطوارئ ووزارة التربية.

وبفضل علاقتنا مع وزارة الطوارئ، لا يمكننا التعاون في حالات الكوارث الطبيعية فحسب وإنما أيضًا عندما تندلع نزاعات مسلحة. كما استطعنا زيادة إمكانيات نشر القانون الدولي الإنساني من خلال شبكتنا الإقليمية. وينظم المدرِّبون بشكل منتظم دورات للمسؤولين عن الخدمات العامة.

كما نتعاون رسميًّا مع الوحدات العسكرية. ويتابع الموظفون والمتطوعون ندوات عن القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

وسوف نقوم في بداية العام 2012 بتنظيم ندوة نقدم فيها خطتنا الاستراتيجية الجديدة التي ستكون موافقة لنتائج هذا المؤتمر ولا سيما لخطة العمل الممتدة على أربع سنوات والخاصة بتنفيذ القانون الدولي الإنساني.

وأود باسم جمعيتنا الوطنية أن أتقدم بالشكر إلى الاتحاد الدولي والحركة بكاملها. وأظن أن كل هذه المواد ستكون ذات أهمية كبيرة للجمعية الوطنية وستكون مفيدة جدًّا لنا عند إعدادنا لوثائقنا الخاصة.

أعتقد أن هذا المؤتمر سيشكل خطوة إلى الأمام في مساعدة الجمعيات الوطنية على التوصل إلى فهم أفضل للقضايا وإلى تحديد أهدافنا وفقًا لتحديات القرن الحادي والعشرين. وهذا المؤتمر هو أصلًا خطوة أخرى في اتجاه تطبيق مبادئنا الأساسية كما يقدم صورة ممتازة لمبدأ الاستقلال.

سلوفينيا

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، حضرات السيدات والسادة، لقد تم اختيار هذه المواضيع بعناية وهي تطرح تحديات كبيرة لكل الجمعيات الوطنية وكل الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف. ونحن ندرك الأهمية البالغة التي يرتديها التنفيذ الفعَّال للقانون الدولي الإنساني وتعزيزه على الصعيد الوطني بالنسبة إلى تحقيق الحماية القانونية الفاعلة لضحايا النزاعات المسلحة.

إن عملية النشر المستمرة والفعَّالة للقانون الدولي الإنساني عمومًا، ولاتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين خصوصًا، أمر حيوي لضمان حماية ضحايا النزاعات المسلحة. وأود في هذا الصدد التشديد على أن القانون الدولي الإنساني هو إحدى أقوى الأدوات المتاحة للمجتمع الدولي لضمان حماية وكرامة كل الأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة.

وسوف نواصل بذل كل ما بوسعنا للترويج لنظام دولي مبني على سيادة القانون لا تكون فيه أي دولة ولا أي فرد فوق القانون، ولا يقع أي شخص خارج نطاق حمايته خاصةً في حالات النزاع المسلح.

وتقدِّر سلوفينيا الجهود التي تبذلها اللجنة الدولية والحكومة السويسرية لتنظيم مشاورات فردية مع الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف بشأن ضرورة تعزيز القانون الدولي الإنساني. وقد أظهرت أيضًا دراسة اللجنة الدولية الأخيرة أن ضمان حماية أفضل لضحايا النزاعات المسلحة يعني معالجة بعض نقاط الضعف المعيارية من خلال تعزيز القانون.

وقد خلصت اللجنة الدولية، بعد استشارة بعض الدول الأطراف، إلى ضرورة تركيز أي حوار لاحق بشأن تعزيز القانون الدولي الإنساني على مجالين محددين هما حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم وآليات مراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني. ويشكل هذا الاستنتاج قاعدة قوية لمناقشات لاحقة تقودها اللجنة الدولية.

ولهذا شاركت سلوفينيا في رعاية التعهد الذي قدمته سويسرا والمتعلق بتعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني.

جورجيا

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، سيداتي، سادتي. يشرفني التكلم اليوم أمام هذا الحفل الكريم. إن التغييرات السريعة التي نشهدها اليوم في البيئة المحيطة بنا وفي التطور المستمر للتكنولوجيات تضع حواجز جديدة تشكل بالإضافة إلى الحواجز التقليدية تحديات تواجهها الحكومات والمجتمعات في سعيها إلى ضمان التنفيذ الملائم والشامل للقانون الدولي الإنساني.

وقد واجهت حكومة جورجيا، منذ المؤتمر الدولي الثلاثين عام 2007، تحديات متنوعة ومن بينها النزاع المسلح الذي تسبب بنزوح آلاف الأشخاص إلى داخل البلاد بينما لا يزال يُعتبر مئات الأشخاص في عداد المفقودين. وقد اتخذت الحكومة، على ضوء ذلك، إجراءات ملموسة لمعالجة هذه التحديات وتحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني.

وتقدمت جورجيا بتعهد باتخاذ كل الإجراءات المناسبة لضمان التنفيذ الفعلي للقانون الدولي الإنساني وهي وفية لهذا التعهد.

ويكمن أحد العناصر الأساسية لتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني في تحسين التعاون في ما بين الحكومات واللجنة الدولية والجمعيات الوطنية. ونود في هذا الصدد التأكيد على الدور الثمين الذي تؤديه اللجنة الدولية في مساعدة ضحايا النزاعات المسلحة في جورجيا في

المناطق التي لا تستطيع فيها الحكومة ممارسة سيطرة فعلية والوصول إلى السكان المحتاجين إلى المساعدة.

وقامت الحكومة الجورجية بالتعاون الوثيق مع اللجنة الدولية في عدد من القضايا من أجل ضمان تنفيذ القانون الدولي الإنساني. ونجحنا في معالجة عدد من المسائل الحساسة مثل الكشف عن مصير الأشخاص المفقودين. فالآلية القائمة التي تتيح إقامة حوار صريح بشأن مصير الأشخاص المفقودين وتبعث الأمل لدى عائلاتهم في إمكانية التعرف على هوياتهم، تشكل بالفعل مثالًا جيدًا لتطبيق ناجح للقانون الدولي الإنساني. ونتعهد بمواصلة العمل في هذا الاتجاه.

علاوة على ذلك، لا تزال مواجهة التحديات الإنسانية المتعلقة بمئات آلاف النازحين بسبب النزاع المسلح قضية شائكة في جورجيا كما هو الحال في عدد من الدول الأخرى. ويبقى مئات الآلاف من النازحين محرومين من إمكانية العودة إلى أماكن إقامتهم الأصلية والتوصل إلى حل دائم وكريم لمشكلة النزوح. ونحن مقتنعون بأن الإطار القانوني الدولي الخاص بالنازحين الداخليين يتيح المجال للتحسين والتعزيز. ولهذا، نرى من الضروري الالتزام بمواصلة العمل في هذا الاتجاه من أجل ضمان الحماية والدعم للنازحين إلى الداخل مبدئيًا وفي الواقع العملي كذلك.

أوروغواي

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدتي. يشرِّفني أن أتكلم نيابةً عن الأرجنتين، والبرازيل، وباراغواي، وأوروغواي، والأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي ميركوسور، وجمهورية فنزويلا البوليفارية وهي دولة منضمة للسوق، ثم بوليفيا، وشيلي، وإكوادور، وبيرو كذلك.

وأود بدايةً أن أعلن أننا ندعم عمل اللجنة الدولية في نشر القانون الدولي الإنساني وتنفيذه. ونقدِّر أيضًا الجهود الحثيثة التي يبذلها متطوعو الصليب الأحمر والهلال الأحمر في مختلف أنحاء العالم. إنهم يقومون بعمل شاق لتقديم الإسعافات الأولية لضحايا الكوارث الطبيعية. ونحن نعلم تمامًا أن المدنيين هم أول من يعاني من النزاعات والعنف المسلح. ونرى المعاناة البشرية الكبيرة الناتجة عن عدم احترام الأطراف المشاركة في النزاعات لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني. أما الوقائع المعروضة في التقارير عن الانتهاكات المقلقة للحقوق الأساسية فتتطلب استجابة فعَّالة وفورية. ويجب قبل كل شيء أن نتصدى للتحديات التي تطرحها هذه النزاعات المسلحة المعاصرة.

إننا نرحب بالدراسة عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة التي عرضتها اللجنة الدولية. ويهدف هذا التقرير إلى تحديد المشاكل الإنسانية الرئيسية التي نواجهها. كما نرحب بالمشاورات التي جرت مع الدول حول هذا الموضوع.

نتفق مع اللجنة الدولية بأن ثمة حاجة لتعزيز القانون في المجالات الأربعة التي حددها التقرير ولكننا لا نستطيع التعامل مع الأربعة في آنٍ معًا. علينا أن نحدد أولويات. ونؤيد التوصية بتركيز الأعمال المستقبلية على المجالين اللذين يحظيان بأكبر دعم من جانب الدول المشاركة في المشاورات الثنائية أي حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم أثناء النزاعات المسلحة، والآليات الدولية لمراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

وتود بلدان مركوسور تكرار دعمها للقانون الدولي الإنساني. إننا نشعر بأن علينا بالتأكيد تحسين احترام القانون الدولي الإنساني، خاصةً حين لا تحترم أطراف النزاع هذا القانون. وعلينا أن نبحث في كيفية إنفاذ ما لدينا أصلًا أو نرى ما هي الأمور الأخرى التي يجب أيضًا أن نفعلها.

وفي ما يتعلق بالسكان الموجودين في مناطق تشهد نزاعات مسلحة، علينا أن نؤمِّن حماية قانونية أفضل لمن هم محرومون من حريتهم في مثل هذه الحالات. ونحتاج إلى توجيهات قانونية واضحة تحُول دون حصول عمليات توقيف تعسفية. كما نحتاج إلى التأكد من أن ثمة إجراءات واجبة لمثل هذا النوع من الاحتجاز. وإننا نأمل في أن يقرر بالفعل هذا المؤتمر إجراء مشاورات معمقة في ما بين الدول حول هذه المواضيع. ولا نشعر أن المناقشات التي تجري كل أربع سنوات في هذا المنتدى ستساعدنا على معالجة التحديات التي يطرحها تطبيق القانون الدولي الإنساني. ولهذا نرى أن النقاش الجاري هنا يجب أن يتواصل في اجتماعات أخرى بحيث نتمكن من التصدي للمشاكل الإنسانية التي نحددها.

السيدة الرئيسة، أود انتهاز هذه الفرصة للتصريح مجددًا بأن مركوسور والدول المشاركة تدعم عمل اللجنة الدولية الرامي إلى ضمان احترام القانون الدولي الإنساني وأننا سنستمر في مساندة التسوية السلمية للخلافات والنزاعات المسلحة.

إسبانيا

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. تعتقد إسبانيا أننا نتحمل جميعًا مسؤولية تعزيز القانون الدولي الإنساني وضمان الامتثال له ولكن تتحملها بشكل خاص الدول والجهات الفاعلة من غير الدول التي تشارك في النزاعات المسلحة المعاصرة. ولهذا ترحب إسبانيا بدراسة اللجنة الدولية عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة وقد ساهمت بشكل نشط في عملية المشاورات حول التقرير إعدادًا لهذا المؤتمر الدولي.

وكما أوضحناه أثناء مناقشاتنا مع اللجنة الدولية، نوافق تمامًا على قيمة وأهمية المجالات الأربعة التي أبرزها التقرير. فهي مرتبطة مباشرةً

بالنزاعات المسلحة الحالية مع تركيز خاص على ظاهرة النزاعات المسلحة غير الدولية وبروز الجهات الفاعلة من غير الدول.

إلا أننا نتفق مع الإجماع العام بأن إنجاز عمل فعَّال في السنوات القادمة يتطلب التركيز في الدرجة الأولى على حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم في علاقة بنزاعات مسلحة غير دولية وعلى تحسين آليات مراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

السيدة الرئيسة، أولًا تؤمن إسبانيا بالأهمية البالغة لمعالجة موضوع الأشخاص المحرومين من حريتهم في علاقة بنزاعات مسلحة غير دولية– الأشخاص الذين تتعرض باستمرار حياتهم وراحتهم وحقوقهم لمخاطر جدية. ويرى وفد بلادي أن هناك بُعدين اثنين لهذا النقاش: الأشخاص المحرومون من حريتهم نتيجة لأعمال جهات فاعلة من غير الدول؛ والأشخاص المحرومون من حريتهم في سياق عمليات حفظ السلام وغيرها من العمليات العسكرية المصدَّق عليها دوليًا أو في علاقة بهذه العمليات.

وثانيًا تعير إسبانيا أهمية خاصة لموضوع آليات مراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني. ونود أن يُسجَّل في المحضر أننا نشعر بالقلق إزاء استمرار غياب نشاط اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية لأسباب هي بلا شك خارج سيطرة اللجنة نفسها. ويشعر أيضًا وفد بلادي بالقلق إزاء غياب آليات رسمية أخرى تراقب بشكل فعَّال ما إذا كانت الدول تفي بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني. وبدون مثل هذه الآليات لا يمكن أن نستنتج بأن القانون الدولي الإنساني استنفد كل إمكانياته لضمان سيادة القانون.

إننا نشاطر اللجنة الدولية قناعتها الراسخة بأن من الضروري مناقشة آليات التنفيذ. ولهذا يؤيد وفد بلادي مبادرة سويسرا لتسهيل عملية تشاورية في هذا الصدد.

وفي النهاية، يتقدم وفد بلادي بتعهد دعم الاقتراح الذي عرضته سويسرا. شكرًا سيدتي الرئيسة. وأود في الختام تكرار التزام إسبانيا العميق بالامتثال للقانون الدولي الإنساني وتنفيذه تنفيذًا كاملًا.

الصليب الأحمر التشادي

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. من الصعب أن نبقى صامتين عندما نسمع أن أول فرع سويسري من الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية أُسس عام 1915 هنا في جنيف في مدينة كالفين. ونشعر أيضًا أن علينا أن نتكلم بعد سماعنا لمتطوعين من عشرة بلدان مختلفة شاركوا في العرض الذي رأيناه هذا الصباح، وقد وجدنا هذا العرض جميلًا جدًّا فإنه بالطبع أكثر إغراءً من صوت السلاح.

ثم استمعنا إلى ما يفعله المتطوعون الأفغان الشباب ونحن نعلم ما يعانونه من مخاطر بسبب الألغام المضادة للأفراد. واستمعنا أيضًا إلى أخبار عن الجمعية الوطنية البوروندية. فعلينا أن نعمل نحن الجمعيات الوطنية مع حكوماتنا لكي نضمن وجود قوانين تمنح الحماية للمتطوعين والعاملين في المجال الإنساني.

السيدة الرئيسة، لقد استمعنا إلى السيدة ميشلين كالمي راي رئيسة الاتحاد السويسري التي دعتنا إلى كفالة احترام القانون الدولي الإنساني وقالت إنها ستشدد على أهمية هذا الاحترام بالنسبة إلى دولنا من أجل مقاومة الأخطار التي تهدد السلام وكل القيم الإيجابية، أي حياة الإنسان وكرامته في أوقات النزاعات. وسيعمل الصليب الأحمر التشادي مع الحكومة التشادية وسنبذل كل ما بوسعنا لتحسين وضمان احترام القانون الدولي الإنساني. ونحن بذلنا بالفعل كل الجهود الممكنة لضمان وصول مندوبي اللجنة الدولية إلى مناطق كثيرة من الأراضي التشادية.

وقد عملنا دائمًا لنشر احترام الكرامة الإنسانية والاعتراف بكل حقوق الإنسان وذلك في أحلك الظروف. لقد وقف أناس من جنيف، من سويسرا وخاصةً النساء في طليعة هذه المعركة للدفاع عن الكرامة وعن حقوق الإنسان. ونحن أيضًا نسعى جاهدين لضمان تنفيذ القانون الدولي الإنساني ونؤيد في هذا الصدد الاتفاق الموقَّع بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل. لقد كان هذا الاتفاق خطوة هامة حقًّا وسوف يساهم في تمكين الفلسطينيين والإسرائيليين من العيش معًا بسلام. وهنا أيضًا نجد صورة أخرى لكيف يمكن لشعبين أن يعيشا معًا بسلام.

إن الصليب الأحمر التشادي يعمل بتعاون وثيق مع حكومة بلاده ونتأكد من أن القانون الدولي الإنساني يحظى بالاحترام كما تحظى أيضًا شارتا الصليب الأحمر والهلال الأحمر بالاحترام. وحين يتعلق الأمر بالنزاعات المسلحة يصبح تطبيق القانون الدولي الإنساني أساسيًّا. غير أن علينا أن نُظهر عناية كبيرة للتأكد من وجود الآليات اللازمة لتطبيقه.

وأود في النهاية أن أشير إلى أن الصليب الأحمر التشادي يتعاون مع اللجنة الدولية للتعريف بالقانون الدولي الإنساني. وندعو البرلمانيين وأعضاء الحكومات وممثلي المجتمعات المدنية إلى المشاركة في حلقات العمل المعنية بهذا الموضوع. ولدينا شعور بأن تنفيذ القانون الدولي الإنساني من شأنه المساهمة في إحلال عالم أفضل.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا. المتحدث القادم هو وفد إيران يتبعه الكرسي الرسولي. إيران ليست في القاعة؟ لا نرى أحدًا يتحرك، إذًا نتابع مع الكرسي

الرسولي. لديكم الكلمة. تأكدت الآن أن إيران ليست في القاعة حاليًا، فلنتابع مع الكرسي الرسولي. القائمة طويلة وهي الآن مغلقة. تفضل.

الكرسي الرسولي

(الأصل بالإنكليزية)

السيدة الرئيسة، اليوم يمكن أن تحدث الأزمات بشكل غير متوقع على الإطلاق، فيصبح العمل الإنساني مستعجَلًا ويتطلب ردًّا ملموسًا. وينبغي إعادة إحياء الضمير العام كما في شرط "مارتنز" في اتفاقية لاهاي (الثانية) لعام 1899. الحياة تتقدم وتسبق التشريعات، وبهذا يكون الضمير العام هو المفيد في الوقت الذي ينتظر فيه المجتمع الدولي أن تلحق الإجراءات القانونية بما يجري في الحياة. ويجب في هذه الأثناء أن نستمر في بذل الجهود نفسها– وضع القواعد التي تحُول دون وقوع المعاناة وتنقذ الأرواح– التي ميزت نشوء القانون الدولي الإنساني منذ البداية.

هنالك لحظات يضطر فيها الناس وتضطر الأمم إلى المطالبة بالحق في حماية الوجود والكرامة والحرية. ويجعلنا الضمير العام المشترك لكل الإنسانية ندرك أن تحقيق هدف الحماية هذا غالبًا ما يصبح للأسف مناسبة لاستخدام أساليب مهينة بعيدة عن الإنجازات القانونية للقانون الدولي وغير فعَّالة في حل النزاعات والخلافات.

إن تبنّي الحوار والمفاوضات بما في ذلك عبر تدخل طرف ثالث غير متحيز أو هيئة دولية لديها السلطات الكافية هو الآن خيار لم يعد من الجائز تأجيله. فالحوار المسؤول من شأنه توفير ضمانة للأطراف المتواجهة باحترام تطلعاتها المشروعة والتوصل إلى سلام دائم.

ويكمن اختبار القانون الدولي الإنساني في قدرته على مواجهة حالات الطوارئ التي تسببها الكوارث الطبيعية أو غيرها من الاضطرابات. كما تظل الحاجة إلى وضع معايير وتوجيهات عمل مبنية على أساس أخلاقي متين، أمرًا أساسيًّا كذلك.

لا يملك الكرسي الرسولي حلولًا تقنية للمشاكل التي تطرحها حالات الطوارئ الحالية، إلا أنه ملزَم بواجب لفت الانتباه في هذا المؤتمر إلى أنه لا يوجد أي مبدأ أو أي تقليد أو أي ادعاء يخوِّل فرض إجراءات قمعية أو معاملة لا إنسانية على أي شعب من الشعوب. وهذا يُظهر باسم سيادة تلك المبادئ من القانون الدولي وباسم الضمير العام المطلوب، أنه لا يزال يوجد أساس متين للقانون الدولي الإنساني. وعلينا أن نتذكَّر في هذا السياق أن مجرد تطبيق القانون غير كافٍ.

وفي البحث عن الحلول، توفر الكنيسة الكاثوليكية مساهمة ملموسة من خلال التوعية والعمل. فهي تُعلِّم أن مصدر الكرامة الإنسانية والحقوق التي لا يمكن إنكارها يكمن في وحدة الفرد الروحية والجسدية. ويمكن إعداد المواطنين، من خلال توعية الضمير، على نشر قيم الإنسانية هذه، والتأكيد بأن القانون الدولي الإنساني يتجاوز المعايير القانونية ويُطبَّق تحديدًا في الحالات التي يجري فيها الانتهاك والنفي لكرامة الأشخاص.

تقدم المنظمات الكاثوليكية في كل أنحاء العالم المساعدة الإنسانية وتروِّج للقانون الإنساني في هذه الروحية كما يبينه تقرير الكرسي الرسولي إلى اللجنة الدولية عام 2011.

هذه هي بعض الأفكار التي يريد وفد الكرسي الرسولي تقديمها لهذا المؤتمر من أجل تشجيع الحكومات والمؤسسات الدولية على المساعدة في كسر الجمود القائم، واتخاذ خطوات محددة وفورية للتصدي للنزاعات، وإحداث شكل من التضامن الواسع مع كل ضحايا الكوارث والنزاعات وبذلك تلبية التطلع إلى تحقيق وحدة البشرية.

إيطاليا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. أود بدايةً التأكيد هنا على الالتزام الراسخ لإيطاليا بتعزيز القانون الدولي الإنساني ونشره. ويسرُّنا، بصفتنا دولة عضوًا في الاتحاد الأوروبي، أن نساهم في عدد من التعهدات المشتركة، ومن بينها تعهدات تتعلق بالقانون الدولي الإنساني، اعترافًا منا بالأهمية الكبيرة لتطبيق هذه المبادئ وإنفاذها على الصعيد الوطني. وتلك المهام هي من مسؤوليات الدول في هذا المجال.

وأود أن أسجل أن إيطاليا تتشرف باستضافة مركز متميز في هذا المجال وهو المعهد الدولي للقانون الإنساني في سان ريمو الذي نظَّم مؤخرًا طاولة مستديرة عن الموضوع الذي نناقشه اليوم بمشاركة كريمة من الرئيس كلينبرغر.

السيدة الرئيسة، لا شك أن حماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة هي قضية بالغة الأهمية بالنسبة إلى بلدي. يقع ملايين المدنيين في العالم ضحايا العنف والحروب، ويتعرضون بسببها للنزوح القسري وأخذ الرهائن والاغتصاب والتعذيب والإعدام خارج نطاق القانون والمجازر. وقد أصبحت الحروب الكلاسيكية التي تشارك فيها دولتان أو أكثر نادرة. ففي عالمنا اليوم، نشهد عددًا متزايدًا من النزاعات المسلحة غير الدولية التي تصطدم فيها قوات مسلحة نظامية مع جماعات مسلحة من غير الدول.

وتهدد هذه السيناريوهات الجديدة بتقويض احترام القواعد التي تحكم سير العمليات العدائية، ويمكن أن تؤدي إلى انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين. ولم تعد الخطوط الفاصلة بين مختلف الجماعات المسلحة وبين المدنيين والمقاتلين واضحة أبدًا، بينما يخضع أيضًا مبدأ التمييز بين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية لتحديات كبيرة، الأمر

الذي يتسبب بنتائج خطيرة على السكان المدنيين. وغالبًا ما يتعرض السكان المدنيون لهجمات متعمَّدة ولأخذ الرهائن واستعمالهم كدروع بشرية.

السيدة الرئيسة، إيطاليا تؤيد مشروع القرار الخاص بخطة العمل الممتدة على أربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني، ومشروع القرار المتعلق بتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. وحماية المدنيين قضية مدرجة أيضًا على جدول أعمال مجلس الأمن منذ العام 1999، حين نُشر أول تقرير للأمين العام. وقد اعتُمدت منذ ذلك الحين عدة قرارات تتناول تحديدًا موضوع حماية المدنيين.

ونجد أيضًا في الوقت ذاته، أن القرارات المتعلقة بالنساء والأطفال وحماية العاملين في المجال الإنساني، وتجنب النزاعات، والاستغلال الجنسي، تشمل أيضًا عناصر تتعلق بحماية المدنيين أثناء النزاعات. وإننا نحث على الامتثال الكامل لهذه المجموعة الهامة من القواعد المتفق عليها. ويجب ألا ننسى أن الدول تتحمل المسؤولية الأولى عن تطبيق ومراقبة الإطار القانوني الذي يضمن حماية المدنيين وأمنهم وكرامتهم وسلامتهم في حالات النزاعات. وتنعكس هذه المبادئ بشكل كامل في الأنظمة الوطنية الإيطالية المتعلقة بعمليات إدارة الأزمات.

وتم توزيع مدونة قواعد سلوك خاصة بالقوات المسلحة الإيطالية العاملة على كل الأشخاص المعنيين، وعلى كل فرد من القوات العسكرية المشاركة في عمليات إدارة الأزمات: وتتناول ثلاث قواعد من بين القواعد العشر الأساسية، موضوع حماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

وأود في الختام، إعادة تأكيد إيماننا الراسخ بأن الحفاظ على حياة الإنسان وكرامته في حالات النزاعات المسلحة يجب أن يظل يحظى بأولوية كبيرة في عصرنا هذا وأن علينا أن ننخرط جماعيًّا في الدفاع القوي عن مثل هذه القيم الأساسية.

هنغاريا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. تثمِّن هنغاريا عاليًا جهود اللجنة الدولية والاتحاد الدولي الرامية إلى مساعدة ضحايا النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية والكوارث من صنع الإنسان بغض النظر عن الجنسية والجنس والانتماء العرقي والمعتقدات الدينية أو السياسية. وحكومتنا ملتزمة التزامًا تامًّا بتقديم دعمها للأنشطة التي تنفذها مختلف مكونات الحركة. وتشعر هنغاريا أنها تحظى بامتياز باستضافتها مكتب الاتحاد الدولي لمنطقة أوروبا في بودابست منذ العام 2008.

السيدة الرئيسة، تولي حكومة هنغاريا اهتمامًا كبيرًا لاحترام القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين التي تُعتبر مكملة لبعضها البعض في سياق تنفيذها. وأود التسجيل بأن هنغاريا هي طرف في كل المعاهدات الرئيسية في مجال القانون الدولي الإنساني. ودعوني أبلغكم في هذا الصدد، أنه تماشيًا مع التعهد الذي تقدمنا به، صدقت هنغاريا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بمشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة.

وفي ما يتعلق بتنفيذ صكوك القانون الدولي الإنساني، نوافق على وجهة النظر القائلة بأن المبادئ والقواعد القائمة هي ملائمة وهامة. ومع ذلك، نشهد انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني، وهجمات موجهة ضد المدنيين وضد العاملين الإنسانيين الدوليين. وتستدعي بقوة مثل هذه الأعمال المستهجنة اللجوء إلى إجراءات منسقة تهدف إلى سد الثغرة ما بين القواعد القائمة وتقلُّص احترامها. ونؤمن أن على كل أطراف النزاعات أن تحترم هذه القواعد في حالات النزاعات المسلحة الدولية منها وغير الدولية.

ونود في هذا السياق تشجيع القبول الأوسع باختصاص اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية بموجب المادة 90 من البروتوكول الأول للثامن من حزيران/ يونيو 1977 الإضافي إلى اتفاقيات جنيف.

كما أود تأكيد التزامنا الراسخ بنظام روما الأساسي والمحكمة الجنائية الدولية. وتأمل هنغاريا في أن تكون المحكمة الجنائية الدولية أداة ردع قوية ضد الجرائم الدولية مثل الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب.

السيدة الرئيسة، نحن نتفق تمامًا مع الرأي القائل بأن نشر المبادئ الإنسانية على نطاق واسع هو الوسيلة الرئيسية لتنفيذ فعَّال للقانون الدولي الإنساني. ونعتقد أن هذه المهمة تبقى إحدى المسؤوليات الرئيسية للحكومات. كما نرى أن إحدى المسؤوليات الرئيسية لحكومة هنغاريا في هذا الصدد هي تعزيز اللجنة الاستشارية الوطنية الهنغارية المعنية بتنفيذ القانون الدولي الإنساني التي تعمل بالتعاون الوثيق مع الصليب الأحمر الهنغاري.

مصر

(الأصل بالعربية)

السيدة الرئيسة، سيداتي سادتي، بينما أتحدث إليكم ينكبُّ الشعب المصري على بناء ديمقراطيته. نعلم أن هذا الطريق لن يكون سهلًا ولكننا نثق بقدرة الشعب المصري على التغلُّب على الصعوبات.

مضت أربعة أعوام منذ انعقاد المؤتمر الدولي الثلاثين الذي كان مفعمًا بالأمل في أننا سنبني عالمًا أفضل حيث ستكون المبادئ

الأساسية للحركة هي السائدة، وها نحن نعقد هذا المؤتمر ويحدونا مرة أخرى هذا الأمل.

شهدنا تراجعًا في ما يتعلق باحترام القانون الدولي الإنساني. فقد ساءت بالفعل الأوضاع وهذا ما يجعلنا نتمسَّك حتى أكثر من قبل بالقانون الدولي الإنساني وبإيجاد الوسائل التي تكفل احترامه. وواجهت حكومات مختلفة هذا الوضع المعقَّد بسبب غياب آلية كفيلة بمراقبة احترام أحكام القانون الدولي الإنساني وغياب العقوبات في حال حصول انتهاكات.

وحتى لو استطعنا فرض عقوبات أخلاقية لن يمكِّننا ذلك من تجنب الانتهاكات. لهذا نرى تطورًا إيجابيًّا في اقتراح الحكومة السويسرية عبر تعهدها إلى المؤتمر بتحسين احترام القانون الدولي الإنساني. ونأمل حقًّا في أن ترِد خلال هذا المؤتمر أفكار في هذا الاتجاه.

نعتقد أن البروتوكول الثاني للثامن من حزيران/ يونيو 1977 الإضافي إلى اتفاقيات جنيف سيمكِّننا من تحسين الاحترام الواجب للسكان المدنيين في النزاعات المسلحة. وكنا قد قدمنا في العام 2005 مبادرة إلى لجنة حقوق الإنسان آخذين في الاعتبار الحاجة إلى حماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة. ونقوم بعد إنشاء مجلس حقوق الإنسان بمتابعة هذه المبادرة. وتهدف المبادرة إلى إقامة علاقة متكاملة بين القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان بحيث لا تبقى أي إمكانية للإخفاق في احترام حقوق الإنسان وحماية المدنيين أثناء النزاعات وللحيلولة أيضًا دون ارتكاب جرائم حرب. ونلاحظ أن جرائم الحرب تتضاءل عندما نعتمد معايير جديدة. علينا أن نجد الحلول لضمان تحميل الذين ينتهكون حقوق الإنسان مسؤولية أعمالهم.

على جميعنا من دول وجمعيات وطنية أن نتحمَّل مسؤولياتنا ونطلب من اللجنة الدولية متابعة العمل الذي بدأته بحيث نتمكن من مواجهة التحديات المطروحة أمامنا. ويجب أن تتبع الدول مبادئ القانون الدولي الإنساني.

جمعية الهلال الأحمر الأذربيجاني

(الأصل بالروسية)

السيدة الرئيسة، أصدقائي الأعزاء. أمامي كلمتان، الأولى كتبتها في باكو وهي ذات طابع سياسي، والثانية كتبتها قبل ساعتين. ومع أخذي كلمة رئيسة الاتحاد السويسري في الاعتبار، ووفقًا لطبيعة المؤتمر، عليَّ أن أتخلى عن الكلمة الأولى وأقدم تصريحًا يستند إلى مبادئ التسامح والحكمة السياسية.

السيدة الرئيسة، سيداتي، سادتي. من الواضح لنا جميعًا أن في عالمنا الذي يتغير بسرعة كلما أصبح أكثر "عولمة"، تتسبب النزاعات المسلحة بين الدول أو حالات الصراعات الداخلية بمعاناة للناس تعود بشكل رئيسي إلى عدم تنفيذ القانون الدولي الإنساني. وقد تبنت غالبية الدول بعض الالتزامات ووقَّعت وثائق رسمية متنوعة لكنها عجزت عن تنفيذها بشكل كامل، ويمكننا الآن رؤية بعض آثار تجاهل معايير القانون الدولي الإنساني في مناطق النزاعات المسلحة. ونتيجة لذلك، أظن أن من المهم للجمعيات الوطنية، أن تتولى مع حكوماتها نشر القانون الدولي الإنساني بشكل منتظم. من المهم أن نضمن أن المقاتلين والسكان المدنيين يعرفون هذه القوانين بأكبر قدر ممكن، وعلينا إدراج تشريعات تنص على عقوبات للمجرمين.

يوجد في بلادي أكبر عدد من اللاجئين والنازحين إلى الداخل في أوروبا نتيجة نزاع دولي يعرفه الجميع. هنالك قرابة مليون شخص بعيدون عن منازلهم. وهذا يعني أن مليون شخص من بين مجموع 9 ملايين في أذربيجان هم لاجئون أو نازحون. ولهذا نناشد الأطراف المتحاربة– وأود القول أنه لا يكفي مجرد اتباع مبادئ القانون الدولي الإنساني، بل علينا أن نضمن أن الجانبين يسعيان إلى تعزيز القانون الدولي الإنساني. فعلى الرجل الذي يحمل السلاح أن يطفئ شعوره بالحقد ورغبته في الانتقام وأن يعترف بقيمة حياة الإنسان كلما كان الوضع صعبًا وأن يتذكر أن الحد الأدنى من القانون الدولي الإنساني مستثمَر في البشر.

وأود أن أذكر الدور الخاص للجنة الدولية التي أُوكلت إليها مهمة الاضطلاع بسلسلة من الأنشطة. ويمكن أن يكون أحد هذه الأنشطة الرد فورًا على انتهاكات القانون الدولي الإنساني بلفت الانتباه إليها عبر وسائل الإعلام. أظن أن من شأن ذلك أن يُوقف، إلى حدٍ معين، الأعمال غير القانونية التي تنفذها الأطراف المتصارعة.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا. وأظن أننا جميعًا سعداء بكلمتكم هذه.

الصين

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. اسمحي لي بدايةً أن أهنئك باسم الوفد الصيني على انتخابك للرئاسة. وأظن أن المؤتمر سيحقق نجاحًا كبيرًا تحت رئاستك المميزة.

السيدة الرئيسة. أصحاب المعالي. كان من الواضح في هذا الجو من الاضطرابات والنزاعات المسلحة الإقليمية تجاهل القانون الدولي الإنساني والاستهتار به من حين إلى آخر. ويواجه القانون الدولي الإنساني تحديات مختلفة ومن بينها النزاعات المسلحة غير التقليدية، ودخول لاعبين جدد في النزاعات مثل قوات حفظ

السلام والشركات العسكرية والأمنية الخاصة، وأساليب ووسائل حرب جديدة وكل هذه العناصر تُزيد من الحاجة إلى احترام القانون الدولي الإنساني ومن أهمية تعزيزه.

السيدة الرئيسة، نحن نرى أن الأسباب الكامنة وراء هذه التحديات هي متعددة الأوجه ومنها، من بين أمور أخرى، ضعف الإرادة السياسية، وغياب القدرات الكافية، وغياب الوعي والمعارف الملائمة لدى الدول والأطراف المعنية للتقيُّد بالقانون الدولي الإنساني وتنفيذه. ولهذا ينبغي أن نسعى إلى تعزيز الإرادة السياسية، والتشديد على بناء قدرات الدول والأطراف المعنية، وبذل الجهود اللازمة لتحسين قواعد القانون الدولي الإنساني من أجل مواجهة التحديات الجديدة.

السيدة الرئيسة، لاحظنا أن تقرير اللجنة الدولية بعنوان: تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة يبرز أربعة مواضيع ويقترح إعطاء الأولوية لموضوعين اثنين ليحظيا بمزيد من النقاش وهما حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم والآلية الدولية لمراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

ونظرًا إلى الطابع المعقَّد للنزاعات الحالية، يمكن أن تختلف آثارها على الضحايا وتختلف حاجات هؤلاء الضحايا من حالة إلى أخرى. ولهذا نقترح أن تقرَّر الأولويات المحدَّدة لدراستها مستقبلًا بعد التماس وجهات نظر المجتمع الدولي على نطاق واسع وشامل كي نفهم بشكل شامل حاجات الضحايا في مناطق النزاع.

ويعتقد الوفد الصيني أن من الأهمية بمكان أن نضمن حصول كل ضحايا النزاعات المسلحة على المساعدة الإنسانية العادلة في الوقت المناسب. إننا ندعم المهمة الموكلة إلى اللجنة الدولية والاتحاد الدولي بتنفيذ العمليات وفقًا لمبدأي الاستقلال والحياد وندعو كل القوى وكل الدول المعنية إلى بذل كل ما بوسعها لتسهيل تقديم الإغاثة الإنسانية بموجب الإطار الحالي للقانون الدولي الإنساني.

السيدة الرئيسة، إن الصين تشدد على ضرورة الحل السلمي للنزاعات وتولي اهتمامًا كبيرًا لدور القانون الدولي الإنساني في الحفاظ على الكرامة الإنسانية. نحن نشارك في الاتفاقيات الإنسانية الهامة ونفي بالتزاماتنا، ونضع القوانين الوطنية– ومن بينها القانون المتعلق بالدفاع الوطني، والقانون الجنائي، والقانون الخاص بالصليب الأحمر، والقوانين العسكرية– وقمنا أيضًا بنشر القانون الدولي الإنساني من خلال تحسين المعرفة والوعي بأهمية القانون الدولي الإنساني لدى كل قطاعات المجتمع.

السيدة الرئيسة، سوف تستمر الحكومة الصينية بالترويج مع المجتمع الدولي لاحترام القانون الدولي الإنساني وتعزيزه.

الصليب الأحمر الهولندي

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة، هنا الصليب الأحمر الهولندي يتكلم من الزوايا الخلفية المظلمة. إن الصليب الأحمر الهولندي لديه قناعة راسخة بالأهمية الأساسية للقانون الدولي الإنساني في حماية ضحايا النزاعات المسلحة. ونعتقد أن من المناسب جدًّا أن يكون موضوع تعزيز الإطار القانوني لهذه الحماية في النزاعات المعاصرة المعقدة على جدول أعمالنا اليوم.

لقد أشارت دراسة اللجنة الدولية حول 36 موضوعًا إلى إمكانية تطوير أكبر للقانون الدولي الإنساني. وسوف نصل إلى النقطة الحاسمة في الأيام المقبلة لدى نقاش موضوع تعزيز حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم وآليات مراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني. هذه هي المهمة الحقيقية للمؤتمر الدولي والتي تثبت أهميته.

في ما يتعلق بالحرمان من الحرية في علاقة بالنزاعات المسلحة، يتفق الصليب الأحمر الهولندي مع استنتاجات اللجنة الدولية بوجوب المعالجة الملائمة للقاعدة القانونية للاحتجاز وظروف الاحتجاز والضمانات الإجرائية من أجل توفير الإجابة المناسبة للمخاطر التي يواجهها الأشخاص المحرومون من حريتهم في سياق النزاعات المسلحة المعاصرة.

وينبغي ألا ننسى أن هؤلاء هم في حالة ضعف شديد ويحتاجون إلى حماية مضاعفة. ونعتقد أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص للأشخاص المحرومين من حريتهم في النزاعات المسلحة غير الدولية لأن الإطار القانوني الحالي غير كافٍ.

علاوة على ذلك، نجد من المهم أن يكرَّس اهتمام خاص لهذه القضايا على ضوء العمليات العسكرية التي تنفذها القوات متعددة الجنسيات سواء في النزاعات المسلحة الدولية أو غير الدولية. وبما أن استنتاجات دراسة اللجنة الدولية لم تتناول ذلك تحديدًا، فيستأهل هذا الموضوع المزيد من الدراسة.

كان موضوع تحسين الامتثال للقانون الدولي الإنساني على جدول أعمال هذا المؤتمر منذ تأسيسه وكان ذلك محقًّا. غير أن الممارسة تُظهر غالبًا واقعًا مختلفًا بسبب غياب الإرادة السياسية، أو بسبب الاحترام غير الكافي للقانون الدولي الإنساني أو قلة معرفة القانون الدولي الإنساني. إضافةً إلى ذلك، لا يمكن أن نبالغ في التأكيد على مدى أهمية الامتثال بالنسبة إلى القيم التي يستند إليها القانون الدولي الإنساني وفي مقدمتها احترام الكرامة الإنسانية وحمايتها.

السيدة الرئيسة، إننا نؤيد الاستنتاجات التي توصلت إليها اللجنة الدولية ولكننا نشجع هذه الأخيرة أن تستمر، بالتشاور الوثيق مع الدول، في تذكيرنا بالمواضيع الأخرى المحدَّدة في الدراسة مثل

حماية البيئة الطبيعية وتعويض ضحايا انتهاكات القانون الدولي الإنساني.

ويدعو القرار اللجنة الدولية إلى مواصلة المزيد من الأبحاث والمشاورات والنقاشات بالتعاون مع الدول ويقترح طريقة التقدم إلى الأمام. ويجب أن تكون هذه المهمة نافذة في إجراءاتها وفي محتواها. السيدة الرئيسة، إن جمعيتي الوطنية تؤيد إعطاء تفويض قوي من أجل تحسين فرص التقدم فعلًا في هذه القضايا إلى أقصى حد ممكن.

وفي الختام، ترحب جمعيتي الوطنية ترحيبًا حارًّا بالقرار، خاصةً في وقت تزداد فيه النزاعات المسلحة غير الدولية عددًا وتعقيدًا وبالتالي تزداد الحاجة إلى تحسين حماية ضحايا تلك النزاعات.

الصليب الأحمر الروماني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة لإعطائي الكلمة. إننا نقدِّر عمل اللجنة الدولية في صياغة خطة العمل الممتدة على أربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني، ونحن عازمون على العمل مع السلطات الرومانية على الصعيد الوطني من أجل تحقيق أهدافها.

لما كانت رومانيا دولة تساهم بقواتها المسلحة في عمليات حفظ السلام في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى في العالم، يعطي الصليب الأحمر الروماني الأولوية لنشر القانون الدولي الإنساني كأداة تحُول دون حصول انتهاكات للقانون الدولي الإنساني.

وأقمنا لذلك تعاونًا جيدًا مع جامعة الدفاع في رومانيا، وعدة جامعات أخرى عامة وخاصة، وفي الفترة الأخيرة مع أكاديمية الشرطة. وتشكل دورات نشر القانون التي نجريها مع هذه المؤسسات قاعدة لحوار لاحق مع السلطات العامة حول مواضيع القانون الدولي الإنساني ولها دور تعليمي هام لدى القوات المسلحة.

السيدة الرئيسة، إذا أردنا تجنب انتهاك القانون الدولي الإنساني، علينا توعية السكان على أوسع نطاق ممكن. وتهدف الخطة الاستراتيجية للصليب الأحمر الروماني للسنوات الأربع القادمة إلى تعزيز دورنا كجهات فاعلة توفر تعليم القانون الدولي الإنساني والقيم الإنسانية للشباب. وننوي تطوير مختلف المشاريع التي وضعناها مع اللجنة الدولية ومع الجمعيتين الوطنيتين البلجيكية والبريطانية والرامية إلى التوعية بالعواقب السلبية للنزاعات المسلحة وبضرورة التخفيف من المعاناة التي تسببها.

وقد أثمرت مؤخرًا جهودنا إذ أدرجت وزارة التربية الرومانية القانون الدولي الإنساني كموضوع من المواضيع الاختيارية لبرامج التعليم الثانوي. وهذه خطوة أولى نحو الاعتراف بأهمية نشر معرفة القانون الدولي الإنساني ونحن عازمون على دعم تلك الجهود في توفير هذا التعليم للشباب الذين سيصبحون في المستقبل صناع القرار، ومستشارين قانونيين، وأفراد القوات المسلحة، أو مجرد مواطنين يتميزون بحسن الاطلاع.

وأخيرًا، يلتزم الصليب الأحمر الروماني بتمتين العلاقة مع السلطات العامة والجمعيات الوطنية الأخرى في مجال تنفيذ القانون الدولي الإنساني، ودعم هذا التنفيذ من خلال مشاريع نشر القانون الدولي الإنساني المعنية بتوعية الشباب بقضايا القانون الدولي الإنساني.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا لمساهمتكم. يشير الآن جدول الأعمال إلى أن هذه الجلسة تنتهي في الساعة السادسة والحدث المهم التالي هو الحفل الذي دعتنا إليه الحكومة السويسرية، وآمل أن يكون لديكم ما يكفي من النشاط والاهتمام للبقاء هنا حتى الساعة السادسة والنصف وسنتابع مع بعض الكلمات المرتقبة. ثم وفي نهاية الجلسة أي في السادسة والنصف سأعلمكم بما سنفعله بالنسبة إلى الوفود المتبقية.

بلجيكا هي الآن في الرقم 60 من القائمة وتصل القائمة إلى 84. لن نستطيع الاستماع إلى الجميع خلال نصف الساعة المتبقية ولا أظن أن من الحكمة المرور بها سريعًا، ناهيك عن إمكانية تحقيق ذلك أصلًا. وأظن أن من المهم الاستماع إلى الجميع وسأعلن في نهاية الجلسة ماذا سنقرر بالنسبة إلى الوفود المتبقية التي ترغب في التكلم.

بلجيكا

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. ما دام نواب الرئيس يؤيدون إعلان الاتحاد الأوروبي، تأمل بلجيكا في أن يتيح المؤتمر فرصة لتناول موضوع الحاجة إلى تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة والكوارث، وتجنُّب هذه الحالات، والتخفيف من آثارها.

وتُظهر دراسة اللجنة الدولية عن القانون الدولي الإنساني أنه ينبغي أن تُدرس بشكل أعمق المواضيع الثلاثة التالية.

الموضوع الأول: وهو الغياب المقلق لإطار واضح يعرِّف ظروف الاحتجاز أثناء النزاعات المسلحة غير الدولية. نعتقد أن مثل هذا الإطار يمكن أن يوفر ضمانات إجرائية للمحتجزين ويجعل من الممكن تأمين حماية خاصة لمن هم أكثر ضعفًا.

الموضوع الثاني: حماية البيئة والحفاظ عليها– وهو موضوع لم يكرِّس له القانون الدولي الإنساني الاهتمام الكافي بالرغم من أن التدهور البيئي له عواقب وخيمة على الرفاه وحتى على بقاء قطاعات كاملة من السكان على قيد الحياة.

الموضوع الثالث والأخير: نزوح السكان والتوترات التي يثيرها عندما تسببه النزاعات المسلحة والاستضعاف المتزايد للرجال والنساء الذين يضطرون إلى الفرار من منازلهم وأراضيهم.

توافق بلجيكا على الأولويات التي تقترحها اللجنة الدولية. وترتدي مسألة الآليات الدولية لمراقبة الامتثال أهمية خاصة. وبينما تبقى بالتأكيد قواعد القانون الدولي الإنساني قابلة للتحسين، فإن عجز الأطراف المتحاربة على إنفاذها هو السبب الرئيسي لمعاناة الذين لا يقاتلون. ولهذا تنضم بلجيكا إلى سويسرا في التعهد ببذل المزيد من الجهود لتحديد إجراءات خاصة ترمي إلى تحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني.

ونحن نرى أن هذا العمل سيساعد في تحديد أفضل الوسائل، على الصعيد الوطني كذلك، لمعالجة النقاط المقلقة التي أبرزتها دراسة اللجنة الدولية. فقد يتبين مثلًا أن من الحكمة التفكير في طرق الحث على معرفة أفضل بقواعد القانون الدولي الإنساني من أجل التأكد من أن العقاب يشكل فعلًا عاملًا رادعًا.

وقد يكون من المفيد أيضًا منح اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية دورًا فاعلًا حقًّا من خلال السماح لمجلس الأمن بدعوتها إلى التحقيق في انتهاكات القانون الدولي الإنساني أو تيسير اعتماد الإجراءات المناسبة لإيقافها. ويمكن لإعادة تنظيم دور اللجنة كي تقوم بدور أكثر إيجابية أن يشجِّع عددًا أكبر من الدول على الاعتراف باختصاصها.

ومن الضروري كذلك أن تترافق آليات الوقاية والمراقبة بإجراءات لمعاقبة الذين ينتهكون القانون الدولي الإنساني. وتشكل آليات المعاقبة على الصعيدين الوطني والدولي خطوة هامة نحو الاعتراف بمعاناة الضحايا وتساهم في عملية التعويض.

وفي الختام، تدعم بلجيكا بقوة مشروع القرار المتعلق بتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة والذي نأمل اعتماده بتوافق الآراء. وسننظر بصورة إيجابية في أي تعديل للنص من شأنه توفير حماية أفضل للضحايا. شكرًا سيدتي الرئيسة.

الصليب الأحمر اللبناني

(الأصل بالعربية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. آمل أن يتم اعتماد هذا البند الهام والأساسي من جدول أعمال المؤتمر. واسمحوا لي بطرح الأفكار التالية.

في ما يتعلق بالحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، نولي اهتمامًا خاصًّا لهذا الموضوع إذ نأخذ في الاعتبار الانتهاكات العديدة للقانون الدولي الإنساني والإخفاق في احترام هذه المجموعة من القوانين. ونأمل حقًّا في أن تُعالَج هذه المشكلة الإنسانية. نأمل في أن يتمكن القانون من الإشارة بوضوح إلى الخطوات التي يجب أن تتخذها الدول والأطراف المتعاقدة الأخرى ضمن فترة زمنية محدودة.

إذا أردنا تلبية حاجات ضحايا النزاعات المسلحة، يجب اعتماد قوانين محلية عملية وتنفيذها فعلًا بدون الاعتماد فقط على الدول لتنفيذها.

أما في ما يتعلق بأفراد الطواقم الطبية، فنعلم أن هؤلاء يعملون تحت شارة الإغاثة الدولية. ونستطيع أن نقول الكثير عن هذا الموضوع لكن يكفينا الإشارة باختصار إلى أننا نعرف أن اللجنة الدولية لديها خبرة طويلة في هذا المجال. لدينا التشريعات اللازمة، ويكفي فقط أن نتأكد من أنها تُنفَّذ تنفيذًا صحيحًا. علينا التأكد من أنها تُنفَّذ حقيقةً وتُطبَّق تطبيقًا عمليًّا. ولكن ذلك لا يكفي، فمن الأهمية بمكان أن نقول، وهذا ما نفتقر إليه، أن لا مبرِّر لعدم احترامه.

ولكل هذه الأسباب ولأسباب أخرى كثيرة، نعتقد أن التقرير الذي عرضته اللجنة الدولية ممتاز ونود التقدم بالشكر إلى اللجنة الدولية لذلك. إنه تقرير بالغ الأهمية وأكثر من ضروري، تقرير جريء جدًّا ونأمل في أن نحقق هدفه. وحتى لو كان الطريق أمامنا شاقًّا وطويلًا علينا مواصلة الحوار بلا هوادة بالرغم من أننا كنا نأمل أن يتضمن مشروع القرار لغة ملزِمة بدلًا من مجرد لغة تشجيع، وأن يُرغم الجهات المعنية على التحرك بدلًا من مطالبتها ببذل الجهود. فالعديد من الدول تستعمل هذه العبارات من أجل عدم تطبيق القانون الدولي الإنساني.

سيدتي الرئيسة، أظن أننا وضعنا إصبعنا على الجرح المؤلم، ولكن نأمل في أن يصل هذا المؤتمر إلى نتائج مشجِّعة من أجل التوصل إلى الاحترام الصحيح والكامل للقانون الدولي الإنساني.

الصليب الأحمر البولندي

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. باسم الصليب الأحمر البولندي أود الإعلان عن التزامنا بالفلسفة التي تقف وراء شعار هذا المؤتمر: عالمنا. عملكم– من أجل الإنسانية. إن التعاون بين الجمعيات الوطنية والحكومات أساسي للنجاح في أداء مهمة الصليب الأحمر. ويتيح هذا المؤتمر فرصة فريدة لتعزيز أسس هذا التعاون وفتح آفاق جديدة للعمل المشترك لصالح المجتمعات المستضعفة.

وبغض النظر عن حسن النوايا الظاهر في وجود وفدي الصليب الأحمر البولندي والحكومة البولندية، ينبغي التشديد على أننا نحتاج أيضًا إلى إطار قانوني للأنشطة المشتركة. ونقدِّر عاليًا في هذا الصدد التعاون بشأن مواضيع هذا المؤتمر– المواضيع الخاصة بالقانون الدولي الإنساني وقانون الكوارث. ونعرب عن ارتياحنا للتعاون مع وزارة الخارجية ووزارة الدفاع في مجال التوعية بالقانون الدولي الإنساني لدى الجنود والطلاب والموظفين والمتطوعين في الصليب الأحمر البولندي، وفي موضوع تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة.

كما نأمل المشاركة في العملية المشتركة الرامية إلى تعزيز مراقبة عمليات نقل الأسلحة بموجب معاهدة خاصة بتجارة الأسلحة. والأكثر من ذلك، أن أهمية وجود أنظمة قانونية سليمة ليس فقط في مجال القانون الدولي الإنساني بل أيضًا في مجال إدارة الكوارث أصبح جليًّا أثناء الفيضانات الهائلة التي اجتاحت بولندا في العام الماضي. وقام فريق الإنقاذ التابع لنا بالتعاون الوثيق مع الإدارات العامة على كل المستويات، وكانت نتيجة هذا التعاون إيجابية جدًّا. غير أنها أظهرت الحاجة إلى وجود قاعدة قانونية لإدخال وحدات الصليب الأحمر البولندي في النظام الوطني لإدارة الكوارث. وهذا ما يجعلنا ندعم مشاريع القرارات المُقدَّمة في هذا المؤتمر دعمًا كاملًا.

إننا نؤمن بأننا لن نكون قادرين على الرد بالشكل المناسب على التحديات الإنسانية للعالم المعاصر إلا من خلال الاعتماد على الدور المساعد للجمعية الوطنية المحدد بدقة في مجال التعاون مع الحكومة.

اليونان

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. تود اليونان أن تتقدم بالشكر إلى اللجنة الدولية للتقرير الذي قدمته والذي يعرض الاستنتاجات الرئيسية لدراستها عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. نعتقد أن هذا التقرير هو أداة ثمينة ومادة غنية لمناقشات لاحقة حول هذا الموضوع الهام جدًّا ونوافق على نتائجه الرئيسية بأن القانون الدولي الإنساني لا يزال يقدم إطارًا ملائمًا لتنظيم سلوك الأطراف المشاركة في النزاعات المسلحة وأن ما نحتاج إليه فعلًا هو امتثال أكبر للقواعد القائمة وليس صياغة قواعد جديدة.

نحن نرى أن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة هدف رائع ندعمه بالتأكيد، ويتطلب تحقيقه أن تبذل كل الأطراف المعنية جهودًا مستمرة. وفي الوقت ذاته، ترتدي أيضًا الوسائل والممارسات المستخدمة لتحقيق هذا الهدف العظيم أهمية كبيرة وتتطلب عناية خاصة.

ونود في هذا السياق الإشارة إلى أن التقرير يحتوي على أفكار جديرة بالاهتمام، لا سيما في القسمين المتعلقين بحماية الأشخاص المحرومين من حريتهم وبالآليات الدولية لمراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني. إلا أنه ينبغي الإشارة أيضًا إلى أن بعض هذه الأفكار والاقتراحات الجديرة بالاهتمام قد تكون طموحة جدًّا.

في ما يتعلق بحماية الأشخاص المحرومين من حريتهم، نفهم أن التركيز الرئيسي هو على تكملة الأحكام القائمة أو وضع أحكام جديدة تتعلق بالنزاعات المسلحة غير الدولية، ربما من خلال توسيع الأحكام ذات الصلة المتعلقة بالنزاعات المسلحة الدولية أو الاستلهام منها حين تكون مثل هذه الأحكام موجودة. ونعترف طبعًا بأهمية هذا الموضوع ولكن علينا في نفس الوقت أن نشدد على ما تتميز به النزاعات المسلحة غير الدولية بحكم طبيعتها من سمات خاصة يجب مراعاتها عندما يُنظر في وضع قواعد جديدة. وبالتالي يجب أن تتقدم مثل هذه العملية بخطوات مدروسة وحذرة وتتيح الوقت الكافي لبحث كل الجوانب ذات الصلة.

أما في ما يتعلق بموضوع الآليات الدولية، فإن اهتمامنا الرئيسي هو تجنُّب أي ازدواجية محتملة مع آليات القانون الدولي الإنساني أو آليات القانون الجنائي الدولي القائمة– خاصةً إذا كان سيؤدي ذلك إلى إضعافها– وتحقيق أقصى درجة من الفاعلية. إلا أننا جاهزون لاستكشاف أفكار جديدة مثل الفكرة التي عبرت عنها سويسرا في وقت سابق.

واسمحوا لي أن أختم بتكرار دعم بلادي لمشروع القرار المتعلق بالموضوع المطروح أمامنا والذي يتيح المزيد من النقاش والإعداد لهذه المسألة بالغة الأهمية مع التأكيد في الوقت ذاته على الأهمية القصوى للإطار القانوني القائم أصلًا.

الصليب الأحمر النمساوي

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. السيدة الرئيسة، أصحاب المعالي، أصدقاء الحركة الأعزاء، من بين أهم مواضيع هذا المؤتمر، نجد تقليديًّا قضايا القانون الدولي الإنساني المتعلقة بحماية الأكثر استضعافًا

وتجنُّب أسوأ الفظائع في حالات النزاعات المسلحة. والمحزن أنه بالرغم من أن القانون الدولي الإنساني بشكله المعاصر هو نافذ المفعول منذ عشرات السنين، لا نزال نواجه كل يوم انتهاكات لهذا القانون بينما آليات المراقبة والإنفاذ التي تصورها واضعو القانون الدولي الإنساني تبقى إلى حد كبير غير مستعمَلة أو غالبًا غير فعَّالة. ويزداد عدد المدنيين الذين يعانون من وطأة الهجمات. ويستمر تجنيد الأطفال وتحويلهم إلى جنود أطفال. ولا تزال شارتا الصليب الأحمر والهلال الأحمر تتعرضان أحيانًا لسوء الاستخدام. ولا يزال أسرى الحرب يخضعون للتعذيب بينما لا يزال يُستهدف الصحفيون عمدًا أثناء النزاعات المسلحة ويضطر عدد لا يُحصى من الناس إلى مغادرة منازلهم وترك موارد رزقهم وعائلاتهم، وليس كل ذلك إلا غيضًا من فيض.

السيدة الرئيسة، أظن أننا نوافق جميعًا على ضرورة تغيير هذا الموضوع تغييرًا جذريًّا. وباسم الصليب الأحمر النمساوي، أود حث الجميع على بذل كل ما بوسعهم لضمان أن يتلقى كل الأشخاص المستضعفين المتضررين من النزاعات المسلحة ما يستحقونه من دعم وحماية بموجب القانون الدولي الإنساني وأن يلقى القانون الدولي الإنساني ما يستحقه من الاحترام الواجب.

وهنا أود أن أطلب منكم بذل المزيد من الجهد المشترك لضمان احترام القانون الدولي الإنساني وتطبيقه دون تمييز وعلى نطاق دولي واسع، سواء أكان ذلك من خلال تحسين تطبيق الطرق المقررة أو من خلال وضع طرق جديدة يرجى أن تكون أكثر فاعلية من الطرق القديمة. وأرجو أن نتذكَّر جميعًا أن هذا النقاش ليس مجرد نقاش نظري حول مسائل قانونية بل نحن نتكلم عن أشخاص حقيقيين، وحياة واقعية، وعن معاناة فعلية تحدث الآن في أماكن كثيرة من هذا العالم.

وأحث أيضًا كل الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف على ضمان ألا تبقى أبدًا انتهاكات القانون الدولي الإنساني بدون عواقب قانونية.

السيدة الرئيسة، يجب أن نقوم بالمزيد والمزيد من العمل ونتّبع أيضًا أهداف استراتيجيتنا حتى العام 2020 بإنقاذ الأرواح وتغيير الأفكار. ويشمل ذلك بشكل خاص إقامة شراكة جيدة مع حكوماتنا. ويمكن لهذا المؤتمر، باعتباره استمرارًا لكل ما تحقق خلال السنوات العديدة الماضية، أن يكون حدثًا هامًّا أو أن يصبح في السنوات القادمة تذكيرًا محرجًا للمسافة الفاصلة بين طموحاتنا وإنجازاتنا الفعلية بالنسبة إلى التنفيذ.

الدانمرك

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. نقطة الانطلاق التي تعتمدها حكومة الدانمرك هي أن قواعد القانون الدولي الإنساني لا تقل أهمية عن أي وقت مضى. غير أن الدانمرك ليس مقتنعًا بأن التحدي الرئيسي أمام القانون الدولي الإنساني اليوم هو نقص في القواعد أو أن المهمة الأكثر إلحاحًا هي وضع قواعد جديدة. فحتى لو استطعنا إدخال تعديلات قانونية لمواجهة الحالات المتغيرة، سيبقى التحدي الرئيسي كما سمعناه اليوم مرارًا وتكرارًا هو تطبيق القواعد بنية صادقة.

سوف تشترك الحكومة الكندية في عدة تعهدات مقدمة في هذا المؤتمر تتعلق بنشر القانون الدولي الإنساني، وتشترك أيضًا مع الذين يتواجدون في مناطق نزاعات مسلحة وتساهم بذلك في زيادة الوعي بأهمية تطبيق القواعد في مناطق النزاعات. وهذا أمر مهم للمقاتلين والمدنيين على حدٍ سواء، كما هو مهم لضمان النظام القانوني الدولي.

وتولي الحكومة الدانمركية، على غرار اللجنة الدولية، أهمية كبيرة لتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة ومن بينهم الأشخاص المحرومون من حريتهم. وتعرب الحكومة الدانمركية عن ارتياحها الكبير بشكل عام للتعاون مع اللجنة الدولية ونحن جاهزون للعمل مع اللجنة الدولية ونتطلع إلى مواصلة العمل معها حول متابعة قرار هذا المؤتمر المتعلق بالقانون الدولي الإنساني.

السيدة الرئيسة، لا ترى حكومتي أي منافسة أو تعارض بين دراسة اللجنة الدولية ومشروع القرار من جهة، وعملية كوبنهاغن المعنية بمعاملة المحتجزين والهادفة إلى تلبية الحاجة إلى وضع توجيهات متعددة الجوانب ومستديمة للمسائل العملية والقانونية المتصلة بالتعامل مع المحتجزين في العمليات العسكرية الدولية.

وسوف أنتهز هذه الفرصة لتكرار أن عملية كوبنهاغن لا تعني تقويض الالتزامات القانونية القائمة ولكنها تتعلق بضمان الوضوح بالنسبة إلى القواعد القائمة، والوضوح بالنسبة إلى الأشخاص المحتجزين وبالنسبة إلى الجنود الذين يحتجزون هؤلاء الأشخاص. والحكومة الدانمركية ملتزمة بمتابعة عملية كوبنهاغن ولكنها ملتزمة أيضًا بتوسيعها. وسوف نستمر في العمل بتعاون وثيق مع اللجنة الدولية ومع غيرها من الشركاء المعنيين من أجل وصول عملية كوبنهاغن إلى تحقيق أهدافها.

السيدة الرئيسة، لا أظن أن النقاش حول القانون الدولي الإنساني يكتمل بدون إبراز الدور المساعد الفريد الذي تضطلع به الجمعيات الوطنية. وتولي الحكومة الدانمركية أهمية كبيرة للجهود المضنية التي تبذلها الجمعيات الوطنية وتعترف بدورها الأساسي في تنفيذ القانون الدولي الإنساني وفي نشره. ولهذا يسرُّنا أن نتقدم بعدة تعهدات مشتركة في هذا المؤتمر مع الصليب الأحمر الدانمركي ومع دول الشمال الأوروبي الأخرى ومع الجمعيات الوطنية الأخرى في الشمال الأوروبي. ولا نجد ذلك مهمًّا لأننا نقدم تعهدات تتعلق بمسائل بالغة الأهمية فحسب وإنما لأن تقديم تعهدات مع الصليب الأحمر الدانمركي يمثل أيضًا رمزًا مميزًا للعلاقات الممتازة التي تربطنا بهذه الجمعية وتأكيدًا لالتزام حكومتي بمواصلة هذا التعاون.

الأردن

(الأصل بالعربية)

شكرًا سيدتي. أود التقدم بالشكر إلى اللجنة الدولية والاتحاد الدولي وإلى جميع الذين شاركوا في الأعمال التحضيرية لهذا المؤتمر. إننا نتعهد بالعمل البنَّاء مع كل الأطراف من أجل ضمان الحصول على نتائج عملية. وكما تعلمون قام الأردن بأعمال مبتكرة من أجل ضمان حماية ضحايا النزاعات المسلحة وكل الذين يعيشون تحت الاحتلال. وقدمت الأردن الكثير من الخدمات والمساعدات. وشارك جيشنا في عمليات حفظ السلام وفي الإغاثة الطبية وخدمات الصحة، وقدمت هبات لتنفيذ تلك الأنشطة.

والآن ترى حكومتنا أن كل العمل الذي اضطلع به الهلال الأحمر الأردني له دلالة كبيرة وننوي بالفعل إدراج موضوع الهلال الأحمر في البرامج المدرسية. ونريد تشجيع الجميع على العمل من أجل الآخرين.

إننا مجتمعون هنا للنظر في عدد من المسائل من بينها تعزيز القانون الدولي الإنساني والمساعدة التي يجب أن تقدَّم في أعقاب الكوارث وكل ذلك عبر آليات يجب أن تراعيها كل الأطراف. ونود إعادة التأكيد على أهمية أن تعمل كل الأطراف معًا بهدف ضمان احترام القانون الدولي الإنساني.

إننا نشدد على أهمية تنفيذ اتفاقيات جنيف وضمان الاحترام الكامل لهذه الاتفاقيات وبروتوكولاتها الإضافية، وعلينا ضمان احترام القانون الدولي الإنساني وتوفير الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة والاحتلال الأجنبي. ويجب أن تضمن كل الأطراف المشاركة في نزاع مسلح وكل البلدان التي تخضع للاحتلال الأجنبي احترام القانون الدولي الإنساني.

ينعقد هذا المؤتمر في وقت حاسم للعالم العربي. لقد شاهدنا معاناة كبيرة وعددًا كبيرًا من الضحايا، وهنالك حاجة إلى الغذاء والرعاية الصحية والأدوية. ويُبرِز كل ذلك الدور الهام الذي تؤديه اللجنة الدولية، كما يُظهر أهمية أن تتمتع الجمعيات الوطنية بالدعم الكامل من أجل الوفاء بمسؤولياتها الضخمة.

وفي الختام، اسمحي لي سيدتي بالقول إننا نريد أولًا التقدم بالشكر إلى المراقب المستقل الذي قدم تقريره عن الاتفاق الموقَّع بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل. ونرغب فعلًا في رؤية الاستمرار في تنفيذ الاتفاق، كما أريد التقدم بالشكر إلى جميع الحاضرين هنا.

ليبيا

(الأصل بالعربية)

بسم الله الرحمن الرحيم. سيدتي الرئيسة، سيداتي، سادتي. إنه لشرف عظيم لبلادي ليبيا أن تتاح لنا هذه الفرصة للترحيب بهذا المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر. لقد عرفت ليبيا فترة عصيبة في أعقاب الثورة. ونشكر الله على بداية حقبة جديدة في تاريخ ليبيا ونأمل في أن تكون هذه الحقبة مدعومة بمبادئ حركتنا العظيمة. لقد دفعنا ثمنًا باهظًا بالأرواح التي فُقدت والتضحيات التي تحمَّلها الشعب الليبي.

أود باسم الشعب الليبي أن أشكر جميع الذين قدموا لنا الدعم، فقد حصلنا على المساعدة من عدد كبير من البلدان والمنظمات الإنسانية وتلقينا الدعم المادي والمعنوي سواء مباشرةً أو بشكل غير مباشر. شكرًا للجميع.

سيدتي، إن ليبيا الحرة تفخر بالعمل الذي قام به أفراد الهلال الأحمر الليبي في ظروف صعبة للغاية وداخل بلد مترامي الأطراف. فقد تصرفوا وفقًا لمبادئ الصليب الأحمر والهلال الأحمر، وأريد التعبير عن دعمنا للعمل الإنساني الذي اضطلعت به كل الجمعيات الوطنية. ونود التركيز على الدور الذي ستؤديه كجهة مساعدة للحكومة الليبية.

وأود أخيرًا تذكيركم بأن ليبيا تدخل حقبة جديدة نأمل في أن تكون حقبة من العدل والمساواة والشفافية. سوف نعمل مع كل بلدان العالم من أجل ضمان السلام والرفاهية وسيادة القانون الدولي الإنساني، وتوفير المساعدة الإنسانية أينما كان ذلك ضروريًّا.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا. وأنا متأكدة أن الكثيرين في هذه القاعة سعداء جدًّا بوجودكم معنا اليوم. المتحدث القادم هو جمعية الصليب الأحمر في كوت ديفوار تتبعها جمعية الصليب الأحمر في ترينيداد وتوباغو التي ستتكلم باسم عدد من الجمعيات الوطنية من منطقة بحر الكاريبي. أعطي الكلمة لجمعية الصليب الأحمر في كوت ديفوار.

جمعية الصليب الأحمر في كوت ديفوار

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. عندما تعمُّ الفوضى والرعب، يؤمِّن القانون الدولي الإنساني فضاءً إنسانيًّا للأشخاص الذين ينبغي حمايتهم. ومن

المؤسف ألا تكون الحماية الممنوحة كافية نظرًا إلى ما يُرتكب من انتهاكات للقانون الدولي الإنساني. ومع ذلك، يبقى القانون الدولي الإنساني الإطار القانوني في إدارة العمليات العدائية. ولهذا نرى في تعزيز القانون الدولي الإنساني أمرًا حيويًّا بالنسبة إلى الحركة، لا سيما من خلال الترويج لهذا القانون ونشره لدى كل المجتمعات ولدى المقاتلين والمجتمع المدني على حد سواء. نقول ذلك لأن عدم احترام القانون الدولي الإنساني هو السبب الرئيسي للمعاناة الناجمة عن النزاعات المسلحة.

كوت ديفوار تخرج للتو من أزمة دامت حوالي عشر سنوات ولهذا نعلم جميعنا جيدًا ما هو الدور الذي يجب أن يلعبه القانون الدولي الإنساني في حماية حياة الإنسان وكرامته. لقد وجهنا عددًا من النداءات لكي يحظى القانون الدولي الإنساني بالاحترام وحاولنا دعوة الأطراف المشاركة في النزاعات إلى الالتزام بمبادئ القانون الدولي الإنساني من أجل حماية السكان المدنيين. ومن المحزن أن ذلك لم يمكّننا من الوصول إلى الضحايا في الوقت اللازم بسبب الإجراءات التي كان يتخذها المقاتلون.

يود الصليب الأحمر في كوت ديفوار أن يكرر هنا، باسم الذين كان من الممكن إنقاذهم ومن أجل ضمان حماية أفضل لضحايا الغد، التزامه بكل الإجراءات التي ينبغي اتخاذها لتحسين مصير ضحايا النزاعات المسلحة. إننا ندعم الجهود التي تبذلها اللجنة الدولية ونرحب بالتقرير الذي عُرض هذا الصباح.

ينبغي أن نفكّر سويًّا، نفكّر على نطاق العالم، ونعمل على النطاق المحلي. نود التحرك باسم كل الإنسانية والصليب الأحمر في كوت ديفوار مستعد وراغب دائمًا في العمل لتحقيق هذا الهدف.

جمعية الصليب الأحمر في ترينيداد وتوباغو

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. نجت منطقة بحر الكاريبي في معظمها من أهوال النزاعات المسلحة وآثارها المدمرة. غير أنه كان علينا مواجهة آثار الكوارث الطبيعية واستمرار تداعيات الاقتصاد العالمي والأزمة المالية. وأثّر ذلك سلبًا على برامجنا التنموية.

وما نعرفه جيدًا من واقعنا الأليم أننا نشهد زيادة كبيرة في الأعمال الإجرامية وأشكال العنف الأخرى. وبالتالي على الدول أن تسعى إلى إيقاف هذه الموجة. لهذا ينبغي أن تلعب جمعياتنا الوطنية دورًا في لفت انتباه كل المعنيين بما في ذلك القوات المسلحة وقوات الأمن إلى واجباتهم ومسؤولياتهم بموجب القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان. ونستطيع بالتالي الإعلان بأن هذا المجال يشكل أولوية لنا.

إننا نقدِّر التوجه المحدد في الاستراتيجية المؤسسية للجنة الدولية للفترة ما بين 2011 و 2014، والاقتراح التالي المقتبس "بالتركيز على حالات العنف المسلح المنظم في التجمعات الحضرية، وقمع الدولة، والعنف بين الجماعات المحلية"... ولا جدال في ضرورة اتباع نهج شامل من شأنه المساهمة في تعزيز نطاق تطبيق القانون الدولي الإنساني، وهنا نلتمس مرة أخرى المساعدة المشكورة للجنة الدولية من أجل توفير الدعم الذي نحن بأمسّ الحاجة إليه.

إنه لأمر جميل أن نصبح طرفًا في قائمة طويلة من الصكوك القانونية في مجالي القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، غير أن المهم أن نقنع حكوماتنا التي لديها برامج قانونية محلية يمكن أن تعكس وعودًا معينة أو تستتبع التزامات مختلفة بموجب معاهدات وواجبات دستورية أخرى، بضرورة الانضمام إلى معاهدات القانون الدولي الإنساني. وسوف نواصل لذلك برامج المناصرة ونشر القانون من أجل ضمان امتلاك متطوعينا لكل ما هو ضروري لأدائهم تلك المهمات.

لقد أظهرت العولمة أن العالم هو بالفعل قرية وندرك جميعًا واقع التنقل الحر للأشخاص. ويمكن لمنطقة بحر الكاريبي باعتبارها منطقة يقصدها السياح أن تصبح ملجأً آمنًا للمتهمين بانتهاك القانون الدولي الإنساني. ومن شأن غياب التشريعات المناسبة في مجال آليات التنفيذ أن يُضعف التزامنا وعزمنا على تعزيز القانون الدولي الإنساني والامتثال له. وعلى الرغم من ذلك، نسعى جاهدين إلى أن نصبح طرفًا في معاهدات القانون الدولي الإنساني ووضع الإطار القانوني اللازم لتنفيذها.

ونعتقد أيضًا أن من الضروري أن نتفحص عن كثب المسائل المتعلقة بحماية البيئة الطبيعية ونعلن دعمنا للنهج الذي عرضته اللجنة الدولية.

والنقطة الأخيرة، سيدتي الرئيسة، هي الأهمية التي يرتديها للجميع البحث في آثار عمليات النقل غير الشرعية للأسلحة الصغيرة والذخيرة. نحن في منطقة البحر الكاريبي نتذكّر كل يوم الكلفة البشرية المرافقة لاستخدام مثل هذه الأسلحة. ولهذا ندعم ونشجع اللجنة الدولية والهيئات المشاركة في مختلف المنتديات على مواصلة حملات التوعية التي تقوم بها.

ليست هذه إلا بعض النقاط التي تشغلنا ولكننا سنؤدي دورنا في دفع سلطات دولنا على أن تكون شريكًا لنا في تفكير واحد وقناعة مشتركة للعمل على تعزيز القانون الدولي الإنساني. إننا مدينون بذلك لعالمنا ولشعوبنا.

الصليب الأحمر في بنين

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. القانون الدولي الإنساني هو ملائم ولا يزال بالتأكيد ملائمًا في كل حوارات الصليب الأحمر. كان هنري دونان محقًّا في معركة سولفرينو عندما خرج بصرخته الجامعة: كلنا إخوة. ويُظهر ذلك حياد حركتنا ورفضها التدخل في الخلافات السياسية. ولم يتغيَّر ذلك على مرِّ السنين.

واليوم يُظهر مؤتمرنا، من خلال لفت الانتباه إلى أهمية العمل الإنساني، عزمه الثابت بالتمسُّك بقناعاتنا والمضي قُدمًا. لم يتضاءل عدد الحروب وانتهاكات حقوق الإنسان، ولا المجاعات، ولا حالات التمييز. ولم يكن يومًا التزامنا ببناء عالم أفضل أكثر ضرورة مما هو عليه اليوم. ولهذا أعطى الصليب الأحمر في بنين الأولوية في برامجه لحماية النساء والأطفال واللاجئين والنازحين إلى الداخل، والحماية من أعمال العنف، والوسائل المشتركة بين القطاعات الرامية إلى تدعيم القانون الدولي الإنساني وتعزيزه.

إننا نشجِّع اللجنة الدولية في مبادرتها ونعتزم العمل جنبًا إلى جنب مع اللجنة الدولية ضمن حدود قدراتنا من أجل ضمان احترام القانون الدولي الإنساني بكل أشكاله.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا. وأشكركم جميعًا على مثابرتكم وصبركم وبقائكم هنا معنا.

أود الإدلاء ببعض الملاحظات قبل تعليق هذا النقاش. جدير بالذكر أن الصليب الأحمر في بنين كان الرقم 70 على قائمتي. وأظن أنه لا يزال هناك 14 إلى 15 متحدثًا. وما نفكر فيه الآن هو إعادة فتح النقاش في الجلسة العامة الخاصة بالقانون الدولي الإنساني صباح يوم الأربعاء، وذلك بين البند 6 من جدول الأعمال وهو "انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة"، والبند 7 أي "القضايا المتعلقة بمتابعة المؤتمرات السابقة". وبهذا سيكون موعد متابعة نقاشنا صباح الأربعاء.

لديَّ على القائمة الأسماء التالية: تونس، وجمعية الصليب الأحمر الغاني، والصليب الأحمر الهندوراسي، والصليب الأحمر الناميبي، والجمهورية التشيكية، والصليب الأحمر في توغو، وجمعية الصليب الأحمر البنمي، ومنغوليا، ومدغشقر، وشيلي، والصليب الأحمر الرواندي، والهلال الأحمر العربي السوري، وسيراليون مع جمعية الصليب الأحمر السيراليوني، وجمعية الهلال الأحمر العراقي تتبعها اللجنة الدولية التي ستكون المتحدث الأخير.

هذه أسماء الوفود الموجودة على قائمتي والتي ستُعطى لها الكلمة يوم الأربعاء. وكما ذكرته سابقًا تبقى القائمة مغلقة. وسوف يتكلم أحد زملائي مع وفد غينيا الذي رفع علمه.

سوف أدلي يوم الأربعاء ببعض الملاحظات الختامية. قام بعض الأشخاص على المنصة بمتابعة المواضيع الرئيسية التي تكلمتم عنها جميعًا ولكننا نحتاج بالطبع إلى الاستماع إلى الوفود المتبقية من أجل تقديم لمحة عامة أوسع وهذا ما سنفعله صباح الأربعاء. وسوف أجد في هذه الأثناء بعض الوقت للتكلم إلى لجنة الصياغة وإفادتها على الأقل بما قيل حتى الآن.

وبذلك أعلن تعليق نقاش الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني وأعطي الكلمة للسيد فرانك مورهاوير ليطلعكم على المزيد من المعلومات المتعلقة بتنظيم المؤتمر.

السيد فرانك مورهاوير، الأمين العام المساعد للمؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا سيدتي الرئيسة. باختصار شديد وأعد أنني لن أتجاوز الثلاث دقائق المحدَّدة. أولًا سوف تجدون قريبًا جدًّا مسودة القائمة بأسماء المندوبين في الصندوق الخاص بكل وفد. وكما ذكرته هذه مسودة ولذا نرجو كل الوفود التحقق من الأسماء والألقاب والترتيب ضمن الوفد وإطلاع مكتب التسجيل على أي تغييرات لازمة.

وأشكركم لذلك جزيل الشكر.

ثانيًا، أود فقط تذكيركم بأننا لن نعود صباح الغد إلى الجلسة العامة. وسنبدأ في التاسعة صباحًا باجتماعات اللجان مباشرةً، ولديكم البرنامج الذي وُزِّع عليكم هذا الصباح أمامكم مع تحديد القاعة التي ستجتمع فيها كل لجنة من اللجان. وتتكرر كل لجنة مرة واحدة بحيث تتمكن الوفود الصغيرة كذلك من حضور كل اللجان.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا. بذلك تُرفع هذه الجلسة وأظن أننا بذلنا جهدًا كبيرًا ونستحق بالتأكيد قسطًا من الراحة الآن.

7.4
الجلسة العامة الثانية

الأربعاء 30 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011

1.7.4 انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

صباح الخير سيداتي سادتي، ومرحبًا بكم. أعتقد أننا سنبدأ بتنفيذ برنامجنا لهذا اليوم وأشكركم على ما أنجزتم من عمل الأمس داخل اللجان ونستعد الآن ليوم عمل آخر سيتطلب منا جهدًا كبيرًا.

أشكر لكم حسن انتباهكم. سيكون برنامج اليوم كالتالي: سنبدأ أولًا بانتخاب أعضاء اللجنة الدائمة للسنوات الأربع القادمة، ونتابع ثانيًا باستئناف النقاش العام حول القانون الدولي الإنساني كما أُعلن مساء الاثنين وذلك لمدة ساعة تقريبًا، وسنقوم ثالثًا بالنظر في ما فعلناه أو أنجزناه من نتائج منذ انعقاد المؤتمر الدولي الثلاثين عام 2007 ونستمع أخيرًا إلى تقرير المراقب المستقل المكلَّف بمتابعة تنفيذ مذكرة التفاهم المبرمة بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل.

ولنبدأ بعملية الانتخاب. يسرُّني أن أدعو السيدة آن ماري هوبير– هوتز، رئيسة الصليب الأحمر السويسري إلى تولي الرئاسة في قيادة عملية الانتخاب. أرجو من السيدة آن ماري هوبير– هوتز التقدم إلى المنصة. شكرًا.

السيدة آن ماري هوبير–هوتز نائبة رئيسة المؤتمر، الانتخابات

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. حضرات المندوبين الكرام، أقدم لكم ترحيبي الحار في هذه الجلسة العامة. إنه لشرف لي أن أتولى رئاسة انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة وأشكركم على الثقة التي عبَّرتم عنها بانتخابي نائبة لرئيسة المؤتمر. لقد تسلمت من الأمين العام المغلفات التي تحتوي على أسماء المرشحين لعضوية اللجنة الدائمة. وتسلمتم أنتم الوثائق اللازمة لانتخاب أعضاء اللجنة الدائمة ونستطيع بالتالي البدء بالعملية.

وفقًا للفقرة 6 من المادة 20 في النظام الداخلي، يبدأ الانتخاب بالتعيين الرسمي لثلاثة محصين للأصوات يتولون جمع أوراق الاقتراع وعدَّ الأصوات. ثم تتم المناداة بالأسماء لتحديد الأغلبية المطلقة المطلوبة في الدورة الأولى من الانتخابات. فإذا حصل خمسة مرشحين أو أكثر على الأغلبية المطلقة في الدورة الأولى، يُعلَن انتخاب المرشحين الخمسة الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات أعضاء في اللجنة الدائمة. أما إذا لم تُملأ كل المراكز، تُجرى دورة ثانية ويُعلَن انتخاب المرشحين الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات.

وتُجرى الدورة الثانية بعد ظهر اليوم. سوف نبدأ بالاقتراع بعد المناداة بالأسماء: تم توزيع الوفود للدورة الأولى من الانتخاب على ست مجموعات وعليها الاقتراع حسب الترتيب الأبجدي لأسمائها وفقًا لكتابتها بالفرنسية. ويُنادى على كل مجموعة للاقتراع من خلال العرض على شاشة قاعة الاجتماعات العامة. وبالتالي، حين ينادى على وفدكم، يتوجه رئيسها أو المندوب الذي يعيِّنه للإنابة عنه إلى القاعة 20 في الطابق الثالث حيث يُصوَّت بالاقتراع السري.

وسينتظركم عند الأبواب إلى يمينكم متطوعون يتولون توجيهكم نحو القاعة 20. وتسهيلًا لعملية الاقتراع، يُرجى من المقترعين حمل بطاقة تعريفهم بحيث تكون بارزة للعيان. وإذا ما فوَّض رئيس الوفد شخصًا من الوفد ينوب عنه، يجب أن يقدم هذا الأخير لدى تقدمه للاقتراع، بطاقة التعريف بهويته وورقة التوكيل معبأة وموقَّعًا عليها وفقًا للأصول. وأود لفت انتباهكم إلى نقطة هامة: لا يجوز للمندوب الاقتراع باسم عضو من وفد آخر حتى لو كانت الجمعية الوطنية هي التي تعطي التوكيل لوفد دولته والعكس بالعكس. تجدون استمارات

التوكيل في الملف الذي وُضع يوم الثلاثاء في خزانات الوفود ولن تتاح طرق أخرى للتصويت.

وتوجد أيضًا في هذا الملف التعليمات الخاصة بعملية الاقتراع وأسماء المرشحين وسيرهم الذاتية. علينا، كما تعلمون، انتخاب خمسة أعضاء في اللجنة الدائمة وبالتالي تستطيعون اختيار خمسة أسماء فقط. ولا يمكن إعطاء كل مرشح إلا صوتًا واحدًا. وتعتبر كل بطاقة توجد عليها أسماء أكثر من خمسة مرشحين لاغية وباطلة.

أود لفت انتباهكم إلى أهمية احترام توزيع جغرافي متوازن في اختياركم وإني متأكدة بأنكم ستراعون ذلك. إذًا يمكن أن يقترع كل وفد لخمسة مرشحين فقط. نستطيع الآن البدء بإجراءات التصويت. سأقرأ في البداية أسماء المرشحين السبعة لعضوية اللجنة الدائمة وفقًا للتوزيع على مختلف المناطق. لدينا وفقًا للترتيب الأبجدي: الدكتور محمد الحديد من الهلال الأحمر الأردني، والسيد ماسيمو بارا من الصليب الأحمر الإيطالي، والسيد ستيف كار من الصليب الأحمر الأمريكي، والسيدة ديليا شاتور من الصليب الأحمر في ترينيداد وتوباغو، والسيد أداما ديارا من الصليب الأحمر المالي، والوزير السيد بير ستنباك من الصليب الأحمر الفنلندي، والسيد غريغ فيكيري من الصليب الأحمر الأسترالي.

وعينت الرئيسة ثلاثة محصين للأصوات من بين المندوبين أعضاء المؤتمر يتولون جمع كل أوراق الاقتراع وعدَّ الأصوات هم: السيد كريستولد شيتي من الصليب الأحمر في سيشيل، والسيد مفتاح الطويلب من الهلال الأحمر الليبي، والسيد يوهان بالسغارد من وفد السويد. وسيساعدهم في مهمتهم السيد إيف– جان ديميريل، والسيد كريستوف لانورد. ونباشر الآن نداء الأسماء ونبدأ بالجمعيات الوطنية تعقبها الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف ثم اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر.

أعطي الكلمة الآن لمساعدي الأمين العام السيد فرانك مورهاور الذي سيتولى القسم الأول من مناداة الأسماء، والسيد بروس بيبر الذي سيتولى القسم الثاني.

السيد فرانك مورهاور، مساعد أمين عام المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية والفرنسية)

شكرًا جزيلًا للسيدة نائبة رئيسة المؤتمر الدولي. يسرُّني أن أقوم بمناداة أسماء الجمعيات الوطنية. سأبدأ الآن بأسماء الجمعيات الوطنية المكتوبة على اللوحات باللون الأحمر، وأرجوكم حين يُذكر اسمكم أن ترفعوا عاليًا لوحتكم وخاصةً الذين يجلسون في الصفوف العليا بحيث نتمكن فعلًا من التحقق من وجودكم. وسيسجل حضوركم أشخاص يقفون ورائي.

ووفقًا للتقليد المتبع ولأحكام النظام الداخلي، يجب أن تجري المناداة حسب الترتيب الأبجدي للأسماء في كتابتها بالفرنسية. وهناك دائمًا صعوبة في لفظ الأسماء بالفرنسية بالنسبة إلى شخص لغته الأم هي الألمانية وتعلّم بعد ذلك الإنكليزية، فعذرًا للذين يتكلمون بالفرنسية إن لم يكن لفظ أسمائهم على أفضل وجه.

أبدأ الآن نداء الأسماء حسب الترتيب الأبجدي في كتابتها بالفرنسية. أفغانستان، جنوب أفريقيا، ألبانيا، الجزائر، ألمانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، المملكة العربية السعودية، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا.

الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، مصر، السلفادور، الإمارات العربية المتحدة، إكوادور، إسبانيا، إستونيا، الولايات المتحدة الأمريكية، إثيوبيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقًا، الاتحاد الروسي، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا– بيساو، غينيا الاستوائية، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، جزر الكوك، جزر سليمان، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، آيرلندا، آيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن.

كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، كيريباتي، الكويت، ليسوتو، لاتفيا، لبنان، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملاوي، ملديف، مالي، مالطة، المغرب، موريشيوس، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزمبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، نيوزيلندا، أوغندا، أوزبكستان، باكستان، بالاو، فلسطين، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي.

هولندا، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، مولدوفا، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، رومانيا، المملكة المتحدة، رواندا، سانت لوسيا، سانت كيتس ونيفس، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، ساوتومي وبرنسيب.

السنغال، صربيا، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، السودان، سريلانكا، السويد، سويسرا، سورينام، سوازيلند، طاجيكستان، تشاد، تايلند، تيمور– ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، تركيا، أوكرانيا، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فيتنام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

بهذا تنتهي مناداة الجمعيات الوطنية.

السيد بروس بيير، مساعد أمين عام المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية والفرنسية)

شكرًا. أرجو من الحكومات رفع اللوحات السوداء الخاصة بها كلما جاء ذكر اسمها في القائمة ولا ترددوا في رفعها عاليًا لكي نتمكن من رؤيتها بوضوح. شكرًا. سأتابع بالفرنسية.

أفغانستان، جنوب أفريقيا، ألبانيا، الجزائر، ألمانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، المملكة العربية السعودية، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، قبرص، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا.

الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، مصر، السلفادور، الإمارات العربية المتحدة، إكوادور، إريتريا، إسبانيا، إستونيا، الولايات المتحدة الأمريكية، إثيوبيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقًا، الاتحاد الروسي، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا– بيساو، غينيا الاستوائية، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، جزر الكوك، جزر مارشال، جزر سليمان، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، آيرلندا، آيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن.

كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، كيريباتي، الكويت، ليسوتو، لاتفيا، لبنان، ليبيريا، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملاوي، ملديف، مالي، مالطة، المغرب، موريشيوس، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزمبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، نيوزيلندا، عمان، أوغندا، أوزبكستان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي.

هولندا، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، مولدوفا، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، رومانيا، المملكة المتحدة، رواندا، سانت لوسيا، سانت كيتس ونيفس، سان مارينو، الكرسي الرسولي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، ساوتومي وبرنسيب.

السنغال، صربيا، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، السودان، سريلانكا، السويد، سويسرا، سورينام، سوازيلند، طاجيكستان، تشاد، تايلند، تيمور– ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، تركيا، توفالو، أوكرانيا، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فيتنام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

بهذا تنتهي مناداة الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف. وأتابع الآن بنداء اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر. انتهت الآن مناداة اللجنة الدولية والاتحاد الدولي. أترك الكلمة لنائبة الرئيسة.

السيدة آن ماري هوبير– هوتز، نائبة رئيسة المؤتمر، الانتخابات

(الأصل بالفرنسية)

حضرات المندوبين الأعزاء. انتهت الآن مناداة الأسماء. والنتيجة– حضور مكونات الحركة والدول الأطراف في اتفاقيات جنيف هي التالية: الحضور: 170 جمعية وطنية، و150 حكومة إضافةً إلى اللجنة الدولية والاتحاد الدولي، أي 322 وفدًا في المجموع. وتكون الأكثرية المطلقة من 162 صوتًا. وسنعلمكم بنتائج الاقتراع فور توفر نتائج الدورة الأولى عند الظهر. والآن يمكننا الانتقال إلى مرحلة التصويت.

أدعو بدايةً الوفود التي تبدأ أسماؤها وفقًا للترتيب الأبجدي الفرنسي بالحرفين A و B أن تتوجه إلى القاعة 20 في الطابق الثالث. وتُعرض بالتوالي على الشاشة الأحرف الأولى لأسماء الوفود التالية المدعوة إلى التصويت. ولنتابع الآن بحث بنود جدول الأعمال وأعطي الكلمة للسيدة رئيسة المؤتمر.

2.7.4 مناقشة موضوع القانون الدولي الإنساني، الجلسة العامة الأولى (تابع)

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

دعونا نستأنف الآن النقاش العام حول القانون الدولي الإنساني. ويسرُّني أن أدعو السيدة ليزبيت لينزاد إلى تسلُّم الرئاسة وإدارة النقاش. وأطلب أيضًا من السيد فيليب شبوري، مدير دائرة القانون الدولي والتعاون في اللجنة الدولية، أن ينضم إلينا على المنصة.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

صباح الخير. سنستأنف الآن الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني. وكما ذكرته يوم الأربعاء لدينا قائمة بأسماء المتحدثين تضم أسماء 18 وفدًا. والمتحدث الأول هو وفد تونس يتبعه الصليب الأحمر الغاني.

تونس

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. يحملّنا هذا النقاش المليء بالمواضيع الهامة والشائكة مسؤولية كبيرة. فعلينا مواجهة تحدي تكريس المزيد من الوقت للدفاع عن القيم النبيلة التي تحملها الحركة وعلينا في الوقت نفسه تمهيد الطريق لتركيز أكبر على بعض المواضيع المحدَّدة في القانون الدولي الإنساني.

من الواضح أن القاعدة التي يرتكز عليها نقاشنا تحمل قضية شائكة هي ازدواجية تعزيز القانون الدولي الإنساني وتطوير العمل الإنساني على المستوى المحلي. وأود التعبير عن شكري إلى اللجنة الدولية لدراستها الرائعة عن النزاعات المسلحة المعاصرة. ونجد مرة أخرى في النتائج الرئيسية المستفادة من هذا البحث أن ضرورة الدفاع عن ضحايا النزاعات المسلحة، وهي شرط لا بد منه، يعني أننا سنضطر إلى تحسين إنفاذ القانون الدولي الإنساني طالما نشهد زيادة في هذه النزاعات.

إن القانون الدولي الإنساني ليس بالتأكيد ممتازًا في كل الأحوال. ويجب أن نسعى إلى تعزيزه ولكن لا يعني ذلك تجميع الصكوك القانونية من أجل سدِّ بعض الثغرات في ما سيكون موضع دراسة معمقة في هذا الاجتماع. لقد اعتمدت تونس لفترة طويلة وجهة نظر قانونية تترافق وجهود المجتمع الدولي. وتريد بلادي، أكثر من أي وقت مضى، استكمال عملية التحوُّل إلى الديمقراطية والاستقرار من أجل إقامة دولة القانون ولكي نصبح من البلدان التي تحترم حقوق الإنسان وتحترم كل التزاماتها الدولية لا سيما تلك التي تتعلق بالقانون الدولي الإنساني.

ونولي، ضمن هذه الرؤية، أهمية كبيرة لتكييف تشريعاتنا مع مختلف الصكوك الدولية من أجل سدِّ بعض الثغرات غير المقبولة. وأود في هذا الصدد الإشارة إلى أن تونس انضمت مؤخرًا إلى المحكمة الجنائية الدولية. ونعتبر أن السياسات الإنسانية هي قضية عالمية ولا يمكن مواجهة هذا التحدي إلا على المستوى العالمي من خلال نهج مشترك وتحالف استراتيجي عالمي توجِّهه قيم التضامن والعالمية.

السيدة الرئيسة، إن الجمعيات الوطنية تلعب دورًا أساسيًّا في تنفيذ اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين. ولهذا يجب أن تحظى بالدعم غير المشروط من جانب حكوماتها كي تؤدي مهامها باستقلال تام. وفي تونس قامت جمعية الهلال الأحمر...

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالفرنسية)

عذرًا سيدي، لقد تجاوزت بكثير الدقائق الثلاث المحدَّدة. وسوف نتابع مع المتحدث التالي غانا، يتبعه الصليب الأحمر الهندوراسي.

غانا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. يود وفد غانا الذي يضم ممثلين عن الجمعية الوطنية وعن الحكومة أن يعرب عن امتنانه للاتحاد الدولي واللجنة الدولية والسلطات السويسرية لتنظيمها المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر. ويعرب أيضًا وفد غانا عن دعمه الكامل لحماية ضحايا النزاعات المسلحة وتنفيذ القانون الدولي الإنساني.

إن جمعية الصليب الأحمر الغاني التي أنشئت عام 1958 عبر قانون أصدره البرلمان، أولت منذ البداية اهتمامًا كبيرًا لنشر مبادئ القانون الدولي الإنساني في أدائها للخدمات التي أوكلتها بها القوانين الغانية. ولا يمكن المبالغة في التأكيد على أهمية دور الحركة أثناء الكوارث الوطنية وقد أدت جمعية الصليب الأحمر الغاني مهامها في مثل هذه الكوارث المؤسفة في البلدان المعنية وفي منطقة غرب أفريقيا.

ويريد وفدنا تأكيد التزام حكومة غانا والصليب الأحمر بالعمل معًا بتعاون وثيق مع الحرص على احترام المبادئ الأساسية للحركة. ويود أيضًا وفدنا الإشارة إلى المساعدة التي لا تقدَّر بثمن والتي قدمها لنا في حالات الكوارث والطوارئ الاتحاد الدولي واللجنة الدولية والجمعيات الوطنية من مختلف أنحاء العالم. وأود الإشارة في هذا الصدد إلى المساعدة التي قدمها الصليب الأحمر الياباني، والهلال الأحمر الإيراني، والصليب الأحمر النرويجي، والصليب الأحمر الصيني، والصليب الأحمر السويسري، والصليب الأحمر الإيطالي وغيرهم لن نتمكّن من ذكرهم جميعًا هنا.

ونرغب أيضًا في تأكيد التزامنا بالقانون الدولي الإنساني في حماية ضحايا النزاعات المسلحة كما فعلناه في مساعدتنا للاجئين من ليبيريا وكوت ديفوار وسيراليون.

وبهذه الملاحظة، يود وفدنا إعادة التأكيد على التزام كل من جمعية الصليب الأحمر الغاني وحكومة غانا بالعمل معًا منً أجل تنفيذ القانون الدولي الإنساني سعيًا إلى حماية ضحايا النزاعات المسلحة. وتؤيد كلٌ من جمعية الصليب الأحمر الغاني وحكومة غانا مشروع القرار.

الصليب الأحمر الهندوراسي

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. كان دائمًا الصليب الأحمر الهندوراسي حريصًا على حماية الضحايا– في كل الظروف، ولكن بشكل خاص أولئك الذين يعانون من النزاعات المسلحة. ونعتقد أن على الدول أن تطور في أوقات السلم كل الأدوات القانونية اللازمة لضمان وجود آليات تتيح تقديم مرتكبي انتهاكات القانون الدولي الإنساني أمام العدالة حين يندلع نزاع مسلح.

وقد أنشئت اللجنة الهندوراسية المعنية بالقانون الدولي الإنساني عام 2007. ويشارك الصليب الأحمر الهندوراسي في هذه الهيئة وبذلنا كل الجهود الممكنة لإدراج الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني في الإطار القانوني الوطني، وللحيلولة دون ارتكابها وذلك عبر التصديق على معاهدات بالغة الأهمية. وأنجزت اللجنة تقدمًا في هذا المجال وعرضت اقتراحًا نأمل في استعراضه واعتماده لإدراجه في القانون الوطني.

ووفقًا لمهمة الحركة، التزم الصليب الأحمر الهندوراسي بالعمل الثنائي مع الحكومة، والسعي، بصفته عضوًا في اللجنة الهندوراسية المعنية بالقانون الدولي الإنساني، إلى تنفيذ خطة العمل المقترحة. شكرًا سيدتي الرئيسة.

الصليب الأحمر الناميبي

(الأصل بالإنكليزية)

سيدتي الرئيسة، سنقرأ كلمة مشتركة لحكومة جمهورية ناميبيا والجمعية الوطنية حول موضوع تعزيز القانون الدولي الإنساني. السيدة الرئيسة، سيداتي، سادتي، بالرغم من أن ناميبيا بلد ينعم حاليًا بالسلام والاستقرار السياسي، نؤيد القرار بمجمله. ناميبيا بلد فتي إذ نال استقلاله قبل 21 سنة فقط وجاء هذا الاستقلال، كما يدركه الكثيرون هنا، بعد كفاح طويل وشاق للتحرُّر لقي دعمًا من المجتمع الدولي ومن الأمم المحبة للسلام.

وتشهد اليوم بعض الشعوب التي وقفت بجانبنا خلال سنوات الكفاح الطويلة تطورات مقلقة تؤدي إلى فقدان أرواح بريئة وإلى معاناة نراها يوميًا ونأسف لها. ومن ثَمّ تكرر ناميبيا مرة تلو الأخرى مبدأ تشجيع الأطراف المشاركة في أي نزاع على استخدام واستنفاد كل الوسائل المتاحة لحل النزاعات سلميًا.

السيدة الرئيسة، من واجبنا في أوقات السلم، أن نبادر في العمل ونتأكد من أن الدور المساعد الذي تؤديه الجمعية الوطنية تفهمه بالشكل الصحيح كل الجهات الفاعلة. وفي حال وقوع النزاع، يجب أن تكون مبادئ الإنسانية والحياد والاستقلال وعدم التحيز التي تحترمها مدعومة بأعمال ملموسة وذات مصداقية. وفي ناميبيا تسعى الآن الجمعية الوطنية إلى إطلاق حملة توعية وتعريف بالقانون الدولي الإنساني في كل القطاعات الرسمية وخاصةً لدى الهيئات التنفيذية، كما لدى الجمهور عمومًا.

وقامت أيضًا الجمعية الوطنية بتنظيم المساعدة المقدمة إلى الذين نزحوا إلى داخل البلاد بسبب الفيضانات الكبيرة التي لا نزال نشهدها في بلادنا. وقامت جمهورية ناميبيا بمراجعة قوانينها الوطنية وأدرجت فيها أحكام اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين. ولدى ناميبيا مشروع قانون سيوفر بعد اعتماده توجيهات حول إدارة حالات الكوارث في البلاد كما في كل مكان آخر.

وقررت قوات الدفاع الناميبية إدخال القانون الدولي الإنساني كموضوع مستقل في برامج التدريب. وسوف يتعلَّم كل المجندين في قوات الدفاع هذا الموضوع كجزء من الجهود الرامية إلى نشر القانون الدولي الإنساني.

الجمهورية التشيكية

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. سيداتي، سادتي، دعوني أعلمكم بأن الجمهورية التشيكية الملتزمة بكل اتفاقيات القانون الدولي الإنساني تعتبر هذا القانون جزءًا أساسيًا من القانون الدولي المعاصر. إضافةً إلى ذلك، قمنا خلال السنتين الماضيتين، بالتصديق على اتفاقيات دولية لها علاقة قوية بالقانون الدولي الإنساني. وصدقنا على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية عام 2009، وقُدم هذا العام صك التصديق على اتفاقية الذخائر العنقودية.

دعوني أيضًا أعلن أن اللجنة الوطنية التشيكية المعنية بتنفيذ القانون الدولي الإنساني أنشئت رسميًا في 10 تشرين الأول/ أكتوبر 2011. وعلاوة على ذلك، دخل قانون جديد يتعلق بالتعاون الإنمائي والإغاثة الإنسانية حيز التنفيذ في الجمهورية التشيكية. ويحدد هذا القانون شروط تقديم التعاون الإنمائي والإغاثة الإنسانية المموَّلين من الميزانية الوطنية، كما يحدد اختصاص السلطات الرسمية التشيكية ووكالة التنمية التشيكية في هذا المجال.

السيدة الرئيسة، تحافظ الجمهورية التشيكية على سياستها القاضية بدعم المجتمع الدولي للإجراءات الفعَّالة الرامية إلى التخفيف من

معاناة الأشخاص المستضعفين في العالم. وتعتبر الجمهورية التشيكية الموضوع الرئيسي لهذا المؤتمر للعام 2011، أي تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، أداة رئيسية للتخفيف مما تتركه العمليات العسكرية– وفي حالات قصوى العمليات القتالية– التي تنفذها القوات المسلحة أثناء النزاعات المسلحة من آثار عديدة سلبية ومأساوية على السكان المدنيين بشكل خاص.

ويوافق الوفد التشيكي على اقتراح اللجنة الدولية بإيلاء اهتمام خاص خلال هذا المؤتمر للمجالين المحددين في دراسة اللجنة الدولية عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. ويجب اعتبار حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم في النزاعات المسلحة غير الدولية أحد العناصر الرئيسية لحماية الأشخاص المستضعفين في العالم أثناء النزاعات المسلحة. ولا تنقصنا التقارير المؤلمة عن تأثر ظروف عيش الناس العاديين بالعمليات العسكرية التي تشنها القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة غير الرسمية أو غيرها من الكيانات الخاصة المشاركة في النزاع.

إن آلية دولية تراقب الامتثال للقانون الدولي الإنساني وتقدم تعويضات لضحايا الانتهاكات يمكن أن تساهم في ضمان تنفيذ القانون الدولي الإنساني. وفي حال حدوث مخالفات جسيمة للقانون الدولي الإنساني، أعتقد أن التعويضات هي أداة فعَّالة لتعزيز القانون الدولي ومساعدة الضحايا.

الصليب الأحمر في توغو

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. ينضم الصليب الأحمر في توغو إلى المتحدثين السابقين بتقديم التحية إلى اللجنة الدولية وتهنئتها. لقد شهد بلدنا أعمال عنف أعقبت الانتخابات ولهذا اخترنا الحل الوقائي عبر التعريف بالقانون الدولي الإنساني من أجل الحيلولة دون حدوث مثل هذا العنف. واستطعنا، من خلال هذه الحملة قياس فوائد هذا الخيار بدعم مشكور من اللجنة الدولية من مكتبها في لومي كما توجهنا إلى الثكنات وإلى قوات الأمن وحاولنا تركيز جهودنا على الشباب في الأحزاب السياسية والسلطات المحلية في كل أنحاء البلاد من خلال تنظيم حلقات العمل والاجتماعات. ولاحظنا أن كل المعلومات التي قُدمت لهؤلاء الناس أثناء حملة التوعية أعطت نتائج فعلية وقوبلت الحملة بالاهتمام ولم تكن انتخابات العام 2010 مسرحًا للعنف.

وقد شجعتنا هذه الأوضاع على المتابعة ونشر القانون الدولي الإنساني في الجامعات والمدارس. ونقوم اليوم بالتعاون مع الصليب الأحمر الفرنسي، بتصميم مشروع رائد لنشر القانون الدولي الإنساني وتعريف الشباب به لأن هذه الفئة من السكان هي التي يُغرَّر بها غالبًا لدفعها إلى المشاركة في أعمال العنف. ويدعم الصليب الأحمر في توغو كل الإجراءات الرامية إلى تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني وتعريف الجميع به.

جمعية الصليب الأحمر البنمي

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. تثني جمعية الصليب الأحمر البنمي على إنجاز هذا المؤتمر بالتركيز على التحديات الجديدة المطروحة أمام تعزيز القانون الدولي الإنساني مثل حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم أو النازحين في علاقة بالنزاع، وبحث مواضيع أخرى هامة مثل حماية الرعاية الصحية في النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الأخرى. ونشيد بالدراسة التي أجرتها اللجنة الدولية عن الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة ونوافق على إعطاء الأولوية لحماية الأشخاص المحرومين من حريتهم ولآليات مراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

السيدة الرئيسة، إن الأهداف المحدَّدة للمؤتمر هي بلا شك أمر أساسي في تعزيز القانون الدولي الإنساني. وترى جمعية الصليب الأحمر البنمي أن عملية التعزيز هذه تتطلب بذل جهود مكثفة على المستوى الوطني من أجل جعل أحكام القانون الدولي الإنساني التي لم تطبَّق في السابق نافذة المفعول. وبما أننا نعتبر أن المعاهدات القائمة توفر حماية قانونية شاملة، ربما كان من الضروري إجراء بعض التعديلات فقط. ونعتقد أن اللجان الوطنية المعنية بالقانون الدولي الإنساني لديها دور حيوي تلعبه في أداء هذه المهام. وعلى الحكومات ومن بينها الحكومة البنمية أن تبذل كل الجهود الممكنة للإبقاء على نشاط هذه الهيئات حتى بعد انتهاء ولايتها. فيجب ألا يؤثر تغيير الحكومة في عمل هذه اللجان.

وفي بنما لعبت اللجنة الدائمة الوطنية لتنفيذ القانون الدولي الإنساني دورًا أساسيًّا في الدفع إلى اعتماد الإجراءات الرامية إلى ترسيخ هذه المجموعة من القوانين والتعريف بها وتقديم المشورة باستمرار إلى الحكومة. وعلينا الآن أن نتأكد من أن اللجنة لا تزال تقوم بالعمل الملائم وهي مهمة سيستمر من أجل تحقيقها التعاون بين جمعية الصليب الأحمر البنمي والحكومة وهو تعاون أصبح اليوم تقليدًا.

كما أننا جاهزون للعمل مع اللجنة الدولية مستقبلاً في المشاورات متعددة الأطراف المتعلقة بالمعاملة الإنسانية للأشخاص الذين تحتجزهم الأطراف المشاركة في النزاع، والاحتجاز التعسفي، والحماية الخاصة الواجبة لفئات معينة. وأشدد أيضًا على ما هو معروف من موافقة بنما على غالبية مبادرات المجتمع الدولي واللجنة الدولية الهادفة إلى الاهتمام بالجانب الإنساني في النزاعات وحتى إدراجها جرائم الحرب في قانونها الجنائي. إلا أنها لم تعتمد بعد البروتوكول الثالث للثامن من كانون الأول/ ديسمبر 2005 الإضافي إلى اتفاقيات جنيف ولا البروتوكول المتعلق بمخلفات الحرب من المتفجرات (البروتوكول الخامس لاتفاقية 1980).

وسوف تواصل جمعية الصليب الأحمر البنمي دفع السلطات على اعتماد هذه الاتفاقات الدولية في القريب العاجل.

وفي الختام، أكرر التزام جمعية الصليب الأحمر البنمي بتعزيز القانون الدولي الإنساني في بنما وبنتائج دراسة اللجنة الدولية التي هي النقطة المركزية لمناقشاتنا. وسوف نكرس كل طاقاتنا للعمل مع السلطات ومع اللجنة الدولية في السعي إلى اعتماد إجراءات وطنية تتوافق مع استنتاجات هذا المؤتمر وخاصةً هذه الدراسة.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا لجمعية الصليب الأحمر البنمي. وقبل أن أعطي الكلمة لمنغوليا، أود الإشارة إلى أن الوقت حان لدعوة الوفود التي تبدأ أسماؤها وفقًا للترتيب الأبجدي الفرنسي بالحروف C إلى F إلى التصويت. فالرجاء من هذه الوفود التوجه إلى القاعة المحدَّدة للإدلاء بأصواتها.

منغوليا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. ترحب منغوليا بانعقاد هذا المؤتمر الهام وتعلن دعمها له. يرتدي الامتثال الصارم للقانون الدولي الإنساني واحترامه أهمية حاسمة وهو مطلوب في المجال الإنساني. إننا نعلم جميعًا أن عددًا من النزاعات المسلحة اندلعت هذا العام في مختلف أنحاء العالم، وعلمنا جميعًا بالحالات التي حدث فيها انتهاك للقانون الدولي الإنساني. فيجب ألا يحدث ذلك مهما كانت الظروف.

إننا نحث جميع الذين شاركوا في تلك الأوضاع أن يحترموا القانون الدولي الإنساني احترامًا تامًّا. وتبدي حكومة منغوليا الاهتمام الواجب بنشر التعريف بالقانون الدولي الإنساني. وقد نجحت الحكومة في إدراج تعليم القانون الدولي الإنساني في البرامج الرسمية للمدارس الثانوية في منغوليا بالتعاون مع اللجنة الدولية وجمعية الصليب الأحمر المنغولي. كما شكلنا لجنة وطنية معنية بالقانون الدولي الإنساني يرأسها نائب رئيس الوزراء وتضم مسؤولين حكوميين وممثلين عن الجمعية الوطنية.

ونود التشديد على أهمية مواصلة جدول الأعمال هذا لا سيما من خلال إعداد أخصائيين في مجال تعليم القانون الدولي الإنساني وإنشاء بيئة مساندة في المدارس.

مدغشقر

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. إن الوثيقة المتعلقة بتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة هي مصدر إلهام لحل المشاكل التي تبرز في النزاعات المسلحة. فالقانون الدولي الإنساني هو إطار مناسب للتوفيق بين المتطلبات العسكرية والاهتمامات الإنسانية. وقد ثبتت قيمة مثل هذه الأداة، ونحن في مدغشقر ننوي التصديق على الصكوك القانونية الدولية.

لقد أنشأنا عام 2006 لجنة وطنية معنية بالقانون الدولي الإنساني. ولا نزال نتقدم في إنشاء هيئات محلية. وتود مدغشقر الحصول على مزيد من التعاون الدولي من أجل تعزيز قدراتها والتوصل إلى نتائج أفضل. علاوة على ذلك، تبقى بلادنا منفتحة على مناقشة تعزيز القانون الدولي الإنساني ونوافق أيضًا على اقتراح اللجنة الدولية بالتركيز على مجالين يبدو أنهما أساسيان أي حماية المسجونين والآليات الدولية لمراقبة احترام القانون الدولي الإنساني وتعويض ضحايا الانتهاكات.

وأخيرًا نعلن أن مدغشقر هي من بين 72 دولة اعترفت باختصاص اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية التي تنص عليها المادة 90 من البروتوكول الأول للثامن من حزيران/ يونيو 1977 الإضافي إلى اتفاقيات جنيف والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية. ويبدو أن من المهم النظر في وضع هذه اللجنة في سياق المناقشات حول تعزيز آليات مراقبة القانون الدولي الإنساني. ولم تتم بعد دعوة اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية ولكن نظن أنه سيكون من المفيد إجراء مناقشات ثنائية ومناقشات متعددة الأطراف إن لزم الأمر.

سيدتي، سوف تقدَّم تعهدات وفد مدغشقر إلى اللجنة الدولية في نهاية هذا المؤتمر.

شيلي

(الأصل بالإسبانية)

سيدتي الرئيسة، باسم الوفد الشيلي، أعيد التأكيد على قناعة بلادي بصلاحية القانون الدولي الإنساني وبضرورة تعزيز هذه المجموعة من المبادئ والقواعد الأساسية لحماية الأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة. ونوافق على استنتاجات التقرير الذي قدمته اللجنة الدولية بأن التحديات الحالية لا تتعلق بمشكلة خاصة بالإطار القانوني القائم (أي نقص أو خلل في القواعد) بل إن ثمة حاجة إلى صرامة أكبر في التنفيذ والامتثال لا شك أن من شأنها تحسين مصير ضحايا النزاعات المسلحة.

ومن هذا المنطلق، تعتقد شيلي أنه ينبغي أن تركز المناقشات التي ستجري أثناء هذا المؤتمر على تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالشكل الصحيح. وهذا جزء أساسي من وفاء الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف بواجبها القاضي بالامتثال وتشجيع الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

إن تحسين آليات التنفيذ يتطلب الحوار بين الدول الأطراف واللجنة الدولية من أجل إجراء تقييم عملي وتقني لصحة الآليات القائمة وفاعليتها. ولكننا نحتاج أيضًا إلى النظر في كيفية تحسين طريقة إنفاذ هذه الآليات وحتى إيجاد طرق جديدة لضمان الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

ولهذا تؤيد شيلي وتدعم اقتراح سويسرا– باعتبارها الجهة الراعية لهذه الصكوك الدولية– بتسهيل العملية الجارية مع الأطراف السامية المتعاقدة بالاشتراك مع اللجنة الدولية والرامية إلى استكشاف وتحديد طرق ووسائل تعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني. ويكون الحوار الشامل مع كل الأطراف ومن بينها الجمعيات الوطنية عنصرًا أساسيًّا في تطوير آليات التنفيذ. وتلعب الجمعية الوطنية دورًا هامًّا في شيلي في نشر القانون الدولي الإنساني.

سيدتي الرئيسة، إذا أردنا ضمان التنفيذ الفعلي للقانون الدولي الإنساني، ينبغي في هذا الزمن الذي نعيش فيه أن نجدد في هذا المؤتمر واجباتنا القانونية والتزاماتنا الأخلاقية والسياسية إزاء ضحايا النزاعات المسلحة.

إن الحكومة الشيلية مستعدة لمواجهة هذا التحدي جنبًا إلى جنب مع كل الجهات الفاعلة التي تتقاسم هذه المسؤولية المشتركة. وشكرًا.

الصليب الأحمر الرواندي

(الأصل بالفرنسية)

يلتزم الصليب الأحمر الرواندي والحكومة الرواندية بدعم القانون الدولي الإنساني. ونظرًا إلى ما عانته البلاد عام 1994 من مأساة غير مسبوقة متمثلة بالإبادة الجماعية للتوتسي، نحتاج إلى إطار يؤكد أهمية القانون الدولي الإنساني. فلو طُبق القانون الدولي الإنساني خلال هذه الأزمة لما كنا فقدنا أكثر من مليون شخص ولما أُزهقت أرواح رجال ونساء وأطفال. ولو استُخدم الصليب الأحمر بالشكل الصحيح في هذه الفترة، ربما كنا أنقذنا حياة بعض الناس.

في ما يتعلق بتقرير اللجنة الدولية عن القانون الدولي الإنساني، نود التعبير عن قلقنا إزاء الجماعات المسلحة التي تتسبب بالعنف وتعيث فسادًا لدى السكان المدنيين ونذكر ذلك من تجربتنا الخاصة. فعلى سبيل المثال، خلفت بعض الجماعات المسلحة وجهات من غير الدولة ضحايا في صفوف السكان المدنيين. ودام ذلك سنوات عدة ونعرف جميعًا من كان قادتها. وأمام الفظائع التي ارتكبتها هذه الجماعات المسلحة ضد المدنيين، غالبًا ما نرد متأخرين لإدانة هذه الأفعال التي تعتدي على كرامة الإنسان وسلامته.

لدينا الإطار القانوني ويجب تطبيقه. وينبغي ألا تكون أنشطة الجهات الفاعلة من غير الدول عائقًا أمام تنفيذ القانون الدولي الإنساني. ويجب منح حماية أفضل للنساء والأطفال أثناء النزاعات وحالات العنف. فغالبًا ما كانت النساء ضحايا الاغتصاب أو أشكال أخرى من العنف الجنسي، الأمر الذي تسبب بأمراض منقولة جنسيًّا وبأطفال غير مرغوب فيهم وأوضاع عصيبة من الصعب معالجتها حتى في الأوقات العادية. وكان علينا في حالات كثيرة الاهتمام بعدد كبير من الأطفال اليتامى.

إننا نحيي السلطات الرواندية التي أقامت آليات قانونية أساسية لحماية النساء والأطفال في أوقات السلم وأثناء النزاعات، مثل القانون المتعلق بقمع أعمال العنف والعنف الجنسي. كما أنشأت هيئات قانونية قوية لتعزيز القانون الدولي الإنساني وحماية النساء والأطفال وبشكل خاص مكتب مراقبة التكافؤ بين الجنسين وغيرها من الآليات. وقد سُجل ذلك في المادة 183 من الدستور الجديد. فنحن نريد مراقبة تطور الأوضاع ولدينا صكوك قانونية أخرى تضمن حماية أفضل للنساء والأطفال.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

رجاء سيدي أن تنهي حديثك.

الصليب الأحمر الرواندي

كما تعلمون تشكل إعادة الروابط العائلية بعد النزاع إحدى قضايانا الأولية.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

آسفة سيدي، لقد تجاوزت بكثير الدقائق الثلاث المحدَّدة...الهلال الأحمر العربي السوري، تفضل.

الهلال الأحمر العربي السوري

(الأصل بالعربية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. يود الهلال الأحمر العربي السوري التقدم بالشكر إلى جميع الذين ساهموا مؤخرًا في دعم جهوده الإنسانية من خلال الاستجابة لنداء الاتحاد الدولي ومساندة جهود اللجنة الدولية التي تقدم الدعم إلى الهلال الأحمر العربي السوري في توفير المساعدة إلى من هم بحاجة إليها.

ويود الهلال الأحمر العربي السوري التأكيد على التزامه بالمبادئ الأساسية للحركة وتحديدًا مبدأ عدم التحيز ومبدأ الاستقلال حين نتعاون على الأرض في المجال الإنساني. لقد فقدنا أحد متطوعينا أثناء حادث إطلاق نار استُهدفت فيه إحدى سيارات الإسعاف التابعة لنا. ولا يزال اثنان من المتطوعين تحت المراقبة الطبية، وأصدر الهلال الأحمر العربي السوري مع الاتحاد الدولي واللجنة الدولية نداءً مشتركًا يطلب دعم متطوعي الهلال الأحمر ومساعدتهم وتأمين أمنهم وسلامتهم بحيث يتمكنون من تقديم المساعدة إلى من هم بحاجة إليها.

واستطاع الهلال الأحمر العربي السوري من خلال مساعدة العاملين في اللجنة الدولية الوصول إلى الناس في الأماكن الساخنة الذين هم بأمسّ الحاجة إلى المساعدة الإنسانية. وتمكنّا من تلبية احتياجاتهم بالسرعة المطلوبة. ونشكر جميع الذين ساندونا من خلال الاستجابة للنداء الذي أطلقه الاتحاد الدولي ودعم الجهود التي بذلتها اللجنة الدولية في تغطية الحاجات الإنسانية الناجمة عن الأحداث الأخيرة في سورية.

كلمة مشتركة لسيراليون وجمعية الصليب الأحمر في سيراليون

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. أود التقدم بالشكر إلى المنظمين لهذا المؤتمر الحادي والثلاثين وإلى منحنا فرصة التكلم في هذا الاجتماع الخاص بتعزيز القانون الدولي الإنساني. إن سيراليون تؤيد بقوة تنفيذ كل معاهدات القانون الدولي الإنساني.

لقد مرت سيراليون بأحد أكثر النزاعات الأهلية دموية في التاريخ والذي شهد انتهاكات جسيمة لمبادئ القانون الدولي الإنساني. وبعد حرب السنوات العشر التي أعقبها إنشاء المحكمة الخاصة لسيراليون لمحاكمة الذين يتحملون المسؤولية الأكبر في ارتكاب الفظائع، تعزز الوعي بالقانون الدولي الإنساني لدى المواطنين ولدى الحكومة. ولهذا شعر الناس بضرورة قمع الإفلات من العقاب مستقبلًا، وبضرورة تفعيل المساءلة لضمان الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

وتم في مؤتمراتنا في أبوجا تصميم خطة عمل تنفيذ القانون الدولي الإنساني من جانب الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. كما أقمنا شراكة مع مكتب اللجنة الدولية في سيراليون والمكتبين الإقليميين في أبيدجان وكوناكري. وكنا نسعى تحت إشراف الجمعية الوطنية أي جمعية الصليب الأحمر في سيراليون إلى إنجاز الالتزام بضمان تنفيذ القانون الدولي الإنساني.

وأود باسم وفدنا أن أشكر بشكل خاص الجمعية الوطنية لتأمينها الدعم الفعَّال من جانب اللجنة الدولية لحكومة سيراليون. واحتجنا إلى الكثير من الوقت والجهود للتوصل إلى ما نحن عليه الآن. وقد وقّعنا عدة معاهدات إنسانية مثل اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وإعلان كمبالا بشأن اللاجئين والعائدين والمشردين داخليًّا في أفريقيا على سبيل المثال لا الحصر وصدقنا عليها أو أدرجناها في القوانين المحلية، ونحن الآن على طريق إنجاز أولًا مهمة إدراج اتفاقيات جنيف وبروتوكوليها الإضافيين في القوانين الوطنية، وثانيًا إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات معنية بتنفيذ القانون الدولي الإنساني.

ويسرُّنا ويشرِّفنا أن نعلمكم بأنه قبل أيام قليلة من توجهنا لحضور هذا المؤتمر صادقت الحكومة على هاتين المهمتين. وتقوم وزارة العدل بعملية صياغة قانون اتفاقيات جنيف لمناقشته في البرلمان والحصول على الموافقة الرئاسية. كما تقوم وزارة الخارجية بإعداد الآليات اللازمة لإنشاء اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بتنفيذ القانون الدولي الإنساني. ولو تمكنا من إنجاز هاتين المهمتين في وقت سابق، نعتقد أن الحرب الأهلية لم تكن لتؤدي إلى نتائج مدمرة إلى هذا الحد.

إن حكومة جمهورية سيراليون ملتزمة بضمان إيلاء الاهتمام للقضايا المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني. وباسم وفد بلادي نود أن تواصل اللجنة الدولية والشركاء الآخرين تقديم الدعم لنا وقد توصلنا إلى مرحلة حاسمة من مشوارنا الطويل الذي يحتاج إلى المزيد من الدعم للوصول إلى نهايته. ونأمل في استكمال المهمتين قبل نهاية الربع الأول من العام 2012 ويصبح لدينا قانون وطني يتعلق بالقانون الدولي الإنساني.

يشكل وجود القانون خطوة هامة، أما الخطوة الهامة التالية فيجب أن تتمثل في وجود لجنة عاملة معنية بالقانون الدولي الإنساني. إن الحكومة ملتزمة بذلك ونلتمس في هذا الصدد الدعم المستمر من جانب اللجنة الدولية وغيرها من الشركاء.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا وشكرًا لاحترامك الوقت المحدد. قبل أن نتابع أود الطلب من كل الوفود التي تبدأ أسماؤها وفقًا للترتيب الأبجدي الفرنسي بالحروف G إلى K التوجه إلى القاعة المحدَّدة للإدلاء بأصواتها.

الهلال الأحمر العراقي

(الأصل بالعربية)

سيدتي الرئيسة، سيداتي سادتي. السلام عليكم. إن النزاعات التي شهدها العراق منذ العام 1980 إضافةً إلى انتهاكات القانون الدولي الإنساني التي ارتُكبت خلال سلسلة من النزاعات المحلية والدولية على حد سواء ورافقتها العقوبات الدولية ثم العمليات الإرهابية التي استهدفت المدنيين بشكل خاص أدت كلها إلى استنفاد الموارد الهائلة لأحد بلدان الشرق الأوسط الذي كان الأكثر قدرة على تحقيق التقدم والنمو.

وأدى كل ذلك إلى زيادة معاناة الناس وزيادة المحتاجين في المجتمع وأشير بشكل خاص إلى الأيتام والمعوقين والأرامل والنازحين إلى داخل البلاد وخارجها. كما أن تدهور مستوى الخدمات خاصةً في مجالي التعليم والصحة كانت له آثار كبيرة على إمكانية القيام اليوم بإعادة البناء والتنمية.

وعلى ضوء تلك الأوضاع، يأمل الهلال الأحمر العراقي المعني بتنفيذ أحكام القانون الدولي الإنساني وفقًا للقانون العراقي، في أن يعتمد هذا المؤتمر الوسائل والآليات اللازمة لتعزيز القانون الدولي الإنساني ويدعم تنفيذها على نحو يضمن الحماية الضرورية للسكان المدنيين وحماية المرافق التي تقدم الخدمات الإنسانية أثناء النزاعات وحماية العاملين فيها، ويعزز قدرات المؤسسات الدولية المتعلقة بتنفيذ القانون الدولي الإنساني لا سيما قدرات مكونات الحركة سواء اللجنة الدولية أو الاتحاد الدولي.

إسرائيل

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. تعرب إسرائيل عن امتنانها للفرصة المتاحة بالتكلم عن هذا الموضوع بالغ الأهمية لجميع أعضاء الحركة. ترى إسرائيل نفسها ملزمة بواجباتها المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني. ويبقى هذا الالتزام قائمًا بالرغم من التحديات التي واجهتها إسرائيل خلال السنوات الـ63 من وجودها.

تقوم السلطات الإسرائيلية ونظامها القضائي بالترويج بقوة لهذه القيم قبل النزاعات وأثناءها وبعدها. ويجري في صفوف أفراد الأمن والجيش تدريب شامل وتعريف بالقضايا والقيم الإنسانية. وأثناء النزاع المسلح، يشارك المستشارون القانونيون عن كثب في عملية صنع القرار وينتشرون لتقديم المشورة في الوقت المناسب. وعندما تكون انتهاكات مبادئ القانون الدولي الإنساني مزعومة، لا يتحرك النظام القضائي الإسرائيلي لفرض العقاب وردع انتهاكات مستقبلية فحسب وإنما أيضًا لإعطاء فرصة لتعويض الأطراف المتضررة من مخالفات الدولة.

تبذل إسرائيل جهودًا كبيرة للتعلم من تجارب النزاعات الماضية من أجل تحسين الحماية الإنسانية وزيادة الوعي بالمعضلات والتحديات المعاصرة. ولا تتأثر المعايير العالية التي تعتمدها إسرائيل بخروج خصومها عن القانون أو بخطورة التهديدات التي يطرحونها. بل تبقى إسرائيل ملتزمة بسيادة القانون. وكما أقرت به المحكمة العليا الإسرائيلية: "هذا هو قدر الديمقراطية: لا ترى أن كل الوسائل مقبولة، وكل الطرق التي يستخدمها أعداؤها ليست دائمًا مفتوحة أمامها. والديمقراطية يجب أن تحارب أحيانًا بيد مكبلة خلف ظهرها. وحتى مع ذلك، فالديمقراطية لديها الغلبة. وتشكل سيادة القانون وحرية الفرد عنصرين هامين من فهمها للأمن. ويشكلان في نهاية الأمر قوة لروحها المعنوية وهذه القوة تتيح لها التغلب على الصعاب".

نرى سيدتي الرئيسة أن أكبر معضلة يواجهها القانون وحماية الضحايا هي عدم الامتثال للقانون الدولي الإنساني. ويصحُّ ذلك بشكل خاص في النزاعات التي تشارك فيها جهات من غير الدول والتي تُعرف غالبًا بالنزاعات المسلحة غير المتكافئة. ولا يكمن عدم التكافؤ في القوة المتصورة لأحد الطرفين بل في عدم التوازن بالنسبة إلى الالتزام بالمعايير الإنسانية. وقد واجهت إسرائيل هذا التحدي خلال السنوات الأخيرة في نزاعات مع جهات من غير الدول تمتلك قدرات عسكرية كبيرة تشكل تهديدًا خطيرًا للمدنيين الإسرائيليين. وتتحدى هذه الجماعات عمدًا قوانين النزاعات المسلحة.

فعلى سبيل المثال، بينما تتخذ إسرائيل كل الإجراءات الممكنة للتخفيف من آثار العدو السلبية على المدنيين وفقًا للقانون الدولي الإنساني، يستهدف خصومنا بوضوح المدنيين وحتى يُعرّضون عمدًا سكانهم للخطر. فبدلًا من فرض التزامات إضافية على الدول المسؤولة التي تنظر بجدية إلى احترام التزاماتها، ينبغي استكشاف سبل جديدة لزيادة احترام القانون من جانب الذين يقومون بشكل منتظم بانتهاك واجباتهم عمدًا.

ويجب أن تشمل هذه الجهود إمكانية مساءلة الدول عن أعمال الجهات من غير الدول التي تنشط من داخل أراضيها. وقد شاركت إسرائيل باهتمام كبير في الحوار الحالي المتعلق باتجاهات القانون الدولي الإنساني وتواصل تبادل وجهات النظر مع الدول ومع اللجنة الدولية والأطراف الأخرى المعنية. وتؤمن إسرائيل بأولوية الدول في مثل هذه العملية. ويجب أن تضمن النقاشات الجارية والمحاولات

الجديدة لمواجهة المعضلات العصرية بقاء القانون الدولي الإنساني عملي التطبيق ويجب توخي الحذر لدى اتخاذ أي خطوات جديدة.

فإذا فقد القانون الدولي الإنساني طابعه العملي سيفقد أيضًا من أهميته. أما إقامة حوار صادق وغير مسيَّس فتتيح فرصة أفضل لحماية الأشخاص الأكثر ضعفًا أثناء النزاعات.

البرازيل

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. يؤيد البرازيل الكلمة التي قدمها في وقت سابق من هذا الاجتماع وفد أوروغواي باسم الأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي ميركوسور. ونود إضافة بعض النقاط باسمنا الخاص لا سيما حول موضوع حماية المدنيين في النزاعات المسلحة. قبل أسبوعين تقريبًا أثناء نقاش حول الموضوع في مجلس الأمن للأمم المتحدة، شدد وزير الخارجية البرازيلي أنطونيو باتريوتا على ضرورة تجنب العنف ضد المدنيين في قيادة العمليات العدائية، وضمان المساءلة، وكفالة الحصول على المساعدة الإنسانية خاصةً في حالات النزاعات المسلحة.

وحول الموضوع الأخير جرى التأكيد، وهذا اقتباس، على النقطة التالية: "منع الحصول على المساعدة الإنسانية يمكن أن يضاهي في فتكه الضغط على الزناد". وأشير أيضًا إلى الحاجة الماسة لضمان الامتثال للقانون الدولي الإنساني. وأشار الوزير باتريوتا إلى النقاش الخاص عن مسؤولية الدول في حماية سكانها من الإبادة، وجرائم الحرب، والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية، أي ما يسمى بمسؤولية الحماية. وأود اقتباس بضع نقاط أثارها وزير الخارجية البرازيلي، خمس نقاط في المجموع.

النقطة الأولى: "شكل الاعتراف بمسؤولية الحماية خطوة هامة... ويجب تحمل هذه المسؤولية أولًا من خلال استعمال الطرق الدبلوماسية والإنسانية وغيرها من الطرق السلمية... ويجب عدم التفكير في استعمال إجراءات قسرية إلا في الحالات التي يتبين فيها أن الطرق السلمية ليست ملائمة".

النقطة الثانية: "قبل الشروع في عمل عسكري، يُتوقع من المجتمع الدولي أن يجري تحليلًا شاملًا وحكيمًا لكل التبعات الممكنة. ويؤدي دائمًا استخدام القوة إلى خطر إحداث إصابات غير مقصودة ونشر العنف وعدم الاستقرار".

النقطة الثالثة: "... قيل الكثير عن مسؤولية الحماية ولكن لم يُذكر إلا القليل عن المسؤولية في الوقت الذي تتم فيه الحماية.. فعلى المجتمع الدولي أن يُظهر درجة عالية من المسؤولية وهو يمارس مسؤوليته بحماية الناس...".

النقطة الرابعة: "يجب أن يكون المجتمع الدولي صارمًا في جهوده الرامية إلى استنفاد كل الطرق السلمية المتاحة لحماية المدنيين المهددين بالعنف".

النقطة الخامسة: "في حال التفكير في استعمال العنف، يجب أن يكون العمل حكيمًا ومتناسبًا ومحصورًا في الأهداف التي يحددها مجلس الأمن".

هذه هي النقاط التي كنت أود إبرازها باسم وفد البرازيل. وشكرًا لمنحي فرصة التكلم في هذا البند من جدول الأعمال.

غينيا

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. أشكرك لإعطائي الكلمة بصفتي ممثلًا للحكومة الغينية. ويشكل حضوري في هذا المؤتمر خير شهادة للعلاقات الطيبة القائمة بين الصليب الأحمر الغيني والحكومة الغينية.

بالرغم من التطور المذهل للعلوم والتكنولوجيا وتطور المجتمعات نحو التنظيم الجماعي، لا تزال الأحداث المؤلمة جزءًا من محيطنا تتسبب بعواقب أكثر أو أقل سلبية. ولا تفلت جمهورية غينيا من هذا الواقع الحزين. وبالفعل يمكن أن تقدم بلادنا شهادة واضحة عن الاضطرابات الاجتماعية في البلدان المجاورة: ليبيريا، وسيراليون، وغينيا– بيساو، وكوت ديفوار. وكان علينا إدارة تدفقات ضخمة من اللاجئين القادمين من تلك البلدان بالتعاون مع شركائنا: اليونيسيف، واللجنة الدولية، والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين، والصليب الأحمر الغيني، إضافةً إلى إدارة النزاعات الاجتماعية والاضطرابات اللاحقة للانتخابات التي حصلت في بلادي ما بين العامين 2006 و2010.

وقادت نتائج هذه الأحداث إلى إدراك بلادي لأهمية إقامة بيئة مواتية لتعزيز القانون الدولي الإنساني من أجل تحسين شروط رعاية ضحايا هذه الأزمات. وهكذا يشكل القانون الدولي الإنساني أداة لتحسين العمل الإنساني عمومًا من خلال مطالبة الدول بتحمل مسؤولياتها كاملة في حماية كل الأفراد، تحت كل الظروف، في سياق الشراكة مع الجهات الإنسانية الفاعلة.

ولهذا تؤيد حكومة غينيا مشروع القرار المتعلق بالقانون الدولي الإنساني والذي لا يشكل ضمانة لأمن متطوعي الصليب الأحمر فحسب بل أيضًا لأمن كل العاملين في مجال الصحة والأشخاص المستضعفين في حالات الأزمات. وقد بُذلت جهود في هذا المجال مثل إصدار قانون لحماية اسم الصليب الأحمر وشارته وإنشاء لجنة وطنية معنية بالقانون الدولي الإنساني سوف تسعى إلى التأكد من تصديق حكومتنا على كل الاتفاقيات ذات الصلة ونشر المعلومات المتعلقة بها لدى كل السلطات السياسية والإدارية وكل من يرتدي بزة رسمية.

السيدة ليزبيت لينزاد،
رئيسة الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي. أود الإشارة إلى أن اللجنة الدولية التي كانت على قائمة المتحدثين أبلغتني بأنها لن تتكلم في هذا الاجتماع وأنها سحبت اسمها من القائمة. وهذا ما يقودني إلى إنهاء هذا الاجتماع ببعض الملاحظات المستندة إلى تبادل الآراء الذي جرى في اجتماع يوم الاثنين بعد الظهر وخلال الساعة الأخيرة اليوم.

ثمة عدد من المواضيع يبرز في الكثير من الكلمات التي قدمتها كلٌّ من وفود الدول ووفود الصليب الأحمر والهلال الأحمر. أظن أننا أكدنا جميعًا أن القانون الدولي الإنساني لا يزال ملائمًا حاليًا لتلبية حاجات ضحايا النزاعات المسلحة. ونتفق على ضرورة أن نعمل سويًا لتقييم حاجات الضحايا باستمرار وضمان ملاءمة القانون الدولي الإنساني.

وشدد بعضكم على العمل القيِّم الذي قامت به اللجنة الدولية في تقريرها عن تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة. وبينما يعبر التقرير عن قلقه إزاء أربعة مجالات رئيسية، تبيَّن وجود دعم واسع لإعطاء الأولوية لموضوعين هما تحديدًا حماية الأشخاص المحرومين من حريتهم، والآليات الدولية لمراقبة الامتثال للقانون الدولي الإنساني. وأشار في هذا الصدد عدد من الوفود إلى أهمية اللجنة الدولية لتقصي الحقائق في المسائل الإنسانية.

وبالرغم من قبولها بأولوية هذين المجالين، طلبت بعض الوفود من اللجنة الدولية أن تواصل البحث من جانبها في المسألتين اللتين لم تحظيا بالأولوية حاليًا. وأبرز نقاشنا ضرورة أن يؤخذ في الاعتبار، في الجهود المبذولة من أجل تعزيز القانون الدولي الإنساني، تداخل القانون الدولي الإنساني مع الأطر القانونية الأخرى ذات الصلة مثل قانون حقوق الإنسان. وتم التشديد أيضًا على ضرورة تكامل العمل الجاري مع العمليات الأخرى الجارية في المجالات المعنية. وفي ما يتعلق بسير العملية، كان التأكيد على الدور الأولي للدول في تطوير القانون الدولي الإنساني. كما أبرز الدور الخاص للجنة الدولية وخبراتها. وطلب من اللجنة الدولية تقديم الدعم لتيسير التقدم في دراسة هذه المواضيع على النحو المعترف به في النظام الأساسي للحركة.

أما في ما يتعلق بآليات الامتثال، فقد حظيت مبادرة اللجنة الدولية بدعم واسع، ورحب عدد كبير من الوفود بالمبادرة التي أعلنتها سويسرا والهادفة إلى تسهيل إجراء حوار لاحق.

هذا هو تلخيصي للمناقشات الطويلة جدًّا التي جرت في الجلسة العامة المخصصة للقانون الدولي الإنساني وهي مناقشات أظن أنها كانت واسعة جدًّا ومستفيضة وبهذا نختتم هذه الجلسة العامة. أشكركم جزيل الشكر لتعاونكم وأظن أن الكلمة تعود إلى رئيستنا.

3.7.4 متابعة المؤتمرات السابقة

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

أشكر السيدة لينزاد والسيد شبوري على إدارة المناقشات في جلسة هذا الصباح وأشكر الوفود التي أدلت بكلماتها هذا الصباح كما أشكركم جميعًا لصبركم في انتظار تقديم آخر الوفود لكلماتها. وننتقل الآن إلى البند التالي في برنامجنا، أي متابعة التقرير عن المؤتمر الدولي الثلاثين.

لقد أرسلت كل الوفود الاستمارة المتعلقة بتنفيذ القرارات والتعهدات المقدمة في المؤتمر الدولي الثلاثين. وأشكركم جميعًا لإرسال ملاحظاتكم إلى المشاركين في تنظيم المؤتمر. ووصل في المجموع 114 ردًّا على استمارة المتابعة: 39 ردًّا من الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف، و75 ردًّا من الجمعيات الوطنية. ويتجاوز ذلك بالتأكيد عدد الإجابات عن استمارتي المتابعة للمؤتمرين الدوليين السابع والعشرين والثامن والعشرين وهذا يعني أننا حققنا رقمًا قياسيًّا جديدًا وهذا شيء رائع.

ومن المشجع جدًّا أن نسجل تقديم بعض الدول والجمعيات الوطنية تعهدات مشتركة، الأمر الذي يثبت وجود روح من التعاون البنّاء. وأتاحت إجاباتكم عن استمارة المتابعة فرصة للجنة الدولية والاتحاد الدولي من أجل صياغة تقرير شامل عن متابعة المؤتمر الدولي الثلاثين، ينقسم إلى أربعة أجزاء يتعلق كل جزء منها بالقرارات التالية.

أولًا: الإعلان. معًا من أجل الإنسانية. ثانيًا: الطبيعة الخاصة لعمل الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والشراكات، ودور الجمعيات الوطنية بصفتها جهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني. ثالثًا: إعادة تأكيد القانون الدولي الإنساني وتنفيذه وهو الموضوع الذي ناقشناه مطولًا في جلسة الاثنين واليوم. وسنتكلم لاحقًا عن اعتماد إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي على الصعيد المحلي في حالات الكوارث.

وكما تعلمون يتناول كل مؤتمر من مؤتمراتنا الدولية إنجازات المؤتمر السابق من جهة وينظر من جهة أخرى في التحديات الأكثر إلحاحًا التي ظهرت منذ المؤتمر الماضي. وأدعوكم جميعًا إلى قراءة تقرير المتابعة هذا بعناية كبيرة إن لم تفعلوا ذلك بعد. وهو متاح على الموقع الرسمي للمؤتمر على شبكة الإنترنت.

ولننتقل الآن إلى البند التالي على جدول الأعمال وهو تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل. وكما تعلمون كان السفير غودرهام وهو نائب الرئيس للشؤون السياسية جاهزًا للإجابة عن أسئلتكم بشأن هذا الموضوع وأشكره على دعمه الثمين. ويسرني الآن أن أدعو السيد بير ستنباك، المراقب المستقل المعين لمتابعة تنفيذ مذكرة التفاهم أن يقدم لنا عرضًا موجزًا لملاحظاته. الكلمة لك سيد ستنباك تفضل.

السيد بير ستنباك، المراقب المستقل لتنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل

(الأصل بالإنكليزية)

سيدتي الرئيسة، سيداتي سادتي، حضرات مندوبي الصليب الأحمر والهلال الأحمر وممثلي الحكومات. مضت اليوم تحديدًا ست سنوات ويومان اثنان منذ توقيع الاتفاقين اللذين فتحا أبواب الحركة لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل.

ولدى المندوبين في هذا المؤتمر الحق والواجب بطرح سؤالين: لماذا لا نزال مجبرين على مناقشة تنفيذ هذا الاتفاق؟ وكيف يمكننا التأكيد بأننا سنعلن في النهاية التنفيذ الكامل للاتفاقين؟

أظن أن توقيع الاتفاقين جرى بحسن نية وبقصد الوفاء بالالتزامات في الوقت المناسب. ربما أظهر الموقّعون تفاؤلًا بالغًا بعض الشيء في ما يتعلق بالوسط الذي كانوا يتحركون فيه. ففي العام 2005، لم يكن أحد يستطيع توقع اجتياح لبنان، ولا النزاع في غزة، ولا حادث أسطول المساعدات وقد ولّدت جميعها جوًّا غير ودي لا يشجع على رفع القيود وتحسين التبادل الإنساني.

مضت أول سنتين في البحث عن صيغة لإدخال خمس سيارات إسعاف فلسطينية إلى القدس. ويتذكر المشاركون في المؤتمرات الدولية السابقة أن هذه المسألة كانت مركزية بامتياز. وعندما تسلمت مهمتي كمراقب في حزيران/ يونيو 2007 كانت المسألة غير محلولة بعد وتطلب الأمر سنتين لكي تتمكن سيارات الإسعاف هذه من التحرك بلا عائق في الضفة الغربية وفي القدس الشرقية على حد سواء لنقل المرضى إلى المستشفيات الفلسطينية والإسرائيلية بدون تفتيش زائد على أبواب المستشفيات أو على حاجز الضفة الغربية حين يتعلق الأمر بمرضى يحملون بطاقات هوية من القدس. وتُعتبر النتيجة إنجازًا كبيرًا نظرًا إلى السياسة الإسرائيلية التقييدية تجاه المؤسسات الفلسطينية في مدينة القدس.

وعرضت ما جرى من تحسينات أخرى بالتفصيل في التقرير المكتوب الموجود أمامكم. ويبدو لي من غير الضروري عرضها مرة أخرى، فهي جزء من الاتفاق بشان التدابير التشغيلية. دعوني أثني فقط على الجمعيتين وعلى قياداتهما لمقاربتهما الإيجابية والعملية والمرنة لهذه القضايا. ويشار إلى القيود التي يسببها الاحتلال القائم باعتباره السبب لعدم إمكانية إيجاد الحلٍ الأمثل. وحتى لو لم يشكل ذلك عذرًا لعدم التنفيذ، علينا أن نتذكّر بأن جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل لا تملك السلطة أو التأثير الشامل لجعل الحكومة الإسرائيلية تغيِّر سياستها والقيود التي تفرضها بدواعٍ أمنية.

ودعوني أنتقل إلى الاتفاق الأكثر إثارة للجدل وهو مذكرة التفاهم. خلال أول محادثاتي مع ممثلي الحكومة الإسرائيلية عام 2007، أُعلمت بأن إزاحة سيارات الإسعاف التابعة لجمعية ماجن دافيد أدوم حل غير مقبول، ولو كان هذا الالتزام واضحًا في مذكرة التفاهم بناءً على النظام الداخلي للحركة. ولحسن الحظ أن جمعية ماجن دافيد أدوم كانت راغبة في استكشاف نموذج بديل لوقف عملياتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ونقلت، بالمعنى القانوني، مسؤولية إدارة كل سيارات الإسعاف التابعة لها إلى الهيئات المحلية في الضفة الغربية وذلك عام 2009.

غير أنه كان من الضروري إيجاد تفاهم بين الجمعيتين لإبراز فروق مرئية بين سيارات الإسعاف التابعة لجمعية ماجن دافيد أدوم داخل إسرائيل وسيارات الإسعاف المنقولة. ولم يتم مثل هذا الاتفاق إلا في حزيران/ يونيو 2011 أي هذا العام، وبدأت في شهر تموز/ يوليو الماضي عملية تغيير المظهر الخارجي لسيارات الإسعاف بما في ذلك إدراج علامات محايدة واستمرت حتى هذا الشهر. وكما أوضحته، هذا التنفيذ المتأخر لجزء أساسي من مذكرة التفاهم جعل من المستحيل تأكيد النتيجة والتصديق عليها. وخلص مجلس المندوبين إلى ضرورة المتابعة واعتُمد القرار بالإجماع طالبًا من اللجنة الدولية والاتحاد الدولي مواصلة عملية المراقبة حتى التنفيذ الكامل لمذكرة التفاهم. وبالتالي سوف تركز المرحلة القادمة على النطاق الجغرافي. أما الالتزامات بموجب الاتفاق بشأن التدابير التشغيلية فقد أصبحت جزءًا من القواعد العادية للتفاعل بين أعضاء الحركة.

وأبلغتني قيادة جمعية ماجن دافيد أدوم أن من الممكن استكمال الانسحاب الكامل من الضفة الغربية عام 2012. واستنادًا إلى تجربة المراقبة خلال السنوات الست الماضية، أظن أن من الممكن التخطيط لعملية تصديق تضمن وتؤكد أن جمعية ماجن دافيد أدوم لم تعد تقوم بعمليات من أي نوع في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ولا يتطلب ذلك جهودًا كثيفة– ملاحظة ميدانية لأنشطة سيارات الإسعاف، وربما لأنشطة أخرى لجمعية ماجن دافيد أدوم خلال فترة زمنية معينة– وعلى ألا يحدث شيء استثنائي يمكن أن يغيِّر طابع المراقبة كما كان عليه حتى الآن.

هل نحن جاهزون للسير في هذا الشوط الأخير الذي قد يجعل كل عناصر مذكرة التفاهم موافقة للوثيقة المتفق عليها عام 2005؟ وسعيًا إلى توضيح ذلك والحصول على جواب للسؤال أود توجيه

نداء إلى كل طرف من الأطراف المعنية. وتهدف هذه النداءات إلى مواجهة المخاوف والشكوك والآمال التي يحملها من هم أكثر اهتمامًا بالأمر، ونطلقها بروحية الصليب الأحمر والهلال الأحمر وبنية صادقة.

إني أناشد جمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل ورئيسها الدكتور نعوم عفراش مواصلة عمله الرائع لاستكمال ما بدأه ونفذه بنسبة وصلت إلى 85%. فينبغي أن تدرك أن الحركة تقدِّر هذه الجهود والتضحيات حتى لو لم تعرب عنها في أي قرار رسمي. وابحث عن الدعم الفاعل لحكومتك من أجل إنهاء هذه المهمة الهامة.

إني أناشد جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني ورئيسها الدكتور يونس الخطيب ألا يشكِّك في نتائج التغييرات الجارية بالنسبة إلى وجود جمعية ماجن دافيد أدوم في الأراضي الفلسطينية المحتلة ويثق في استنتاجات عملية المراقبة هذه المستقلة والمحايدة حين تصل إلى نهايتها. ويمكنك بعد ذلك وعليك أن تعتمد على الدعم والإرادة الحسنة لمؤسستي الحركة تماشيًا مع قرار مجلس المندوبين.

إني أناشد ممثلي الحكومة الإسرائيلية الحاضرين هنا اليوم القبول بتفسير مناسب لقرار مجلس المندوبين الموافَق عليه بالإجماع، أي أنه بعد فترة أقصاها سنة واحدة من المراقبة إذا لم يتحقق لسببٍ ما التنفيذ الكامل للاتفاق، تتولى مهمة المتابعة الهيئات العادية للِّجنة الدولية والاتحاد الدولي. وتحقيقًا للتنفيذ الكامل في أقرب وقت ممكن، تستطيع الحكومة الإسرائيلية، حسب إرادتها، دعم جمعية ماجن دافيد أدوم بشكل فاعل وصريح في مهمتها الحساسة.

إني أناشد ممثلي السلطة الفلسطينية الحاضرين هنا اليوم الاستمرار في دعم القرار الذي اعتمده مجلس المندوبين، وإتاحة الفرصة لهيئات الحركة باتخاذ قرار بشأن أي إجراءات لازمة على ضوء اتفاقي العام 2005 بعد تسلُّم تقرير المراقبة التالي.

إني أناشد اللجنة الدولية والاتحاد الدولي الاستمرار في وضع موظفيهما والموارد الأخرى تحت تصرف آلية المراقبة من أجل إتاحة التحقق بشكل فعَّال من حقيقة الوضع المتعلق بأنشطة جمعية ماجن دافيد أدوم في الضفة الغربية وتحديد نموذج لاتخاذ قرارات مشتركة بشأن معالجة نتائج تقرير المراقبة القادم.

أصحاب السعادة، حضرات المندوبين، سأختتم بالقول أننا إذا حصلنا على ردود فعل إيجابية في الرد على هذه النداءات، إني لعلى قناعة بأن الحركة تستطيع، بدعم من كل الدول الحاضرة هنا، تقديم مساهمة قيِّمة في تحسين البيئة الإنسانية لمنطقة مضطربة يعصف فيها عدد هائل من العوامل السلبية وإخفاقات الدول، وتشهد تشاؤمًا متناميًا. ولهذا يمكن أن يبرز الصليب الأحمر والهلال الأحمر كحركة تبغى السلم والمصالحة حتى في أحلك الساعات. شكرًا لكم.

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيد ستنباك لتقييمك للموضوع على الأرض. أود بصفتي رئيسة للمؤتمر ونيابةً عن المكتب التعبير عن تقديرنا للجهود التي بذلتها كل الأطراف للتوصل إلى اتفاق حول هذا البند الهام من جدول الأعمال. وسوف أتأكد من ظهور هذا التقدير في محضر المؤتمر الدولي. لدينا هنا مشروع قرار جاء نتيجة توافق في الآراء وبعد مشاورات واسعة وأقترح أن نعتمده بالتصفيق.

أشكركم على دعمكم لهذا القرار. لم تصلنا بعد النتائج الأولى للتصويت ونرجئ هذه الجلسة إلى حوالي الساعة 12:15 ظهرًا وندعو حينها الجميع إلى العودة هنا لنقدم لكم النتائج الأولى لعملية الاقتراع. شكرًا.

8.4
الجلسة العامة الثالثة

1.8.4 انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة (تابع):

إعلان النتائج

السيدة أن ماري هوبير – هوتز نائبة رئيسة المؤتمر، الانتخابات

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. حضرات المندوبين الكرام، يسرُّني أن أفتتح هذه الجلسة العامة من بعد ظهر اليوم.

ويسرُّني أيضًا أن أبلِّغكم بنتائج انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة. لقد تسلمناها للتو من محصي الأصوات وألفت انتباهكم إلى أننا سجلنا لدى مناداة الأسماء 170 جمعية وطنية، و150 دولة من الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف إضافةً إلى اللجنة الدولية والاتحاد الدولي. وكان مجموع المشاركين في الاقتراع 322 بحيث تكون الأكثرية المطلقة من 162 صوتًا.

شارك في التصويت 322 وفدًا. والنتائج هي كالآتي. تم انتخاب الأشخاص التالية أسماؤهم:

السيد ماسيمو بارا، 243 صوتًا؛ السيد ستيفن كار، 229 صوتًا؛ الوزير بير ستانبك، 226 صوتًا؛ السيد غريغ فيكيري، 224 صوتًا؛ الدكتور محمد الحديد، 213 صوتًا.

وهكذا، لن تكون هناك دورة اقتراع ثانية. ولكن أود أن أعلن النتائج الخاصة بالمرشحين الآخرين:

السيد أداما ديارا، 182 صوتًا؛ والسيدة ديليا شاتور، 129 صوتًا.

حضرات المندوبين الكرام، يسرُّني أن أهنئ باسمكم جميعًا كل أعضاء اللجنة الدائمة الذين تم انتخابهم، وأتمنى لهم النجاح والتوفيق في عملهم. وأتقدم بالشكر أيضًا إلى مساعدي الأمين العام الاثنين اللذين قاما بمناداة الأسماء، ومحصي الأصوات، وجميع الذين ساعدوهم.

وبهذا تنتهي عملية انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة والآن أعطي الكلمة للسيد كارديناس لتناول البند التالي من جدول الأعمال.

2.8.4 كلمة افتتاحية لرئيس الجلسة

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

سنبدأ الآن الجلسة العامة لبعد ظهر اليوم ونفتتحها بتقديم التهاني إلى جميع الذين انتُخبوا أعضاءً في اللجنة الدائمة.

تُكرَّس هذه الجلسة لموضوع تعزيز قانون الكوارث. إنني أرى، بصفتي محاميًا يعمل مع الجمعية الوطنية في بلد يتعرض لتحديات إنسانية عديدة ناجمة عن كوارث طبيعية وكوارث من صنع الإنسان، أن هذا القانون هو أداة في غاية الأهمية لمن يعمل في الميدان في إطار العمل الإنساني. ويمكن أن يحدد القانون مساءلات صارمة، ويمكن أن يطالب بتحمل مسؤولية أعمالنا. ويمكن أن يضمن الاستعمال الصحيح للأموال التي نتلقاها للأنشطة الإنسانية كما يمكن أن يضع أنظمة فاعلة تتعلق بالمسائل اليومية ذات الأهمية لضحايا الكوارث. وكلما كان القانون فعَّالًا في مساعدتنا على القيام بعملنا، كلما أصبح نشاطنا أكثر فاعلية وتعززت استجابتنا بالشكل المناسب في حالات الكوارث.

سوف نحاول الآن في هذه الجلسة البحث في كيفية استخدام القانون المصمم تصميمًا جيدًا كأداة لزيادة فاعلية المساعدة الإنسانية،

والبحث في الطريقة التي يمكن بها لقانون جيد أن يساعدنا على التخفيف من الإجحاف الذي يبرز في تقديم المساعدات وكيف يمكنه توفير معايير مقبولة تكفل جودة العمل الإنساني.

وسنحاول أيضًا أن نرى كيف يمكن لقانون جيد أن يخفف فعلًا من آثار الكوارث الطبيعية من خلال نشر نظام فعَّال للحد من المخاطر في مجال العمل الإنساني.

وبالنسبة إلى موضوع تعزيز قانون الكوارث، سوف ننظر في ثلاثة مواضيع فرعية مميزة. الموضوع الأول هو الاستعداد القانوني للمواجهة الدولية للكوارث، والموضوع الثاني: تعزيز الحد من مخاطر الكوارث من خلال التشريعات وخاصةً على مستوى المجتمع المحلي. وسنبحث في الموضوع الثالث سبل توفير المأوى الانتقالي الذي سيكون له أثر في المساعدة المقدمة إلى المجتمعات المحلية بعد وقوع الكوارث الطبيعية.

وسيقدم لنا الآن ماتياس شمالي مساعد الأمين العام لقطاع خدمات البرامج في الاتحاد الدولي عرضًا للموضوع الرئيسي والمواضيع الفرعية الثلاثة التي ذكرتها.

ثم لدينا عدد من المحاضرين تمت دعوتهم لعرض تجاربهم في استخدام القانون كأداة لتحسين التأهب للكوارث ومواجهتها. وحفاظًا على التمييز بين المواضيع الفرعية الثلاثة سنستمع إلى المتحدثين البارزين ضمن ثلاث مجموعات مختلفة وسيكون هناك متحدثان اثنان لكل مجموعة.

وبعد تقديم كل مجموعة عرضها سأعطي الكلمة للذين سجلوا أسماءهم على قائمة المتحدثين ليقدموا لنا كلماتهم وملاحظاتهم.

وكما ورد في المذكرة التلخيصية والأسئلة التوجيهية الخاصة بهذا الموضوع، ثمة أسئلة نموذجية خاصة بكل موضوع تساعدنا في طرح الأسئلة وتساعد المتحدثين في الرد على أسئلتكم بالشكل الصحيح.

وأرى هنا أن الموضوع يثير اهتمامًا كبيرًا ولديَّ عدد كبير من الوفود التي سجلت اسمها على القائمة. وسعيًا إلى ضمان توفير الفرصة للجميع للتعبير عن رأيهم، سأشدد بحزم كبير على احترام الوقت الأقصى المحدد بثلاث دقائق لكل متحدث، وحين يتكلم الوفد باسم مجموعة أو منظمة أوسع تكون لديه خمس دقائق.

إن عنصر الوقت هو أساسي وإذا ما احترمنا حدود الوقت المخصص لنا، نكون قد احترمنا أيضًا حدود الوقت المخصص للآخرين.

إني متأكد أن المناقشات حول تعزيز قوانين الكوارث ستكون هامة وقيِّمة بحضور ممثلي الحكومات والجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي واللجنة الدولية.

أعطي الكلمة الآن للسيد ماتياس شمالي مساعد الأمين العام لقطاع خدمات البرامج في الاتحاد الدولي الذي سيعرض لنا مقدمة للموضوع.

3.8.4 مقدمة من السيد ماتياس شمالي مساعد الأمين العام لخدمات البرامج، الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

(الأصل بالإنكليزية)

منذ انعقاد هذا المؤتمر قبل أربع سنوات، عانى الناس كما نعلم من آثار الكوارث الطبيعية الكبيرة منها والصغيرة في كل أنحاء العالم. فعندما ضربت زلازل مدمرة الصين عام 2008، وهايتي وشيلي عام 2010، وعندما عصف التسونامي بساموا وجزر أخرى من المحيط الهادئ عام 2009، وحين شهدت باكستان فيضانات تاريخية عام 2010 ومجددًا هذا العام، وبينما لا يزال القرن الأفريقي يعاني من آثار الجفاف القاحط ونقص الطعام، اعتمدت الشعوب على حكوماتها وعلى الصليب الأحمر والهلال الأحمر والجهات الإنسانية الأخرى للحصول على المساعدات المنقذة للأرواح.

والآن أثبتت التجربة أن القوانين المحلية المصممة بشكل جيد يمكن أن تكون أدوات أساسية للتخفيف من الضعف أمام الكوارث وضمان الاستجابة العاجلة والفعَّالة. وقد أصبح المؤتمر الدولي منتدىً دوليًّا رئيسيًّا للترويج لتعزيز قوانين الكوارث. وورد الاستعداد القانوني لمواجهة الكوارث في موقع متقدم من جدول أعمال المؤتمرين الماضيين. واعتمدنا قبل أربع سنوات إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي على الصعيد المحلي في حالات الكوارث، المعروفة أيضًا باسم إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث.

وكان الهدف من الإرشادات مساعدة الدول في إعداد إطارها القانوني التنظيمي قبل وقوع الكارثة، وتجنُّب المشاكل التنظيمية الأكثر شيوعًا المحدَّدة من خلال أكثر من عشرين دراسة حالة، ومن خلال الاستشارات العديدة التي قدمناها على مدى سبع سنوات. وتتعلق هذه المشاكل من جهة بالعوائق البيروقراطية أمام دخول الإغاثة الدولية مثل قضايا تأشيرات الدخول، والجمارك، والرسوم، والتسجيل. وتشمل أيضًا من جهة أخرى مشاكل تتعلق بنوعية الإغاثة الدولية وتنسيقها إذا كانت الدولة المتضررة تفتقر إلى نظام للمراقبة. وبالفعل تفتقر دول كثيرة إلى قوانين وإجراءات خاصة تتيح معالجة تلك المشاكل.

وشكّل اعتماد الإرشادات في المؤتمر الماضي حدثًا هامًّا، ومنذ ذلك الحين، هنالك حوالي 70 % من الدول التي أجابت عن استمارة هذا المؤتمر في وقت سابق من هذا العام أفادت عن اتخاذها إجراءات

هامة متابعة للقرار وتعهدات طوعية ذات صلة. واعتمدت تسع دول على الأقل تشريعات أو أنظمة جديدة متماشية مع الإرشادات.

ونعمل نحن في الاتحاد الدولي، مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، والاتحاد البرلماني الدولي، من أجل وضع قانون نموذجي كأداة إضافية للدول في هذا المجال. وتُقدَّم هذه الأداة إلى المؤتمر في الصيغة التجريبية ونأمل أن تكون جميع الوفود قد وجدت نسخًا منها في الصناديق الخاصة عند مكتب التسجيل.

والآن بالرغم من إحراز هذا التقدم الإيجابي، لا تزال هناك ثغرات كبيرة. فلا تزال الأطر القانونية للعديد من الدول دون الاستعداد اللازم لتسهيل الإغاثة الدولية أثناء الكوارث وتنظيمها. علاوة على ذلك، تبقى عمليات الإدارة الدولية شديدة التعقيد كما تثبته عروض المساعدات التي قدمتها أكثر من 160 دولة إلى اليابان في وقت سابق من هذا العام بعد الزلزال والتسونامي.

وكما سبق وذكره الرئيس، سنبحث أيضًا تحت العنوان الرئيسي، أي تعزيز قوانين الكوارث، موضوعين فرعيين إضافيين، يتعلق الأول باستعمال القوانين كأداة للحد من مخاطر الكوارث ولا سيما التخفيف من آثارها على مستوى المجتمعات المحلية. وقد أظهرت الأبحاث والدراسات الأخرى في هذا الموضوع أن الجهود الرامية إلى الحد من مخاطر الكوارث تبقى دون المستوى المطلوب على الصعيد المحلي حيث تكون آثار الكوارث واضحة أو حيث الشعور الجلي بآثار الكوارث هو أكثر مباشرة وأشد حدة.

ونعلم أيضًا أن المجتمعات المحلية التي تكون مدركة للمخاطر التي تواجهها وقادرة على المشاركة في صنع القرارات المتعلقة بمعالجة هذه المخاطر يمكن أن يكون لها تأثير مضاعف على جهود الحكومة.

ويمكن أن يشكل القانون أداة قوية في تسهيل مشاركة المجتمع المحلي. فالقانون يستطيع ضمان الحصول على المعلومات المطلوبة وتأمين تمثيل المجتمع المدني والجهات الفاعلة من القطاع الخاص. كما يمكن أن يشجع على رسم خرائط للمناطق المعرضة لخطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي، وضمان تخصيص التمويل الكافي لأنشطة الحد من مخاطر الكوارث. فعلى سبيل المثال، حقق ذلك القانون الجديد الذي أصدرته الفلبين بشأن إدارة الكوارث بفرضه حجز جزء من الإيرادات المحلية وتخصيصه حصرًا لأنشطة الحد من مخاطر الكوارث والتأهب لها. كما يمكن أن يضمن القانون المساءلة وتنفيذ قوانين البناء وأنظمة استخدام الأراضي وتوفير الحوافز للتخفيف من مخاطر الكوارث على نحو لا يؤثر بدون داعٍ في سبل المعيشة أو الحقوق.

وهذا ما يقودني أخيرًا إلى الموضوع الفرعي الثالث المطروح تحت هذا العنوان وهو ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتخفيف من الحواجز التنظيمية المتعلقة بتوفير المساعدات لتأمين مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي. وكما رأيناه، يمكن أن يؤدي الدمار الذي تسببه كارثة طبيعية إلى نزوح أعداد كبيرة من السكان. ولما كان إيجاد حلول دائمة يتطلب وقتًا طويلًا، يكون توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي للناس أمرًا أساسيًّا لصحة الأشخاص المتضررين وسلامتهم وراحتهم.

يوفر المأوى الحماية والأمن والسلامة الشخصية. ويعيد الكرامة ويتيح للأسر إمكانية البدء بإعادة بناء حياتها وسبل عيشها. غير أننا نحن في الاتحاد نعرف من تجربتنا الخاصة ومن مناقشاتنا مع مختلف الشركاء في العمل الإنساني وعلى الأقل بصفتنا الجهة الداعية إلى المجموعة العالمية لتأمين مأوى الطوارئ إثر وقوع الكوارث الطبيعية، أن المشاكل التنظيمية هي من بين أهم العوائق أمام توفير المأوى على نحو سريع ومتكافئ إلى الذين يضطرون إلى النزوح بسبب الكوارث. وينبغي إيجاد حلول عملية لتجنب التأخير في تقديم المساعدات في مجال المأوى وضمان وصول المساعدات الحيوية إلى من يملكون الأراضي ومن لا يملكون أرضًا على حدٍ سواء.

وإذا ما استعرضت الدول أطرها التنظيمية المحلية قبل وقوع الكارثة، يمكن أن تضع أنظمة تتيح تجنُّب هذه العوائق وتسريع تقديم المساعدة في مجال المأوى. فيمكن على سبيل المثال أن تضمن تخصيص الأراضي الملائمة لمأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي في حال وقوع كارثة. ويمكن أن تحدد السلطات معايير للبناء تناسب السياق المحدد لإقامة مأوى غير دائم ويمكن أن تضع أنظمة تتيح الحل السريع للنزاعات التي غالبًا ما تؤخر حتى الحلول المؤقتة.

وسأنهي كلمتي بمثال من هايتي حيث أدى الزلزال الذي وقع في أوائل العام 2010 إلى نزوح أكثر من مليون شخص. وبرزت هناك ثغرات في ملكية الأراضي عقَّدت عملية تقديم المأوى الانتقالي وساهمت في تأخير الانتقال من الغطاء المشمَّع إلى بناء السقف. ولكن يجري تصميم حلول مبتكرة. ففي الحالات التي لم تكن توجد فيها صكوك ملكية رسمية قبل الزلزال، أحدثت مجموعة المأوى المشتركة بين الوكالات بإدارة الاتحاد الدولي وثيقة تتطلب توقيع ثلاثة أشخاص أو مؤسسات، الإدارة المحلية والشخص المستفيد أو الشخص المتضرر وعائلته، وصاحب الملكية القانونية للأرض المعنية. وتشكل بالفعل هذه الوثيقة عقد إيجار لفترة انتقالية من ثلاث سنوات وأصبحت حلًّا مطبقًا بشكل عام.

وبينما نجد أمثلة عديدة متفرقة من هذا النوع من الممارسات الجيدة في هذا المجال، من الضروري أن نقوم بتنسيق جهودنا. ويمكن، من خلال اتخاذ إجراءات سابقة لوقوع الكارثة، تجنُّب قسط كبير من المعاناة الإنسانية. ويمكن تقديم المساعدة إلى السكان المتضررين على نحو أسرع وأكثر إنصافًا.

أتمنى لنا جميعًا أن يكون نقاشنا بنّاء، ونتطلع إلى العمل معًا لمعالجة هذه المشاكل الإنسانية الهامة. شكرًا جزيلًا.

4.8.4 كلمات للمتحدثين الرئيسيين ومناقشة تنفيذ إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث، وتعزيز الحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي من خلال التشريعات، والحواجز التنظيمية التي تعيق توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي على نحو سريع ومتكافئ إثر وقوع الكوارث الطبيعية

القسم الأول- تنفيذ إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث

كلمات المتحدثين الرئيسيين

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا لهذا العرض. المتحدث الأول سيكون السيد بودي أديبوترو الأمين العام للصليب الأحمر الإندونيسي. سيطلعنا على التجربة الإندونيسية، تجربة بلده وجمعيته الوطنية وسيحدثنا عن التقدم الرائع الذي أُحرز في مجال تطبيق القانون الدولي لمواجهة الكوارث خلال السنوات القليلة الماضية وسيعرض لنا أيضًا الدور الهام الذي لعبته الجمعية الوطنية في هذه العملية.

السيد بودي أديبوترو، الأمين العام للصليب الأحمر الإندونيسي

(الأصل بالإنكليزية)

أود قبل أن أبدأ تقديم التهاني باسم الصليب الأحمر الإندونيسي لأعضاء اللجنة الدائمة المنتخبين.

وأشكرك لإعطائي الكلمة كي أعرض تجربة إندونيسيا في مجال إدارة الكوارث ولا سيما الجانب القانوني منها. وسأعرض باختصار قوانين إدارة الكوارث.

كان أثر التسونامي الذي ضرب آتشي عام 2004 مزدوجًا. فقد دفع أولًا إندونيسيا والمجتمع الدولي عمومًا إلى إفادتنا بكل ما كان لديهما من أدوات لمعالجة آثار الكارثة. واستفدنا ثانيًا من الدروس التي تعلمناها. فقد تبيَّنت للحكومة الإندونيسية وكل الأطراف المعنية أهمية تعزيز القواعد والأطر القانونية التي يمكن أن تجعل كل الجهات الفاعلة تتَّحد لمعالجة الآثار وإدارة مخاطر كوارث مستقبلية.

إننا نعرف تمامًا ونعترف بالدور وبالمساهمات التي تقدمها المنظمات الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية مثل وكالات الأمم المتحدة وجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والحكومات الأجنبية وغيرها من الأوساط الدولية التي ساهمت في تعزيز الجهود المبذولة للتخفيف من آثار الكارثة والحد من مخاطرها وتخفيف معاناة الأشخاص المتضررين وتسريع انتعاش المجتمعات المحلية.

والواقع أنه كان لدينا آلية للإدارة العالمية للكارثة كان يأتي من خلالها الدعم ليس من داخل إندونيسيا فحسب بل أيضًا من كل أنحاء العالم، من الأمم المتحدة، ومن الحركة، ومن الحكومات الأجنبية، والمنظمات الدولية غير الحكومية وكان علينا مواجهة بعض العوائق المتعلقة بالأنظمة القائمة أثناء تقديم المساعدة الدولية في الميدان.

واستنادًا إلى هذا الواقع، باشرت إندونيسيا العمل، في أعقاب الكارثة، لإجراء سلسلة من التحسينات لقوانينها وأنظمتها الداخلية من أجل تحسين إدارة آثار الكوارث في المستقبل، والتخفيف من الازدواجية وتشابك الأنشطة، والاستفادة إلى أقصى حد ممكن من استخدام الموارد وتحقيق التوافق في طريقة استخدامها.

لماذا نحتاج إلى قانون للكوارث وتشريعات أفضل؟ لا نزال نجد، في بعض الحالات، إجراءات بيروقراطية طويلة ومعقدة لتقديم المساعدات الدولية. إضافةً إلى ذلك، تبقى القواعد والأنظمة الداخلية للحكومات غير مفهومة لدى الجهات المعنية ولا في الوكالات الوطنية والأوساط التي تعمل في مجال الإنعاش المبكر ومساعدات الإنعاش.

كما جعل تسونامي آتشي الشعب الإندونيسي يدرك أن إدارة الكوارث هي مسؤولية الجميع: الحكومة، والمجتمع المدني والقطاع الخاص. لهذا من الضروري وضع مجموعة من القوانين والأنظمة لتعزيز الاستعداد ومشاركة المجتمعات المحلية وبشكل خاص المسؤولين الرسميين العاملين في عمليات مواجهة الكارثة.

ما هو الدور الذي يلعبه الصليب الأحمر الإندونيسي في الحث على اعتماد تشريعات أفضل؟ لقد شارك الصليب الأحمر الإندونيسي بصفته عضوًا في فريق العمل المعني بالتشريع لإدارة الكوارث في الدفاع عن اعتماد تشريعات أفضل والترويج لذلك. وفي العام 2004، حث الصليب الأحمر الإندونيسي المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني ووسائل الإعلام على العمل وباشر عملية إعداد قانون إدارة الكوارث من خلال اقتراح مشروع قانون أولي وبدء المشاورات ومناصرة المشروع وإدخال التعديلات.

وعام 2006، نظم الصليب الأحمر الإندونيسي منتدىً دوليًّا حول الجوانب القانونية الدولية لإدارة الكوارث. وعرض المنتدى المزيد من التوصيات لتحسين قانون إدارة الكوارث. وتتعلق أبرز نقاط التوصيات بتوضيح أدوار ومسؤوليات كل واحدة من المنظمات

الدولية بالنسبة إلى إدارة الكوارث في إندونيسيا وضرورة تنفيذ القانون الدولي لمواجهة الكوارث في كل وقت.

واستمرت عملية الاستعراض خلال حوالي عامين اثنين، وبذل الصليب الأحمر الإندونيسي نشاطًا كبيرًا في توفير المعلومات اللازمة وتقديم التوصيات إلى الرئيس وإلى البرلمان بشأن أهمية إدراج القانون الدولي لمواجهة الكوارث المتعلق بتسهيل المساعدة الدولية في مشروع قانون إدارة الكوارث وجعله قاعدة قانونية لأنشطة إدارة الكوارث.

وفي 26 و27 نيسان/ أبريل 2009، قدم الصليب الأحمر الإندونيسي الدعم إلى الوكالة الإندونيسية لإدارة الكوارث التي نظمت حلقة عمل عن تطبيق القانون الدولي لمواجهة الكوارث لتسهيل السياسات الوطنية المتعلقة بالمساعدة الإنسانية الدولية في إندونيسيا.

وبذل أيضًا الصليب الأحمر الإندونيسي جهدًا كبيرًا لتيسير صياغة الإرشادات حول دور المنظمات الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية أثناء استجابة الطوارئ.

وهنالك تغيير هام في الطريقة التي تتعامل بها إدارة الكوارث مع الضحايا، وتحوُّل في العقليات من مجرد إدارة للاستجابة إزاء حالات الطوارئ إلى إدارة أشمل للتخفيف من آثار الكارثة ومن المخاطر. وقد أُدمجت جوانب مختلفة من إدارة الكوارث في تخطيط التنمية الوطنية والمحلية. ولهذا تترك إدارة الكوارث الباب مفتوحًا أمام مشاركة المجتمع المدني والقطاع الخاص. ويركز أكثر قانون إدارة الكوارث للعام 2007 على بذل الجهود لإنقاذ المجتمعات المحلية وحمايتها وعلى تحمُّل الحكومة مسؤوليتها في احترام حقوق الناس. لقد تغيرت الآن طريقة فهم إدارة الكوارث: فلم تعد مسؤولية الحكومة وحدها بل مسؤولية الجميع.

ويشجِّع أيضًا قانون إدارة الكوارث الجديد ويسهِّل المساعدات الدولية بالنسبة إلى نقاط دخول مختلف أنواع المساعدات، وإجراءات تخليص البضائع والمعدات والترخيص للعاملين، وتوزيع الإغاثة، وتأمين الحماية والأمن لعمليات المراقبة والتقييم. ويسمح للمنظمات الدولية بأداء دور في إدارة الكارثة بعد إعلان الحكومة الإندونيسية عن الاحتياجات أو بعد قبولها بعروض المساعدة من المجتمع الدولي. وسعيًا إلى إدارة مثل هذه المساعدات، وتيسير تسلمها بشكل فعَّال واستعمالها بالشكل المناسب تحقيقًا لأقصى فائدة ممكنة للمجتمعات المحلية المتضررة والامتثال في الوقت نفسه للأنظمة ذات الصلة، يجب وضع أنظمة خاصة لتوجيه تنفيذ المساعدة الإنسانية الدولية.

صحيح أن هناك تحديات يواجهها تنفيذ القانون الدولي لمواجهة الكوارث وتتعلق أكبر التحديات بالتنسيق والتواصل والتوافق في ما بين الأدوار والمسؤوليات الخاصة بكل قطاع أثناء تنفيذ قانون إدارة الكوارث. كما أن التحديات الأخرى بارزة أيضًا للعيان.

أولًا إلى أي حد يمكن ترجمة سياسة الحكومة والتزامها السياسي في إجراءات عملية؟ ثانيًا إلى أي مدى نحن مستعدون لتغيير طريقة تفكيرنا وعملنا: مثلًا التغيير من مقاربة محلية إلى مقاربة عالمية على نحو أشمل؟ ثالثًا، كيف يمكن أن يبقى التزام الحكومة وإرادتها في تنفيذ قانون إدارة الكوارث والأنظمة الأخرى ثابتين؟ رابعًا كيف يمكن أن تحافظ الحكومة على قدرتها في أداء مهامها على الصعيدين الوطني والمحلي؟

أما في ما يتعلق بالسير إلى الأمام، فيتعين على الصليب الأحمر الإندونيسي أن يلعب دورًا أكبر في مناصرة وتشجيع تطبيق القانون الدولي لمواجهة الكوارث. فهو يصبح جهة مرجعية في قضايا القانون الدولي لمواجهة الكوارث وحظي حتى الآن بالترحيب كمنسِّق هام في المناقشات والمشاورات المتعلقة بهذا الموضوع. ولهذا يمكن للصليب الأحمر الإندونيسي أن يقدم المعلومات والتوصيات المتعلقة بتنفيذ قانون إدارة الكوارث من أجل تحسين القانون الدولي لمواجهة الكوارث وقدراته وأدائه.

ولهذا يعتقد أيضًا الصليب الأحمر الإندونيسي أن عرض هذه التجربة أمام هذا الجمع الكريم سيتيح فرصًا جديدة ويعزز التعاون في أوسع نطاق ممكن. لقد تقدمت إندونيسيا خطوات عدة في مسيرتها لتحقيق إنجازاتها الحالية في مجال القانون الدولي لمواجهة الكوارث وإني أتطلع إلى سماع تعليقاتكم القيِّمة أثناء مناقشاتنا.

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا لهذه الكلمة. إنه عرض يثير اهتمامًا كبيرًا فهو يقدم للجمعيات الوطنية وللحكومات منظورًا جديدًا عن طريقة إدارة الكوارث، وكيف يمكننا التفكير في الاستعداد لمواجهة الكوارث وضرورة الاهتمام بالضحايا وبالفعل استباق المشاكل لتجنب وقوع الضحايا.

أود الآن إعطاء الكلمة للسيدة أليسيا أرانغو أولموس رئيسة البعثة الدائمة للحكومة الكولومبية إلى الأمم المتحدة هنا في جنيف. وستقدم لنا السفيرة أرانغو تجربة كولومبيا معنا. وستتحدث عما فعلته الحكومة الكولومبية بالنسبة إلى الاستعدادات القانونية للمواجهة الدولية للكوارث. ويشمل ذلك مشروعًا نفذته مؤخرًا الحكومة الكولومبية بالتعاون مع الصليب الأحمر الكولومبي والاتحاد الدولي.

معالي السفيرة أليسيا أرانغو أولموس، الممثلة الدائمة،
البعثة الدائمة لكولومبيا، جنيف

(الأصل بالإسبانية)

أقدم تحياتي إلى أعضاء اللجنة بشكل خاص وإلى جميع الحاضرين، إلى ممثلي الجمعيات الوطنية والحكومات وإليكم سيداتي، سادتي.

تعاني كولومبيا بشكل متكرر من الكوارث الطبيعية، وتبرز حاليًّا صعوبات بسبب موسم الأمطار الذي أدى حتى الآن إلى مقتل 175 شخصًا وتضرُّر 356000 شخص في مختلف أنحاء البلاد. كما نواجه حالات أخرى دائمة تتعلق بالنزاع الداخلي وحالة الفقر.

إننا نعتقد أن من الضروري مواصلة العمل لتعزيز مؤسساتنا عبر التنظيم الملائم، ورفع أيضًا مستوى الوعي بالمشكلة والدفع نحو اعتماد سياسات جديدة للوقاية من الكوارث وتقديم الإغاثة.

كان لدى كولومبيا منذ العام 1988 نظام للوقاية من الكوارث والإغاثة وتطور النظام على مر السنين ليشمل وكالات عدة من القطاعين العام والخاص ووكالات محلية شاركت بشكل فعَّال في مواجهة الكوارث، الأمر الذي أبرز الحاجة إلى إدراج الهيئات الإقليمية والمحلية من أجل تحقيق مقاربة متكاملة متعددة القطاعات.

وقد تحسَّن عبر السنين الإطار القانوني للإغاثة في حالات الطوارئ. وحدث تقدم هائل في إدراك أهمية الحد من المخاطر وتخصيص ميزانية لهذا الغرض. ولدينا الآن وحدة وطنية جديدة معنية بالحد من مخاطر الكوارث تدخل ضمن صلاحيات مكتب الرئيس. ويُظهر ذلك مدى الالتزام بهذا الموضوع على أعلى المستويات ويقدم مثالًا يُحتذى به للبلدان الأخرى. وقد وقَّعت كلٌ من وزارة الداخلية ووزارة العدل، وقسم إدارة المخاطر، والصليب الأحمر الكولومبي بتاريخ 15 نيسان/ أبريل 2010 اتفاق مساعدة تقنية يهدف إلى تحسين الاستعداد القانوني للتعامل مع المساعدة الدولية في حال وقوع كارثة في كولومبيا.

ومن نفس المنطلق، وقَّع الصليب الأحمر الكولومبي بتاريخ 19 آب/ أغسطس 2010 اتفاق مساعدة تقنية لتعزيز الاستعداد القانوني لتيسير وتنظيم المساعدة الدولية في حال وقوع كارثة في البلاد.

وتحرص كولومبيا أشد الحرص على تنفيذ كل جوانب إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي. وشكل التقدم المُحرَز في هذا المشروع (المنفذ مع الصليب الأحمر الكولومبي) قاعدة لوضع قانون أدى إلى اعتماد السياسات الوطنية والنظام الوطني للحد من مخاطر الكوارث. والهدف المنشود هو تعزيز الجوانب التقنية والسياسية والإدارية والمالية للنظام الكولومبي للحد من مخاطر الكوارث بحيث يكون قادرًا على التصدي لكارثة واسعة النطاق.

ويتواصل العمل مع مختلف مؤسسات الدولة لتنسيق تنفيذ التوصيات التي تتطلب جهودًا مشتركة.

ومنذ العام 2010، أصبح قسم إدارة المخاطر مكلفًا بالنظام الوطني للوقاية من الكوارث والإغاثة يدعمه الصليب الأحمر الكولومبي والاتحاد الدولي. ويشمل أيضًا اختصاص القسم القوانين والقواعد والمبادئ الخاصة ببرنامج المواجهة الدولية للكوارث الذي يسعى إلى تقديم توصيات خاصة لتحسين وتعزيز الصكوك القانونية القائمة التي تنظِم المساعدة الإنسانية الدولية في حالات الكوارث.

وعندما يتعلق الأمر بالعمل الإنساني الدولي واستراتيجياته، تتدعَّم قدرة الدولة على الاستجابة بفضل التنسيق متعدد القطاعات وبفضل المعارف والخبرات التي تملكها الجهات المحلية الفاعلة الوطنية منها والمحلية. والهدف المنشود هو تحديد أفضل الممارسات والدروس المستفادة من خلال بناء الثقة وإقامة علاقة عمل تكاملية في ما بين الجهات الإنسانية الفاعلة والوكالات الحكومية. ويؤدي مثل هذا النهج إلى استجابة أفضل، وإلى تحسين استعداد الجماعات المحلية وقدرتها على الصمود، وإلى تنسيق جهود الإغاثة تفاديًا للازدواجية.

ينبغي أن تُقدَّم المساعدات الإنسانية بموافقة الدولة المعنية ونظريًّا بناءً على طلبها. ولهذا يجب ألا يكتفي التعاون الدولي بالاعتراف بدور الوكالات المحلية والوطنية في مواجهة حالات الكوارث والنزاعات، بل عليه أيضًا دعم الجهود المبذولة لتعزيز الآليات المحلية والوطنية التي تنظم تنسيق المساعدة الإنسانية. وتكمن الأولوية بالنسبة إلى كولومبيا في التشديد على الدور الأول للدولة في الدفع إلى تقديم المساعدة وتنسيقها وتسليمها مع الإقرار بأهمية مشاركة المجتمع الدولي في جهود الإغاثة الوطنية في حالات الطوارئ. لقد تمتعنا دائمًا بالدعم الفوري والسخي للكثير من البلدان والمنظمات والوكالات الدولية. وأود انتهاز هذه الفرصة للتعبير مرة أخرى عن شكرنا ورغبتنا في مواصلة الأنشطة المشتركة لمساعدة الجماعات المحلية الأكثر استضعافًا في بلدنا.

وتؤكد كولومبيا أنه ينبغي أن تكون آليات التنسيق التي تمتلكها الدولة هي الخيار المفضل وليس الملاذ الأخير الذي يُلجأ إليه. ومن المهم وضع آليات تنسيق في ما بين الوكالات من أجل تسخير الموارد التقنية والإنسانية والبشرية والمالية الخاصة بكل وكالة من الوكالات في حال وقوع الكارثة. ويجب أن تكون هذه العملية متسقة ومتوافقة مع الخطط والبرامج والاستراتيجيات والآليات الوطنية للوقاية والمساعدة الإنسانية. ويجب أن تكون شفافة وموجهة نحو هدف محدد وحريصة على احترام عادات المجتمعات المحلية المتضررة وتقاليدها.

وبالرغم من الأهمية الكبيرة التي يرتديها الاستعداد القانوني في الوقاية من الكوارث والإغاثة، غالبًا ما تتجاوز الكوارث التي نشهدها قدرة الدول على الاستجابة. وعلينا أن نستكشف خيارات جديدة تكون

مكمِّلة للإطار القانوني. وتعتقد كولومبيا أنه ينبغي لذلك أن تكون المناقشات حول هذا الموضوع واسعة النطاق.

وأخيرًا نعتقد أن على إغاثة الطوارئ أن تتحول إلى نهج أكثر توجهًا نحو التنمية. ويجب أن يكون التركيز على عمليات إعادة الإعمار وإعادة التأهيل وبناء القدرات بدلًا من الصدقات.

إن كولومبيا تشكر الصليب الأحمر الكولومبي على عمله الدؤوب وشفافيته والتزامه الثابت. شكرًا سيدي الرئيس.

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا معالي السيدة السفيرة على هذه المساهمة القيِّمة. لقد أظهرت في مداخلتك كيف يتيح لنا التعاون الفعلي بين المؤسسات الحكومية والجمعيات الوطنية تطوير آليات فعَّالة حقًّا تمكننا من مساعدة ضحايا الكوارث.

وأود الآن تقديم السيد إيد شنكنبرغ المدير التنفيذي للمجلس الدولي للوكالات التطوعية الذي يتكوَّن من شبكة عالمية تضم أكثر من 70 منظمة غير حكومية وطنية ودولية.

وكما سمعناه، ترتدي الأطر القانونية الواضحة للاستجابة الدولية أهمية لكل الجهات الفاعلة في مواجهة الكوارث. وسيطلعنا إيد شينكينبرغ على رؤيته لقيمة الأطر القانونية الواضحة في عمليات المنظمات غير الحكومية.

السيد إيد شينكينبرغ، المدير التنفيذي للمجلس الدولي للوكالات التطوعية

(الأصل بالإنكليزية)

سيدي الرئيس أشكركم لإدارتكم هذا النقاش وأود التعبير عن تقديري لمنظمي هذه الجلسة المتعلقة بقوانين الكوارث. وإني سعيد للفرصة المتاحة لي بالتكلم باسم المجلس الدولي للوكالات التطوعية وإطلاع المؤتمر والمندوبين الكرام على وجهة نظر منظمات غير حكومية عن أهمية الاستعداد القانوني للمواجهة الدولية للكوارث.

المجلس الدولي للوكالات التطوعية هو اتحاد عالمي لحوالي 80 منظمة غير حكومية. وتتمثل مهمتنا في دعم وتعزيز الجهود المبذولة لحماية ومساعدة السكان المتضررين من الأزمات الإنسانية. أنا درست القانون الدولي مثلك سيدي الرئيس، وأعتبر نفسي من بين الذين أقروا بأهمية القانون وسن القوانين لتنظيم عمل المجتمعات بشكل فعَّال.

إن القانون عامل حاسم في توضيح أدوار ومسؤوليات كل من الحكومات والجهات الفاعلة الأخرى وفي تلبية احتياجات السكان المتضررين من الكوارث وتجنيبهم المزيد من المعاناة. وأود تهنئة الاتحاد الدولي لبرنامجه المتعلق بقانون المواجهة الدولية للكوارث وفريق الخبراء التابع له لدوره الرائد في هذا المجال. فالتقرير الذي قُدم إلى هذا المؤتمر هو شهادة ممتازة عن جهودهم في الترويج لاستخدام القانون الدولي لمواجهة الكوارث والقانون النموذجي. اسمحوا لي بتقديم بعض الملاحظات عن أهمية الاستعداد القانوني من منظور المنظمات غير الحكومية.

لقد حضرت في وقت سابق من هذا الأسبوع اجتماعًا دعت إليه حكومة قطر مع حكومتي تركيا والجمهورية الدومينيكية حول استخدام أصول الدفاع العسكري والمدني في الاستجابة لدى وقوع الكوارث الطبيعية. وبما أن الموضوع كان استخدام أصول الدفاع العسكري والمدني، كان الكثير من المشاركين ينتمون إلى الدفاع العسكري أو المدني. وبينما يمكن أن يكون استخدام أصول الدفاع العسكري والمدني للإغاثة في حالات الكوارث حيويًّا في بعض الظروف، من المعروف أيضًا أن نشر هذه الإمكانات في وقت مبكر أو غير مناسب يمكن أن يضرَّ أكثر مما ينفع. ويمكن بشكل خاص أن يهدد الطابع الإنساني وغير السياسي لعمليات الإغاثة. ومن هذا المنطلق، ليس من الترف استعمال أطر قانونية تضمن الطابع المدني لعمليات الإغاثة وتستند إلى المبادئ الإنسانية بل هو ضرورة ماسة.

ثمة حاجة ملحة للاستمرار في نشر القواعد والإرشادات القانونية الهامة التي تحكم وتدعم القانون الدولي لمواجهة الكوارث لا سيما حين يتوجه الكلام إلى قوات الدفاع العسكري والمدني. وتقع هذه المسؤولية على عاتقنا جميعًا: الحكومات والأمم المتحدة والحركة وبالطبع المنظمات غير الحكومية.

وتتعلق النقطة الثانية التي سأتناولها بالحاجة إلى تحسين إدماج الصكوك القانونية الدولية في التأهب للكوارث وزيادة فاعلية التأهب للكوارث. وغالبًا ما ترتدي أنشطة التأهب طابعًا تقنيًّا حصرًا وتنظر فقط في خطط الاستجابة العاجلة وفي المعدات والموارد المالية أو بروتوكولات العمليات. ويجب أن تقترن هذه الجهود المبذولة لزيادة قدراتنا التقنية بوضع أطر مؤسسية وقانونية أفضل كما تصفه المادة 8 من الإرشادات.

إن إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة ولا سيما القانون النموذجي هي ضرورية ولا غنى عنها. والقانون النموذجي هو صك إضافي مرحب به ويستحق الاهتمام الكامل من جانب هذا المؤتمر. وأود توجيه دعوة باسم المجلس الدولي للوكالات التطوعية إلى جميع الحكومات الموجودة هنا التي لا تملك بعد الأطر القانونية والمؤسسية الأمثل للتأهب للكوارث ومواجهتها بأن تعطي الأولوية لاستخدام هذا القانون النموذجي.

أما النقطة الأخيرة فتتعلق بأهمية الأطر القانونية في علاقتها بالجهود الإنسانية للمنظمات غير الحكومية في مجال مواجهة الكوارث. إن جوهر إطار القانون الدولي لمواجهة الكوارث هو أنه يعكس دور ومسؤولية حكومة البلد المتضرر من الكارثة باعتبارها الجهة المنظمة والمنسقة للمساعدة الدولية. وبعد الكوارث واسعة النطاق التي وقعت عام 2010، تعرضت المنظمات غير الحكومية مرة أخرى، عن حق أو باطل، لانتقادات دولية اتهمتها بالظهور على مسرح الكارثة بطرق غير منسقة، أو بدوافع أو نيات مثيرة للشك. وتقدم إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والقانون النموذجي إطارًا واضحًا للمنظمات غير الحكومية الدولية في عملها في أماكن الكوارث. وهذه المنظمات غير الحكومية الدولية القادرة على إثبات مهنيتها في العمل تقدم السلع والخدمات عالية الجودة، وهذه المنظمات التي تعمل بشفافية وتخضع للمساءلة تستحق توفير السلطات المعنية التيسير والدعم لعملها. وتشكل مدونة قواعد السلوك لحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمات غير الحكومية للإغاثة في حالات الكوارث، ومشروع "اسفير"، والميثاق الإنساني والمعايير الدنيا في الاستجابة الإنسانية، صكوكًا أساسية في هذا المجال كما أن من شأنها مساعدة الحكومات على فهم أدوار ومسؤوليات المنظمات غير الحكومية وأنشطتها.

في الختام، تدرك تمامًا المنظمات غير الحكومية الأهمية الحاسمة للأطر القانونية الدولية في زيادة فاعلية عملنا للتأهب للكوارث ومواجهتها. لقد أُحرز تقدم كبير في تطوير وتنفيذ هذه الأطر القانونية ولا يزال من الضروري القيام بالمزيد. ويبقى المجلس الدولي للوكالات التطوعية ملتزمًا مع أعضائه التزامًا تامًا بأداء دوره في هذا المجال. وشكرًا.

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا إيد. من الأهمية بمكان أن نفهم ما يحدث في الحقيقة عندما تقع كارثة طبيعية. فنحن كحكومات ومنظمات إنسانية وجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر لا نقوم وحدنا بمساعدة الضحايا. فهناك هيئات أخرى من منظمات غير حكومية ومنظمات تطوعية لديها أيضًا دور تؤديه وينبغي الاعتراف بهذا الدور. ويعترف الكتيب المخصص للاستجابة في حالات الكوارث بدورها وعلينا ضمان أخذ ذلك في الاعتبار لدى البحث في تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والإطار القانوني لها.

ولدينا الآن المتكلم الرئيسي الأخير في هذا الجزء من الجلسة. ويسرّني تقديم السيد مانويل بسلير رئيس قسم المساعدات الإنسانية في الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون. وسيتحدث السيد بسلير عن مبادرة جديدة أطلقتها سويسرا هذا العام بالشراكة مع الاتحاد الدولي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والمجلس الدولي للوكالات التطوعية الذي استمعنا للتو لمديره.

السيد مانويل بسلير، رئيس قسم المساعدات الإنسانية،
الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون، سويسرا

(الأصل بالإنكليزية)

دعوني أبدأ بتقديم أحر التهاني لأعضاء اللجنة الدائمة الذين انتُخبوا حديثًا. إننا نتطلع إلى العمل مع هذه اللجنة في السنوات القادمة.

وشكرًا لإعطاء سويسرا الكلمة والسماح لنا بالتعبير عن رأينا هنا وتقديم مبادرتنا ودعمنا القوي للاتحاد الدولي في مبادرته المتعلقة بتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والتي أشارت إليها رئيستنا السيدة كالمي راي في كلمتها يوم الاثنين.

إن دور الاتحاد الدولي في تلبية الحاجات ومعالجة التحديات في ما يتعلق بالكوارث الطبيعية هو دور أساسي. ويوفر الاتحاد الدولي بصياغته إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي الإطار القانوني الذي نحن بأمسّ الحاجة إليه في الاستجابة إزاء الكوارث الطبيعية، ويساهم في الوقت نفسه في تحسين بناء قدرات المجتمعات المحلية والجمعيات الوطنية والدول على حد سواء. وتأتي الزيادة المقلقة في أعداد الكوارث الطبيعية وحجمها لتضع ضغطًا يتزايد باستمرار على الدول المتضررة، وعلى أوساط المانحين، وعلى الجهات الإنسانية الفاعلة كذلك. وأمام هذه الاتجاهات، غالبًا ما تُستنفد قدرات الاستجابة المحلية. ولذلك، يزداد اندفاع المجتمع الدولي الذي يترسخ فيه التضامن والسعي إلى تحقيق الأهداف الإنسانية، وهو مُطالَب بالطبع بتقديم المساعدة وضمان الوصول إلى السكان المستضعفين وضمان تلبية معايير الجودة والمساءلة والحفاظ عليها.

وشهدت بشكل خاص السنوات العشر الماضية المزيد من المبادرات من جانب المجتمع الدولي لتعميم الجودة والمساءلة كشرطين أساسيين للمساعدات الدولية في حالات الكوارث. وبغض النظر عن هذه الجهود، لا تزال هناك تحديات رئيسية لم تجد حلًّا لها ومن بينها العدد المتزايد للمستجيبين الدوليين في حالات الكوارث الكبيرة، وهياكل التنسيق الوطنية/ والدولية الموازية و/ أو غير المتكاملة بالشكل المناسب والتي تعمل بأهداف متضاربة، والثغرات في الأطر التنظيمية والإجراءات المحلية لتنسيق المساعدة الدولية، وأحيانًا افتقار السلطات في الدول المتضررة إلى القدرة اللازمة لأداء الدور الأساسي في التنسيق لا سيما حين تكون هذه السلطات نفسها تعاني من أثر الكارثة. ثم أيضًا ما نجده من أن بعض الجهات الفاعلة الدولية تقدم مساعدة سيئة النوعية وغير متناسبة مع حاجات السكان المتضررين وغير ملائمة لبناء القدرات المحلية.

وكما ذكره الرئيس، قررت سويسرا في بداية هذا العام، الانضمام إلى الاتحاد الدولي، والمجلس الدولي للوكالات التطوعية، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، لمحاولة التصدي لبعض هذه التحديات وأحدها بشكل خاص وهو ما يجري غالبًا من عدم الاهتمام بالشكل الكافي بالدور الأساسي لحكومة البلد المتضرر.

وأدت هذه المبادرة المشتركة إلى الدعوة إلى حوار دولي عن تعزيز الشراكة في مواجهة الكوارث. وكانت الجولة الأولى من هذا الحوار التي أقيمت هنا في جنيف تهدف إلى تمكين الدول المتضررة من كارثة طبيعية من تحسين تسهيل المساعدات الدولية الواردة بشكل أفضل. وكان هدف هذا الحوار الأول الذي استمر يومين إقامة حوار بنّاء ومفتوح للإجابة بشكل خاص عن سؤالين، أولهما هو كيف يمكن للدول المتضررة تيسير المساعدات الدولية بأفضل وجه في حالات الكوارث بدون وجود نزاع، مع تأمين التنسيق الملائم والإشراف وضمانات الجودة؟ وثانيًا كيف يمكن للمجتمع الدولي أن يحسّن دعمه للدول المتضررة في تحمُّل مسؤولياتها في التسهيل والتنظيم؟

وفي أعقاب هذه الجولة الأولى، وأشدد على الجولة الأولى، عرض المشاركون عددًا من الإجراءات لمعالجة التحديات المطروحة. ويمكن التقدم ببعضها من خلال مواصلة الحوار بينما قد يتطلب البعض الآخر معالجتها من جانب كل جهة من الجهات المعنية فرديًّا.

والنقاط المطروحة هي: أولًا فهم المشاكل والترويج لتبادل المعارف.

ثانيًا تعزيز الاستعداد القانوني للاستجابة الدولية وهنا بالطبع يدخل تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي.

ثالثًا توسيع التعاون ليشمل عمليات الاستجابة خاصةً لدى الشركاء الإقليميين، وهنا التركيز على فريق الأمم المتحدة لتقييم الكوارث والتنسيق ودعمه والحرص على نشره من جانب البلدان المجاورة والشركاء الإقليميين.

رابعًا الترويج للتقييم المستقل للاستجابة الوطنية والدولية بقيادة حكومة البلد المتضرر. ويمكن أيضًا أن يشمل ذلك الشروع في آليات استعراض الأقران في ما بين الدول المتضررة، وتشجيع التخطيط للطوارئ من جانب الجهات المعنية المتعددة دعمًا للتخطيط الوطني للطوارئ وهو يشمل كلًّا من التخطيط الإقليمي والتخطيط الدولي للطوارئ.

وفي النهاية استخدام ما يوجد من آليات الجودة والمساءلة بما في ذلك الآليات التي وضعتها الدول والمنظمات الإنسانية والتي تشمل أنظمة الإثبات المسبق للأهلية، وإصدار الشهادات والاعتمادات، وتحديد معايير الجودة.

وأخيرًا وليس آخرًا تحسين التنسيق التكميلي والداعم للأنظمة الوطنية الرامية إلى تكملة القدرات المحلية والوطنية وتعزيزها.

وقد بدأ المشاركون في هذا الحوار الأول بتلبية حاجة هامة، وقدَّروا صراحة هذا التبادل الذي جرى في آخر شهر تشرين الأول/ أكتوبر بشأن معالجة مشاكل حالية حيوية في مواجهة الكوارث الطبيعية. وتعهد المشاركون في الدعوة إلى هذا الحوار بمواصلة المبادرة وسوف ينظرون في إمكانية الدعوة إلى حوار دولي ثانٍ وثالث في السنوات القادمة. وسيكون هدفنا من الاجتماع الثاني توسيع مشاركة الممثلين من السلطات الوطنية المسؤولة عن إدارة الكوارث والمنظمات الإقليمية مع الحفاظ على نفس روحية الحوار المفتوح وغير الرسمي.

إني أتطلع إلى مواصلة هذا الحوار معكم، مع الاتحاد الدولي، ومع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والمجلس الدولي للوكالات التطوعية، ومع أي منظمة أخرى أو شريك آخر معنيين بالموضوع هنا في القاعة ونأمل أن عددًا كبيرًا من الموجودين هنا اليوم سيلتقون بنا في محاولة مواجهة لهذا التحدي.

مناقشة موضوع تعزيز قانون الكوارث

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا مانويل لإطلاعنا على هذا المنظور الجديد الناجم عن وعي الدول المبني على التجربة وتقييم الواقع والذي يطرح حلًّا عمليًّا لإرساء هذه الأدوات القانونية.

لقد حصلنا كما استمعتم إليه من هؤلاء المتحدثين على معلومات كثيرة مستفادة من الخبرة والتجربة العملية. وتتمثل إحدى النقاط الرئيسية التي أشارت إليها بوضوح هذه الكلمات في ضرورة التعاون بين مختلف الجهات المستجيبة على الصعيد الدولي. وفي ظل روحية التعاون هذه سوف يوقِّع الاتحاد الدولي بعد ظهر اليوم مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مذكرة تفاهم تعزز تعاونهما في مجال القانون الدولي لمواجهة الكوارث. وسوف توقَّع هذه المذكرة في وقت لاحق من هذه الجلسة العامة وستتاح بالطبع لكل من المنظمتين فرصة عرض انطباعاتهما عن العمل المشترك في هذا المجال.

ولكن أود قبل ذلك إعطاء الكلمة للذين سجلوا أسماءهم سلفًا. أعلم أنكم تواقون جميعًا إلى المساهمة في هذا النقاش وقد تسجلت عدة وفود مسبقًا. وسيكون أول المتحدثين في هذا النقاش حكومة اليابان، ثم الصليب الأحمر الياباني، والصليب الأحمر السويدي، والصليب الأحمر في غويانا، وحكومة ألمانيا. الكلمة الآن لحكومة اليابان.

اليابان

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدي الرئيس. شهدنا هذا العام كوارث واسعة النطاق في مختلف أنحاء العالم. وبسبب الزلزال الذي ضرب اليابان في 11 آذار/ مارس من العام الماضي وهو أعنف زلزال شهدته البلاد خلال الألف سنة الأخيرة، توجب على اليابان مواجهة ثلاث كوارث كبيرة متزامنة: ضربة الزلزال نفسه، والقوة العمياء لإعصار تسونامي والحادث النووي. وتلقينا إزاء الزلزال الكبير في شرق اليابان مساعدة لا تقدّر بثمن من جانب 126 بلدًا ومنظمة وهيئات أخرى من بينها اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والعديد من الجمعيات الوطنية. وبصفتي ممثلًا لحكومة اليابان وللشعب الياباني أود انتهاز هذه الفرصة لأعبر مرة أخرى عن امتناننا الصادق لهذه المساهمات.

وقد وضعت اليابان إجراءات وقائية منها تشريعات مبنية على الخبرة المكتسبة أثناء الكوارث الكبيرة الماضية. إلا أن اتساع نطاق الكارثة وطبيعتها غير المسبوقين تسببا بحوالي 20000 قتيل ومفقود. ولا يذكّرنا ذلك بأهمية الإجراءات الوقائية فحسب بل أيضًا بأهمية اتخاذ تدابير تخفف من الأضرار الناجمة عن الكوارث غير المتوقعة.

وفي أعقاب زلزال هانشين– أواجي عام 1995، كان اليابان قد وضع الترتيبات والاستعدادات المناسبة آخذًا في الاعتبار إمكانية الحصول على مساعدات دولية. وبفضل ذلك، تمكنّا من استقبال فرق الإنقاذ وتسلُّم إمدادات الطوارئ بدون مشاكل. غير أننا تعلمنا دروسًا هامة في نقاط محددة.

وأود انتهاز هذه الفرصة لتهنئة جمعية الصليب الأحمر الياباني لدورها الحيوي في تلقي إمدادات الطوارئ التي وصلت سريعًا جدًّا، وتوزيعها بتفانٍ كبير في المناطق المتضررة. كما أود الإشارة إلى أن الصليب الأحمَر الياباني هو أحد أهم شركاء الحكومة اليابانية حين ينبغي الاستجابة بسرعة في حال وقوع الكارثة.

كما نود الإشادة مرة أخرى بأهمية المساعدة الدولية المقدمة –تماشيًا مع المبادئ الأساسية المعروضة في الإرشادات– وفقًا للتشريعات القائمة في كل بلد من البلدان بشأن الحد من مخاطر الكوارث. وبالنسبة إلى هذه النقطة المحدَّدة، نقدِّر أشد التقدير الجهود التي تبذلها الحركة. وإن اليابان عازم على تبادل الخبرات المكتسبة والدروس المستفادة من الزلزال الكبير في شرق اليابان مع المجتمع الدولي. ومن خلال التعاون مع المجتمع الدولي، سوف نساهم في تسهيل الاستجابة والتنسيق الدولي بحيث يكون المجتمع أفضل استعدادًا لمواجهة مختلف الكوارث.

وفي إطار هذه الجهود، يستضيف اليابان مؤتمرًا دوليًّا عن الكوارث الطبيعية الكبيرة سيُعقد في شمال شرق اليابان عام 2012 من أجل التقاسم مع المجتمع الدولي للدروس المستفادة من الكوارث الطبيعية الحديثة في مختلف أنحاء العالم. واستنادًا إلى نتائج هذا الاجتماع، نود تكرار أملنا في استضافة المؤتمر العالمي الثالث المعني بالحد من أخطار الكوارث عام 2015.

جمعية الصليب الأحمر الياباني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. أود بدايةً التعبير عن امتناني العميق للتشجيع والدعم الكريمين المقدمين من كل أنحاء العالم إلى الشعب الياباني الذي ضربه الزلزال والتسونامي في 11 آذار/ مارس من العام الماضي.

لقد ازداد حجم الكوارث وتواترها خلال السنوات الأخيرة بسبب تغيُّر المناخ. إضافةً إلى ذلك، شهدنا تزايد عدد الكوارث الكبيرة التي تترافق مع نزاعات محلية وبالتالي ازدادت أهمية كيفية تلقي المساعدة الدولية وتنسيقها وتنظيمها. واليوم يعتبر قبول المساعدة الدولية، وهي التعبير عن روحية التضامن في حال حدوث كارثة واسعة النطاق، أمرًا طبيعيًّا بغض النظر عن كون البلد المتضرر من الكارثة بلدًا متطورًا أو بلدًا ناميًا.

وفي حالة الزلزال الضخم الذي ضرب اليابان في شهر آذار/ مارس، وبالرغم من أن اليابان لم توجه نداءً دوليًّا، تلقت مساعدات دولية كثيرة. وبغض النظر عن إطلاق البلد المعني نداءً دوليًّا أو عدم إطلاق أي نداء أصبح الالتزام بقواعد تسلُّم المساعدات الدولية مثل المساءلة من جانب الجهات المانحة أمرًا يدركه تمامًا كل المجتمع الدولي.

علاوة على ذلك، ينبغي أن تتقاسم كل البلدان ومختلف الشركاء سياسات متوازنة في قبول المساعدات الدولية مقابل ما يظهره المجتمع الدولي من نوايا حسنة.

إننا نرحب بالجهود التي يبذلها الاتحاد الدولي لوضع قانون نموذجي يترافق مع إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية. ونود في الوقت نفسه لفت انتباهكم إلى أنه ينبغي ألا تمنع عوائق تقنية مثل تخليص الجمارك أو الإعفاء من الضرائب عملية تسلم المساعدات الدولية وتنسيقها، كما يجب أيضًا أن يتم ذلك على أساس مبادئ الإنسانية والحياد وعدم التحيز كما تحدده إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة. ونأمل من هذا المنظور أن يحظى هذا القرار بنقاش شامل في المؤتمر الدولي ويتم بعد ذلك اعتماده.

وأخيرًا تنبغي الإشارة إلى أن الحادث النووي في فوكوشيما هو كارثة ذات أبعاد دولية من شأنها التسبب بارتباك لدى عدد كبير من البلدان ومن بينها الدول المجاورة. وقد اعتمد الاتحاد الدولي القرار المتعلق بالتعاون الدولي في تقديم خدمات الصحة للسكان المحليين، والتحقق من سلامة الطعام ومياه الشرب، ومراقبة البيئة في حال وقوع حادث نووي. ونتوقع أن يُناقَش أيضًا حادث المنشآت النووية باعتباره كارثة دولية في إطار القانون الدولي لمواجهة الكوارث.

الصليب الأحمر السويدي

(الأصل بالإنكليزية)

السيد الرئيس لقد بوشر برنامج القانون الدولي لمواجهة الكوارث قبل عشر سنوات عبر قرار من مجلس المندوبين. وشارك الصليب الأحمر السويدي في أول حلقة عمل نظمها الاتحاد الدولي عام 2001 حول هذا الموضوع وواصلنا دعمنا لهذه المبادرة من خلال المشاركة في حوار مع السلطات المعنية في السويد من أجل تحسين القوانين السويدية ومن خلال مساندة البعد الدولي للمبادرة.

ومن الواضح اليوم لكل الجهات العاملة أن الاستعداد القانوني للكوارث من شأنه التخفيف من آثارها. وتُستعمَل إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي وتشكل أساسًا لعدد من المناقشات الجارية في بلدان مختلفة بهدف مراجعة القوانين والإجراءات ولكن ينبغي بذل المزيد من الجهود لضمان حقوق السكان المتضررين وتلبية احتياجاتهم.

ولا يزال الكثير من البلدان يحتاج إلى بعض التقدم في هذا المجال. ففي بلدي السويد، لا نملك بعد التشريع الكامل الذي يتيح لنا تسلم مساعدات من جيراننا في حال وقوع كارثة طبيعية. ثمة جهود تُبذل وسوف يُستكمل العمل قريبًا ولكن لم نصل بعد إلى نهاية المطاف.

وأود تقديم تعليقين إضافيين في هذا الموضوع. أولًا قد يُنظر أحيانًا إلى العمل في مجال تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة وكأنه مبادرة من الصليب الأحمر/ والهلال الأحمر وحده. وهذا خطأ. فالقوة الدافعة للعمل هي حاجات السكان المتضررين. وتهدف المبادرة إلى وضع ونشر أدوات يجب أن يستخدمها صانعو القوانين لتسهيل العمليات عبر الحدود التي تقوم بها كل الجهات الفاعلة من منظمات غير حكومية أو وكالات حكومية أو جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر.

ثانيًا ثمة قلق من إمكانية أن يساهم تنفيذ الإرشادات في زيادة تدفق سلع غير مطلوبة إلى البلد الذي تضربه كارثة. ويجب أن تُقدَّم دائمًا الإغاثة وتُقدَّم فقط بناءً على التقييم الصحيح. ويجب ألا تُرسَل مواد الإغاثة إلا بناءً على الطلب وترى السويد أن الإرشادات يمكن أن تساعد فعلًا البلدان في تحديد ما تحتاج إليه وبأي كميات.

وبينما تهدف إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة إلى تسهيل وتنظيم الإغاثة الدولية، تهدف مبادرة الحد من مخاطر الكوارث إلى إعداد المجتمعات المحلية، وتقترح نماذج للبرامج الوطنية لإدارة المخاطر وهي برامج تساهم في التقريب بين المجتمعات المحلية والسلطات بهدف توضيح الأدوار والمسؤوليات وبالتالي الحد من المخاطر داخل المجتمعات المحلية المعنية.

ويُذكر مثال السويد في الوثائق الأساسية الخاصة بهذا الموضوع، والسبب الرئيسي ربما كان يتعلق بقرب صانعي القرار من المجتمعات المحلية، ذلك أن كل بلدية لديها إدارتها المحلية المكلفة بمهمة وضع خريطة للأخطار، وكل الجهات المعنية مدركة تمامًا لمسؤولياتها.

السيد الرئيس نقدم أيضًا توصية بالنسبة إلى العمل في مجال الحد من مخاطر الكوارث ببدء الحوار على المستويين المحلي والوطني وإشراك مختلف الجهات المعنية في تحديد الثغرات القائمة في الأنظمة الحالية ومباشرة النقاش حول أفضل السبل لسد هذه الثغرات من خلال استعمال تشريعات تتم مراجعتها، أو بمجرد توضيح مختلف الأدوار والمسؤوليات.

الصليب الأحمر في غويانا (باسم الجمعيات الوطنية الكاريبية)

(الأصل بالإنكليزية)

سأتكلم باسم الصليب الأحمر في غويانا ولكن من وجهة نظر الجمعيات الكاريبية وخاصةً جمعيات البلدان الكاريبية الناطقة بالإنكليزية. لقد شهدت منطقة البحر الكاريبي عددًا قياسيًّا من الكوارث الطبيعية والكوارث من صنع الإنسان ومن بينها الأعاصير والأحوال الجوية المقترنة بها، والانفجارات البركانية، والزلازل، والحوادث الصناعية. ومن حسن الحظ أن هذا الموسم الأخير للأعاصير عام 2011 قد مرَّ في معظمه بسلام.

وبُذلت جهود في المنطقة لتحديث قوانين البناء وتشجيع خطط فعَّالة وقابلة للتنفيذ في استخدام الأراضي علمًا أن المناطق التي وُضعت من أجلها تحتاج إلى سكن منخفض الكلفة، وإلى منشآت صناعية للتنمية الاقتصادية وإيجاد الوظائف.

ويسرُّ الجمعيات الوطنية الكاريبية الإشارة إلى الدعم الذي تقدمه عدة جمعيات وطنية ووكالات حكومية مشاركة لبرامج مختلفة للحد من مخاطر الكوارث تستند إلى المجتمعات المحلية ويسرنا أن نلاحظ التقدم المُحرَز في هذه البرامج.

كما يسرُّ الجمعيات الوطنية الكاريبية الإفادة عن فاعلية حلقة العمل المعنية بإرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي التي انعقدت مؤخرًا في بربادوس من أجل البلدان الكاريبية الناطقة بالإنكليزية. غير أن الجدير بالذكر هو أن كل البلدان لم تكن ممثلة بحكوماتها ومن ثَمَّ لم تكن الفرصة المتاحة للحوار وتبادل الدروس المستفادة بالفاعلية المتوقعة.

وعلمنا أن من بين تلك البلدان كان بلد واحد فقط لديه الاستعداد القانوني الأكثر تقدمًا لتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة وأن الوكالة الكاريبية لإدارة حالات الطوارئ المرتبطة بالكوارث كانت تعمل أيضًا مع الحكومات للتقدم في مجال تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة. ونشير، كما أثبته ما حدث لدى وقوع الزلزال في

هايتي، إلى ضرورة وجود قانون دولي مصمم جيدًا لمواجهة الكوارث وإلى حاجتنا إلى تدريب شبابنا وإعدادهم للعمل معنا.

ونلاحظ سيدي الرئيس أنه ينبغي استخدام الأنظمة والإرشادات القائمة لمواصلة عمل الصليب الأحمر في مجتمعاتنا المحلية ومع السلطات المحلية والوطنية. ويجب أن نشجع على المزيد من الحوار مع الحكومات حول دور الجمعيات الوطنية كجهات مساعدة بشكل عام وفي مواجهة الكوارث بشكل خاص، واضعين نصب أعيننا تعزيز وتوحيد القوانين داخل كل بلد من بلداننا وداخل المنطقة. ويجب أن يشمل هذا الجزء من الحوار النقاش في موضوع منع العنف في أماكن الإيواء.

إننا نرحب بالمواد المتوفرة لدينا وبالتوجيه المتاح لتحسين هذا الحوار ونأمل أن وجود ممثلي الدول في هذا المؤتمر سيسمح ببدء الحوار قريبًا وإعطائه العناية الواجبة. وينبغي أن يشجع مثل هذا الحوار التعاون خلال السنوات الأربع القادمة في مراجعة قوانين إدارة الكوارث القائمة بالنسبة إلى فاعليتها في تعزيز الحد من مخاطر الكوارث في بلداننا وتعزيز مساعدات الإغاثة والانتعاش الأولي، سعيًا إلى تعزيز القوانين في منطقتنا وتوحيدها.

ويجب أن نراعي ما تقدمه الوكالة الكاريبية لإدارة حالات الطوارئ المرتبطة بالكوارث، إلى جانب إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي.

ألمانيا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. تولي ألمانيا أهمية كبيرة لمفهوم الحد من مخاطر الكوارث إجمالًا ومفهوم التأهب بشكل خاص. والقانون الدولي لمواجهة الكوارث هو عنصر متكامل وأساسي في كليهما. وقد اختارت ألمانيا في هذا الإطار التأهب كنقطة مركزية في رئاستها المشتركة للفريق المعني بالممارسات السليمة في تقديم المنح الإنسانية، ورئاستها لفريق دعم المانحين التابع لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية منذ تموز/ يوليو 2012.

ألمانيا ملتزمة بزيادة القدرات الوطنية في مجال الحد من مخاطر الكوارث وتعزيز فاعلية نظام المساعدات الإنسانية من خلال تكريس المزيد من الاهتمام والتركيز لجانب أساسي هو الاستعداد لمواجهة الكوارث. وبالرغم من كل ما قيل وكُتب عن هذا الموضوع لم يزل يعاني التنفيذ حتى الآن من بعض الإهمال وقلة التمويل. وهذا مؤسف حقًّا نظرًا إلى ما ثبت من أن الاستثمار في التأهب هو أحد أكثر الطرق فاعلية في تلبية الاحتياجات الإنسانية. ويلعب القانون الدولي لمواجهة الكوارث في هذا السياق دورًا أوسع. فتسهيل تقديم المساعدات وتنفيذ إجراءات التأهب من خلال تحسين النظام القانوني أمر في غاية الفاعلية. ولهذا تؤيد ألمانيا وتدعم مبادرة الاتحاد الدولي بجعل تنفيذ القانون الدولي لمواجهة الكوارث في مختلف أنحاء العالم نقطة مركزية من أنشطتها.

ويسرُّني أن أفيدكم بأن الحكومة الألمانية، بالتعاون الوثيق مع الصليب الأحمر الألماني، قامت باستعراض الإطار القانوني في ألمانيا وفقًا لإرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي المعتمَدة في المؤتمر الدولي الثلاثين عام 2007. وتبين أن الإطار التنظيمي القائم في ألمانيا هو إلى حد كبير مناسب لإدارة الكوارث بشكل عام ومعالجة المساعدات الواردة. وقمنا بشكل خاص في شهر أيار/ مايو 2011 بتعيين مسؤول عن الاتصالات في موضوع تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة داخل وزارة الخارجية الفدرالية كما هو مقترح في الفقرة 8-2 من الإرشادات.

وبالرغم من أن ألمانيا قامت بواجبها، تستمر حكومتنا في مساندة جهود الاتحاد الدولي لزيادة دعم القانون الدولي لمواجهة الكوارث وتنفيذه في مختلف أنحاء العالم. ولهذا تقدمت ألمانيا بتعهد بتمويل عدد من أنشطة برنامج تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي في أفريقيا. ويتعلق الأمر بمشاريع مساعدة تقنية في وسط وشرق أفريقيا، وتنظيم حلقات عمل معنية بتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي على مستوى البلدان وبما في ذلك في دولة جنوب السودان الحديثة، وحلقة عمل من ثلاثة أيام مخصصة للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بمشاركة الدول والجمعيات الوطنية.

علاوة على ذلك، تتعهد ألمانيا، في إطار رئاستها لفريق دعم المانحين التابع لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، بمواصلة الترويج لتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة وخاصةً الاستعداد القانوني كعنصر متكامل من تركيزها على تعزيز إجراءات التأهب.

وساهمت أيضًا ألمانيا في صياغة مشروع القرار الخاص بتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة بهدف التعبير بشكل قوي عن ضرورة إحراز مزيد من التقدم في القانون الدولي لمواجهة الكوارث كأداة هامة للمساعدة الإنسانية. شكرًا جزيلًا.

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا جزيلًا. الكلمة الآن للصليب الأحمر الألماني تتبعه الولايات المتحدة الأمريكية.

الصليب الأحمر الألماني

(الأصل بالإنكليزية)

يسرُّنا أن نعلن أننا شاركنا في المشروع الجديد الخاص بتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة– وهو أحد المشاريع المذكورة في التقرير المرحلي عن تنفيذ إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي– وفقًا للتعهد الذي قدمناه في المؤتمر الدولي الماضي. وبعد استعراض الإطار القانوني القائم في ألمانيا، وجدنا أن ألمانيا مستعدة إلى حد كبير ولديها استعداد جيد لمواجهة الكوارث في ما يتعلق بالإطار التنظيمي والسياسات القائمة.

وبالنسبة إلى بعض المواضيع، رأينا أن الأنظمة القانونية والسياسات لم تكن توفر تغطية كافية لأحد الجوانب وأن من الممكن أن تأتي الحواجز التنظيمية من هذا الوضع. وقدمنا في التقرير الوطني عن تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة توصيات حول كيفية سدِّ هذه الثغرات.

وسهَّلت دراسات الحالات والاستعراضات النظرية فتح باب النقاش بشأن المواضيع العامة وأفضل الممارسات في هذا المجال. واستطاع الصليب الأحمر الألماني توعية الجهات المعنية وسوف يستمر في حواره مع السلطات العامة المسؤولة على كل المستويات من أجل توسيع التعريف بإرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث كما توصي به الفقرة 3 من مشروع القرار.

ويشارك الصليب الأحمر الألماني وجهة النظر القائلة أن الاستعداد لمواجهة الكوارث والحد من المخاطر يرتدي أهمية بالغة كما يشير إليه التقرير عن الحد من مخاطر الكوارث. ولهذا لا يكتفي الصليب الأحمر الألماني بإجراء سلسلة واسعة من التجارب العملية على الصعيدين الوطني والمحلي، بل يعقد أيضًا ندوات مختلفة لتوعية السكان، والعاملين في مجال الإغاثة، وممثلي الوزارات المعنية. إضافةً إلى ذلك، يرغب الصليب الأحمر الألماني في دعم مشاريع أخرى من القانون الدولي لمواجهة الكوارث تنفذها جمعيات وطنية شقيقة من خلال الاستشارات أو إسداء النصح بشأن الدروس المستفادة وأفضل الممارسات.

إن إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة تشكل قاعدة ثابتة وملائمة للمساعدة الإنسانية في الكوارث في غير مناطق النزاعات. وعندما يتم تنفيذها وفي الأماكن التي تنفَّذ فيها، تحمي هذه الإرشادات، من بين أمور أخرى، حق السيادة من التفاعلات أو التدخلات الخارجية وذلك عبر النظام القانوني. ولهذا نؤيد مشروع القرار الذي يهدف إلى المزيد من الترويج للإرشادات. ونأمل في أن يعتمد أعضاء المؤتمر الدولي مشروع القرار.

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا جزيلًا. علمت أن الولايات المتحدة الأمريكية لا تريد أخذ الكلمة. فأعطي الكلمة لإندونيسيا.

إندونيسيا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. نمتلك في إندونيسيا تجربة واسعة، ذلك أننا في بلد شهد كل الكوارث الطبيعية تقريبًا المعروفة في الإنسانية وليس بالشيء الجميل الذي نتفاخر به. واسمحوا لي أن أشير إلى الخطوات التي اتخذتها إندونيسيا حتى الآن إضافةً إلى ما ألمح إليه الأمين العام للصليب الأحمر الإندونيسي.

علّمنا التسونامي الذي وقع عام 2004 درسًا ثمينًا. وقمنا بعد الكارثة فورًا بتعزيز الإطار القانوني بما في ذلك اعتماد القانون رقم 24 لعام 2007 المتعلق بإدارة الكوارث والذي يتناول بشكل شامل الأنشطة المرتبطة بإدارة الكوارث، ابتداءً من الوقاية والتخفيف من الآثار إلى أنشطة التأهب والاستجابة العاجلة وانتهاءً بأنشطة الانتعاش.

علاوة على ذلك، قامت إندونيسيا، كجزء من الجهود الرامية إلى تحويل المشروع الدولي للحد من مخاطر الكوارث، أي إطار عمل هيوغو 2005/ 2015 إلى خطة وطنية، باعتماد خطتي عمل وطنيتين للحد من مخاطر الكوارث لفترتي 2006 - 2009، و2010 - 2012.

وعلى مستوى المؤسسات، أنشئت الوكالة الوطنية لإدارة الكوارث وأُسندت إليها مهمة التخفيف من نقاط ضعف البلاد أمام الكوارث. وحتى الآن تملك 33 مقاطعة في إندونيسيا وكالاتها الخاصة المستقلة لإدارة الكوارث، وتبعتها حوالي 65% من المناطق والمدن الكبيرة. ونحن نتكلم عن 500 منطقة في بلد يضم 17000 جزيرة.

أما في السياق الإقليمي فقد ساهمنا دائمًا في الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون في إدارة الكوارث داخل إطار رابطة أمم جنوب شرق آسيا والمنتدى الإقليمي للرابطة. وتملك رابطة أمم جنوب شرق آسيا الإطار القانوني وتحديدًا اتفاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا لإدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ وأنشأ مؤخرًا قادة الرابطة في القمة التاسعة عشرة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، مركز تنسيق المساعدة الإنسانية في إدارة الكوارث أو مركز المساعدة الإنسانية التابع لرابطة أمم جنوب شرق آسيا.

وفي إطار المنتدى الإقليمي، شارك 4000 شخص من 25 بلدًا في سيناريو لتمارين مدنية وعسكرية للاستجابة في حالة طوارئ نُظِّم في مانادو، إندونيسيا. إننا نؤمن بضرورة التعاون في الإطار الإقليمي كما تبيَّن ذلك في نجاح الجهود التي بذلتها رابطة أمم جنوب شرق آسيا أثناء إعصار نارجيس الذي ضرب ميانمار.

ترى إندونيسيا أنه طالما لا يستطيع عمليًّا أي بلد في العالم مواجهة الكارثة كليًّا بمفرده، تكون مشاركة المجتمع الدولي، خاصةً في مرحلة الاستجابة العاجلة، أساسية. ولكن في نهاية المطاف فإن الجزء الأكبر من جهد إدارة الكارثة يقع أولًا وفي كل المراحل على عاتق الحكومات والجهات المعنية. ولهذا ومع أن التعاون الدولي هو أساسي، يجب أن تكون البلدان المعنية قادرة بصورة مستقلة على مواجهة الأحداث الكارثية.

السيد الرئيس، إن اعتراف الأمين العام للأمم المتحدة مؤخرًا برئيس إندونيسيا سوزيلو بامبانغ يودويونو كأول مدافع عالمي عن الحد من مخاطر الكوارث هو شهادة للالتزام النموذجي لإندونيسيا بتحديد إدارة الكوارث وفقًا للأولويات الإنمائية الأخرى من أجل تعزيز قدرة الجماعات المحلية والأفراد على التصدي للصعاب.

ولم يؤد هذا الحدث إلى دفع التزامنا وثقتنا بإدارة الحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين الوطني والمحلي فقط، بل أيضًا على الصعيدين الإقليمي والدولي في روحية من الشراكة والتضامن. وإننا نتطلع إلى مواصلة العمل في إطار التزامنا ونحن نعلم أن الأمر يتعلق في نهاية المطاف بضحايا الكوارث.

أستراليا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. لقد طلبت منا أن نركز تعليقاتنا على القضايا والإنجازات المتعلقة بالاستعداد القانوني لمواجهة الكوارث، والحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمعات المحلية، والمسائل التنظيمية ضمن الإطار الأوسع للقوانين الدولية لمواجهة الكوارث. أستراليا هي مدافع قوي عن القوانين الدولية لمواجهة الكوارث في منطقة آسيا والمحيط الهادئ إقليميًّا ودوليًّا. ونحن ندعم مبدأ المساعدة الإنسانية المتسقة والمنتظمة والفورية، والفوائد العملية التي يمكن أن يوفرها نهج واضح ومرن وشامل.

تعرض أستراليا التقدم المُحرَز حتى الآن في وضع وتنفيذ القوانين والإرشادات الخاصة بالاستجابة الدولية في حالات الكوارث. لقد دافعنا بقوة عن ضرورة النظر في هذه القوانين واعتمادها في النهاية بالإجماع في المؤتمر الدولي الثلاثين. ونشكر الاتحاد الدولي على أبحاثه الواسعة في مجال الاستعداد القانوني لمواجهة الكوارث ووضع الأطر المعيارية لذلك.

ونذكر أيضًا أن عددًا كبيرًا من البلدان أحرز حتى الآن تقدمًا في تنفيذ مثل هذه القوانين والأنظمة المحلية. وأود في هذا الصدد التعبير عن تقديرنا للتقدم الهائل الذي أحرزته إندونيسيا، وهي الجار القريب والصديق لأستراليا، في إصدار قوانين محلية واسعة النطاق، ووضع إجراءات عملية تتعلق بهذه القوانين على المستوى الوطني ومستوى المناطق.

وفي منطقة المحيط الهادئ، حققت أيضًا ساموا وتونغا تقدمًا كبيرًا في وضع أطر مستندة إلى الإشراف الوطني ومناسبة لبلديهما. وسوف تستمر أستراليا في عملها مع شركائها من آسيا والمحيط الهادئ لمساعدتها على إدارة الكوارث بنفسها وبما في ذلك وضع القوانين المناسبة للاستجابة في حالات الكوارث.

السيد الرئيس، إن أستراليا ترحب بسعي الاتحاد الدولي إلى صياغة قانون نموذجي. وتجمع هذه العملية التجارب والإنجازات السابقة وتعرض على الدول النظر فيها كخيار لتعزيز قوانينها الخاصة بالكوارث. وحظي هذا النهج التشاركي الذي اعتمده الاتحاد الدولي بدعم واسع من جانب الدول ونشكر الاتحاد الدولي على اهتمامه بمعرفة وجهات نظرنا الخاصة بشأن القانون النموذجي.

وتقرُّ أستراليا بأهمية أن تضع الدول والجمعيات الوطنية أطرها الخاصة من أجل تحسين وفائها بمسؤولياتها في إدارة الكوارث. ونثني على النظر في القانون النموذجي، أو في صيغة مطوَّرة مناسبة له، سعيًا إلى دعم الحكومات في تحديد أولوياتها في مجال إدارة الكوارث. ونحث فقط على اعتماد هذه التدابير سريعًا. فإنقاذ الأرواح هو على المحك، وغالبًا ما نفقد إمكانية التقدم الاقتصادي. إننا نقدِّر قيمة النظر في القانون النموذجي لأنه سيدفع إلى التفكير في أنشطة الاستجابة والإجراءات اللازمة لتنفيذها في الوقت الملائم وخارج إطار الأزمة. نعرف ذلك من تجربتنا الخاصة المستقاة من عقود طويلة من مواجهة الكوارث داخل أستراليا، إذ ليس من السهل أبدًا أن تحاول إدخال تغييرات أساسية أو تنظيمية أثناء الأزمة. فيمكن الاضطلاع بشكل أفضل بكثير بمهمة البحث في الخيارات الممكنة والتي تتطلب غالبًا خيارات صعبة في غير أوقات الأزمات حين يمكن استشارة كل أصحاب المصلحة والتوصل إلى حل شامل.

وفي الختام، ألاحظ أن الاتحاد الدولي باشر عملًا ضخمًا في جمع الدروس المستفادة من دوره كمنظِّم لمجموعة المأوى العالمية. إن الدروس المستفادة الإيجابية منها والأقل إيجابية توفر قاعدة لممارسات أكثر فاعلية. ومن المهم أن تستفيد الأمم المتحدة والجمعيات الوطنية والحكومات من هذه التجارب وأن تكيِّف النهج المستخدمة وفقًا لذلك. وسوف تواصل أستراليا تعاونها مع الاتحاد الدولي من أجل تعزيز القوانين الدولية لمواجهة الكوارث، والتخفيف من الحواجز التنظيمية، وتسريع المساعدة المنقذة للأرواح، ودعم الأولويات الوطنية المحدَّدة لإدارة الكوارث.

الصليب الأحمر الأسترالي

(الأصل بالإنكليزية)

يود الصليب الأحمر الأسترالي تهنئة زملائنا في الاتحاد الدولي للتقدم الذي حققوه في مجال تعزيز قانون الكوارث. وكانت الجمعية الوطنية الأسترالية مسانداً رئيسيًّا للقوانين والسياسات في هذا المجال. ونقدِّر الدعم الذي قدمته الوكالة الأسترالية للتنمية الدولية لوضع إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي. إن ضرورة ضمان وصول المساعدات الإنسانية الملائمة إلى المجتمعات المحلية المستضعفة في الوقت التي تكون بحاجة ماسة إليها– بعد الفيضانات، أو الحرائق، أو الزلازل، أو غيرها من الكوارث الطبيعية– أمر حيوي، والسعي إلى تحقيق ذلك هو عنصر هام من أهداف الحركة.

من الضروري أن نفهم الدور الكبير الذي تلعبه الأطر القانونية والتنظيمية في توفير المساعدة وهذا ما يظهر في كل المجالات المرتبطة بهذا التعهد. وقد وجدنا أيضًا أن إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث يمكن، بعيدًا عن وضع المساعدات الدولية، أن تلعب دورًا هامًّا في مناقشاتنا مع السلطات المعنية بحالات الطوارئ داخل السياق المحلي. ومن المهم أن نستمر في التوعية ونقل المعلومات إلى المسؤولين في الحكومة عن تنظيم الاستجابة في حالات الكوارث بموجب وضعنا الفريد كجهات مساعدة للسلطات العامة.

وتوفر لنا إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي إمكانية التركيز على هذا الدور الخاص الذي نستطيع تأديته، وعلى الخبرات التي نستطيع تقديمها سواء أثناء الحرائق التي شبَّت في منطقة فيكتوريا قبل بضع سنوات أو أثناء الفيضانات الأخيرة في كوينسلاند. ويتواجد الصليب الأحمر الأسترالي في منطقة معرَّضة لظواهر مناخية شديدة وللكوارث الطبيعية، ولذلك يحث الاتحاد الدولي وكل الجمعيات الوطنية على الاستمرار في العمل تدريجيًّا وبحماس في كل المسائل المتعلقة بقوانين الكوارث.

ماليزيا

(الأصل بالإنكليزية)

تؤيد ماليزيا الإجراءات المتخذة لتعزيز قوانين الكوارث من أجل توفير نظام أكثر تكاملًا لإدارة الكوارث. ويمثل مجلس الأمن الوطني التابع لمكتب رئيس الوزراء الهيئة الرئيسية لوضع السياسات والتنسيق على الصعيد الوطني وهو يتولى إدارة الكوارث من خلال أطره الإدارية الرئيسية المحدَّدة في الأمر التوجيهي رقم 20 المتعلق بالسياسة والآليات الخاصة بإدارة الكوارث الوطنية والإغاثة. وتكمِّل هذا الإطار أدوات قانونية قطاعية أخرى مثل قانون حماية الأراضي، وقانون نوعية البيئة، وقانون تخطيط المدينة والريف.

وينظر حاليًّا مجلس الأمن الوطني في إمكانية وضع قانون للكوارث يتعلق بإدارة الكوارث في البلاد سعيًا إلى تعزيز الإطار الحالي كما هو محدد في الأمر التوجيهي رقم 20.

إضافةً إلى ذلك، تثني ماليزيا على مبادرة الاتحاد الدولي بتنظيمها الاجتماع الخاص بمشروع القانون النموذجي المتعلق بالمساعدة في حالات الكوارث الذي انعقد في ماليزيا يومي 28 و29 أيلول/ سبتمبر 2011.

واتخذت أيضًا ماليزيا خطوات مختلفة في مجال الاستعداد للحد من مخاطر الكوارث. ومن بين المبادرات المتخذة على المستوى الوطني نذكر: 1) إنشاء المعهد الوطني لإدارة الأزمات والكوارث، 2) إنشاء مركز الأبحاث الوطني عن الزلازل والتسونامي، 3) التعاون بين الهيئات المعنية– مثل دائرة الرفاه الاجتماعي، ووزارة الصحة، ودائرة الأرصاد الجوية، ودائرة الري والصرف– لتنفيذ برامج بناء القدرات في مجال إدارة الكوارث على مستوى المجتمعات المحلية.

أما على الصعيدين الإقليمي والدولي فتشارك ماليزيا بشكل فاعل في الهيئات التالية: 1) اتفاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا لإدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ، 2) المركز الآسيوي للحد من الكوارث، 3) لجنة رابطة أمم جنوب شرق آسيا لإدارة الكوارث، 4) تنفيذ القضايا ذات الأولوية في إطار عمل هيوغو.

هذا وموَّلت ماليزيا بناء مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية في كوالا لومبور بتكلفة بلغ مجموعها 5.3 مليون دولار أمريكي. ويخصَّص هذا المستودع ليكون الخط الأول للاستجابة في حالات الطوارئ ويهدف إلى توفير تغطية مرنة، وتمويل مستدام، وحجم من الإمكانيات قابل للتطوير كقاعدة لتسليم المواد والمساعدات إلى المنظمات الإنسانية في منطقة جنوب شرق آسيا في الوقت المناسب وبفاعلية من حيث التكلفة.

ولهذا تود ماليزيا انتهاز هذه الفرصة لتشجيع البلدان الأخرى على استخدام مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية في القاعدة العسكرية في سوبانغ، كمركز يوفر التخزين والدعم اللوجستي، وكمورد لوكالات الأمم المتحدة الإنسانية، والمنظمات الإنسانية الدولية، والمنظمات الحكومية وغير الحكومية معززًا بذلك القدرة على تقديم الاستجابة الإنسانية في حالات الطوارئ.

توقيع مذكرة التفاهم بين الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا. وشكرًا لجميع الذين تكلموا عن هذا الموضوع. لقد اطلعنا على معلومات قيِّمة عن تجارب بلدان مختلفة. وسوف نتوقف قليلًا في هذا النقاش لأن علينا اتباع جدول أعمالنا. وسننتقل إلى فصل مهم من إجراءات هذا المؤتمر.

إن التعاون بين الاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية أمر أساسي كما سمعناه من متحدثينا الضيوف بعد ظهر اليوم. فالاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية شركاء أساسيون فعلًا للحكومات في بناء الاستعداد القانوني لمواجهة الكوارث إلى جانب شركاء آخرين ومن بينهم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

إننا نفهم– وفي الواقع نعلم– أن الاتحاد الدولي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عملا معًا في موضوع القانون الدولي لمواجهة الكوارث منذ بداية البرنامج، أي أنهما يعملان معًا منذ أكثر من عشر سنوات. ولهذا أود انتهاز هذه الفرصة للترحيب بالسيد جون غينغ مدير العمليات في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والسيد ماتياس شمالي مساعد الأمين العام للاتحاد الدولي. وأدعو السيدين الكريمين إلى التقدم إلى المنصة لتوقيع مذكرة التفاهم بين الاتحاد الدولي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

إن الفرصة متاحة اليوم للحاضرين هنا لمشاهدة توقيع مذكرة ستؤدي إلى تعزيز التعاون بين هاتين المنظمتين في تطوير القوانين الدولية للاستجابة في حالات الكوارث. وتجدون في القاعة نسخًا من مذكرة التفاهم التي يتم توقيعها الآن.

وبعد توقيع مذكرة التفاهم، سأدعو الموقِّعين السيدين جون غينغ وماتياس شمالي إلى إطلاعنا بكلمات قليلة عن انطباعاتهما وعملهما معًا في مجال القانون الدولي لمواجهة الكوارث.

السيد جون غينغ، مدير العمليات
في مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا السيد الرئيس. حضرات السيدات والسادة، إنه لشرف وامتياز لي أن أكون معكم اليوم وأود تهنئة منظِّمي هذا المؤتمر. قمنا للتو بتوقيع مذكرة تفاهم مهمة جدًّا تتعلق بصلب المساعدة الإنسانية. وكما تعلمون يلعب تقديم المساعدات الإنسانية دورًا أساسيًّا في إنقاذ الأرواح والحفاظ على الكرامة وتشجيع الانتعاش في أعقاب الكوارث الكبيرة. وما يحتاج إليه فريق الإغاثة هو ضمان عدم التأخر في تأمين المساعدات، التأخر مثلًا في الحصول على تأشيرات الدخول أو احتجاز المساعدات في المرافئ أو في المطارات، الأمر الذي يهدد الجهود المبذولة لتقديم المساعدة. وبالطبع يكون ذلك محبطًا للمنظمات المشاركة والأهم أنه يعيق وصول المساعدة إلى الذين هم بحاجة إليها وفي الوقت المناسب، وقد يؤدي في النهاية إلى إزهاق الأرواح.

وما نريد في الواقع رؤيته يتقدم هو إقامة أنظمة لا تتضمن أي فترات تأخير، وقوانين نموذجية تضمن تمتُّع المعونات، حين تكون متوفرة، بحرية المرور وسهولة وصولها إلى المحتاجين.

لقد قام مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية منذ فترة طويلة بدعم مشروع القانون الدولي لمواجهة الكوارث لأن من شأنه ضمان مستويات ملائمة من التأهب. والتأهب لحالات الطوارئ هو عنصر أساسي من الدور الإنساني لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومشاركته الفاعلة في مساعدة الدول على تحسين استعداداتها لتلقي المساعدات الدولية في حالات الكوارث وسوف تستمر الاستجابة في حالات الطوارئ كأولوية في العمل برئاسة مساعدة الأمين العام السيدة فاليري أموس، وأستطيع أن أؤكد لكم أننا سنستمر في اعتبار هذا الجانب من نشاطنا كأولوية قصوى.

إننا نجد تشجيعًا في التوقيع هنا على أول مذكرة تفاهم بين الاتحاد الدولي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وهذه في الواقع أول خطوة هامة في إضفاء الطابع الرسمي على عملنا في هذا المجال الخاص، ونريد ضمان الاستمرار في الاستناد إليها ونحن نتقدم إلى الأمام. إننا نرى اليوم المرحلة الأولى من مشوار طويل نجح حتى الآن في تحسين التعاون في ما بيننا حول هذا الموضوع الهام ونتطلع إلى تكملة المسيرة وتبادل خبراتنا من أجل تأمين استجابة تتحسَّن باستمرار وتكون دائمًا أكثر فاعلية لكل من هم بحاجة إلى المساعدة.

فشكرًا مرة أخرى سيدي الرئيس للفرصة التي أتيحت لي اليوم، وشكرًا لكل الذين ساهموا في وصولنا إلى توقيع هذه المذكرة بالغة الأهمية، وتأكدوا أننا سنمضي معًا سعيًا إلى تحقيق مصلحة الذين يعتمدون على استجابة إنسانية فعلية.

السيد ماتياس شمالي، مساعد الأمين العام لخدمات البرامج،
الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس لمنحنا فرصة الاحتفال بالتعاون الممتاز للاتحاد الدولي مع أصدقائنا وزملائنا من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. إن تعاوننا له بالفعل جذور عميقة تمتد إلى الزمن الذي كان الاتحاد الدولي يسمى رابطة جمعيات الصليب الأحمر وأظن أن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية كان قسم الشؤون الإنسانية. ونقدِّر أشد التقدير عمل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ولديك جون إحدى

أصعب وأهم المهام على المسرح الدولي وهو التشجيع، من بين أمور أخرى، على تنسيق فعلي للاستجابة في حالات الكوارث.

وأستطيع التأكيد أنك لن تجد أحدًا من المعنيين بالمساعدة الإنسانية وبمن فيهم بين الحضور هنا يمكن أن ينكر الدور الحيوي للتنسيق. ولكن ربما وجدنا آراء كثيرة عن كيفية تنفيذها بقدر عدد الجهات الفاعلة في الميدان. وفي هذه الأثناء، أصبحت إدارة العمليات الدولية، كما نعلمه جميعًا، أكثر تعقيدًا على مرِّ السنين ومع التزايد المستمر للجهات الفاعلة المعنية.

ونقرُّ الآن بدور الريادة الذي لعبه فعلًا مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في تعزيز أنظمة التنسيق المشتركة وتبادل المعلومات لا سيما في عملية الإصلاح في مجال العمل الإنساني.

وكما ذكرته في بداية هذه الجلسة العامة حين تكلمت عن عملنا في مجال القانون الدولي لمواجهة الكوارث، كان في الواقع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية شريكنا الطبيعي في لفت انتباه المجتمع الدولي إلى هذه القضايا، وكانت لكم في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية مساهمة رئيسية في المناقشات أدت إلى وضع الأدوات التي اعتمدناها عام 2007، ونعلم أن دوركم كان فاعلًا في تشجيع الدول والشركاء في العمل الإنساني على استخدامها فعلًا. وتزايد خلال السنوات الأخيرة عملنا المشترك حول هذه المواضيع ونظمنا عشرات المؤتمرات الإقليمية والعالمية والدورات التدريبية المخصصة للقانون الدولي لمواجهة الكوارث. وسوف تُستخدَم مذكرة التفاهم التي وقعناها للتو كقاعدة ثابتة لتعزيز ومواصلة تعاوننا في مجال القانون الدولي لمواجهة الكوارث في الميدان، وعلى مستوى المقرِّ كذلك. وسوف تساعدنا أيضًا في تجنب ازدواجية العمل في المستقبل، أو استعمال الدول لمقاربات غير منسقة في هذا المجال الهام وهو التأهب لمواجهة الكوارث. ونتطلع بأمل كبير إلى تنفيذها.

وأود في الختام التعبير عن شكري الجزيل لجون الذي جاء من نيويورك لمشاركتنا هذه الخطوة الهامة.

القسم الثاني - تعزيز الحد من مخاطر الكوارث من خلال التشريعات

كلمات المتحدثين الرئيسيين

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا جون وماتياس. سننتقل الآن إلى الموضوع الثاني من قوانين الكوارث. سنبحث موضوع تحسين الحد من مخاطر الكوارث من خلال التشريعات، ونستمع إلى متحدثين بارزين اثنين من ذوي الخبرة في هذا الموضوع.

يسرُّني أن أقدم لكم أولًا السيد جاكي ريكوتسو مدير مركز المقاطعة لإدارة مخاطر الكوارث في المقاطعة الشمالية الغربية لجنوب أفريقيا. وهو أيضًا عضو في اللجنة التشريعية التي تقوم حاليًّا بمراجعة قانون إدارة الكوارث في جنوب أفريقيا. وسيطّلع المؤتمر على تجربة جنوب أفريقيا في هذا المجال ويعرض بشكل خاص انطباعات عن عمله في لجان إدارة الكوارث على مستوى البلديات. تفضل.

السيد جاكي ريكوتسو، مدير مركز المقاطعة لإدارة مخاطر الكوارث في المقاطعة الشمالية الغربية لجنوب أفريقيا وعضو اللجنة التشريعية التي تقوم حاليًّا بمراجعة قانون إدارة الكوارث في جنوب أفريقيا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس لإعطاء جنوب أفريقيا فرصة التحدث أمام هذا الجمع الكريم. سأبدأ بعرض لمحة عامة عن استراتيجيتنا الوطنية لتنفيذ قوانين إدارة الكوارث.

لدينا أربعة مجالات عمل رئيسية. يتركز مجال العمل الأول على إنشاء هيئة متكاملة لإدارة الكوارث. ومجال العمل الثاني هو تقييم المخاطر من جانب الحكومة الوطنية وحكومات المقاطعات والحكومات المحلية. أما مجال العمل الثالث فيركز على الحد من مخاطر الكوارث وهو الموضوع الذي سأتناوله لاحقًا. ويتعلق مجال العمل الرابع بالاستجابة أثناء الكارثة والانتعاش بعد وقوعها.

لقد بحثنا في سعينا إلى امتلاك هياكل فعَّالة لإدارة الكوارث في البلاد، عن العناصر التي من شأنها أن تمكننا من النجاح في كل ما نحاول تحقيقه، أي الإعلام وإدارة المعلومات، والتعليم، والتدريب والتوعية، وبالطبع تمويل كل هذه المجالات الرئيسية.

يعتبر الحد من مخاطر الكوارث أمرًا هامًّا في جنوب أفريقيا لا سيما على مستوى المجتمعات المحلية باعتبارها أول المتضررين من الكارثة. ولهذا السبب، يتضمن قانون إدارة الكوارث أحكامًا محددة من أجل تمكين المجتمعات المحلية من المشاركة في أنشطة الحد من المخاطر واتخاذ القرارات بشأنها ضمن مجال مسؤولياتها.

وينص دستور جمهورية جنوب أفريقيا على مسؤولية الحكومة في تسلم قيادة إنشاء الأنظمة والبنى الخاصة بإدارة الحد من مخاطر الكوارث والحفاظ عليها على الصعيد الوطني وصعيد المقاطعات والصعيد المحلي. ويدعو قانون إدارة الكوارث للعام 2002 الحكومات والقطاع الخاص والمجتمعات المحلية والأفراد إلى إقامة شراكات مع تركيز خاص على الحد من مخاطر الكوارث.

ونشير مرة أخرى إلى أن الإطار القانوني يتطلب أن يعكس التخطيط الإنمائي المتكامل للبلديات خطط الحد من مخاطر الكوارث واجبة التطبيق. ومثلما تهدف التنمية إلى تلبية حاجات المجتمع المحلي، يهدف الحد من مخاطر الكوارث إلى تحقيق نفس الغرض.

وقد رأينا في التطبيق العملي نتائج جيدة للتمكين القانوني. ففي ما يتعلق بتقييم مخاطر الكوارث، لدينا هيئات غير رسمية في البلاد وقامت مراكز إدارة الكوارث في المقاطعات والمراكز الوطنية بالتعاون مع الصليب الأحمر في جنوب أفريقيا بإدراج دورات تدريبية للمجتمعات المحلية في الإسعافات الأولية، والرعاية في المنزل، والوقاية الأساسية من الحرائق ومكافحة الحرائق. وفي منطقة الدكتور كينيث كاوندا في المقاطعة الشمالية الغربية التي أنتمي إليها، تلقى أكثر من 250 فردًا من مختلف الجماعات المحلية تدريبًا في مجال الحد من مخاطر الكوارث ثم أعيد نشرهم في مجتمعاتهم المحلية الأصلية لضمان تلقينهم ثقافة الحد من الأخطار لكل الأسر.

السيد الرئيس، ينبغي القول أننا نواجه بعض التحديات تتعلق غالبيتها بالقدرات المتاحة على مستوى البلديات وبتمويل أنشطة الحد من مخاطر الكوارث. والنتيجة هي أن القانون لا يقود دائمًا إلى الأثر المنشود على صعيد المجتمعات المحلية. فعلى سبيل المثال، في منطقة غرايتر تونغ التي تقع أيضًا في الشمال الغربي، تبني الجماعات المحلية منازلها في مناطق معرضة للفيضانات ولأنها تتمتع بملكية هذه الأراضي تمتنع عن الانتقال إلى أماكن أكثر أمنًا. وتجدر الإشارة إلى أن حكومة المقاطعة تنظر في هذه المشكلة.

أما التحدي الآخر الذي نواجهه في إدارة مخاطر الكوارث، فهو تغيير العقليات ليتحول الناس من الاستجابة لدى وقوع الكارثة إلى الحد من مخاطر وقوعها، وبالطبع الاعتراف بأهمية المعارف المحلية ومعارف الشعوب الأصلية في مجال الحد من مخاطر الكوارث.

وفي ما يتعلق بإيجاد السبل للمضي قُدمًا، تقوم جنوب أفريقيا حاليًّا بمراجعة قانون إدارة الكوارث بحيث تتمكن من مواجهة التحديات التي أشرت إليها سابقًا كما ننظر أيضًا في الأدوات القانونية التي من شأنها تعزيز قدرات البلديات وتوفير القاعدة القانونية لتمويل أنشطة الحد من مخاطر الكوارث.

السيد الرئيس، إذا أردنا بناء مجتمعات محلية أكثر أمنًا وأفضل استعدادًا للتصدي للصعاب، من المهم أن نشرك المجتمعات المحلية في تحمُّل المسؤوليات.

إننا نخطط لتثبيت مفهوم الحد من مخاطر الكوارث ودعمه والحفاظ عليه من خلال المجالات التي وضعناها في سلَّم الأولويات في جنوب أفريقيا. ونخطط لتنفيذ برامج الحد من مخاطر الكوارث عبر حسن التواصل والتعاون والتنسيق عموديًّا وأفقيًّا وفي ما بين المنظمات الحكومية وغير الحكومية، والقطاع الخاص، والمنظمات المجتمعية، والمجتمعات المحلية، والأفراد.

إن الكوارث لا تعرف الحدود. وعندما كنا نقوم بصياغة تشريعنا الجديد، أتيحت لنا فرصة مقابلة مندوبة أفريقيا المكلفة بالقانون الدولي لمواجهة الكوارث السيدة ساني بوسويك. وساعدتنا كثيرًا في صياغة القانون الجديد، وإني لعلى ثقة بأن تجربة جنوب أفريقيا في مراجعة تشريعات إدارة الكوارث الحالية لن تكون ذات فائدة لجنوب أفريقيا فحسب بل لأفريقيا أيضًا ولكل العالم.

وفي الختام نرى أن تجربة جنوب أفريقيا تبين لنا أن الصياغة المتأنية للقوانين يمكن أن تساعد فعلًا في جعل المجتمعات المحلية تشارك في أنشطة الحد من مخاطر الكوارث. وفي جنوب أفريقيا، تُبذل حاليًّا جهود لاستخدام القانون كأداة لتحقيق الأثر المنشود في المجتمعات المحلية ولا نزال نسعى إلى تحسين صكوكنا القانونية. فنستطيع بشكل جماعي تجنب الأسوأ والتخفيف من آثاره والاستعداد لوقوعه وبذلك المساهمة في إنقاذ الأرواح.

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا جزيلًا لهذه النظرة المفيدة جدًّا إلى ضرورة أن نضع في اعتبارنا المجتمعات المحلية والجماعات الصغيرة، ونضع في اعتبارنا ثقافتها وواقعها وسلوكها والواقع الذي عاشه أجدادها وضرورة إشراك هذه المجتمعات في تقييم المخاطر وتمويل أنشطة الحد من الكوارث.

ويسرُّني الآن أن أقدم السيد إدمون آزاريان مدير قسم إدارة الكوارث وتحركات السكان في الصليب الأحمر الأرمني. وسيطلع المؤتمر على الطريقة التي تعمل بها الجمعية الوطنية مع الحكومة الأرمنية من أجل تحسين الحد من المخاطر وتعزيز العملية بالتعاون والمشاركة في مختلف الهيئات التقنية، وبرامج المناصرة والتوعية.

السيد إدمون آزاريان، مدير قسم إدارة الكوارث وتحركات السكان،
الصليب الأحمر الأرمني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا السيد الرئيس، سيداتي سادتي، على دعوتكم وعلى إعطائي فرصة عرض تجربتنا في مجال الحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي وخاصةً في مجال المناصرة لاعتماد التشريعات المناسبة.

كما تعلمون، أرمينيا بلد معرَّض كثيرًا للكوارث ويعاني من كوارث صغيرة ومتوسطة النطاق تتسبب كل سنة بخسائر كبيرة. وهو يقع في منطقة معرَّضة للزلازل وتقع فيها الزلازل بشكل متكرر وقد أدت خاصةً خلال العقود الأخيرة إلى خسائر جسيمة.

لقد بدأ الصليب الأحمر الأرمني أنشطة التأهب للكوارث ومواجهتها في التسعينيات وهو شريك تقليدي للحكومة في هذا المجال. وتم في التسعينيات توقيع مذكرة تفاهم بين الصليب الأحمر الأرمني والحكومة تحدد مسؤولياتنا وتدعم التعاون الفعلي والتنسيق الملائم بين الطرفين.

وجدير بالذكر أن حوالي 50 بلدًا في العالم أنشأت، تنفيذًا لإطار عمل هيوغو، منظومات وطنية للحد من مخاطر الكوارث وأرمينيا هي أحد هذه البلدان. وشارك الصليب الأحمر الأرمني منذ البداية في عملية إنشاء المنظومة وتثبيتها وهو الآن المنظمة غير الحكومية الوحيدة التي هي عضو في مجلس إدارتها.

ونشارك أيضًا بقوة في وضع استراتيجية الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية. ويجب أن نشير إلى أننا نستخدم شبكتنا وإمكانياتنا على المستوى الوطني لتقاسم المعلومات المتوفرة من أجل تنفيذ الأنشطة على صعيد المجتمع المحلي والمنطقة. ولهذا أنشأنا أيضًا ضمن مشروع السلم والعمل والتعايش منظومة تنسيق على مستوى المنطقة في إحدى مناطق أرمينيا، ونستخدم الآن هذا النهج لإقامة الجسور بين المستوى المحلي ومستوى المنطقة والمستوى الوطني. والغرض الرئيسي هو ضمان التعريف بالمشاكل والتحديات المحلية على الصعيد الوطني وبالتالي إمكانية التأثير في عملية صنع القرار.

وثمة دليل أوضح للتعاون الوثيق بين الصليب الأحمر الأرمني والحكومة في الحد من مخاطر الكوارث وهو التعهد المقدم للسنوات 2012 إلى 2015 والذي اتفقنا فيه على العمل بتعاون وثيق من أجل التخفيف من مخاطر الكوارث في المجتمعات المحلية وزيادة حمايتها من الكوارث من خلال الترويج لتحسين تشريعات الحد من مخاطر الكوارث وإدراج قضايا الحد من مخاطر الكوارث في الاستراتيجيات والخطط القائمة.

وتكمن إحدى المقاربات التي يستخدمها الصليب الأحمر الأرمني في أنشطة التوعية والتعليم. فنتولى تنظيم طاولات مستديرة وندوات مختلفة على الصعيد المحلي وعلى مستوى المناطق، وهنالك مثال محدد هو الطاولة المستديرة المتعلقة بموضوع الإطار القانوني لإدارة الكوارث في البلاد حيث نناقش مع السلطات المحلية وسلطات المناطق نقاط الضعف والثغرات الموجودة في التشريعات ثم نحاول نقل نتائج هذه الاجتماعات إلى الوزارة المعنية بحالات الطوارئ للفت انتباهها إلى هذه المواضيع.

ونذكر في هذا الصدد مثالًا جيدًا لعمل الصليب الأحمر الأرمني وهو المناصرة على مستوى المجتمع المحلي والدفاع عن ميزانيات المجتمعات المحلية، إذ يوجد في أرمينيا مصدران للتمويل، وهما مصدران حكوميان. فهناك ميزانية الحكومة وميزانية المجتمعات المحلية ولا يوجد في أي من الميزانيتين بند للحد من مخاطر الكوارث. فهناك بند بعنوان: "نفقات أخرى" وحين يقع حادث ما، تخصَّص من هذا البند الأموال اللازمة للحد من مخاطر الكارثة أو للاستجابة.

إننا نعلم أن تغيير القوانين وإدخال تعديلات عليها يتطلب الوقت والموارد والخبرة. ولهذا نفضل بدء هذه العملية من المستوى المحلي والعمل مع المجتمعات المحلية وإعطاء أمثلة على المستوى الوطني عن كيفية استخدام المجتمعات المحلية للميزانيات، كيفية استخدامها المال للحد من مخاطر الكوارث وما هي الفائدة المستخلصة من ذلك. ونظمنا في هذا المجال اجتماعات ونقاشات مستمرة مع السلطات المحلية ومع أفراد المجتمعات المحلية. ونقوم بدعم هذه المجتمعات. فعلى سبيل المثال، ندعم في تسع مناطق محلية السلطات في إقامة فرق محلية متطوعة ونتولى تدريب الناس، ومن الواضح أن امتلاك المزيد من المعارف والفهم الأفضل يدفع الناس إلى تقديم المزيد من الطلبات وتنظيم حماية أنفسهم بصورة أكثر فاعلية.

كان قادة المجتمعات المحلية يقولون في السابق أن لديهم ميزانيات محدودة وأنهم لا يملكون أي تمويل للحد من مخاطر الكوارث. والسبب الرئيسي لذلك كان عدم إعطائهم الأولوية لهذه القضية. ولكن بعد عامين من العمل معهم، من المؤكد أن هذا الموضوع أصبح من الأولويات. إنهم يدركون الآن أن هذه هي مرحلة هامة من التنمية المستدامة لمجتمعاتهم، ومن حماية مجتمعاتهم، والنتيجة أن بعض المجتمعات التي نعمل معها تقول لنا الآن وتقول للجهات المانحة أنها جاهزة للمشاركة في تمويل أية مشاريع وقاية داخل المجتمع. وحتى لو لم تكن لديها هذه الأموال تحت بند خاص من الميزانية، فسوف تجد أي موقع في الميزانية لدعم هذه الأنشطة. وهذا يعني أن مواقف الناس ومقارباتهم قد تغيرت وأنهم يضعون الآن الحد من مخاطر الكوارث في موقع الأولوية.

وأود القول في هذا الصدد، أننا متأكدون أن لدينا حتى في أرمينيا الخطط القوية والحيوية والمستدامة في مجال الحد من مخاطر الكوارث على الصعيد الوطني. لقد سبق وذكرت المنظومة الوطنية والاستراتيجية الوطنية... إلخ. أن ذلك لا يضمن إعطاء الأولوية للحد من مخاطر الكوارث وتنفيذه على مستوى المجتمع المحلي، لأن ذلك يتطلب الوقت والموارد والخبرات ووجود آلية لنقلها من المستوى الوطني إلى المستوى المحلي. ولهذا من المطلوب أن تقوم الجمعية الوطنية بالمزيد من الإنجازات والتدخل الفعَّال في الحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي. إن المجتمعات المحلية تحتاج إلى دعمنا لتصبح أقل استضعافًا وأكثر قدرة على التصدي لآثار الكوارث. شكرًا جزيلًا.

مناقشة موضوع تعزيز قانون الكوارث (تابع)

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا إدمون على هذه المعلومات القيِّمة عن ضرورة تعزيز عملية التعاون بين الجمعيات الوطنية والحكومات إضافةً إلى المعارف التقنية ومعرفة المناطق المتضررة وغيرها...

والآن أفتح مجددًا باب النقاش وسأبدأ بإعطاء الكلمة إلى الذين سجَّلوا أسماءهم مسبقًا على قائمتنا. الكلمة إلى الصليب الأحمر السويسري.

الصليب الأحمر السويسري

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدي الرئيس. يعلم الصليب الأحمر السويسري الأهمية الكبيرة لموضوع القانون الدولي لمواجهة الكوارث. ونحن ندعم عمل والتزام الاتحاد الدولي والحكومة السويسرية. وهذا النهج حيوي إذا أردنا في المستقبل تحقيق الجودة والفاعلية في التنفيذ في مجال إدارة الكوارث على المستويين الوطني والدولي. إن الحركة هي إحدى أهم الجهات الفاعلة في إدارة الكوارث ولدينا بهذه الصفة دور حاسم نلعبه بالتعاون الوثيق مع الدول. كما أن الحد من مخاطر الكوارث لا سيما على مستوى المجتمع المحلي هو أيضًا من المسؤوليات الكبرى التي تقع على عاتق الحركة طالما أنه مفيد للأكثر استضعافًا ويمكنهم من تحسين قدرتهم على الصمود.

وعلى صعيد القانون الدولي لمواجهة الكوارث والحد من مخاطر الكوارث، ينشط الصليب الأحمر السويسري داخل سويسرا وفي الخارج في إطار التعاون الدولي.

ويرغب الصليب الأحمر السويسري في تطوير أنشطة الحد من مخاطر الكوارث بالتعاون مع الجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي. فبعد استكمال مشاريع رائدة مختلفة، نود الاستناد إلى الخبرة الإيجابية التي نملكها والدروس المستفادة من أجل تكثيف جهودنا لصالح المجتمعات الضعيفة، والهدف هو توفير مساعدة أكبر لها في مجال الاستعداد لكوارث محتملة والوسائل الكفيلة بجعلها تتحرك بنفسها وتعزز بذلك قدرتها على التصدي للصعاب.

ويرغب الصليب الأحمر السويسري في هذا السياق، في الاستمرار في نشر إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي المعتمدة أثناء المؤتمر الدولي الثلاثين وهي وثيقة مرجعية أساسية لأنشطة الحركة والجمعيات الوطنية والدول كذلك.

يلعب الصليب الأحمر السويسري دورًا هامًّا في سويسرا بصفته جهة مساعدة للسلطات في مجال إدارة الكوارث بناءً على التزام يعود إلى العام 2007. ويقوم الآن بإعادة تعريف كاملة لدوره في إدارة الكوارث داخل سويسرا. وهذه عملية في غاية الأهمية من شأنها أن تقودنا إلى توضيح موقفنا وتوسيع مهاراتنا بطريقة محددة.

ومع ذلك نحن مدعوون أيضًا على المستوى الوطني إلى لعب دور هام في ما يتعلق بالحد والوقاية من مخاطر الكوارث. ويجري الآن إعداد مشاريع محددة في هذا المجال.

جمعية الصليب الأحمر السيراليوني

(الأصل بالإنكليزية)

يود وفد سيراليون تسجيل تقديره للاتحاد الدولي لمشروعه عن قوانين مواجهة الكوارث. وإني أشعر بفخر كبير بالقول أمامكم بأن جمعيتي الوطنية كانت الأولى في أفريقيا عام 2009، بدعم وتعاون فاعل من الفريق المعني بالقانون الدولي لمواجهة الكوارث، التي باشرت تنفيذ المشروع بهدف مساعدة حكومة سيراليون على تقييم استعدادها القانوني للاستجابة الدولية في حالات الكوارث.

وقد استُكمل هذا العمل والتقرير المقدم عنه متاح الآن. وكان ذلك عملًا قيِّمًا لم يقرِّبنا من الحكومة فحسب بل حقق أيضًا هدف المشروع من خلال تحديده بوضوح لثغرات محددة في القوانين والقواعد والمبادئ القائمة المرتبطة بالاستجابة الدولية في حالات الكوارث.

والآن علينا استخلاص النتائج المنطقية لهذا العمل الممتاز. وسوف نحتاج إلى المزيد من الدعم التقني من الاتحاد الدولي في إسداء النصح لحكومة سيراليون عن أفضل السبل لتعزيز استعدادها القانوني للاستجابة الدولية في حالات الكوارث عبر تنفيذ سياسة القانون الدولي لمواجهة الكوارث. ولهذا أود في الختام تسجيل دعمنا الراسخ لهذا المشروع.

الصليب الأحمر في جزر الكوك،
(باسم الجمعيات الوطنية في جزر المحيط الهادئ)

(الأصل بالإنكليزية)

يشرِّفني أن ألقي هذه الكلمة نيابةً عن الجمعيات الوطنية في دول جزر المحيط الهادئ. المحيط الهادئ هو محيط واسع وتواجه بلدان مثل نيوزيلندا وأستراليا قضايا تتعلق بإدارة الكوارث يعرفها الكثيرون هنا. غير أنه بالنسبة إلى الذين يعيشون في آلاف الجزر الصغيرة التي تشكل دول المنطقة الصغيرة تمثل الكوارث تحديات فريدة من نوعها. فمساحاتنا صغيرة ومتناثرة ومعزولة. ومثلما شهدناه هذا العام، فإن الأعاصير والفيضانات والانفجارات البركانية والزلازل والتسونامي

والجفاف تساهم إلى حدٍ كبير في حالة الاستضعاف التي تعاني منها بلدان المحيط الهادئ. وسيزيد تغير المناخ من تواتر الكوارث.

نحن دول المحيط الهادئ الصغيرة نفخر باستقلالنا، ويُظهر تلاحمنا الثقافي أن العلاقات بين الأفراد وعلاقات القرابة القوية تتيح استجابة جماعية قوية وفعَّالة للتهديدات المشتركة.

وقد وضعنا في العديد من مناطق المحيط الهادئ آليات عملية للمواجهة تعكس تمسكنا القوي بالأرض والبحر. ولكن مواردنا الإنسانية والمادية هي للأسف محدودة بحيث نجد أنفسنا غالبًا في حالة ضعف بعد وقوع كارثة طبيعية. وكانت دائمًا المساعدة الدولية حيوية لسد الفجوات في قدرتنا على الاستجابة.

وغالبًا ما تعني عزلتنا الجغرافية أن المساعدة الدولية تتأخر في الوصول إلينا. وهذا يعني عادةً أن استجابتنا الأولى تعكس قوة علاقاتنا الفردية والمجتمعية وتدفع الأفراد إلى تولي العديد من المهام بطريقة تفاجئ الكثيرين في المجتمعات المحلية الأكبر. وينجح ذلك في أغلب الأحيان ونعتمد إلى حد كبير على أنفسنا. إلا أن ذلك يعني أن غالبًا ما تُستبعد أفضل الخطَط الموضوعة لصالح نهج خاص بظروف الكارثة المحدَّدة.

ويمثل نهجنا المتخصص في أفضل الحالات الالتزام والذكاء وفهم مواردنا البشرية المحلية. ولكن حين تصل المساعدة الدولية يمكن أن يجد مقدموها في غالب الأحيان أن الخطة التي أعدوها والواقع على الأرض هما شيئان مختلفان جدًّا ويصبح الوضع محبطًا للجميع.

لقد عملت كل جمعية من جمعياتنا الوطنية مع حكومتها لضمان وضع المزيد من الأطر الرسمية الخاصة بإدارة الكوارث. ويكمن التحدي في جعل هذه الأطر قوية وبسيطة في آنٍ معًا واستباقية وملائمة لموهبتنا الطبيعية في الارتجال على نحوٍ يكون مكمِّلًا للاستجابة الدولية. فإذا استطعنا تحقيق ذلك، لا يمكننا ضمان استجابة أكثر ملاءمةً وأفضل استيعابًا فحسب بل يمكن أن يساعد ذلك أيضًا الجهات الفاعلة الخارجية على الانخراط في العمل معنا بفاعلية أكبر.

إن الجمعيات الوطنية في المحيط الهادئ تدعم العمل الذي قام به الاتحاد الدولي في تقديم حلول عملية عن كيفية الاستعداد لمواجهة الكوارث بشكل أفضل والمساعدة في تذليل الحواجز التنظيمية التي قد تحُول دون الوصول إلى من هم بحاجة إلى المساعدة. وينبغي بالتالي أن تضطلع الجمعيات الوطنية بدور هام في إقناع الحكومات على الاستعداد بشكل أفضل على الصعيد القانوني من أجل تسهيل وتنظيم الاستجابة الدولية لمواجهة الكوارث.

وتقوم أصلًا بعض الجمعيات الوطنية من منطقة المحيط الهادئ بذلك بدعم من الاتحاد الدولي. وقد أقامت الجمعيتان الوطنيتان في كلٍ من ماناواتو وجزر الكوك شراكة وثيقة مع حكومتيهما في هذا المجال.

وفي علاقة بهذا الموضوع، شارك عدد من الجمعيات الوطنية من منطقة المحيط الهادئ في عمليات تشاورية بشأن خطة العمل الوطنية للحكومة المعنية من أجل إدارة مخاطر الكوارث وغيرها من المبادرات التي تقودها الحكومة. وبفضل مبادرة الصليب الأحمر الأسترالي والاتحاد الدولي، لدينا برنامج خاص بالمحيط الهادئ لإدارة الكوارث يهدف إلى تعزيز برامجنا للكوارث من خلال التنسيق والتعاون وتقاسم الممارسات السليمة.

تلتقي اليوم الجمعيات الوطنية لمنطقة المحيط الهادئ وتتعهد بالتعاون خلال السنوات الأربع المقبلة لدعم حكوماتنا وتشجيعها على مراجعة القوانين والإجراءات والأطر المؤسسية المتعلقة بالاستجابة الدولية لمواجهة الكوارث. وسوف تكون إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي والقانون النموذجي المراجع الموجهة لتحديد العناصر التي يمكن تعزيزها.

إننا نثني على عمل الاتحاد الدولي في تطوير القانون الدولي لمواجهة الكوارث والقانون النموذجي. ونتطلع إلى الاستمرار في علاقة وثيقة وحارة في ما بيننا، واثقين بأننا نستطيع من خلال العمل سويًّا وتقاسم الخبرات والدعم المتبادل تعزيز قانون الكوارث من أجل التوصل إلى منطقة أكثر استعدادًا للمواجهة في المحيط الهادئ.

اليونان

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا. إن بلدي يشكر الاتحاد الدولي لجهوده الدائمة في موضوع القانون الدولي لمواجهة الكوارث. نحن نعتقد أن هذه المساهمة ترتدي أهمية قصوى في معالجة عواقب الكوارث ونعتقد أنه ينبغي أن تستمر هذه الجهود.

في ما يتعلق بمتابعة الإرشادات الخاصة بالقانون الدولي لمواجهة الكوارث في بلادي، يجدر الذكر بأن الصليب الأحمر اليوناني كان له دور فاعل في صياغة هذه الإرشادات وتولى ترجمة النص إلى اليونانية بعد اعتماده وتوزيعه على كل الوزارات المختصة المشاركة في اللجنة الوطنية المعنية بتنفيذ القانون الدولي الإنساني ونشره.

ومن الأهمية بمكان أن تكون الأمانة العامة للدفاع المدني قد أحالت الإرشادات للاطلاع عليها وربما استخدامها من جانب السلطات المختصة مثل قسم الحرائق، والمركز اليوناني للمساعدة الفورية، واللجنة اليونانية للطاقة النووية. وفضلًا عن ذلك، تناقش وسائل التعريف بالإرشادات في إطار اللجنة الوطنية المعنية بتنفيذ القانون الدولي الإنساني ونشره. ونحيط علمًا، في هذا الصدد، بالقانون النموذجي لتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي.

علاوة على ذلك، تدعم اليونان التعاون المستمر في إطار الاتحاد الأوروبي بشأن إدارة الكوارث ونعتقد أن إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي يمكن أن تكون مصدر إلهام هامًّا. وندرك أيضًا أن موضوع التعاون في مجال إدارة الكوارث يجذب اهتمام العديد من الجهات الدولية الفاعلة التي تحاول تنظيمه. وثمة مثال يدل على ذلك وهو النص ذو الصلة المعتمَد ضمن إطار منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود، كما في منظمة حلف شمال الأطلسي الناتو، المشار إليهما في تقرير اللجنة الدولية. وتعتقد بلادي العضو في هاتين المنظمتين أنه ينبغي تفادي تكاثر النصوص التنظيمية ذات الصلة والارتباك المحتمل الذي يمكن أن ينجم عنه وذلك من خلال تحسين التنسيق الدولي في هذا الموضوع، وأن اللجنة الدولية يمكن أن تلعب دورًا هامًّا.

وفي الختام، يمكنني التأكيد على أن تأمين تعاون أفضل في مجال إدارة الكوارث ليس مسألة أكاديمية نظرية بل هو قضية حياة أو موت للأشخاص المحتاجين إلى المساعدة. ولهذا نرى أن مواصلة جهودنا في هذا الصدد هي أكثر ضرورة من أي وقت مضى.

جمهورية كوريا

(الأصل بالإنكليزية)

أود بدايةً أن أعرب عن امتناننا للاتحاد الدولي لتنظيمه هذا النقاش الهام المتعلق بتعزيز قوانين الكوارث. وأود أيضًا التعبير عن تقديرنا الصادق للدور الهام الذي لعبته إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي خلال السنوات الأربع الماضية في إعداد المعايير والإجراءات المشتركة الرامية إلى تحقيق المزيد من الفاعلية.

وفي ما يتعلق بأنشطة الإغاثة الدولية في حالات الكوارث، ساهمت إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي في قدرة الدول والمنظمات على الاستجابة بشكل فعَّال في الكوارث التي سببها أو فاقمها تغيُّر المناخ الذي حدث مؤخرًا.

وهذه المعايير المشتركة المطبقة على الدول والمناطق ووكالات الأمم المتحدة هي ضرورية وتأتي أيضًا في الوقت المناسب. وأمام تكرار وقوع الكوارث الطبيعية والتعقيد المتزايد لشبكة الجهات الفاعلة في مجال الإغاثة في الكوارث، تدعم الحكومة الكورية إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي والقانون النموذجي.

كما نشدد على أهمية التعاون الإقليمي والدولي وعلى الشراكات القوية بما في ذلك الشراكات مع القطاع الخاص بهدف تعزيز تطبيق هذه الإرشادات والأطر القانونية المرتبطة بها.

وإذا اعتبرنا أن احتمالات وقوع الكوارث تنمو بسرعة أكبر من قدرتنا على مواجهتها، تصبح جهودنا المشتركة والإجراءات التي نتخذها على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية أمرًا أساسيًّا في بناء القدرة على المواجهة.

إن من الضروري حقًّا أن يكون مفهوم الحد من مخاطر الكوارث ممثلًا على النحو الملائم في إطار التنمية المستدامة. وضمن هذا الاتجاه، يجب أن يبرز هذا المؤتمر إسهام زيادة القدرة على مواجهة الكوارث الطبيعية في التنمية المستدامة.

وبفضل خبراته وشراكاته العالمية، يمكن القول أن الاتحاد الدولي هو الجهة الأنسب للاضطلاع بمهمة تحسين الوعي وتطوير القدرات على كل المستويات: الأفراد، والشركات، والمجتمعات المحلية، والحكومات الوطنية، والمنظمات الإقليمية والدولية. وسيكون من المهم لمؤتمر ريو + 20 أن يحدد أفضل الممارسات ويقدم إرشادات لكل مستوى من هذه المستويات ويتقاسمها مع المجتمع الدولي.

وقد اكتسبت الحكومة الكورية تجربة في مجال تقديم الإغاثة في حالات الطوارئ أثناء الكوارث التي وقعت في شرق آسيا. وفي هذا الإطار كانت الحكومة الكورية، بالتعاون الوثيق مع الصليب الأحمر الكوري، تقوم بتبادل المعلومات عن إدارة الكوارث المحلية والطرق التقليدية لتحسين الأنظمة والإجراءات المحلية. واستنادًا إلى ذلك، سوف توسع الحكومة جهودها على الصعيد الدولي وتتقاسم هذا النهج مع المجتمع الدولي ومع المجتمعات المحلية كذلك عبر المعهد التعليمي والتدريبي الذي أنشئ مؤخرًا في آب/ أغسطس 2011 في كوريا.

جمعية الصليب الأحمر النيبالي

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. أود باسم جمعية الصليب الأحمر النيبالي أن أعبر عن تقديرنا لكل الجهود التي بذلها الاتحاد الدولي، والحكومات، والجمعيات الوطنية، والشركاء الآخرون في هذا البند الهام من جدول الأعمال المتعلق بتعزيز قوانين الكوارث.

نيبال هو أحد البلدان العشرين الأكثر تعرضًا للكوارث في العالم، وهو معرَّض بشكل خاص لفيضانات كبيرة ولاحتمال وقوع زلزال قوي، وهي كوارث قد تتطلب مساعدة دولية، ولهذا من الضروري جدًّا أن يكون لديه نظام قانوني فعَّال لإدارة هذا النوع من حالات الطوارئ واسعة النطاق.

ويسرُّني أن أصرح بأن جمعية الصليب الأحمر النيبالي هي إحدى الجهات الفاعلة الرئيسية في إدارة الكوارث وهي عضو رسمي في لجنة الإغاثة الرسمية. وهي تشارك في توفير المعلومات ضمن عملية

تقرير الإجراءات والاستراتيجيات وكانت تتعاون بشكل وثيق مع الاتحاد الدولي لتعزيز قوانين وسياسات الكوارث في بلادنا.

وقد أُحرز تقدم ملموس في هذا المجال وأود إطلاعكم على بعض المبادرات التي اتخذناها حتى الآن.

أنشأ الصليب الأحمر النيبالي وحدة قانونية منفصلة للاهتمام حصرًا بالقانون الدولي الإنساني، وقوانين الكوارث، وغيرها من المسائل القانونية ذات الصلة. وأجرينا دراسة عام 2004 مع الاتحاد الدولي من أجل تقييم الأحكام القانونية عالية المستوى والصكوك الخاصة بالاستجابة الدولية لمواجهة الكوارث في نيبال.

وأنهينا عام 2010، بالتعاون مع الاتحاد الدولي والحكومة، دراسة قانونية للمتابعة وتقديم التوصيات بشأن الاستعداد للاستجابة الدولية لمواجهة الكوارث بناءً على إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي. وستكون نتائج هذه الدراسة مفيدة جدًّا لعملية المناصرة الجارية ولتحسين قوانين الكوارث في نيبال.

وشملت هذه العملية قوانين وطنية أيضًا أعدتها وزارة الداخلية مع الصليب الأحمر النيبالي والاتحاد الدولي وشاركت في إعدادها وزارات متعددة ومنظمات إنسانية مختلفة.

وباشرت حكومتنا مؤخرًا عملية اعتماد قانون شامل جديد لإدارة الكوارث. ونتيجة أبحاثنا وجهودنا للمناصرة يشمل القانون أيضًا أحكامًا تتعلق بوضع القوانين والأنظمة المناسبة المتعلقة بالمساعدة الدولية. وأمام احتمال حدوث زلزال واسع النطاق في أي وقت في نيبال، نحن حريصون على ضمان وضع الإجراءات اللازمة في أسرع ما يمكن.

وهكذا نقوم مع حكومة نيبال والاتحاد الدولي باستكشاف الخيارات المتاحة لوضع مجموعة من الإرشادات لإدارة المساعدة الدولية بناءً على إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي. ويمكن استخدامها لتسهيل المساعدة الدولية في انتظار اتخاذ الإجراءات القانونية لاحقًا.

كما نستكشف الخيارات المتاحة لاتفاق مع شركاء الحركة، سابق لوقوع الكارثة من أجل ضمان إمكانية تسهيل المساعدات الدولية بأسرع ما يمكن بعد حالة طوارئ كبيرة.

وأود في الختام الإشارة إلى أن الحد من مخاطر الكوارث هو على رأس الأولويات في نيبال. وقد اعتمدت الحكومة استراتيجية جديدة لإدارة مخاطر الكوارث ويشمل أيضًا مشروع قانون إدارة المخاطر أحكامًا تتعلق بالحد من مخاطر الكوارث.

ومرة أخرى أود باسم جمعية الصليب الأحمر النيبالي التقدم بالشكر والتقدير للاتحاد الدولي لكل الجهود التي يبذلها، ونتطلع إلى المزيد من تطوير موارد وطرق وأدوات جديدة في هذا المجال.

المكسيك

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدي الرئيس. إن الآثار السلبية لتغيُّر المناخ ترغمنا على النظر في العواقب الوخيمة لعاداتنا في الاستهلاك والإنتاج. وعلينا أن نتخذ إجراءات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأمد لوقف الاحتباس الحراري والتكيُّف مع هذه الظاهرة. ويتزايد الترابط بين التكيُّف لتغيُّر المناخ والحد من مخاطر الكوارث ونجد هنا سببًا إضافيًّا لاعتماد نهج مبني على وضع وتطبيق قواعد تؤدي إلى بناء قدرة مجتمعاتنا المحلية على مواجهة الكوارث.

وشكلت فعلًا الأولويات الخمس التي حددها إطار عمل هيوغو توجيهًا لإجراءات الدول والجهات الفاعلة الرئيسية في هذا المجال. ويجب على الأقل أن تُدمَج العناصر الأهم من كل من هذه الأولويات في الأحكام القانونية المحلية. ومثلت الأحداث الأخيرة نفيًا لاعتقاد عميق الجذور بأن الكوارث تؤثر في المجتمعات المحلية الفقيرة فقط وأنه ينبغي حصر الاستعدادات في الذين يتحملون العبء الأكبر منها. وتشير الوقائع إلى أن علينا أن نستعد جميعًا لتسلم المساعدات الإنسانية وتسهيلها وتقديمها. ولهذا السبب قررنا نحن أيضًا، تحت القيادة الحاسمة للاتحاد الدولي وعبر برنامج القوانين والقواعد والمبادئ الخاصة بالمواجهة الدولية للكوارث، الانضمام إلى التمارين الإقليمية الرامية إلى تعزيز استعدادنا القانوني الوطني لتوزيع المساعدات الإنسانية وتسلمها. واستنادًا إلى إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي، بدأنا بتحديث تشريعاتنا في الدفاع المدني من أجل دمج خطة للتعاون مع المجتمع الدولي. ووضعنا أيضًا إرشادات للعلاقات الخارجية مخصصة للوكالة المكسيكية للتعاون الإنمائي الدولي التي أنشئت مؤخرًا. وعلينا أن نبذل كل ما بوسعنا أمام الكوارث من أجل ضمان تأمين سيادة القانون تحسينًا للتعايش الاجتماعي من خلال التنظيم وإعداد المجتمع للتصدي للمخاطر.

وستبقى المكسيك حليفًا في بذل مثل هذه الجهود. شكرًا سيدي الرئيس.

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا جزيلًا. أعطي الآن الكلمة لبولندا التي ستتكلم باسم أعضاء الاتحاد الأوروبي ولهذا لديها خمس دقائق لإلقاء كلمتها.

بولندا باسم أعضاء الاتحاد الأوروبي

(الأصل بالإنكليزية)

السيد الرئيس، أصحاب المعالي، حضرات المندوبين الكرام، يشرّفني أن أتكلم في هذا المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

يقدِّر الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه الجهود التي بُذلت لصياغة هذا القرار المتعلق بتعزيز الأطر المعيارية ومواجهة الحواجز التنظيمية بشأن التخفيف من الكوارث ومواجهتها والانتعاش منها ويرى فيه متابعة أساسية لإرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي المعتمدة في القرار 4 للمؤتمر الدولي الثلاثين عام 2007.

إننا نثمّن الدعوة الموجهة إلى الدول باستعمال إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي من أجل تعزيز الأطر القانونية والمؤسسية للحد من مخاطر الكوارث. ونود الإشادة بالاتحاد الدولي لعمله المستمر في التعريف بقانون الكوارث ونتطلع إلى التنفيذ العملي للتشريعات المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث.

ونشعر أيضًا بالامتنان للاتحاد الدولي لتقريره الجامع عن تنفيذ القانون الدولي لمواجهة الكوارث في الاتحاد الأوروبي والذي نُشر في شهر كانون الأول/ ديسمبر من العام الماضي. فهو يشير إلى أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه قد اعتمدت تشريعات عملية تتعلق بعبور الحدود في حال تقديم المساعدات في حالات الكوارث.

وفي ما يتعلق بتزايد تعرُّض الناس للكوارث بسبب تغيُّر المناخ، وفي ما يتعلق بالتنمية المستدامة واستغلال الأراضي وتوسُّع المناطق الحضرية، نعترف بأهمية الحد من آثار الكوارث من خلال تأهب السكان على المستوى المحلي ومستوى المناطق والمستوى الوطني. ومراعاة لذلك، وضع الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه نهجًا شاملًا للحد من مخاطر الكوارث. وأعدت المفوضية الأوروبية منذ العام 2009 استراتيجيتين إعلاميتين لهذا الغرض.

الاستراتيجية الأولى بعنوان نهج مبني على المجتمعات المحلية للوقاية من الكوارث الطبيعية والكوارث الناجمة عن أنشطة بشرية، تهدف إلى تحديد الإجراءات اللازمة للحد من مخاطر الكوارث على المستوى المحلي. أما الثانية فبعنوان استراتيجية الاتحاد الأوروبي لدعم الحد من مخاطر الكوارث في البلدان النامية، فهي تقدم طريقة للمضي قُدمًا في مساعدة الفئات الأكثر استضعافًا على تجنب الأخطار الطبيعية. وتتوافق الاستراتيجيتان مع خطة عمل هيوغو للسنوات 2005-2015.

يشارك الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه مشاركة واسعة في إدارة الكوارث ولا سيما منذ العام 1996 عندما أطلقت المفوضية الأوروبية برنامجًا خاصًّا عن التأهب للكوارث. وشكلت آلية الحماية المدنية القائمة على المجتمعات المحلية منذ العام 2001 الأداة الرئيسية لتسهيل التعاون في أعمال الدفاع المدني والمساعدة في حال وقوع حالات طوارئ هامة. أما هدفنا الرئيسي اليوم فهو تعزيز الأطر القانونية المتعلقة بالاستجابة والانتعاش في أعقاب الكوارث الطبيعية.

ينبغي اعتماد استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث على كل المستويات العالمية والإقليمية والوطنية والمحلية. ومن المهم أيضًا تأمين إدماج القانون الدولي للكوارث في قوانين متخصصة. ويجب أن يوفر قانون الكوارث القاعدة اللازمة لضمان الوصول إلى السكان المستضعفين وضمان أمن وسلامة العاملين في المجال الإنساني. وينبغي الإقرار بأن مسؤولية حماية السكان الذين يواجهون الكوارث تقع في المقام الأول على السلطات الدولية.

غير أن ما يقلقنا هو كل ما يبقى علينا عمله على الصعيد المحلي. وفي هذا السياق، نعتقد أن من الأهمية بمكان أن نولي المزيد من الاهتمام لقدرة المجتمعات المحلية والمجتمع المدني وجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر على مواجهة حالات الضعف الملحة. وندعم بقوة الدعوة إلى مراجعة الأطر القانونية القائمة بهدف التركيز على المستوى المحلي في الحد من مخاطر الكوارث.

السيد الرئيس، لا يمكن الانخراط التام في أنشطة الحد من مخاطر الكوارث إلا بتعاون كل الجهات المعنية سعيًا إلى تحقيق التآزر في تنفيذ مختلف الاستراتيجيات والبرامج. ونرحب بالتعاون الوثيق بين الاتحاد الدولي، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والاتحاد البرلماني الدولي من أجل إعداد مشروع قانون نموذجي لتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي في حالات الكوارث. وسوف يشكل هذا القانون أداة مرجعية هامة لصانعي السياسات من شأنها إعطاء توجيهات مفيدة لإنفاذ القانون الدولي لمواجهة الكوارث.

إننا نشدد على الدور الحيوي لمكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث في تنسيق الحد من المخاطر وضمان تحقيق التآزر في أنشطة منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية للحد من مخاطر الكوارث، والأنشطة القائمة في المجال الاجتماعي والاقتصادي وفي المجال الإنساني.

ويبقى توفير المأوى جزءًا هامًّا من القانون الدولي لمواجهة الكوارث. إننا ندعم الالتزام بضمان تكافؤ المساعدات لتأمين المأوى بغض النظر عن الجنس أو العمر أو ملكية أحدهم لأرض أو عقار. وندعو الدول والمنظمات الإنسانية إلى بذل كل الجهود الممكنة لضمان تكافؤ مساعداتها في مجال المأوى بين جميع المحتاجين بدون أي تمييز.

ونؤكد في هذا الصدد....

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

نود تذكير ممثلة بولندا بأنها تجاوزت الوقت المحدد.

بولندا باسم أعضاء الاتحاد الأوروبي (تابع)

(الأصل بالإنكليزية)

في ما يتعلق باستعراض الأطر والإجراءات التنظيمية القائمة ذات الصلة بتأمين المأوى بعد وقوع الكوارث، وطرق معالجة الحواجز التنظيمية في هذا المجال، نعلن عن دعمنا الكامل لتحسين الأطر القانونية ذات الصلة بتأمين المأوى ونرحب بالدعوة إلى تنفيذ ذلك، المحدَّدة في القرار المطروح للنقاش.

وفي الختام، يود الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء التأكيد أمام كل الأوساط الإنسانية على التزامنا واستعدادنا لنشر القوانين الدولية واستعمالها. ونتطلع إلى التعاون مع كل الجهات المعنية الهامة من أجل تسهيل الترويج للقانون الدولي لمواجهة الكوارث في كل أنحاء العالم.

جمعية الهلال الأحمر الباكستاني

(الأصل بالإنكليزية)

السيد الرئيس، أصحاب المعالي، حضرات المندوبين الكرام، تزداد اليوم أعداد الكوارث الطبيعية وآثارها في كل أنحاء العالم وفي باكستان بصورة خاصة التي شهدت في الماضي القريب الكارثة تلو الكارثة في كل سنة. وشهدت باكستان ثلاث أزمات كبيرة تركت آثارها على ما يصل إلى 18 مليون شخص. واختلفت طبيعة هذه الأزمات وحجمها وشملت كوارث طبيعية مثل زلزال العام 2005 الذي تضرر منه 3.5 مليون شخص، وفيضانات العام 2010 التي تضرر منها أكثر من 20 مليون شخص.

أما أزمة النازحين إلى الداخل ما بين العامين 2008 و2010 فكان سببها نزاعًا داخليًّا أجبر على النزوح 4,2 مليون شخص من منطقة خيبر باختونخوا والمناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية. وحتى في هذا الوقت بالذات، يعمل الموظفون والمتطوعون من الهلال الأحمر الباكستاني ساعين إلى معالجة آثار فيضانات العام 2011 في جنوب باكستان.

وأصبح من الضروري لباكستان التي واجهت خلال مثل هذه الفترة القصيرة كل تلك الأزمات الكبيرة والمختلفة أن تسعى إلى تعزيز قوانينها الخاصة بالكوارث. ونود التقدم بالشكر إلى البلدان والجمعيات الوطنية التي ساندتنا في إدارة هذه الكوارث.

ونتيجة لوقوع هذه الكوارث كان علينا العمل على تعزيز قوانين الكوارث وتطوير الإطار التنظيمي للمساعدات الدولية الذي كان يتسبب بتأخر وصول مواد الإغاثة إلى الأكثر استضعافًا. ولهذا تعمل الآن جمعية الهلال الأحمر الباكستاني على إعداد مشروع، بدعم من الاتحاد الدولي، لإدخال إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي إلى باكستان ووضع إطار قانوني فعَّال لضمان تأمين الإغاثة بسرعة وفاعلية وضمان جودة السلع ونوعية العاملين المنتشرين في المناطق المتضررة من الكارثة. علاوة على ذلك، أدرجنا عنصر الحد من مخاطر الكوارث في كل أنشطة التخطيط.

وكان نقاش إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي مع مختلف الجهات المعنية الحكومية منها وغير الحكومية في أوساط العمل الإنساني الدولي إيجابيًّا للغاية. وتلقينا أيضًا الموافقة الرسمية من السلطة الوطنية لإدارة الكوارث في باكستان للبدء بالأبحاث القانونية لتحديد الثغرات الموجودة في القواعد القائمة وخاصةً ما يتعلق منها بالمساعدة الدولية أثناء الكوارث الطبيعية وفقًا لإرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي.

وفي هذا الإطار، شارك أيضًا خبراء جمعية الهلال الأحمر الباكستاني والسلطة الوطنية لإدارة الكوارث في الاجتماعات المنظمة في ماليزيا والملديف عن تعزيز الأطر القانونية الخاصة بالكوارث. وتؤكد هذه الجهود الاهتمام الجماعي والاندفاع إزاء الاستعداد القانوني لمواجهة الكوارث.

ونود أن نسجِّل في المحضر شكرنا الصادق وتقديرنا للاتحاد الدولي للدعم الذي قدمه لنا في هذا المجال. غير أن العملية شاقة ومليئة بالصعاب ولكن يسرُّنا الإعلان أننا نمضي في جهودنا وأن العمل جار حاليًّا. وتدرك جمعية الهلال الأحمر الباكستاني أن عليها العمل بالتعاون الوثيق مع كل الجهات المعنية في باكستان من أجل تعزيز قوانين الكوارث وتوضيح الأنظمة والقواعد عبر إزالة التكرار والتعريف بإرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث داخل باكستان. ولا شك أن من شأن ذلك مساعدة ملايين الأشخاص المستضعفين الذين سيستفيدون بالتأكيد من تقديم الإغاثة المبنية على حاجاتهم الفعلية في الوقت المطلوب وبالنوعية الرفيعة.

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا. والآن، نظرًا إلى أهمية الكلمتين التاليتين بالنسبة إلى الموضوع الذي نناقشه اليوم، يسرُّني كثيرًا أن أعطي الكلمة أولًا إلى ممثل البنك الدولي وثانيًا إلى ممثل استراتيجية الأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث.

البنك الدولي

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. حضرات السيدات والسادة، أشكركم لمنحي فرصة التكلم في هذه الجلسة العامة. وأود باسم البنك الدولي أن ألفت انتباهكم إلى ما نقوم به على ضوء النقاش الجاري اليوم.

أود أولًا التشديد على الحاجة إلى الاستعداد القانوني من أجل تحقيق تنسيق الدعم الدولي وفاعليته– ليس فقط بالنسبة إلى الإغاثة المحلية بل أيضًا للانتعاش والبناء– والحصول على مساعدة دولية تأخذ في الاعتبار الحد من مخاطر الكوارث وتغيُّر المناخ في الأمد الطويل.

وربما تتذكرون أن الدورة الثالثة من المنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث والمؤتمر الدولي لإعادة الإعمار تعهدا بإعداد إطار فاعل للإنعاش والتعمير من أجل إعادة البناء بشكل أفضل. وشمل هذا التعهد ضرورة تعريف أفضل للأدوار والمسؤوليات ضمن ترتيبات مؤسسية واضحة. وهذا يعني أن من غير الممكن تطبيق مثل هذا الإطار الدولي للإنعاش بدون وضع التشريعات والأنظمة المناسبة. ولهذا يشجع البنك الدولي الدول على تنفيذ الأنظمة المحدَّدة في إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث مع أخذ الإنعاش وإعادة الإعمار في الاعتبار.

وأود ثانيًا الإشارة إلى أن البنك الدولي الملتزم بإطار عمل هيوغو يقوم بدعم فاعل للعمليات التي تساعد السلطات والمجتمعات المحلية على تحقيق اللامركزية في الحد من مخاطر الكوارث وصنع القرار وتوفير الموارد اللازمة. وتجدر الإشارة إلى أن اتخاذ القرار بشكل مدروس يتطلب توفر البيانات وإمكانية الحصول عليها على كل المستويات. ولهذا يقوم البنك الدولي بإعداد برامج ابتكارية مبنية على التكنولوجيا من أجل تسهيل تبادل المعلومات المتعلقة بالكوارث.

ونذكر على سبيل المثال مبادرة البنك الدولي بالتبادل المفتوح للبيانات من أجل بناء القدرة على المواجهة والمتماشية مع سياسة المؤسسة الأوسع بإتاحة البيانات. وثمة مثال ثان يتعلق بزيادة مشاركة المجتمع المدني من خلال المرفق العالمي للحد من الكوارث والإنعاش. وتجري الآن مشاورات لوضع استراتيجية لمشاركة المجتمع المدني تهدف إلى توفير القدرات والموارد للجهات الفاعلة على مستوى المجتمع المحلي من أجل سدِّ الفجوات القائمة بين المبادرات المحلية من جهة والسياسات والاستراتيجيات الوطنية من جهة أخرى. وندعم قبل كل شيء البلدان المعنية بخدماتنا ونشجعها على اتباع مسار مماثل.

ونذكر ثالثًا دليل البنك الدولي للتعمير بعد الكوارث الطبيعية: منازل أكثر أمنًا، ومجتمعات محلية أقوى. وتبرز هذه الوثيقة التوجيهية، من بين أمور أخرى، المبادئ التالية التي أود لفت انتباهكم إليها.

المبدأ الأول وهو أن إعادة الإعمار تبدأ يوم وقوع الكارثة. ومرحلة إعادة الإعمار هي فترة مهمة للتخطيط للمستقبل من خلال إدماج أهداف طموحة للحد من الأخطار في الأمد الطويل. علاوة على ذلك، يجب أن تطبَق القرارات المتعلقة بمعيار الأهلية والمساعدة على توفير السكن تطبيقًا موضوعيًّا وشفافًا. وأخيرًا يشدد الدليل على أهمية الإسكان في مكان آخر والذي ينبغي التقليل منه بأقصى قدر ممكن لأنه يدمِّر حياة الناس.

وخلال عمليات توفير المأوى بعد وقوع الكوارث التي يتولاها البنك الدولي بنفسه، يلتزم بالسياسات المعتمدة والخاصة بحماية البيئة والمجتمع. ويعترف البنك الدولي فوق كل شيء بأن عملية إعادة الإعمار يجب أن تكون مستدامة للإسهام في التنمية طويلة الأمد، ونشجع الدول على وضع سياسات تشريعية وتنظيمية مماثلة تضمن تقديم مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي وفقًا للاحتياجات وفي الوقت المناسب وبطريقة تراعي أولويات الحد من مخاطر الكوارث والتكيُّف مع تغيُّر المناخ.

استراتيجية الأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. تطرَّق عدد كبير من المتحدثين إلى مواضيع هامة عديدة وسمعت الكثيرين يشيرون إلى إطار عمل هيوغو لبناء قدرة الأمم والمجتمعات المحلية على مواجهة الكوارث. وهذا أمر مشجِّع جدًّا وقاعدة ممتازة للتطبيق المتسق لمبادئ الحد من المخاطر مثل المخاطر المعروضة في القانون الدولي لمواجهة الكوارث ولهذا سأحصر كلمتي في إبراز نقطتين رئيسيتين نظن أنهما بالغتا الأهمية في النقاشات التي جرت خلال هذين اليومين.

أولًا، تجدر الإشارة إلى أن الحد من مخاطر الكوارث يتطلب التعاون بين القطاعات، وبين الناس، وبين الاختصاصات، ومن ثَمّ تصبح القوانين والإجراءات التشريعية عنصرًا أساسيًّا في ضمان مثل هذا النهج المتكامل في ما يتعلق بالسياسات والممارسات والبرامج. ولهذا نعتقد أن إمكانية التقدم إلى الأمام سويًّا لتأمين هذا التعاون هي نقطة أساسية. ونتكلم هنا عن عدد كبير من القطاعات، والموارد الطبيعية، وعن حماية البيئة، وتغيُّر المناخ، والحماية الاجتماعية... إلخ.

أما النقطة الثانية فتتعلق بتمكين المجتمعات المحلية. وهذه نقطة أساسية وسبق أن تحدثتم عنها مطولًا. ونعتقد أن تمكين المجتمعات المحلية يبدأ بتمكين الحكومات والسلطات المحلية كذلك. وينبغي أن توفر القوانين السلطة والقدرات والموارد الملائمة إلى الحكومات والمجتمعات المحلية لكي تضمن أيضًا التخطيط وتخصيص الموارد على نحو متكامل. وهذه هي في النهاية أول الخطوط الأمامية المؤسسية مع المجتمعات المحلية ونعتقد أنه ينبغي تعزيزها.

وأطلقت الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث في العام الماضي مع عدد كبير من الشركاء ومن بينها الاتحاد الدولي، حملة عالمية ستستمر على الأقل خلال السنوات الخمس المقبلة ترمي إلى جعل المدن أكثر قدرة على المواجهة. وكان الاهتمام الساحق للحكومات المحلية بالبحث فعلًا في هذا الموضوع كبيرًا. ولهذا ندعو إلى التعاون بين الاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية للعمل مع الحكومات المحلية والوطنية لتوفير الأطر القانونية التي تمكّن من اتخاذ المزيد من الإجراءات للحد من الأخطار في المناطق الحضرية، إذ يعيش الآن حوالي 50% من سكان العالم في مناطق حضرية. وإننا نتطلع إلى مثل هذا التعاون في المستقبل مع الاتحاد الدولي ومكونات الحركة الأخرى.

كندا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. تقدِّر الحكومة الكندية أهمية العمل الذي يقوم به الاتحاد الدولي والمؤتمر الدولي بشأن الجوانب القانونية للمواجهة الدولية للكوارث الطبيعية.

إن مسألة الاستعداد القانوني ترتدي أهمية مركزية. وتدعم كندا الجهود التي يبذلها الاتحاد الدولي والأطراف الأخرى لتعزيز نشر إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث وتنفيذها. فهي أداة هامة لضمان تقديم المساعدة الدولية أثناء الكوارث بالشكل والوقت المناسبين. وسوف يوفر القرار المتعلق بتعزيز الأطر المعيارية ومواجهة الحواجز التنظيمية بشأن التخفيف من الكوارث ومواجهتها والانتعاش منها أداة ثمينة للترويج لاتخاذ المزيد من الإجراءات.

وفي ما يتعلق بتعزيز القوانين الوطنية ومواجهة الحواجز التنظيمية، تحدد الحكومة الكندية الأولويات وتضع القوانين والسياسات الاستراتيجية التي توجه إدارة الكوارث. ونستمر في العمل لتحقيق التنسيق الفعَّال للسياسات والبرامج وتقديم المساعدات في كل أوجه إدارة حالات الطوارئ: التخفيف من آثار الكوارث، والاستعداد، والاستجابة، والانتعاش.

وتشكل استراتيجية كندا الوطنية للتخفيف من الكوارث التي أُطلقت عام 2008، والمنتدى الوطني للحد من مخاطر الكوارث الذي أنشئ عام 2010، أداة مركزية في الجهود الوطنية الرامية إلى الحد من مخاطر الكوارث. إضافةً إلى ذلك، توفر لجنة إدارة حالات الطوارئ إطارًا يتيح العمل التعاوني ويضمن المزيد من الاتساق والتكامل في العمل في إطار مختلف المبادرات الحكومية على المستوى الفدرالي ومستوى المقاطعات والمستوى المحلي لا سيما حين يتعلق الأمر بالاستجابة في حالات الطوارئ.

وتجدر الإشارة أيضًا إلى علاقة العمل الوثيقة بين الحكومة والصليب الأحمر الكندي خاصةً في مجالات الحد من مخاطر الكوارث، والتخفيف من الآثار، والإدارة. وفي هذا السياق شاركت الحكومة الكندية والصليب الأحمر الكندي في تقديم تعهد بمواصلة دعم الجهود الرامية إلى الحد من مخاطر الكوارث ومواصلة الاستثمار في المزيد من تلك الجهود وذلك عبر تشجيع مشاركة المستفيدين والمجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني.

إضافةً إلى ذلك، سوف تتعاون الحكومة الكندية مع الصليب الأحمر الكندي ومن خلال المنتدى الوطني الكندي للحد من مخاطر الكوارث من أجل رفع وعي صانعي السياسات وإسداء النصح لهم في مجال وضع الاستراتيجيات وتحسين تعاون ومشاركة الجهات المعنية في الأنشطة الوطنية والدولية الخاصة بالحد من مخاطر الكوارث.

وإننا نتطلع إلى مواصلة التعاون مع الحركة من أجل سدِّ الثغرات ومواجهة التحديات القائمة في الإطار التنظيمي الكندي لمساعدات الإغاثة والانتعاش في حالات الكوارث.

باكستان

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. نود بدايةً تهنئة الاتحاد الدولي لإعداده هذا القرار المهم عن قوانين الكوارث. كما نعرب عن امتناننا لرئيس لجنة الصياغة والدول المشاركة لتوفيرها الدعم والتوجيه لإنهاء هذه الصياغة.

إن باكستان باعتبارها بلدًا معرضًا للكوارث، تثمِّن عاليًا دور قوانين الكوارث في التخفيف من المخاطر المرتبطة بظاهرة الكوارث الطبيعية وتغيُّر المناخ. وقد أقرَّت باكستان، بعد معاناتها من الزلزال الرهيب عام 2005، بأن النظام الفعَّال لإدارة الكوارث يمكنه وحده المساعدة في مواجهة تهديدات الكوارث الطبيعية في المستقبل وإنقاذ موارد ثمينة من خلال بناء قدرات قوية للتأهب والاستجابة.

وكنا قد أصدرنا في وقت مبكر أي في العام 2006 المرسوم الوطني لإدارة الكوارث الذي تحوَّل إلى قانون برلماني عام 2010. وساعدنا هذا القانون في إقامة سلطات مسؤولة عن إدارة الكوارث على كل مستويات البلاد والتركيز على العمل على المستوى المحلي باستخدام الوسائل والإمكانات المحلية.

واستطعنا من خلال هذا التنظيم النجاح في إدارة كوارث مثل فيضانات العام 2010 والآن عام 2011. ونقدِّر عاليًا المساعدة التي قدمها لنا المجتمع الدولي في مواجهة هذه التحديات. وبفضل تجربتها، اكتسبت السلطة الوطنية لإدارة الكوارث مصداقية عالمية في توجيه العمل الدولي في باكستان في حال وقوع كارثة طبيعية.

ونعمل حاليًا على تحسين هذا النظام وفقًا لإرشادات الاتحاد الدولي وجمعية الهلال الأحمر الباكستاني واستراتيجية الأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث.

وتشارك أيضًا باكستان بشكل فاعل في أنشطة الحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين الإقليمي والعالمي. وهي طرف في مبادرات الحد من مخاطر الكوارث لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي ومنظمة التعاون الاقتصادي. كما نتواجد بقوة في مبادرات سلامة المدارس. وتجدر الإشارة إلى مساهمتنا الفاعلة في وضع واعتماد القوانين والقواعد والمبادئ الدولية لمواجهة الكوارث.

ونشارك أيضًا بنشاط في عملية الحوار الهادف إلى وضع قانون نموذجي لتسهيل تقديم المساعدات الدولية في حالات الكوارث. ونوافق تمامًا على تركيز العمل للتخفيف من آثار الكوارث على الصعيد المحلي. ويسعدنا أن نرى أن القرار يعترف بالدور الأول للدولة المتضررة في البدء بالعمل المتعلق بالكارثة وتحديد الإجراءات الواجب اتخاذها وتنفيذها.

كما نقدِّر كثيرًا التشديد على الجهود الرامية إلى التخفيف من الآثار من خلال التركيز على سبل العيش. ونعتقد أن هذه الجوانب هي أساسية في نجاح تنفيذ قوانين الكوارث.

غير أننا نود أيضًا إبراز الثغرات التكنولوجية، والقيود المالية، وعدم اعتماد المؤسسات الداخلية على نفسها، وهي أمور تعيق نجاحنا في تحسين النظام. وبالرغم من امتلاكنا لنظام جيد للإنذار المبكر بالنسبة إلى ظواهر الطقس شديدة المخاطر، لا نزال نفتقر لنظام متكامل للإنذار المبكر بمخاطر متعددة.

ونود التشديد كذلك على الدور المركزي للحكومة في تحديد الأولويات والإدارة والتنسيق وعلى ضرورة إعادة بناء سبل كسب العيش في مرحلة الانتعاش (التدريب على المهارات، والقروض الصغيرة،... إلخ).

تركيا

(الأصل بالإنكليزية)

السيد الرئيس، أصبحت قوة دمار الكوارث الطبيعية في عالمنا اليوم مساوية تقريبًا للكلفة البشرية والاقتصادية للنزاعات المسلحة. وفي حالات الطوارئ المعقدة، يكون الوضع أسوأ بالنسبة إلى المجتمعات الضعيفة. ولهذا تشكل المواجهة الفعَّالة للكوارث الطبيعية تحدي عصرنا هذا.

وأنتهز هذه الفرصة للتعبير مرة أخرى عن امتناننا للمساعدة التي قدمها المجتمع الدولي في أعقاب الزلزال الذي وقع في شرق تركيا يوم 23 تشرين الأول/ أكتوبر. ونفذنا العمليات أثناء المرحلة الأولى من البحث والإنقاذ معتمدين على مواردنا الوطنية. وتمكَّنت فرقنا خلال هذه المرحلة من إنقاذ 231 شخصًا من الأنقاض. وخلال مرحلة إعادة الإعمار اللاحقة، وجهنا نداءً دوليًا للحصول على خيام معدَّة للشتاء، وبيوت جاهزة، وحاويات. ونود التعبير عن شكرنا الجزيل للمجتمع الدولي لإرساله أكثر من 20000 خيمة شتائية وغيرها من مواد الإغاثة الإنسانية.

واسمحوا لي أيضًا أن أكرر شكرنا للتنسيق الفعَّال الذي حققه الاتحاد الدولي وأتاح لعدد كبير من الجمعيات الوطنية إرسال مساعدتها الإنسانية إلى المناطق التي ضربها الزلزال. ولن ينسى الشعب التركي أبدًا مساعدتكم.

إن الاستعداد المبكر والفعَّال هو السبيل الوحيد لتحسين القدرات على مواجهة الكوارث الطبيعية، وبالتالي التقليص إلى أقصى قدر ممكن من آثارها السلبية على مجتمعاتنا. وقد أثبتت التجربة أنه ما من بلد هو بمأمن من الكوارث الطبيعية أو يستطيع الاستعداد بشكل كامل لحدوثها. ويبدو أن في البلدان أو المناطق التي تضربها كارثة، تبدأ مبادرات عدة خاصة بهذا الحدث أحيانًا ومبادرات إقليمية في أحيان أخرى بعد وقوع الكارثة. وأود التأكيد في هذا الصدد بأن برنامج القانون الدولي لمواجهة الكوارث هو إحدى الأدوات الأكثر فاعلية لتحسين مواجهة التحديات التشغيلية في عمليات الإغاثة الدولية من خلال تقليص الحواجز القانونية والإدارية إلى أقصى حد ممكن. وانطلاقًا من ذلك، قد يشجع نشر القانون الدولي لمواجهة الكوارث على إزالة مثل هذه الحواجز التي تعيق تقديم المساعدة إلى من هم بحاجة إليها.

علينا إرساء القواعد على مستوى القوانين الوطنية من أجل تحسين سرعة عمليات مواجهة الكوارث وفاعليتها. غير أنه ينبغي أن تقترن القوانين الوطنية المعتمدة على ضوء المعايير الدولية والظروف الفريدة لكل بلد من البلدان، بالإرادة السياسية لتنفيذها.

وقبل الختام، أود التذكير بالمبادرة التي اتخذتها تركيا مع قطر والجمهورية الدومينيكية بإطلاق مشروع "هوبفور" بهدف ضمان التعاون الفعلي بين أصول الدفاع المدني والعسكري من أجل الاستجابة بفاعلية أكبر في حالات الكوارث.

الصليب الأحمر في بيرو

(الأصل بالإسبانية)

السيد الرئيس، أرجوك ألا تقطع كلمتي، ما سأقدمه الآن هو نتيجة عمل متطوعي الصليب الأحمر في بيرو الذين استقبلتهم الساعة السابعة هذا الصباح.

أود الإشارة إلى أنه تم اعتماد هذا القانون أصلًا وقد نُفِّذ المشروع في العامين 2009 و2010 بدعم من الاتحاد الدولي. ولهذا أرجو من الحضور الكريم التحلي بالصبر والتفهُّم.

تسلمت في الأمس هذه الوثيقة من البيرو وهي تحتوي على الاستمارة التي أظن أن غالبية الحاضرين قد أجابت عنها.

في ما يتعلق بالقوانين والقواعد والمبادئ الخاصة بالمواجهة الدولية للكوارث في بيرو، تم خلال الفترة ما بين تموز/يوليو 2010 وشباط/فبراير 2011، تنفيذ مشروع مشترك للصليب الأحمر في بيرو، والاتحاد الدولي، والهيئة الوطنية للدفاع المدني. وأنشئ فريق متعدد الاختصاصات من خبراء وممثلين من كل الوزارات، والهيئة الوطنية للدفاع المدني، والمنظمات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية للموافقة على المشروع وتنفيذه وتطويره.

وأخذ المشروع متعدد الأوجه في الاعتبار مجموعة من العناصر منها ما يلي:

1. سيناريوهات الكوارث والأمراض المعدية في بيرو
2. نظرة عامة إلى القوانين والسياسات الدولية والإقليمية ذات الصلة والتي تنطبق على البيرو
3. نظرة عامة إلى الإطار القانوني والسياسات الخاصة بإدارة الكوارث وحالات الطوارئ المرتبطة بأمراض معدية
4. الاتفاقات المشتركة بين الوكالات والمتعلقة بتنسيق المساعدات وتبادل المعلومات
5. دور منظمات المجتمع المدني
6. آليات الإنذار المبكر والمراقبة للكوارث وتفشي أمراض معدية عبر الحدود
7. طلبات المساعدة من الخارج
8. الوضع القانوني لوكالات الإغاثة الأجنبية
9. اتفاق الجمارك بشأن عبور وخروج سلع الإغاثة في حالات الكوارث
10. اتفاق الجمارك المطبق أثناء تفشي مرض معدٍ
11. التعامل مع العاملين الأجانب أثناء الكارثة
12. التعامل مع الموظفين الدوليين والمسافرين الأجانب أثناء تفشي مرض معد
13. وسائل النقل أثناء الكارثة
14. وسائل النقل أثناء تفشي مرض معد
15. الضرائب والرسوم وأسعار الصرف
16. التنقُّل، وإمكانية إيصال المساعدات، والسلامة
17. الوسائل والتدابير الإضافية
18. المساءلة والشفافية

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

هل يمكن أن أطلب منك بكل احترام إنهاء كلمتك التي لم تقدمها إلى المترجمين الفوريين؟ لا أظن أن من الممكن أن تتابع. سننتقل إلى المتحدث التالي.

الصليب الأحمر في بيرو

(الأصل بالإسبانية)

لقد ذكرت العناصر التي ينبغي مراعاتها وأحث الجمعية على الاستمرار في الالتزام بالقوانين والقواعد والمبادئ الخاصة بالمواجهة الدولية للكوارث.

الصليب الأحمر البريطاني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. لا نستطيع أبدًا رؤية الساعة من هذا الجانب من القاعة وآمل بصدق ألا أتجاوز الدقائق الثلاث المحدَّدة.

إن الصليب الأحمر البريطاني يؤيد الاهتمام الذي يوليه هذا المؤتمر لموضوع تعزيز قوانين الكوارث. وترتدي المواضيع الفرعية الثلاثة أهمية في ضمان تقديم مساعدات أفضل وأكثر ملاءمة للذين يعانون من الكوارث.

وقد أجرى الصليب الأحمر البريطاني، بدعم من السلطات العامة، دراسة شاملة عن إطار المساعدات الوطنية للمملكة المتحدة أثناء الكوارث وذلك على ضوء إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث. وبناءً على ذلك، ندرك قيمة مثل هذا الإجراء كوسيلة للسعي إلى تحسين الآليات المحلية عند الاقتضاء، وتعزيز الدور المساعد للجمعية الوطنية بالنسبة إلى حكومتها.

غير أن علينا أن نعلم أن مثل هذه التشريعات وغيرها من الاستعراضات تتطلب موارد والتزامات هائلة من جانب الدولة والجمعية الوطنية المعنية على حد سواء. ونرى أنه ينبغي إجراء مثل هذه الاستعراضات بعد أن تكون الحركة قد وضعت نهجًا متكاملًا لدراسة موضوع محدد، وبعد أن تكون اهتماماتنا قد حظيت بفهم واضح واتفق بشأنها بشكل عام كل شركاء الحركة.

وفي ما يتعلق بالموضوعين الفرعيين، أي مشاركة المجتمعات المحلية في إجراءات الحد من مخاطر الكوارث، ومأوى الطوارئ، يبدو لنا أن تبادل أفضل الممارسات والمزيد من المشاركة في العمل

مع الدول والشركاء من خارج الحركة يمكن أن يشكل خطوة أولى معقولة قبل المطالبة بإجراءات عملية مثل استعراض القوانين.

يدعم الصليب الأحمر البريطاني الجهود التي يبذلها الاتحاد الدولي وشركاء الحركة الآخرون للتوعية بالقضايا المتعلقة بمأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي. ولكن نظرًا إلى تنوع الحالات المعقدة غالبًا وإلى الحساسيات المختلفة بشأن هذا الموضوع، ونظرًا أيضًا إلى الحاجة داخل الحركة لتعزيز معارفنا وخبراتنا في هذا المجال وتحسين فهمنا لدورنا الخاص، من المهم أن نعتمد نهجًا مدروسًا لهذه المسألة.

كوستاريكا

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدي الرئيس. اسمحوا لي بالتعبير عن امتناننا للتقارير المقدمة والأدوات المتاحة لبناء قدرات الدول والجمعيات الوطنية. ونذكر بشكل خاص القانون النموذجي لتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية في حالات الكوارث، وحلقات العمل الإقليمية، والقسم المتعلق بالحلول الابتكارية وأفضل الممارسات في مجال المأوى الانتقالي.

كانت تشريعات كوستاريكا تتطور باستمرار منذ العام 1969 حين اعتُمد قانون الطوارئ. وحدث مؤخرًا تغيرٌ في الاتجاه، فلم يعد التركيز على الإغاثة بل على الوقاية والحد من المخاطر. وآخر مثال لذلك هو الخطة الوطنية النافذة الآن والتي يقابل محتواها إطار عمل هيوغو والإرشادات التي وضعها مركز الوقاية من الكوارث الطبيعية في أمريكا الوسطى.

كما صدرت كتيبات تحدد الإجراءات الهادفة إلى التخفيف من آثار العوائق أمام دخول المساعدات الدولية في حال وقوع كارثة.

وبالرغم من الجهود المبذولة والتقدم المُحرَز، لا تزال هناك تحديات ينبغي مواجهتها. وكما يشير إليه التقرير عن الكوارث في أمريكا اللاتينية تشكل الكوارث الطبيعية– وخاصةً الكوارث المرتبطة بالمناخ– تهديدًا متناميًا للسكان. ويجب وضع القوانين والسياسات أو تكييفها على نحو يرد على هذه التحديات. ونشدد هنا على أهمية المساعدة التقنية الدولية والتعاون الدولي الملائمين من أجل تحسين الاستعداد القانوني لمواجهة الكوارث والأحداث الأخرى المتصلة بها.

لا يمكن التكلم عن تعزيز قوانين الكوارث بدون الإشارة إلى الحد من مخاطر الكوارث. وكما يقول المثل الشعبي: الوقاية خير من العلاج. صحيح أن علينا تحسين الأنظمة والإجراءات والقوانين والإرشادات التي سننفذها في أعقاب الكارثة، ولكن علينا أيضًا الاستفادة من كل دقيقة وثانية قبل وقوع الكارثة من أجل تقييم الأخطار والحد منها، ومن أجل التوعية والإعلام، وتحضير المجتمعات المحلية والأفراد. وبهذا نخفف إلى أقصى حد من ضعفهم ونعدُّهم لليوم الآتي لا محالة سواء أردناه أو لم نرده.

إن كوستاريكا تعترف بأهمية شبكة الوقاية من الكوارث والحد من المخاطر وتعمل بشكل وثيق مع مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث. كما نعلم بأهمية أن تكون مستعدًّا حين تحدث الكارثة ومن ثَمّ مشاركتنا في أنشطة البحث والإنقاذ. ونشكر تلك البلدان التي أتاحت لنا رئاسة الفريق الاستشاري الدولي للبحث والإنقاذ.

شكرًا لمتابعتكم. ونعلن تأييدنا الكامل للقرار المطروح تحت هذا البند.

السويد

(الأصل بالإنكليزية)

سيدي الرئيس، نعتقد أن الاستثمار في الحد من مخاطر الكوارث ضرورة ملحة، ونحتاج جميعًا إلى المساهمة في بناء القدرة على الصمود. وقد أظهرت الأزمات الضخمة الأخيرة أننا بحاجة ماسة أيضًا إلى التركيز على الاستعداد والوقاية. وهنالك الكوارث التي لا تحتل العناوين الرئيسية أي الفيضانات وحالات الجفاف المتكررة التي تعوق بشدة التنمية الاقتصادية.

إن الفقراء هم أشد المتضررين من تغيُّر المناخ والتدهور البيئي. ونعلم أن في الأماكن التي تشحُّ فيها الموارد مثل الماء، والأراضي الزراعية، والأصول، يفقد من هم أشد ضعفًا كل شيء ويصبحون أكثر فقرًا وأكثر تعرُّضًا للأخطار.

السيد الرئيس، لقد أصبحنا في منتصف الطريق بالنسبة إلى تنفيذ إطار عمل هيوغو. وأظهر استعراض منتصف المدة بوضوح ما الذي تم إنجازه: زخم سياسي أكبر للحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين العالمي والوطني، وتشريعات أفضل لمجتمعات مدركة للمخاطر، وإنشاء عدد من هيئات التنسيق الوطنية المكلفة بتنسيق الجهود الرامية إلى الحد من المخاطر على الصعيدين الوطني والمحلي. ولكن الاستعراض أظهر أيضًا أن التخفيف من نقاط ضعف الناس والمجتمعات المعرَّضة للأخطار لا يزال يتطلب الكثير من العمل.

يجب التوسُّع إلى حد كبير في العمل المحلي استكمالًا للجهود الرامية إلى تعزيز إجراءات الحد من المخاطر العالمية والإقليمية والوطنية. ويصبح التعاون الوثيق بين الحكومات التي تتحمَّل المسؤولية الأولى من جهة، والجهود الدولية من جهة أخرى شرطًا أساسيًّا لنجاح تنفيذ إطار عمل هيوغو على مستوى البلد. كما أن الشراكة الوثيقة بين السلطات العامة والجهات المحلية الفاعلة هي أيضًا أمر أساسي.

من المشجِّع أن نرى العمل الممتاز الذي نُفِّذ حتى الآن في الكثير من الأماكن. ففي غرب أفريقيا، تعاونت ثلاث جمعيات وطنية مع الاتحاد الدولي، والصليب الأحمر السويدي، والوكالة المدنية

السويدية للتصدي لحالات الطوارئ من أجل تحسين إدارة الكوارث. وكان الهدف الاستراتيجي الأول لهذا التعاون هو بناء علاقة قوية بين الجمعيات الوطنية والسلطات العامة المعنية.

من الواضح أن ثمة حاجة لتوسيع إجراءات الحد من مخاطر الكوارث وأن الحركة الدولية الموجودة في كل أنحاء العالم على كل المستويات هي طرف مهم في هذا المشهد. وتلعب الحركة دورًا هامًّا في تطوير القانون الدولي لمواجهة الكوارث. ونود الإشارة، في هذا السياق، إلى العمل الهام الذي قامت به لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة بشأن حماية الأشخاص في حالات الكوارث، ونعلم أن اللجنة تتابع عن كثب العمل في مجال القانون الدولي لمواجهة الكوارث.

تدعم السويد بقوة هذا العمل والتركيز على الأطر التنظيمية الملائمة من أجل تمكين المجتمعات المحلية من المشاركة في الحد من مخاطر الكوارث. والقرار المطروح أمامنا هو....

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

هل لي أن أطلب من السويد احترام الوقت المحدد؟ لقد تجاوزته بكثير. شكرًا جزيلًا. الكلمة الآن لممثل حكومة نيوزيلندا.

نيوزيلندا

(الأصل بالإنكليزية)

السيد الرئيس، إن نيوزيلندا تقرُّ بأهمية الاستعداد القانوني من أجل المواجهة الفعَّالة للتحديات التي تطرحها الكوارث، ومن أجل ضمان استفادة السكان المتضررين من مساعدات إنسانية تصلهم بالسرعة المطلوبة. ومنذ اعتماد إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث في المؤتمر الدولي الثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، عملنا بالتعاون الوثيق مع الصليب الأحمر النيوزيلندي لتأمين إدراج هذه الإرشادات في الأطر والخطط الوطنية الخاصة بإدارة الكوارث.

وكانت نيوزيلندا قد وضعت في العام 2009 إجراءات تشغيل موحدة لتنظيم وتنسيق عروض المساعدة الدولية لنيوزيلندا في حال وقوع كارثة واسعة النطاق في البلاد. وكان يشمل ذلك مساهمات من كل الوكالات الحكومية المعنية، الصليب الأحمر النيوزيلندي، والمنظمات غير الحكومية المهتمة بمواجهة الكوارث. وظل كل ذلك نظريًّا إلى حين وقوع الزلزال المدمِّر الذي ضرب ثاني أكبر مدينة، كريستشورش، في أوائل هذا العام. وكان يعني امتلاكنا لخطط وإرشادات جاهزة أنه حين ضرب الزلزال وأُعلنت حالة الطوارئ، كانت كل الوكالات المعنية تعرف ماذا عليها أن تفعل وبمن تتصل ومن سينسق العمل داخل الحكومة وخارجها، واستطعنا تنفيذ العمل الأهم، أي تقديم المساعدة إلى من كانوا بحاجة إليها. وتحوَّلت هذه الإرشادات الواضحة والعملية إلى مساعدات وتنسيق فعَّال على الأرض بين نيوزيلندا والجهات الفاعلة الدولية.

ونتوقع بعد الانتهاء من التقييم الوطني لاستجابتنا، أن نستخلص دروسًا أخرى ستدعم بلا شك عملنا الجاري وتعزز نظام إدارة الكوارث وبما في ذلك الإطار القانوني. وإذ تقع بلادنا في إحدى مناطق العالم الأكثر تعرُّضًا للكوارث، نحن ملتزمون بمواصلة العمل عن كثب مع جيراننا من منطقة المحيط الهادئ من أجل تعزيز الاستعداد للكوارث وإجراءات الحد من المخاطر. وتقدمنا بتعهد في هذا المؤتمر بمواصلة تعزيز المكاتب الوطنية لإدارة الكوارث وإدارة أخطار التسونامي في عدد من بلدان منطقة المحيط الهادئ وإننا ممتنون للخبرات والنصائح التي يمكن أن تقدمها الحركة لتحسين وتعزيز الأطر القانونية والسياسات.

ونعرب أيضًا عن امتناننا لعمل الاتحاد الدولي والصليب الأحمر النيوزيلندي في هذا المجال الهام وسنستمر في أداء دورنا في المساعدة على التقدم وتعزيز هذه الجهود.

إيطاليا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. لقد رحبت إيطاليا بتقديم مشروع القرار المتعلق بتعزيز الأطر المعيارية ومواجهة الحواجز التنظيمية بشأن التخفيف من الكوارث ومواجهتها والانتعاش منها باعتبار ذلك متابعة لإرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث التي اعتمدها المؤتمر الدولي الثلاثون لعام 2007. وقد ارتفع مستوى الدمار الذي تسببه الكوارث إلى حد كبير خلال العقود الأخيرة، الأمر الذي جعل موضوع الحد من مخاطر الكوارث من أول بنود جدول الأعمال الدولي. ونقدِّر في هذا السياق النداء الموجه إلى الدول لاستعمال إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث من أجل تعزيز الأطر الوطنية القانونية والمؤسسية في مجال الحد من مخاطر الكوارث.

وكان قد أنشئ في العام 2008 منتدى إيطالي معني بالحد من المخاطر بتنسيق من الدائرة الوطنية للحماية المدنية. وبالنسبة إلى الإطار القانوني، نركز بشكل رئيسي على أخطار الزلازل، ذلك أن إيطاليا شهدت أثناء العقود الأخيرة هزات أرضية كانت لها آثار مدمرة. وبعد الزلزال الذي ضرب منطقة الأكيلا في عام 2009، وُضعت تشريعات جديدة من أجل تمويل تدابير الوقاية على كل الأراضي الوطنية، وتحديدًا تحديث المعايير المحدَّدة للمباني الجديدة وتدعيم هياكل كل المباني. وهذه هي خطوة هامة في عملية لا تزال جارية ترمي إلى تنفيذ سياسات وقائية أكثر فاعلية على المستوى الوطني.

وأود القول في الختام أن إيطاليا تدرك جيدًا أن الكوارث الطبيعية تشكل عائقًا كبيرًا أمام التنمية المستدامة بالتوافق مع الأهداف الإنمائية للألفية. وتعلن إيطاليا التزامها التام بدعم التأهب للكوارث للبلدان الثالثة بناءً على الخبرات المكتسبة وبالتعاون مع المنظمات الدولية مثل اليونيسكو، والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية. كما ندعم بقوة المبادرة الدولية لوضع نموذج عالمي للمخاطر.

جمعية الصليب الأحمر الكمبودي

(الأصل بالإنكليزية)

سيداتي، سادتي، باسم جمعية الصليب الأحمر الكمبودي، سأعرض عليكم بعض المبادرات التي اتخذناها في مجال قوانين الكوارث. إن تعزيز قانون الكوارث هو موضوع في غاية الأهمية لا سيما بالنسبة إلى الدول المعنية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وتبقى إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث أداة مهمة يمكن للدول والجمعيات الوطنية أن تستخدمها لتحسين استعدادها القانوني للكوارث.

واستندت جمعية الصليب الأحمر الكمبودي إلى إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث، والاستراتيجية حتى العام 2020، في وضع نظامها الخاص لإدارة الكوارث والسياسات الأخرى ذات الصلة من أجل تلبية احتياجات الوضع الإنساني المتغيِّر. والصليب الأحمر الكمبودي هو بصفته جهة مساعدة للسلطات العامة، عضو في اللجنة الوطنية لإدارة الكوارث في الحكومة الملكية لكمبوديا ويعمل إلى جانب الحكومة في كل جوانب إدارة الكوارث.

وعلى غرار العديد من الجمعيات الوطنية في المنطقة، وضعنا سياسة لإدارة الكوارث من أجل توجيه تنفيذ مبادرات الاستعداد للكوارث والحد من المخاطر. كما وضعنا مدونة سلوك لمواجهة الكوارث مبنية على إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث من أجل تحسين فاعلية وجودة عمليات الإغاثة في حالات الكوارث.

ويعمل الصليب الأحمر الكمبودي باستمرار مع الحكومة لرفع مستوى الاستعداد القانوني لمواجهة الكوارث. وفي العام 2009، تعاون الصليب الأحمر الكمبودي مع نظرائه في الحكومة والاتحاد الدولي للقيام بدراسة عن موارد كمبوديا في مجال الأطر التنظيمية سعيًا إلى وضع قانون وطني جديد لإدارة الكوارث. واستمر الصليب الأحمر الكمبودي والاتحاد الدولي في تقديم الدعم والنصح إلى اللجنة الوطنية لإدارة الكوارث في صياغتها لهذا القانون.

وجرت في شهر أيار/ مايو من هذا العام مشاورات ختامية مع 24 لجنة من مختلف المقاطعات حول إدارة الكوارث وتنتظر المسودة النهائية موافقة الجمعية الوطنية. إضافةً إلى هذه التطورات، تشدد استراتيجية الصليب الأحمر الكمبودي على ضرورة الترويج لمشاركة المجتمعات المحلية في أنشطة الحد من مخاطر الكوارث والتأهب. ونرى أن مشاركة المجتمعات المحلية هي أساسية لبناء القدرة على الصمود أمام الكوارث في كمبوديا، ونعترف بأهمية امتلاك أطر قانونية وسياسات تدعم المجتمعات المحلية الأكثر أمنًا من خلال المشاركة في أنشطة الحد من مخاطر الكوارث.

إننا نهدف إلى ضمان مشاركة المجتمعات المحلية في أنشطة الإنذار المبكر، وتوعيتها بأهمية المعلومات عن الحد من مخاطر الكوارث والتأهب. ونتطلع إلى التعاون الوثيق مع حكومتنا في هذا المجال وفي تنفيذ استراتيجيتنا لإدارة الكوارث.

تايلند

(الأصل بالإنكليزية)

واجهت تايلند خلال الأشهر الثلاثة الماضية أسوأ الفيضانات في تاريخ البلاد. وبالرغم من أن السبب الرئيسي كان كمية الأمطار غير المسبوقة أثناء فترة الرياح الموسمية، فإن الحكومة مصممة على تجنب حدوث مثل هذه الكارثة مجددًا.

وتعتقد تايلند أن على الدول، في هذه الحقبة من تغيُّر المناخ، أن تكون فاعلة ومستعدة على كل الجبهات من أجل التصدي للظواهر المناخية الشديدة. وهذا يعني أنه ينبغي التأكيد على الوقاية والتأهب كما ينبغي التأكيد على الاستجابة.

إننا نتفق مع المتحدثين السابقين بأن قوانين الكوارث هي إحدى القواعد الأساسية لإدارة الكوارث. وفي تايلند يوفر قانون الوقاية من الكوارث والتخفيف من آثارها للعام 2007 الأداة الرئيسية للحكومة في هذا المجال. وينص القانون على إنشاء مركز قيادة خاص في حال وقوع كارثة، ويتيح إنشاء بنية شاملة للقيادة والمراقبة على المستويين المحلي والوطني.

وقد علَّمتنا الفيضانات الضخمة الأخيرة أن التنفيذ الفعَّال لقوانين الكوارث في أوقات الأزمات الوطنية، عبر التنسيق الوثيق في ما بين مختلف الوكالات، أمر أساسي كما هو أساسي توفر الأدوات القانونية نفسها. ويكمن أحد التعهدات التي قدمتها حكومة تايلند إلى هذا المؤتمر في تكثيف الجهود أثناء الكوارث عبر الإدراج المنهجي للتنسيق في ما بين مختلف السلطات العامة المعنية، وتعزيز الشراكة بين الحكومة والحركة الدولية. وفضلًا عن ذلك، تبيَّن أن أدوار الجمعيات الوطنية والقطاع الخاص والمتطوعين هي حيوية في عملية التخفيف من الآثار.

أما المساعدة الدولية فهي عامل آخر مهم لمساعدتنا على مواجهة الفيضانات في تايلند. ولهذا نود انتهاز هذه الفرصة لنعبِّر باسم الشعب، عن امتناننا الخالص للحركة ولكل البلدان والمنظمات الدولية لمساعدتها المشكورة والهبات التي قُدمت للمتضررين. وحظيت الحركة بكل التقدير لدورها المكمِّل لجهود الحكومة

الرامية إلى مساعدة السكان المنكوبين. وفي الوقت نفسه كانت الإدارة الفعلية والممنهجة للتدفق الكبير من المساعدات الواردة من البلدان الأجنبية ومن المنظمات الدولية تطرح فعلًا تحديات كبيرة. ولذلك، نرى الحاجة إلى التصدي لضرورة الاستعداد القانوني للتعاون الدولي بناءً على إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث من أجل ضمان وصول المساعدات إلى الأشخاص المتضررين بطريقة فعَّالة وبالسرعة اللازمة.

وفي الختام وبينما تسعى تايلند جاهدة إلى إجراء إصلاح شامل لنظام إدارة المياه لغرض الوقاية من الفيضانات، ثمة حاجة ملحة كذلك لوضع ترتيبات عملية للمساعدات الإنسانية وإغاثة الكوارث على المستوى الإقليمي. ولهذا يسرُّنا كثيرًا قرار قادة رابطة أمم جنوب شرق آسيا خلال قمة الرابطة الأخيرة في بالي باعتماد الإعلان الذي قدمته تايلند والمتعلق بالتعاون في مجال الوقاية من الفيضانات والتخفيف من آثارها والإغاثة والانتعاش منها. وقد أثبت الإعلان التزام رابطة أمم جنوب شرق آسيا بالانخراط الفاعل في التعاون في مجال إدارة الكوارث الطبيعية بكل أبعادها.

الصليب الأحمر النرويجي

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. تترك الكوارث الطبيعية، كما نعرفه للأسف جميعًا، أثرًا هائلًا على حياة الناس، وعلى سبل كسب عيشهم، ووسائل رفاههم. وكما أظهرته الكوارث الأخيرة، يمكن أن تتعرقل جهودنا لتقديم المساعدة اللازمة في الوقت الملائم إذا لم نمتلك الوسائل القانونية المناسبة. ولأن مثل هذا التأخير أمر لا يمكن القبول به، علينا أن نبذل كل ما بوسعنا للتخلص من العوائق التي تحُول دون الوصول إلى الأشخاص المتضررين في الوقت اللازم.

إني لفخور بأن أكون عضوًا في الحركة عندما أرى كيف نستطيع الاستجابة في حالات الكوارث. وأنا متأكد أن من الممكن العمل مع الحكومات للتصدي للعوائق التي تواجهها وتسهيل تقديم المساعدات بسرعة أكبر عندما تحدث الكارثة.

وإني مرتاح جدًّا للتعاون المثمر بين الحكومة النرويجية والصليب الأحمر النرويجي. فمنذ المؤتمر الذي عُقد عام 2007، جرت تغييرات هامة في القوانين والسياسات النرويجية سوف تسهِّل الاستجابة الدولية السريعة في حال حدوث كارثة كبيرة في النرويج.

وقد وُضعت خلال السنوات الأخيرة معايير وأدوات دولية دعمًا لمزيد من الإنصاف والفاعلية في تقديم حلول لمسألة المأوى. ولكن من الواضح أننا نحتاج إلى إيلاء اهتمام أكبر لتحليل وتلخيص التجارب وتطبيق الدروس المستفادة على الكوارث الحالية.

يكمن أحد الأهداف الرئيسية لهذا القرار بالنسبة إلى الجمعيات الوطنية في مساعدة الدول على التأكد من أن الأحكام التنظيمية تساهم في تسهيل تقديم المساعدات أثناء الكوارث وليس في تعطيلها. أما الدعم الذي توفره الحركة للدول والشراكات الفعَّالة مع جهات إنسانية أخرى، فهي عناصر أساسية في مواجهة هذه التحديات. ويجب أن نستخدم هذا القرار لتعزيز قوانين الكوارث الوطنية والتركيز على الطريقة التي يمكن أن نستخدم بها القانون للتخفيف من المعاناة في حالات الكوارث الوطنية. فإننا مدينون بذلك لجميع الذين هم بحاجة إلى مساعدة سريعة وفعَّالة.

الصليب الأحمر الفلبيني الوطني

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. يدعم الصليب الأحمر الفلبيني دعمًا كاملًا القرار المتعلق بتعزيز قوانين الكوارث ونذكِّر لمجرد إعلام الحضور الكريم، بأن الفلبين هي من بين البلدان الأكثر تعرُّضًا للكوارث وهي تشهد حوالي 300 كارثة طبيعية كل عام. لقد عانينا كثيرًا في الماضي من أعاصير التيفون والفيضانات الموسمية، وأبرزها إعصار "كيتسانا" عام 2009، ومؤخرًا إعصارا "نالغاي" و"نيسات" في شهر تشرين الأول/ أكتوبر من هذا العام. وشكلت هذه الكوارث حافزًا لرفع مستوى التأهب الوطني للكوارث وتكرارًا للحاجة الملحة للقيام بالأنشطة المتعلقة بالاستعداد القانوني والحد من مخاطر الكوارث.

يتميز الصليب الأحمر الفلبيني الذي يستمر في الوقوف في الصف الأمامي في مجال الاستجابة الإنسانية في البلاد، بتاريخ طويل من تنفيذ برامج الحد من مخاطر الكوارث بالاستناد إلى المجتمعات المحلية. وقد رأينا بشكل مباشر أهمية العمل على كل المستويات للحد من أخطار الكوارث وخاصةً على المستوى المحلي، ولهذا نرحب بتزايد الاهتمام بالقوانين التي تدعم تمكين المجتمعات المحلية من المشاركة في هذا العمل.

وسنَّت الفلبين خلال السنوات الثلاث الأخيرة، بفضل جهود الصليب الأحمر الفلبيني، قوانين عدة تساعد في تحسين الحد من مخاطر الكوارث في البلاد، كان أولها القانون الجمهوري رقم 127 أو قانون الصليب الأحمر الفلبيني الذي وافقت عليه الحكومة عام 2009، وكان على رأس المدافعين عنه رئيسنا ريشارد غوردون وكان آنذاك عضوًا في مجلس الشيوخ. وينص الفصل 4 من هذا القانون على منح الصليب الأحمر الفلبيني سلطة التنسيق بين الجمعيات الوطنية المماثلة من بلدان أخرى والحكومات والشعب والقوات المسلحة لجمهورية الفلبين، وذلك في أوقات السلم وفي حالات النزاعات المسلحة والكوارث. وليس ذلك إلا جزءًا من السلطات الممنوحة للصليب الأحمر الفلبيني في ما يتعلق بحالات الكوارث.

وتسهيلًا للاستجابة في حالات الكوارث، أصبح من الممكن للصليب الأحمر الفلبيني عقد اتفاقات مع السلطات العامة والقبول

بمنَح لتغطية تكاليف أي خدمات أو أنشطة قد توكل القيام بها ضمن نطاق أهدافها ومهامها بموجب مثل هذه الاتفاقات.

والأهم من كل ذلك، أننا نتمتع بالإعفاء من دفع كل الضرائب المباشرة وغير المباشرة بما في ذلك على كل الهبات وإيرادات عملياتنا، والإعفاء من رسوم ضريبة القيمة المضافة وغيرها من الرسوم على الواردات والمشتريات المخصصة للاستعمال الحصري لدينا. واستطعنا تطبيق ذلك على أنشطة مواجهة الكوارث التي نضطلع بها.

ثم صدر أيضًا في العام 2010 قانون وطني يتعلق بالحد من مخاطر الكوارث وهو القانون رقم 10121 وبدفع أيضًا من رئيسنا السيد ريشارد غوردون وكان حينذاك أيضًا عضوًا في مجلس الشيوخ. وينص هنا الإعلان على.. "أننا نؤيد ونعتمد المعايير والمبادئ الدولية للمساعدة الإنسانية والجهود العالمية المتعلقة بالحد من الأخطار باعتبارها التعبير الملموس لالتزام البلد بالتغلب على المعاناة البشرية التي تسببها الكوارث المتكررة". وبهذا يمكن أن تشهدوا بأن الفلبين تقبل الآن بالمعايير الدولية للمساعدة الإنسانية خاصةً ما يتعلق منها بإدارة أخطار الكوارث.

الصين

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. تشارك اللجنة الدولية والاتحاد الدولي منذ فترة طويلة في أعمال الإغاثة في حالات الكوارث الطبيعية من خلال إرسال المتطوعين وتوجيه نداءات للحصول على التبرعات وهذا ما تقدِّره الصين أفضل تقدير.

أما بالنسبة إلى تعزيز قانون الكوارث، فأود إثارة ثلاث نقاط. أولًا أنه ينبغي للحكومات أن تولي اهتمامًا كبيرًا للإغاثة والحد من أخطار الكوارث وتعزز الآليات الفاعلة وفقًا للظروف الوطنية، وتحسِّن التشريعات، وتهتم بتوعية الجمهور. وينبغي ثانيًا تقديم المساعدة المالية والتقنية إلى البلدان النامية من أجل تحسين قدرتها على الوقاية من الكوارث والتأهب لها والحد من مخاطرها.

وينبغي ثالثًا، في ما يتعلق بالاتساق والتنسيق، أن تسهِّل الحكومات وتدعم عمل استراتيجية الأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، واللجنة الدولية، والاتحاد الدولي، والجمعيات الوطنية، وتمكّنها من الاستخدام الكامل للمزايا التي تتمتع بها.

السيد الرئيس، إن الصين بلد معرَّض للكوارث. وقد عانت الصين، خلال السنوات الأخيرة، من زلزال "وينشوان"، ومن الأمطار المتجمدة والعواصف الثلجية، ومن زلزال ضخم، وانهيارات وحلية. وأود انتهاز هذه الفرصة للتقدم بالشكر إلى الحكومات والمنظمات الدولية ومن بينها اللجنة الدولية والاتحاد الدولي، لدعمها ومساعدتها. وقمنا، خلال السنوات الأخيرة، بصياغة أكثر من 30 قانونًا ونظامًا في مجال الإغاثة والحد من أخطار الكوارث: منها قانون لحالات الطوارئ، والقانون المتعلق بالحماية من الزلازل والتخفيف من آثارها،... إلخ.

ونولي اهتمامًا كبيرًا لبناء القدرات للحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي، وإقامة مجتمعات محلية نموذجية، ووضع الأنظمة ذات الصلة من أجل تقديم مأوى الطوارئ في المناطق الحضرية والريفية.

وقد شاركت الصين في الإغاثة الدولية لحالات الكوارث، وقدمت الدعم الإنساني في هايتي، وباكستان، واليابان وغيرها.. وقدمت الصين المواد الغذائية ومساعدات نقدية عاجلة بما يعادل 443,2 مليون رينمينبي للمحتاجين في قرن أفريقيا. وقدمت جمعية الصليب الأحمر الصيني إلى كل من نظيريها في كينيا وإثيوبيا مليوني رينمينبي، ومبلغًا إضافيًّا من 4 ملايين رينمينبي إلى الاتحاد الدولي لتقديم المساعدات في بلدان أخرى متضررة.

إن الصين مستعدة للعمل مع المجتمع الدولي من أجل تبادل الخبرات في مجالي الحد من مخاطر الكوارث والإغاثة في حال وقوعها، وتعزيز التعاون في الحد من الكوارث والمساهمة في إقامة مجتمع أكثر إنسانية.

جمعية الهلال الأحمر في كازاخستان

(الأصل بالروسية)

شكرًا سيدي الرئيس لإعطائي الكلمة. إن حكومتنا تشارك في تقديم الإغاثة في حالات الطوارئ داخل البلاد وخارجها. ونرى أن الاستعداد أمر حيوي ونحتاج إلى امتلاك إطار قانوني من أجل تحسين عمليات الإغاثة الدولية، الأمر الذي يعني أن من الممكن إنقاذ الأرواح والممتلكات، كما يساعد ذلك في مواجهة الوضع والتخفيف من التكاليف.

نرى أن علينا أن نبذل كل ما بوسعنا لضمان تعزيز المبادئ التي تستند إليها المساعدة الدولية الفعَّالة. وهذا ما أنجزناه فعلًا. فقد أنشأنا فريق عمل لضمان تحسين القوانين المتعلقة بعمليات الإغاثة. وأظهرنا اهتمامًا بالجانب الدولي من الأمور من خلال صياغة مشروع قرار يتعلق بحماية المدنيين هو قيد النظر حاليًّا.

وقدمنا توصيات مبنية على تحليل لتنفيذ القانون الدولي الذي أُدرج في تشريعاتنا. وكان كل ذلك متماشيًا مع توصيات الاتحاد الدولي بشأن القوانين وموافقًا لقرار المؤتمر الدولي الثلاثين.

وأخذت جمعيتنا على عاتقها تطبيق توصيات الاتحاد الدولي. ووضعنا صكًا جديدًا يتيح لنا مساعدة الحكومة، وهو قانون نموذجي بشأن المساعدة التي ينبغي تقديمها في حالات الطوارئ.

وأنشأنا أيضًا صفحة حول هذا الموضوع على شبكة الإنترنت على موقع الاتحاد الدولي ما يعني أننا سنكون قادرين على إنجاز بعض التقدم في حال وقوع كارثة في البلدان الناطقة بالروسية.

كما نعمل مع الحكومة لاستعراض التشريع الحالي بهدف تحسين أنشطتنا وتوسيع نطاقها بما يفيد كل الجمعيات في سعيها إلى التخفيف من آثار الكوارث. وسنسعى أيضًا إلى تحديد طبيعة الحواجز القانونية التي من شأنها إعاقة تقديم المساعدات عندما تقع الكارثة.

ونأمل أن يساعدنا القرار الذي سيتم اعتماده في تحسين أطرنا القانونية. ويعني أيضًا أننا سنتمكن من العمل معًا لضمان نجاح التنسيق الدولي.

وفي الختام أود، نيابةً عن الوفود الناطقة بالروسية، التعبير عن امتناننا لوجود مترجمين فوريين يتكلمون الروسية وللمساعدة التي قدمها لذلك صندوق الصليب الأحمر الياباني، وصندوق الصليب الأحمر البريطاني. شكرًا لممولينا.

المملكة المتحدة

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا سيدي الرئيس. ترحب المملكة المتحدة بالمنحى العام لمشروع القرار المتعلق بتعزيز الأطر المعيارية بشأن التخفيف من الكوارث ومواجهتها والانتعاش منها، وتركيزه على الواجب الأول للدول بحماية مواطنيها من آثار الكوارث، وعلى التزام الجمعيات الوطنية بدعمها باعتبارها جهات مساعدة لها في المجال الإنساني.

ونقدِّر أيضًا العمل الهام الذي أتاح للاتحاد الدولي إعداد إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث وصياغة قانون نموذجي محتمل، قد يصبح، بعد التشاور مع السلطات الوطنية والجهات الأخرى المعنية، أداة مرجعية مفيدة في هذا المجال. ويسرُّنا أن يدعو مشروع القانون إلى المزيد من المشاورات حول هذا الموضوع.

غير أننا نعتقد أيضًا أن الصكوك القانونية ليست الوسائل الوحيدة ولا بالضرورة أفضل الوسائل لتحسين إدارة الكوارث. ومن المهم حقًّا أن نقلِّص إلى أقصى حد ممكن من احتمال أن يؤدي التركيز على أدوات فيها الكثير من التقييدات إلى إثناء الدول عن اعتماد نوع التدابير المشار إليها في القرار والتي ترمي إلى تسهيل أنشطة التخفيف من آثار الكوارث والانتعاش منها.

وفي هذا السياق، نعرب عن امتناننا لعلاقة العمل الوثيقة مع الصليب الأحمر البريطاني في دراسة حالة عن إطار عمل المملكة المتحدة في تقديم إغاثة الكوارث عبر الحدود. وكان ذلك مؤشرًا عن مدى إنفاذ إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي، ودليلًا على أن الإدارة العملية للإطار القانوني القائم لا تقل أهمية عن امتلاك الإطار القانوني الملائم.

الصليب الأحمر البلغاري

(الأصل بالإنكليزية)

السيد الرئيس، حضرات السيدات والسادة الأفاضل. منذ اعتماد إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث، يسعى الصليب الأحمر البلغاري إلى التأكد من أن الجهات المعنية تفهم جيدًا الإرشادات وتنشرها على النحو الملائم، وتستعملها أحسن استعمال. ونرى أن نشر التفاهم وتشجيع المشاركة داخل الجمعية الوطنية لا يقلان أهمية عن إقامة الشراكات الاستراتيجية بما في ذلك المشاركة في البرامج.

ونظرًا إلى اهتمامنا بالأثر المتزايد للكوارث على حياة الناس في مختلف أنحاء العالم، نود التعبير بوضوح عن رغبتنا في زيادة مشاركتنا في أنشطة المناصرة بشأن هذه المواضيع تماشيًا مع دورنا كجهات مساعدة ومع سياسة الاتحاد الدولي الخاصة بالدبلوماسية الإنسانية. ونحن مقتنعون بأن التصميم الجيد للإطار القانوني هو شرط مسبق أساسي لحماية السكان المستضعفين. ولذلك، نتعهد بالتعاون مع الجهات المعنية الأخرى لاستعراض فاعلية التشريعات القائمة في تعزيز أنشطة الحد من مخاطر الكوارث. ونبذل أيضًا كل الجهود الممكنة لوضع أطر قانونية وسياسات ذات صلة بإدارة الكوارث ومن شأنها المساهمة في تعزيز قدرة المجتمع المحلي على الصمود.

ونود أيضًا في هذا السياق تأكيد فائدة مبادرات من مثل مشروع الاتحاد الأوروبي بدراسة القانون الدولي لمواجهة الكوارث المنفَّذ بالتعاون مع الحكومة البلغارية، باعتباره محاولة لوضع خارطة تحدد الثغرات القانونية وأداة مفيدة لتحسين الإطار القانوني. ونتيجة لنجاح هذا المشروع الذي حظي بتقدير كبير، نكرر التأكيد على دورنا في تقديم الدعم لحكومتنا بشأن قانون الكوارث توافقًا مع تجربتنا الطويلة وخبراتنا، وعلى دورنا كجهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني.

وأود باسم الصليب الأحمر البلغاري التعبير عن ارتياحنا للوثائق المقترحة في المؤتمر الدولي والمتعلقة بقانون الكوارث، واعتقادنا بأنها ستساهم في تحقيق أهداف الاستراتيجية حتى العام 2020.

ونود الإعراب عن تقديرنا لما أنجزه فريق الاتحاد الدولي المكلف بالنظر في القانون الدولي لمواجهة الكوارث لا سيما بالنسبة إلى تقديم الإرشادات وأدوات المناصرة القابلة للتطبيق.

الصليب الأحمر النمساوي

(الأصل بالإنكليزية)

كما نعرفه جميعًا لا تكون الحواجز أمام الإغاثة في حالات الطوارئ حواجز مادية فحسب، بل نجد، من بين أكبر العوائق التي تواجهنا عندما نحاول تقديم الإغاثة لضحايا الكوارث، الحواجز التنظيمية ومنها القوانين والأنظمة الإدارية المعقدة والإجراءات الإدارية التي غالبًا ما تتسبب بتأخير كبير لتدابير الإغاثة العاجلة وتتسبب بالتالي بمعاناة غير ضرورية وأضرار صحية وحتى فقدان الأرواح.

ولهذا السبب أطلق الاتحاد الدولي مشروع القانون الدولي لمواجهة الكوارث قبل عدة سنوات. والهدف من هذا المشروع القيّم وبالغ الأهمية هو إيجاد الطريقة التي ينبغي استعمالها لتصميم أنظمة الدول القانونية المتعلقة بعمليات الإغاثة الدولية من أجل تسهيل المساعدات الواردة بدلًا من إبطاء وصولها.

وقُدمت نتائج هذا المشروع، أي إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي في المؤتمر الدولي الثلاثين ورحبنا بها جميعنا. وما يظل هو التحدي بتنفيذ هذه الإرشادات إلى أبعد ما يمكن من خلال توحيد أطرنا القانونية الوطنية.

السيد الرئيس، يبقى التوحيد الشامل هدفًا طموحًا بالتأكيد ولكنه حيوي لملايين ضحايا الكوارث الذين تعتمد حياتهم على سرعة وفاعلية تسليم الإغاثة الإنسانية. وأعتقد جازمًا أن حياة هؤلاء تستحق فعلًا الجهد الذي نبذله.

قام الصليب الأحمر النمساوي بدعم مشروع القانون الدولي لمواجهة الكوارث منذ بدايته وسوف يستمر حتمًا بدعمه. وتقدمنا مع الحكومة النمساوية بالتعهد بمواصلة العمل نحو تنفيذ إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي على المستوى الوطني. وأود تشجيعكم جميعًا على تقديم تعهدات مماثلة.

وأود، في الختام التقدم بالشكر إلى الاتحاد الدولي وفريق مشروع القانون الدولي لمواجهة الكوارث لعملهم الهام والثمين والذي ينطوي بالتأكيد على إمكانية إنقاذ عدد كبير من الأرواح في كل أنحاء العالم.

الصليب الأحمر اللبناني

(الأصل بالعربية)

شكرًا سيدي الرئيس. إننا نرى، في ما يتعلق بتعزيز الأطر القانونية لفائدة الوقاية من الكوارث، أن هذا الموضوع هو بند هام في جدول الأعمال، وتعكس القرارات المطلوب اعتمادها هذه الأهمية ونود في هذا الصدد تأكيد النقاط التالية:

يجب أن تضمن البلدان المانحة ألا يجد المستفيدون من المساعدات أنفسهم في موقع محرج يضطرون فيه إلى قبول مساعدات لا يحتاجون إليها. ولهذا نقترح الإشارة بشكلٍ ما في القرار إلى هذه المساعدات غير الضرورية.

وتجدر الإشارة إلى أن التقييم أمر أساسي، فهو الذي يتيح لنا استخلاص الاستنتاجات المناسبة ويشجِّع البلدان على تعديل تشريعاتها. وتتطلب الشراكة الحقيقية بين الحكومات والجمعيات الوطنية إطارًا ملائمًا هو أهم من إقامة أي شراكة أخرى. وعلينا بذل الجهود في هذه المسألة تحديدًا.

أما بالنسبة إلى المأوى المؤقت، فنقترح مراجعة الإطار القانوني. كما نشجع الحكومات على اتخاذ الإجراءات التي تتيح توفير المأوى المؤقت بسرعة بعد وقوع الكارثة وذلك بالتنسيق مع الجمعيات الوطنية.

ونقترح أيضًا إقامة نظام دولي. فينبغي وضع إرشادات دولية لأفضل الممارسات المتعلقة بتوفير المأوى بعد حدوث الكوارث. وهذا يعني أن الحكومة والمجتمع المدني يستطيعان تبنّي الخطط التي تساعدهما في استعدادهما للكوارث. وينبغي أيضًا أن تسمح مثل هذه الإجراءات للجمعيات الوطنية بامتلاك قواعد بيانات عن المشاكل والحلول الممكنة التي يجب أن تعتمدها الحكومات والجمعيات الوطنية. ويمكن أن تتوفر بذلك مساعدة حقيقية للجمعيات الوطنية التي تحتاج إلى مثل هذا الدعم.

ونود أخيرًا التأكيد على الأهمية الكبيرة التي يرتديها هذا القرار. وشكرًا.

النمسا

(الأصل بالإنكليزية)

يرتدي موضوع حماية المدنيين في حالات الكوارث الطبيعية أو التكنولوجية أهمية بالغة بالنسبة إلى النمسا. ومن الواضح أن ضحايا الكوارث في كل أنحاء العالم هم من أشد الناس استضعافًا وبالتالي يستحقون كل الاهتمام والحماية والدعم، وخاصةً أن الكوارث الطبيعية أصبحت أكثر تكرارًا وعنفًا خلال السنوات الأخيرة.

وأود في هذا السياق التقدم بالشكر إلى الاتحاد الدولي وإلى فريقه المكلف بمشروع القانون الدولي لمواجهة الكوارث لعملهم الهام في وضع الإرشادات والقوانين النموذجية المصممة لتسهيل توزيع إغاثة الكوارث الواردة من خارج البلدان المتضررة من الكوارث.

وبفضل مشروع الاتحاد الدولي المتعلق بالقانون الدولي لمواجهة الكوارث، ندرك الآن جميعًا أهمية وضرورة تصميم الصكوك

الخاصة بالإغاثة في حالات الكوارث بالطريقة التي تعطي ضحايا الكوارث أفضل الفرص الممكنة للبقاء على قيد الحياة.

والتحدي اللاحق في هذا المجال هو توحيد الأحكام المتعلقة بإمكانية وصول مقدمي المساعدات إلى ضحايا الكوارث بدون عائق. والنمسا ملتزمة بدعم تلك الجهود وتعهدت بالعمل مع الصليب الأحمر النمساوي لتحديد الطرق المناسبة لتنفيذ إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث وتكييف نظامها القانوني وخاصةً قوانين الإغاثة في حالات الكوارث المعتمدة في هذا المجال في المقاطعات الاتحادية التسع.

وسيكون أحد المواضيع الرئيسية في هذا السياق كيفية معالجة تسلُّم المساعدات الخارجية في هذه القوانين. وأعلم أن المناقشات المتعلقة بذلك ستبدأ قريبًا.

لكسمبرغ

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدي الرئيس. يؤيد لكسمبرغ تأييدًا تامًّا الكلمة التي ألقتها بولندا باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وترحب بلادي باختيار مواضيع هذا المؤتمر وتقاسم الصليب الأحمر والهلال الأحمر ما يقلقهم من قضايا في هذا المجال.

يراقب لكسمبرغ عن كثب الارتفاع المزعج في عدد الأزمات البيئية. ولم يعد هناك حاجة لإثبات الضرورة الملحة لقيام المجتمع الدولي بعمل قوي في هذا الصدد. والحقيقة هي أن تغيُّر المناخ له آثار أخطر على البلدان الضعيفة وأن من واجبنا الاستجابة في مجال الوقاية ومن خلال مساعدة الأشخاص المستضعفين المتضررين من تلك الكوارث. وقد دأب لكسمبرغ خلال سنوات طويلة على دعم البرامج الإنسانية التي ينفذها شركاؤه المحليون والدوليون وبشكل خاص أعضاء الحركة.

ويدرك وفدي تمامًا الحاجة إلى تحسين تأهب السكان للكوارث وكبح العواقب المدمرة للاستعمال غير المكافئ للأرض، وللكوارث الطبيعية، والتوسع العشوائي للمناطق الحضرية بالإشارة إلى مجرد أمثلة قليلة. ويؤيد لكسمبرغ بقوة القرار المطروح الذي يقترح تعزيز الإجراءات الرامية إلى التخفيف من الآثار المدمرة على الأفراد والمجتمعات المحلية التي تخلّفها النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى والكوارث الطبيعية. ويجب تحسين الحماية المتوفرة لهؤلاء الأفراد ولهذه المجتمعات المحلية. ويؤيد لكسمبرغ القرارات التي اقترحها مجلس المندوبين. إننا على قناعة بأن تعزيز الإطار القانوني على المستويين الدولي والوطني أمر حيوي لتزويد الأشخاص المستضعفين بالخدمات المناسبة لحاجاتهم.

وقد اعتمد لكسمبرغ عام 2006 استراتيجية جديدة تتعلق بالمساعدات الإنسانية. وتسعى هذه الاستراتيجية التي تمت مراجعتها عام 2009 إلى تحسين نوعية مساعدات الطوارئ التي نقدمها بطرق عدة، ومساعدتنا على الالتزام بصورة أفضل بالمبادئ والممارسات السليمة في تقديم المنح الإنسانية. وبموجب هذه الاستراتيجية وسعيًا إلى زيادة مرونة دعمنا وموثوقيته، نستعد لتوقيع اتفاق تمويل جديد مع اللجنة الدولية على مدى عدة سنوات ابتداءً من العام 2012. كما نخطط لتخصيص 5% من ميزانيتنا للشؤون الإنسانية من أجل الوقاية من الكوارث والحد من مخاطرها وإدارة نتائجها.

ويثني لكسمبرغ على الجهود المبذولة لتعزيز استعمال الإرشادات المستخلصة من القواعد والقوانين والمبادئ الدولية للحد من الأخطار والإغاثة في حالات الكوارث. ونقف على أهبة الاستعداد، في روح من المسؤولية، للاتحاد مع كل أعضاء هذا المؤتمر في اتخاذ الإجراءات لمواجهة التحديات الإنسانية الحالية.

كازاخستان

(الأصل بالإنكليزية)

تدعم حكومة كازاخستان عمل هذا المؤتمر الدولي في تحسين قواعد القانون الدولي الإنساني في حالات الطوارئ، ومعالجة قضايا الحماية الصحية الحالية. وتقدر حكومة كازاخستان أشد التقدير الدور الفاعل للجنة الدولية في الأماكن التي تعاني من النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ. ونؤيد الجهود التي تبذلها المنظمة والرامية إلى نشر القانون الدولي الإنساني وتعزيز تطبيقه.

وقد وقَّعت الحكومة في شهر شباط/ فبراير من هذه السنة اتفاقًا مع اللجنة الدولية يضفي الطابع الرسمي على أنشطة اللجنة الدولية في كازاخستان. وستتيح هذه الوثيقة تطوير التعاون الثنائي والحوار المتبادل لا سيما في مجال القضايا الإنسانية الإقليمية.

ويمنح الاتفاق اللجنة الدولية عددًا من المزايا ويضمن الحماية المطلوبة للمنظمة بالعمل وفقًا للمهمة الموكلة إليها ولإجراءات عملها العادية. علاوة على ذلك، يخطط المكتب الإقليمي للجنة الدولية في آسيا الوسطى، في إطار هذا الاتفاق، لإقامة فرع له في عاصمة كازاخستان.

وتتعاون اللجنة الدولية، كجزء من عملها في كازاخستان، مع كل المنظمات الأعضاء في الحركة ومنها جمعية الهلال الأحمر في كازاخستان. وهذه الأخيرة هي المنظمة غير الحكومية الوحيدة في البلاد التي تتعاون مع الحكومة في إزالة آثار حالات الطوارئ، وتقديم المساعدات الطبية والاجتماعية لأكثر المجموعات ضعفًا ومن بينها فئات المهاجرين واللاجئين، ونشر القانون الدولي الإنساني، والبحث عن أفراد الأسر المشتتة ولم شمل العائلات.

وأود أيضًا التحدث عن أنشطة الاتحاد الدولي الذي نُظم في أستانا في شهر آب/ أغسطس من هذه السنة، مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، مؤتمرًا إقليميًّا ثانيًا لمناقشة القوانين والقواعد والمبادئ القائمة في مجال تقديم المساعدات الدولية في حالات الطوارئ، والثغرات الموجودة، والخطوات الضرورية لتحسين الإطار القانوني. وكان هذا المؤتمر استمرارًا للاجتماع الإقليمي الأول المتعلق بالاستعداد القانوني على المستويين الإقليمي والوطني والذي عُقد عام 2009 في ألماتي. ويمكن القول إن مؤتمر أستانا كان منتدى لنقاش التقدم المُحرَز خلال السنوات الماضية على مستوى البلدان وعلى المستوى الإقليمي في تعديل التشريعات والاتفاقات الإقليمية.

وفي الختام، أود التأكيد على ثقتنا في أن نتائج هذا المؤتمر الدولي ستوسِّع نطاق تعاوننا في المستقبل. وسنساهم في تحسين التشريعات في مجال الاستجابة في حالات الطوارئ بما في ذلك إدارة المساعدات الدولية، والتشجيع على الحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي، والتصدي للحواجز التنظيمية من أجل تأمين مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي للذين يعانون من الكوارث.

إثيوبيا

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. أود بدايةً التعبير عن امتناني للدعم الذي قدمه الاتحاد الدولي واللجنة الدولية ومكونات الحركة الأخرى في أوقات مختلفة من حالات الكوارث والطوارئ.

إننا نرحب بتقرير الاتحاد الدولي عن تعزيز قوانين الكوارث. ونتفق مع التقييم الذي يكشف في التقرير المعني أن الإخفاق في عملية المراقبة من شأنه عرقلة التنسيق والتكامل بين الجهود الدولية والمحلية ودخول مساعدات غير مطلوبة أو من نوعية رديئة. وتجدر الإشارة إلى أهمية استمرار الاتحاد الدولي في دعم الدول والجمعيات الوطنية كي تضع إجراءات خاصة لتقديم المساعدات الدولية على المستوى الوطني مستندة إلى إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث وغيرها من الأدوات وأفضل الممارسات المعتمدة في مختلف البلدان.

ويجب أن تتركز الجهود التي تبذلها الحركة لتحسين قوانين الكوارث على بناء قدرة الجمعيات الوطنية على تقديم المساعدات بالسرعة اللازمة في حالات الكوارث. كما ينبغي للحركة التشاور مع الحكومات بشأن الإجراءات المتعلقة بدورها في إدارة الكوارث.

إن إثيوبيا عازمة بموجب خطة النمو والتحوُّل، على إيجاد حل مستدام للحفاظ على نموها الاقتصادي الحالي المتكافئ ورفيع المستوى وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول العام 2015. وتؤكد أيضًا هذه الخطة على بناء القدرات، وآليات الإنذار المبكر، والتأهب والاستجابة بالسرعة اللازمة في حالات الكوارث. ويكمن الهدف المحدد في هذه الخطة في تقديم المساعدات في جو من الأمن التام، مع الاستثمار في تحسين الإنتاجية الزراعية والقدرة على الصمود في مناطق الرعاة.

لقد نظمت إثيوبيا إدارة مخاطر الكوارث وأنشأت قطاعًا أمنيًّا مسؤولًا عن التنسيق والقيادة في تنفيذ إدارة مخاطر الكوارث هدفه مراقبة الكوارث بالتعاون مع الشركاء المحليين والدوليين.

وأصدرت الحكومة الإثيوبية مؤخرًا وثيقة تحدد السياسات الرامية إلى التوصل، بحلول العام 2015، إلى اقتصاد أخضر يحقق تعادل الأثر الكربوني ويكون غير ذي أثر على المناخ وقادرًا على مواجهة آثار تغير المناخ. وتحتوي رؤية إثيوبيا للاقتصاد الأخضر القادر على مواجهة تغيُّر المناخ على الخطوط العريضة لتحديات تغيُّر المناخ وعواقبه، والبرنامج المطروح للتكيُّف مع تغيُّر المناخ، وضرورة أن تبذل كل فئات المجتمع الإثيوبي جهودًا منسقة ومستديمة.

وتشمل أهداف برنامج التكيُّف مع تغيُّر المناخ ما يلي:

- وضع قوانين للبناء تضمن مقاومة البنى للظواهر المناخية الشديدة
- ضمان إمكانية وصول وسائل النقل إلى المناطق المعرَّضة للكوارث
- وضع خطة تأمين للتعويض عن الأضرار التي تسببها تقلبات الطقس
- تنظيم المجتمعات المحلية وتدريبها على المواجهة السريعة للظواهر المناخية الشديدة
- إعادة توطين سكان المناطق المعرَّضة للكوارث قبل الظهور الفعلي للكارثة

وأخيرًا يعلن وفد إثيوبيا تأييده للتوصيات التي تدعو الجمعيات الوطنية والدول إلى التعاون في تطوير الأنظمة المطبقة في حالات الكوارث وتشجيع تحسين تنفيذها.

القسم الثالث - الحواجز التنظيمية التي تعيق توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي على نحو سريع ومتكافئ إثر وقوع الكوارث الطبيعية

كلمات المتحدثين الرئيسيين

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا جزيلًا. شكرًا لجميع المتكلمين على مساهماتكم التي أغنت النقاش في هذا الموضوع بالغ الأهمية. سنتوقف الآن عن سماع كلمات الحكومات والجمعيات الوطنية للاستماع إلى الفريق الأخير من المتحدثين الرئيسيين.

وسوف يتناول آخر المتحدثين الموضوع الثالث والأخير من قانون الكوارث وسيشيرون إلى القضايا التنظيمية التي تؤثر في تقديم مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي المناسبين بعد وقوع الكوارث الطبيعية.

يسرُّني أن أقدم لكم السيد إدريس مسعود مدير السلطة الوطنية لإدارة الكوارث في باكستان. وسيطلع المؤتمر على تجربة باكستان في تلبية حاجات الإيواء لعشرات الآلاف من الذين نزحوا خلال السنوات القليلة الماضية بسبب الكوارث الطبيعية. وسيعرض لنا وجهة نظره بشأن أثر الإطار التنظيمي على مساعدات المأوى والدروس المستفادة من هذه العملية.

السيد إدريس مسعود، مدير السلطة الوطنية لإدارة الكوارث في باكستان

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس لمنحي فرصة التكلم عن تجربة باكستان في مجال مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي في سلسلة من الكوارث التي واجهناها وكيف حاولنا التغلب على العقبات التي كانت تعيق توفير المأوى بشكل فعَّال بعد الكوارث في باكستان.

حضرات السيدات والسادة، كانت السنتان الماضيتان من أكثر السنوات دمارًا في باكستان، إذ كان علينا مواجهة خمس كوارث كبيرة منها انزلاق أرضي، وإعصار خلَّف حالة طوارئ معقدة، وأسوأ فيضانات معروفة في تاريخنا عانى منها أكثر من 20 مليون شخص وتسببت في أضرار وخسائر قدرها 10 مليارات دولار أمريكي.

وكنا لا نزال في طور المعافاة من هذه الفيضانات حين تعرضنا مرة أخرى في شهري آب/ أغسطس وأيلول/ سبتمبر من هذه السنة لأمطار موسمية غير مسبوقة أحدثت فيضانات وأغرقت القسم الأعظم من مقاطعة السند الجنوبية وعانى من آثارها أكثر من 8.9 مليون شخص.

وكان التشديد دائمًا على اعتبار توفير المأوى أولوية في عمل الشركاء والمانحين الإنسانيين إلى جانب توفير الغذاء والماء والصرف الصحي من أجل إنقاذ الأرواح سواء في مرحلة الطوارئ أو في مراحل الانتعاش الأولي بعد وقوع الكوارث في باكستان.

يواجه المسؤولون عن إدارة الكوارث في غالبية بلدان العالم تحديات تتعلق بالحواجز التنظيمية ولكن يؤدي أحيانًا عدم وجود الأنظمة في بعض الحالات، والقضايا المتعلقة بتنفيذ مثل هذه الأنظمة في حال وجودها، إلى عرقلة تقديم المأوى إلى الأشخاص المتضررين، ولا تخرج باكستان عن هذه القاعدة.

وقمنا، خلال تجربتنا في إدارة كوارث ضيقة النطاق عبر الآلية القانونية التي ينص عليها القانون الوطني لإدارة الكوارث، بمعالجة العقبات والحواجز من خلال أدوات السياسات. ونظرًا إلى وضع باكستان الخاص باعتباره بلدًا مترامي الأطراف، ستظل تطرح هذه المسألة تحديات، إذ من الصعب جدًّا وضع آلية تنظيمية شاملة بما يكفي لتغطية المناطق المختلفة، والفئات المختلفة من السكان الذين يمتلكون معايير ثقافية وتقاليد مختلفة، والأنواع المختلفة من الكوارث بدرجات ونطاقات مختلفة والتي يمكن أن تثير كلٌّ منها مشاكل مختلفة. ولكنني متأكد من أن غالبية البلدان ومن بينها بلادي ستتغلب على مثل هذه التحديات.

وكانت سلطة التعمير والإصلاح قد صممت في أعقاب زلزال العام 2005، سياسات ترمي إلى تعويض الذين لا يملكون الأرض عن بيوتهم المهدمة، ومعالجة القضايا المتعلقة بحقوق المستأجرين/ ومالكي الأراضي. وفي ما يتعلق بتعويض المالك أو المستأجر، وضعت نظامًا من شهادات عدم الاعتراض تخوِّل للمستحق الحصول على تعويض. وطعن مالكو الأراضي بهذه الآلية أمام المحكمة العليا في باكستان التي أصدرت قرارًا لصالح الآلية المحدَّدة في النظام القانوني.

وأثناء الفيضانات الرهيبة التي ضربت باكستان عام 2010، واجهنا وضعًا دُمِّر فيه أكثر من 1.6 مليون منزل. وكان توفير مأوى على مثل هذا النطاق يتجاوز إلى حد كبير قدرات الدولة وحدها. وحتى مع تقديم المجتمع الدولي والمنظمات الإنسانية مساعدات سخية، كان من المستحيل الوصول إلى كل المتضررين بالسرعة المطلوبة. ولهذا وضعت السلطة الوطنية لإدارة الكوارث استراتيجية للمأوى استهدفت فقط المنازل المدمرة بالكامل. وقُدم مأوى على شكل غرفة واحدة بمساحة 20 مترًا مربعًا. وكان هذا النموذج من المأوى الانتقالي موافقًا لمبادئ الحد من مخاطر الكوارث. وكان ينبغي جعل هذا المأوى فعَّالًا من حيث التكلفة من خلال تطبيق طرق بناء معروفة جيدًا واستعمال مواد محلية تعزيزًا للإحساس بالمسؤولية وتخفيض التكاليف. وتم تشجيع المستفيدين على المشاركة في العملية.

واستهدفت الاستراتيجية الأسر التي تكون في حالة ضعف شديد، وقدمت حتى تعريفًا للمستضعفين: الذين دُمرت منازلهم بالكامل، والذين لم يتمكنوا من إنقاذ أي مواد أو الذين لا يملكون أي وسيلة لتقديم مواد البناء أو قوة العمل، والذين قد لا يتمكنون من العودة إلى أماكن سكنهم الأصلية ونزحوا إلى أماكن بعيدة لفترة ستة أشهر على الأقل، والذين أصبحت حياتهم بخطر بسبب الظروف المناخية، والأسر التي أصبح معيلها من النساء أو الأطفال أو المسنين أو من ذوي الإعاقة، أو أشخاص يعانون من مرض مزمن.

غير أننا نشجع هذه السنة الأوساط الإنسانية على تفضيل تقديم وحدات مأوى تتضمن غرفتين أو غرفة كبيرة مع إمكانية تقسيمها، ومرحاضًا ومطبخًا. ويسعدنا أن نلاحظ أن الاتحاد الدولي والهلال الأحمر الباكستاني يقدمان مثل هذه الوحدات.

علاوة على ذلك، بتوجيه من الرئيس الباكستاني وسعيًا إلى تمكين النساء، ستعود ملكية المنزل إلى المرأة أو ربة الأسرة.

سيداتي، سادتي لا تأتي دائمًا المشكلة من الحواجز التي تضعها الأنظمة والقوانين القائمة، بل يكمن أهم أسبابها في غياب بعض الأنظمة الهامة أو عدم تنفيذ الأنظمة الحالية. فعلى سبيل المثال، تحاول الآن السلطة الوطنية لإدارة الكوارث في باكستان حشد الدعم والموارد لإدخال تخطيط استعمال الأراضي وأنظمته. وسوف نتمكّن بذلك من الحد من البناء في السهول المعرَّضة للفيضانات، وخنق مجاري المياه الموسمية، ومنع البناء في المناطق المعرَّضة للانزلاقات الأرضية والانهيارات الثلجية وغيرها من الأخطار، وتنظيم مناطق للاستعمال التجاري والسكن والصناعات لا سيما صناعات المواد الخطرة.

وبالرغم من نجاح السلطة الوطنية لإدارة الكوارث في تحديث قوانين البناء لكل البلاد، يبقى تنفيذها الفعلي في غاية الصعوبة خاصةً بالنسبة إلى المباني المشيَّدة قبل وجود قوانين البناء. وحققت أيضًا السلطة الوطنية لإدارة الكوارث، عبر لجنة التخطيط، خطوة بارزة في إدراج وتعميم الحد من مخاطر الكوارث في سياسات التنمية وإجراءاتها وبرامجها، وفي وضع إرشادات وقوائم مرجعية للقطاع الاجتماعي وقطاعي البنى التحتية والإنتاج والتي يجب أن تلتزم بها كل الوكالات في المشاريع التي تقترحها.

إننا نتفق مع رؤية الاتحاد الدولي وشعاره بعنوان: "إعادة البناء بشكل أفضل" أثناء مرحلة الإعمار التي أعقبت الزلزال المدمِّر للعام 2005، ولكن مع الدروس المستفادة والفيضانات الهائلة للعام 2010 نعتمد الآن شعار: "إعادة البناء بشكل أفضل وأكثر أمنًا" الذي يشمل بعدًا إضافيًّا بتعميم الحد من مخاطر الكوارث ضمن جهود الإنعاش المبكر وإعادة الإعمار.

وتسعى أيضًا السلطة الوطنية لإدارة الكوارث إلى ضمان اعتماد تدابير الاستعداد مثل تخصيص مخيمات ومأوى طوارئ مؤقت حول المناطق المعرَّضة للكوارث لاستعمالها في أعقاب الكارثة. وينبغي أن تعود ملكية هذه الأراضي إلى الحكومة وأن تتوافر فيها إمكانية تقديم التسهيلات والمنافع اللازمة. ويمكن بذلك التخفيف من الآثار السلبية لتقديم مأوى على أراضٍ تملكها وكالات حكومية أو مالكون من القطاع الخاص.

إضافةً إلى ذلك، يجب الإعلان عبر القانون أو عبر أنظمة داخلية أن كل المباني العامة ولا سيما المدارس والمرافق الرياضية ستُستعمل كأماكن مؤقتة تستقبل اللاجئين في أعقاب الكوارث. ويجب أن تكون هذه المباني مقاومة للكوارث.

ونحث حكومات المقاطعات على توفير موارد مخصصة لإدارة الكوارث ومن بينها اعتمادات مالية في ميزانياتها السنوية. ونسعى إلى الترويج لذلك على مستوى المحافظة كذلك. ونود جعل تلك الإجراءات إلزامية بموجب القوانين والأنظمة ذات الصلة.

وتعمل الآن السلطة الوطنية لإدارة الكوارث على وضع آلية لإدراج التأمين للمجتمعات المحلية خاصةً المجتمعات المقيمة في مناطق معرَّضة للكوارث ويمكن أن يشمل ذلك التأمين على السكن وعلى وسائل كسب العيش ومنها المشاريع التجارية والأراضي الزراعية والماشية. وقد يخفف ذلك من اعتماد الناس على المساعدات الإنسانية ويخفف أيضًا من العبء الملقى على عاتق الحكومة. ويمكن في نهاية المطاف جعل التأمين ملزِمًا بموجب القوانين والأنظمة الداخلية.

نحن في باكستان نرحب بالاقتراحات ونريد أن نكون جزءًا من آليات التعاون متعددة الأطراف وثنائية الأطراف في هذا المجال الحيوي من إدارة الكوارث لصالح الإنسانية جمعاء. شكرًا لكم جميعًا.

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا جزيلًا إدريس لمساهمتك القيِّمة في إغناء هذا النقاش. سوف تساعدنا كلمتك بالتأكيد على فهم الطرق التي ينبغي استعمالها للتغلب على الحواجز التنظيمية التي تعيق توفير المساعدات الإنسانية بالشكل الصحيح وكيف يجب استبدالها بإطار ملائم.

وقبل إعطاء الكلمة للمتحدث التالي، أود لفت انتباهكم إلى أننا سنضطر، بسبب التأخير في البدء بجلستنا، إلى إنهائها كما أظن، عند الساعة السابعة أو السابعة والربع مساءً – بينما كان من المتوقع أن ينتهي الاجتماع في الساعة السادسة مساءً. فأرجو من الحضور وخاصةً من هم على قائمة المتحدثين قليلًا من الصبر.

وأرجو الآن من السيد جورج دايكون، مدير مكتب جنيف للاتصال والشؤون الإنسانية التابع لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) التقدم. سيقدم لنا وجهة نظر وكالته عن الحواجز التنظيمية أمام توفير مساعدات مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي، وأهمية الشراكات في معالجة هذه القضايا.

السيد جورج دايكون،
مدير مكتب جنيف للاتصال والشؤون الإنسانية
برنامج الموئل – الأمم المتحدة

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا. يسعدني كثيرًا التكلم أمام هذا الجمع الكريم لعرض وجهات نظر برنامج الموئل التابع للأمم المتحدة بشأن الحد من

الحواجز التنظيمية المعيقة لتقديم مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي بعد وقوع الكوارث الطبيعية. ويمتلك برنامج الموئل للأمم المتحدة أكثر من 20 سنة من الخبرة في تلبية حاجات مأوى الطوارئ في مرحلة ما بعد الكوارث. واكتسبنا القسم الأعظم من خبراتنا الأخيرة عبر شراكة مثمرة مع الحركة في الإدارة المشتركة لعمليات الطوارئ وتعمير المأوى في حوالي عشرة بلدان ضربتها الكوارث. ويثمِّن عاليًا برنامج الموئل التابع للأمم المتحدة هذه الشراكات مع الاتحاد الدولي ومع كل الجمعيات الوطنية.

أود إثارة ثلاث نقاط نظن أنها أساسية في المعالجة الفعلية للحواجز التنظيمية أمام توفير المأوى وإعادة بناء السكن. تستند النقطة الأولى إلى تجربة موئل الأمم المتحدة. يجب أن تكون الأنظمة مسهِّلة للحلول السريعة بالتوفير الفوري للمأوى، والحل بعيد الأمد لإعادة بناء السكن بالاستناد إلى الممارسات المحلية القائمة. ويكون بالطبع الإطار القانوني المحلي لمواجهة الكوارث أساسيًّا لإضفاء الطابع الشرعي على التدخل لتوفير المأوى. غير أن من الضروري أيضًا ألا يضيف النظام القانوني حواجز تنظيمية من خلال فرض قوانين أو إجراءات أكثر صرامة مما هو مطلوب.

ومن ناحية أخرى، يمكن أن نجد أنفسنا عند وقوع الكارثة، في أماكن تفتقر إلى الآليات التنظيمية اللازمة أو تكون فيها الأنظمة الإدارية في حالة ضعف لا يتيح لها تلبية الاحتياجات الحيوية، مثل عدم وجود مساحات للبناء في مناطق مكتظة بالسكان كما كان الحال في هايتي، أو أنظمة متعددة لحيازة الأراضي والممتلكات في عدد كبير من البلدان، أو قوانين بناء غير ملائمة.

ويضطر العاملون الإنسانيون في هذه الحالات إلى معالجة مشروعية التدخل وفي الوقت نفسه محاولة الاستجابة أمام حالة الطوارئ. ومن شأن ذلك إبطاء العمليات إلى حد كبير على حساب السكان المتضررين. وتفرض هذه الحالات علينا وعلى شركائنا أن نبدي مرونة أكبر في الحلول التي نطرحها. ولذلك علينا وضع مقاربات ذات مسارات سريعة قبل وقوع الكارثة أو في أقرب وقت ممكن بعد وقوعها.

وبناءً على خبرة برنامج الموئل للأمم المتحدة مع الاتحاد الدولي، يجب أن تشمل بعض الابتكارات سريعة المسار أدوات جديدة مثل النظم السريعة لتخطيط الأراضي وإدارتها من أجل تحقيق نمو منظم للمجتمعات المحلية المتعافية مع التقليل من الأخطار وضمان مستوى معين من الحيازة الآمنة.

وثمة ابتكار ثان هو الحلول العاجلة للمأوى والسكن التي توفر نهجًا تدريجيًّا للتطوير السكني وتبقى مع ذلك حلولًا قانونية. ونظن أنه حتى الاستثمار في مأوى الطوارئ من شأنه المساهمة في النهاية في تأمين وحدات سكنية دائمة.

إضافةً إلى ذلك، نعتقد أن من المهم بناء شراكات مع المجتمعات والحكومات المحلية تشجع على مشاركتها الفاعلة في إرساء قدرة المجتمع على الصمود، عبر مشاركتها في التخطيط وفي التصميم تأمينًا لتحمُّلها مسؤولية الحلول المطروحة واستدامة هذه الحلول.

والنقطة الثانية المبنية على تجربتنا والتي أود الإشارة إليها هي أن التركيز على المدن هو أساسي في تعجيل الحصول على مأوى بعد وقوع الكوارث. فالتطور السريع للمناطق الحضرية يزيد باطِّراد من أعداد الناس ومن الكثافة السكانية في المدن. ويعيش الآن في المدن أكثر من 50% من سكان العالم البالغ عددهم 7 مليارات شخص، ويعيش حوالي ثلث هؤلاء في تجمعات سكنية عشوائية وأحياء فقيرة.

وبسبب تغيُّر المناخ، يزداد تحوُّل المدن وسكانها إلى أماكن شديدة الاستضعاف أمام الكوارث الطبيعية والحوادث المرتبطة بالطقس. غير أن المدن ليست فقط جزءًا من المشكلة بل هي أيضًا جزء هام من الحل والاستجابة في حالات الكوارث. إن تنظيم المدن معقد ولكن المدن تمتلك أيضًا موارد بشرية ومالية كبيرة في القطاعين العام والخاص. وينبغي للنصوص التنظيمية أن توجِّه الجهات الفاعلة المحلية نحو التخطيط لإغاثة المأوى وإعادة الإعمار وتنظيمهما وتقديمهما وتمويلهما.

ويمكن تحقيق ذلك عبر التركيز على المدن ضمن خطة عامة لإدارة الكوارث. ويجب أن تتعامل النصوص التنظيمية مع الآليات العرفية وغير النظامية والدستورية التي غالبًا ما تكون معقدة ومتنوعة ومتراكبة ومتعارضة خاصةً في مدن جنوب العالم.

أما النقطة الثالثة والأخيرة فتستند أيضًا إلى خبرة برنامج الأمم المتحدة المعني بالموئل. إن تنفيذ البرنامج أو الاستراتيجية القائمين على المدن لتوفير المأوى يتحقق بشكل أفضل عبر نهج التجمعات الحضرية. ولا يشكل عادةً توفير المأوى وإعادة التعمير إلا جانبًا واحدًا من جهود الإغاثة الأوسع والتي يمكن أن تشمل خدمات الصحة، والتعليم، والغذاء، والماء النظيف، والصرف الصحي، وحماية الجماعات الضعيفة.

ويتم غالبًا تخطيط القسم الأعظم من جهود المساعدات الإنسانية عبر برامج قطاعية أفقية مفصولة عن بعضها البعض. وبسبب هذا الفصل بين مختلف البرامج، لا تحظى دائمًا العمليات الإنسانية بالتنسيق الملائم على المستوى المحلي. ولهذا لا تحصل المجتمعات المحلية المتضررة على أقصى فائدة ممكنة من تلك العمليات.

ويرى برنامج الموئل للأمم المتحدة أن النهج المنطلق من فرضية أن المدينة هي تركيبة معقدة لأحياء مترابطة يوفر طريقة سليمة لتحسين تنسيق العمليات على الأرض وتقوية قدرة المجتمعات المتضررة من الكارثة على الصمود ورفع مستوى معيشتها.

مناقشة موضوع تعزيز قانون الكوارث (تابع)

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا جزيلًا جورج لمساهمتك في النقاش والتي تبرز بشكل خاص أن الإطار القانوني الذي ينظم توفير السكن المؤقت وإعادة إعمار المساكن يجب ألا يتضمن عوائق من شأنها الحيلولة دون تقديم المساعدات الإنسانية أو جعل توزيعها أكثر صعوبة. وأظن أن الأمر المهم كذلك هو قولكم بأن الأخطار الناشئة تزداد حدة داخل المدن وقد تتزايد هناك الحاجة إلى توفير المسكن.

سوف نفتح الآن باب النقاش ونعطي الكلمة إلى من تبقى من المتحدثين المسجَّلين في القائمة. لدينا هنا 12 طلبًا وسأعطي الكلمة الآن إلى الجمعية الوطنية في رواندا، تتبعها حكومة كيريباتي، وحكومة الأرجنتين، والصليب الأحمر الكندي، وحكومة الفلبين. الكلمة أولًا للصليب الأحمر الرواندي.

أرى أن ممثل الصليب الأحمر الرواندي ليس في القاعة. في هذه الحال أعطي الكلمة إلى ممثل حكومة كيريباتي. تفضل.

كيريباتي

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. تعبِّر حكومة كيريباتي عن شكرها لجهود الاتحاد الدولي في أبحاثه وتطويره للقانون الدولي لمواجهة الكوارث، وتقدِّر التقارير المقدمة والجهود التي بذلها كل الذين تولوا إعداد القرار عن تعزيز الاستجابة في حالات الكوارث والانتعاش منها.

لا تشهد كيريباتي كوارث فورية ومباشرة مثل الأعاصير والزلازل. فقد تلقينا عددًا من الإنذارات بقدوم التسونامي ولكن لم يضربنا أي حادث من هذا النوع. غير أننا لا نستطيع إهمال التهديد بالتسونامي ولكن الكارثة الرئيسية التي يمكن أن تؤدي إلى حالة طوارئ هي الأثر الخطير لتغيُّر المناخ على جزرنا وبيئتنا وسبل كسب عيشنا الأساسية.

وكان رئيسنا المؤقت معالي السيد أنوت تونغ قد صرح خلال مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المنعقد في ديربان أننا في نهاية السلسلة، أي أننا نواجه المشكلة اليوم ومجتمعاتنا مهددة.

وأظهرت الدراسات المقارنة (التي أجراها خبراء محليون ومساعدون من المنظمات الإقليمية مثل أمانة جماعة بلدان المحيط الهادئ) خلال السنوات الست الماضية أن تغيُّر المناخ –مثل ارتفاع درجات الحرارة، وارتفاع مستوى سطح البحر، ومستوى معين من إغراق بعض أجزاء من الجزيرة الرئيسية والجزر الخارجية، وموجات المدِّ العالية وهبوب العواصف، وحالات الجفاف غير المتوقعة، وتغيُّر أشكال الظواهر المناخية الشديدة – يؤدي إلى نتائج تؤثر في خصوبة التربة، وتزيد من درجة حموضة الماء وملوحتها، ومن تقلُّب درجات الحرارة وتحمُّض المحيطات، الأمر الذي يترك أثرًا على البيئة المائية والأرضية على حدٍ سواء.

ووضعنا لمواجهة ذلك، مسودة خطة لإدارة أخطار الكوارث الطبيعية، ونقوم الآن باستعراض جدواها من خلال إعادة تعريف الكوارث في سياقنا الخاص وتحديد سلَّم أولويات التحديات وتقييم الخطة عبر مشاورات مكثفة مع كل الجهات المعنية التي تضطلع بأدوار ومسؤوليات في تنفيذها. ونود لفت انتباه هذا المؤتمر إلى الدور الرئيسي للصليب الأحمر الكيريباتي في هذه الخطة. وتتماشى هذه الخطة مع إطار عمل هيوغو ولكن إطار القانون الدولي لمواجهة الكوارث هو جديد تمامًا بالنسبة إلينا.

علاوة على ذلك بدأت كيريباتي بالتعامل مع شركاء محتملين من المنظمات الإقليمية في منطقة المحيط الهادئ ومع ذوي الخبرة لوضع استراتيجية تنفيذ مشتركة للتكيُّف مع تغيُّر المناخ والحد من مخاطر الكوارث.

وفي الختام، وتماشيًا مع الموضوعين الفرعيين، أي تحسين الحد من مخاطر الكوارث على المستوى المحلي وتحسين القانون الدولي للكوارث، تود كيريباتي طرح الاقتراحين التاليين على المؤتمر. أولًا إدراج استكشاف وتطوير برامج التكيُّف مع تغيُّر المناخ من أجل دول الجزر الصغيرة مثل كيريباتي ضمن مشاريع القرارات، وقد يمكننا ذلك من مواجهة آثار تغير المناخ عبر نهج يشمل كل القطاعات.

وثانيًا تطبيق التوعية والتدريب في مجال القانون الدولي لمواجهة الكوارث في كل الوزارات المعنية ولدى الصليب الأحمر الكيريباتي بحيث نتمكن من إدماج استراتيجيتنا المشتركة للتكيُّف مع تغيُّر المناخ والحد من مخاطر الكوارث ضمن نطاق القانون الدولي لمواجهة الكوارث وتحقيق توافقها مع هذا القانون.

الأرجنتين

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدي الرئيس. يود وفدنا تجديد التزامه بتحسين الحد من مخاطر الكوارث والاستجابة في حالات الكوارث. ونوافق على القرار باستعراض التقدم المُحرَز في تحقيق توافق الآراء بشأن هذا الموضوع في المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين.

ومن بين النجاحات التي حققناها، نود إبراز الاعتراف بدور السكان المحليين. فقد وُضعت سياسات بلدنا المتعلقة بالحد من مخاطر

الكوارث مستندة إلى حد كبير إلى الجهود الرامية إلى تحويل المجتمعات المحلية المتضررة من ضحايا إلى مشاركين فاعلين في إعداد الخطط وفي الاستجابة. وأثبتت التجربة أنه لا ينبغي التغاضي عن هذه العملية.

ونعرب أيضًا عن امتناننا للعمل الذي اضطلع به الاتحاد الدولي مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وشركاء آخرين، لصياغة القانون النموذجي الذي سيشكل بلا شك أداة مرجعية ثمينة للمشرِّعين.

وفي ما يتعلق بتنفيذ إرشادات تسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي، عُقدت منذ 2008 اجتماعات إقليمية تتعلق بآليات المساعدة الإنسانية الدولية في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي. وستكون إحدى نتائج حلقات العمل هذه نشر وثيقة تلخِّص التشريعات الإقليمية التي تنظِّم المساعدات الإنسانية الدولية في حالات الطوارئ.

واستعدادًا لصياغة نظامنا الوطني وفقًا لهذا الملخص، ستوقع الأرجنتين على اتفاق تعاون مع منسقي برنامج قانون الكوارث لأمريكا اللاتينية ومع الصليب الأحمر الأرجنتيني.

وترأس الأرجنتين منذ العام 2010 مجموعة العمل التابعة لمنظمة الدول الأمريكية والمكلفة بصياغة مشاريع بروتوكولات لتحسين تنسيق المساعدات الإنسانية الإقليمية. وسوف تُرفع هذه الاقتراحات إلى الهيئة العامة في العام 2012 للموافقة عليها. أما على المستوى دون الإقليمي، وإضافةً إلى الاجتماع الخاص للسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي مركوسور بشأن الحد من الأخطار الطبيعية والاجتماعية للكوارث، شهدنا مؤخرًا اعتماد قانون الجمارك لبلدان مركوسور الذي يحتوي على أحكام معينة تهدف إلى تسهيل دخول وخروج الإمدادات الإنسانية في حالات الطوارئ.

وأود في الختام التأكيد على أهمية مراعاة المكوِّن الاجتماعي للكوارث ودور الفقر وحالة الاستضعاف في آثار تلك الكوارث.

جمعية الصليب الأحمر الكندي

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. يؤيد الصليب الأحمر الكندي هذا القرار. ومنذ أن وضع الاتحاد الدولي لأول مرة هذا الموضوع في جدول أعمال المؤتمر الدولي عام 2003، حققنا تقدمًا هائلًا، وتشجعنا الملاحظات الإيجابية الكثيرة التي تبديها الحكومات والجمعيات الوطنية في هذا الاجتماع العام وأثناء النظر في هذه المسائل مع لجنة الصياغة. ويود الصليب الأحمر الكندي الإشارة مع التقدير إلى دعم الحكومة الكندية للقانون الدولي لمواجهة الكوارث وتعهدنا المشترك المتعلق بالحد من مخاطر الكوارث.

إن مبادرة القانون الدولي لمواجهة الكوارث لا تتعلق في جوهرها بالقوانين والإجراءات، بل تتعلق بالحصول على المساعدات اللازمة للأشخاص المستضعفين عندما يكونون بأمسّ الحاجة إليها. فحين تقع الكارثة، علينا التركيز على الاستجابة بالسرعة والنوعية المطلوبة. ولا يمكن أن نسمح للحواجز الإجرائية والتنظيمية أن تؤخر العمل الإنساني ولا يمكن أن نقبل بصرف الوقت والموارد الثمينة في حلحلة القيود القانونية وسط عملية الاستجابة. فيجب أن نستبق التحديات ونتخذ خطوات ملموسة لحلها بشكل فعَّال.

يرحب الصليب الأحمر الكندي بالتقدم المُحرَز حتى الآن في تعزيز الاستعداد القانوني للاستجابة الدولية في حالات الكوارث بما في ذلك المزيد من تنفيذ إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث. كما نؤيد الجهود التي يبذلها الاتحاد الدولي للعمل مع شركاء آخرين في وضع قانون نموذجي يمكن للدول المعنية بتعزيز أطرها القانونية أن تستعمله كأداة مرجعية.

ويشارك الصليب الأحمر الكندي بقوة في توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي بعد وقوع الكوارث. ونشجع الجمعيات الوطنية على العمل سويًّا ومع الوكالات الحكومية والاتحاد الدولي لتحديد أفضل الممارسات والحلول.

علينا تحديد الحواجز التنظيمية المحتملة وإزالتها من أجل تقديم مساعدات الطوارئ بسرعة وبشكل منصف، وخاصةً المأوى الانتقالي بعد وقوع الكوارث.

لقد أثبتت الأحداث الكارثية الأخيرة في البلدان المتميزة بدخل مرتفع أنه يتعيَّن علينا جميعًا البحث في هذه المسائل واتخاذ إجراءات مبكرة للتخفيف إلى أقصى حد ممكن من الحواجز التي تعيق المساعدات الفعلية.

سيدي الرئيس، يمكن أن تكون القضايا معقدة ولكن المبدأ يبقى بسيطًا. يجب أن نبذل كل الجهود الممكنة لضمان المأوى المناسب لجميع الأشخاص المعوزين مع إبداء اهتمام خاص بالجماعات ذات الحاجات الخاصة.

الفلبين

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. يرحب وفد الحكومة الفلبينية إلى المؤتمر الدولي بهذه الفرصة المتاحة لمناقشة تعزيز قوانين الكوارث. وتمثل مبادرة تعزيز القانون الدولي لمواجهة الكوارث مبادرة هامة من أجل ترسيخ الاستعداد القانوني للكوارث وتنسيقه وإحراز تقدم في هذا المجال عبر إدخال التشريعات والأنظمة اللازمة. ويتيح إطار القانون الدولي لمواجهة الكوارث تضافر الآليات التنظيمية العالمية والإقليمية والوطنية مثل إطار عمل هيوغو للحد من مخاطر الكوارث، ونهج

مجموعات العمل الإنساني للّجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، واتفاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا لإدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ، وقانوننا الوطني المتعلق بالحد من مخاطر الكوارث وإدارتها.

وحظيت الفلبين بشرف المشاركة النشطة في أول حوار دولي حول تعزيز الشراكة في الاستجابة في حالات الكوارث المنعقد في جنيف الشهر الماضي والذي شارك في رعايته الاتحاد الدولي، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والمجلس الدولي للوكالات التطوعية، والحكومة السويسرية. وجمع الحوار الجهات الدولية المعنية بالاستجابة في حالات الكوارث وأتاح فرصة للبلدان المانحة المستفيدة والناشئة مثل الفلبين لإشراك جهات معنية من المجتمع المحلي ومواصلة الدفاع عن تحسين إطار القانون الدولي لمواجهة الكوارث.

وكانت مثل هذه الحوارات تنحصر حتى فترة قريبة نسبيًّا في الوكالات الدولية والبلدان المانحة التقليدية. ونأمل في أن يصبح هذا الحوار منتظمًا ويتكرر على الصعيدين الإقليمي والوطني. ونعترف بالنشاط الكبير عالميًّا ووطنيًّا لتطوير القانون الدولي لمواجهة الكوارث ولكننا نود التوصية بتعميق الحوار وتكثيف التعاون في ما بين مختلف الجهات الفاعلة بما في ذلك في مجالي بناء القدرات والتدريب، وحثها على العمل معًا من أجل تسهيل وضع قوانين تتعلق بالمساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ.

ويمكن أن يشترك في هذا العمل كلٌّ من الحركة، والحكومات، والمنظمات الدولية، والمجتمع المدني، والحكومات والمجتمعات المحلية.

بنغلاديش

(الأصل بالإنكليزية)

أصحاب المعالي، حضرات السيدات والسادة، نشكر اللجنة الدولية والاتحاد الدولي على دعمهما لاعتماد إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث في المؤتمر الدولي الثلاثين لعام 2007. وكانت هذه الإرشادات مفيدة جدًّا للحكومات في تعزيزها لقوانينها وسياساتها الوطنية بالنسبة إلى الكوارث. وتعتبر بنغلاديش إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث أداة هامة لتسهيل وتنظيم الدعم الدولي ومساعدات الانتعاش الأولي على الصعيد الوطني.

السيد الرئيس، بنغلاديش هي أحد البلدان الأكثر تعرضًا لتغير المناخ والكوارث الطبيعية وندرك أن المسؤولية الأولى بمواجهة الآثار الإنسانية التي تسببها الكوارث الطبيعية داخل بلد ما تقع بشكل رئيسي على عاتق الدولة نفسها. ولهذا يجب أن تضع الدول الأطر القانونية المناسبة وتعزز قوانين الكوارث القائمة التي من شأنها توفير التوجيهات اللازمة لكل سياسات واستراتيجيات إدارة الكوارث على المستوى الوطني.

وقد صممت حكومة بنغلاديش في هذا السياق، كتيبًا كاملًا بعنوان النظام الدائم المتعلق بالكوارث صدر عام 1997 ويعرض أدوار ومسؤوليات كل الوكالات المعنية بالتعامل مع حالات الطوارئ. ووضعت أيضًا الحكومة خطة وطنية لإدارة الكوارث للسنوات 2005-2015 متماشية مع التزاماتها بموجب إطار عمل هيوغو. ونحن الآن في المرحلة النهائية من سَنِّ القانون الوطني لإدارة الكوارث الذي أدرج 11 عنصرًا من القانون الدولي لمواجهة الكوارث.

أصحاب المعالي، في حالة وقوع كوارث وطنية، يصبح من الأهمية بمكان ضمان تلقي المجتمعات المتضررة نوع الدعم الملائم في الوقت الملائم. وقد يتسبب التأخير في الاستجابة بالمزيد من الخسائر في الأرواح وتدمير الممتلكات. وسعيًا إلى ضمان وصول المساعدات الدولية بسرعة، يجب اتخاذ الخطوات القانونية المناسبة من أجل إزالة الحواجز النظامية والحواجز الأخرى مع احترام الحقوق السيادية للبلد المتضرر من الكارثة.

ويمكن أن يؤدي تحويل نظام إدارة الكوارث إلى اللا مركزية إلى تأمين مشاركة الناس في التخطيط وإدارة الاستعداد للكوارث وتلبية الحاجات بعد وقوع الكارثة. ويمكن أن تتخذ الدول التدابير القانونية المناسبة لتفويض الصلاحيات إلى المؤسسات الحكومية المحلية.

سيداتي، سادتي، لقد سهلت حكومة بنغلاديش اعتماد برنامج لإدارة الكوارث مبني على مشاركة المجتمع المحلي ويتيح للناس استعمال آليات المواجهة والصمود المحلية إزاء حالات الكوارث الفورية، وأعدَّت إجراءات قانونية لإدراج مثل هذه البرامج من أجل ضمان التخفيف من الخسائر في حال وقوع الكوارث.

وأشاد المجتمع الدولي بنجاح بنغلاديش في برامج إدارة الكوارث المبنية على مشاركة المجتمع المحلي. وفي بنغلاديش أثبت إدراج برنامج الاستعداد للأعاصير في المناطق الساحلية المعرَّضة للكوارث أن البرنامج كان فعَّالا جدًّا في الحد من أخطار الكوارث.

ولعبت جمعية الهلال الأحمر البنغلاديشي إلى جانب الحكومة، دورًا في غاية الأهمية في هذا البرنامج. ويمكن تعبئة 60000 متطوع في خلال ساعة واحدة في حالات الطوارئ. ويوجد حوالي 2500 مأوى من الأعاصير على طول المنطقة الساحلية يمكن أن تستقبل الأشخاص الذين يتم إجلاؤهم في حالات الطوارئ. ويمكن محاكاة هذا المفهوم في مناطق أخرى معرضة للكوارث وتكييفه مع المتطلبات الخاصة وفقًا لطبيعة الكارثة.

وأود أخيرًا التأكيد أننا نتقاسم هدفًا مشتركًا هو تقديم الخدمات الإنسانية إلى من هم بحاجة إليها. ونأمل أننا سنتعلم من الكلمات

المتبادلة في هذا الاجتماع– عبر تقاسم الأفكار والتجارب الخاصة بتعزيز قوانين الكوارث– الأمر الذي سيساعدنا في النهاية على تحقيق أهدافنا المشتركة.

إسرائيل

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. كما هو الحال في عدد كبير من البلدان، نجد في إسرائيل إدراكًا متزايدًا لضرورة تعزيز الاستعدادات القانونية والمادية للكوارث. وبالنسبة إلى إسرائيل، جاء الكثير من هذه الخطوات في الاستعداد للطوارئ ردًّا على تحديات للأمن الوطني وتهديدات تطال السكان المدنيين في إسرائيل.

لدى قيام إسرائيل تشكلت منظمة محلية للدفاع المدني من أجل المساعدة في رعاية جرحى عمليات قصف المدن. وبعد حرب الخليج في أوائل التسعينيات، شكل الجيش الإسرائيلي قيادة للجبهة الداخلية.

وفي الآونة الأخيرة، شكلت الحكومة سلطة وطنية لإدارة الطوارئ باسم راشيل، وهذه السلطة المدنية التي هي فرع من وزارة الدفاع مسؤولة عن تحضير الجبهة الداخلية الإسرائيلية لمواجهة حالات طوارئ مختلفة. وهي تتولى القيادة والتنسيق بين المنظمات المعنية بالطوارئ، والمكاتب الحكومية، والسلطات المحلية، والمؤسسات الأخرى ذات الصلة. ومن الواضح أنها معنية بتقديم الحلول للتهديدات التي تشكلها الكوارث الطبيعية وللشواغل الأمنية للسكان المدنيين.

ويتزايد في الوقت نفسه النقاش بشأن ضرورة تحديث الإطار القانوني الإسرائيلي لهذه المسائل. ويبقى الإطار الأساسي هو نفسه منذ أيام الدولة الأولى بالرغم من التغيرات والتطورات على الأرض على المستويين العسكري والمدني. ومن بين مسؤولياتها المتنوعة، تقوم السلطة الوطنية لإدارة حالات الطوارئ بالترويج للتشريعات ذات الصلة بإدارة الطوارئ في البرلمان ولدى الحكومة.

وقد أظهرت الأحداث الأخيرة مثل حرائق الغابات التي اندلعت في إسرائيل عام 2010 والزلازل المأساوية التي ضربت تركيا في شهر تشرين الأول/ أكتوبر، أن مقاربة المساعدة الإقليمية هي حيوية للدول الصغيرة مثل إسرائيل. وتجدر الإشارة إلى حدث بارز في مثل هذا التعاون وهو محاكاة مشتركة لمواجهة زلزال بين الجمعية الوطنية ماجن دافيد أدوم والهلال الأحمر الأردني جرت مؤخرًا عام 2011.

السيد الرئيس، لما كان الاستعداد المحلي لإسرائيل بالنسبة إلى الاستجابة في حالات الطوارئ قد تزايد مع حاجتها إلى حماية السكان من الهجمات في منطقة تشهد أوضاعًا صعبة، فقد تطورت أيضًا بذلك قدراتها وخبراتها في إنقاذ الأرواح في حالات الكوارث الطبيعية. وطُبقت خبرات إسرائيل وتكنولوجياتها في مجال البحث والإنقاذ، وطب الطوارئ، والتعرف على ضحايا الكوارث في مختلف أنحاء العالم بما في ذلك الزلازل، والتسونامي، وغيرها من التهديدات الطبيعية سعيًا إلى إنقاذ الأرواح.

واضطلع الخبراء الإسرائيليون بدور رئيسي في جهود التخطيط الدولية ومنها العضوية في فريق الأمم المتحدة لتقييم الكوارث والتنسيق. وقامت الحكومة الإسرائيلية، وجمعية ماجن دافيد أدوم، وعدد من مختلف المنظمات غير الحكومية بدور هام دوليًّا في مجال المساعدة في حالات الكوارث وأفادت الآخرين من قدراتها المتطورة في إدارة الكوارث. وتشمل هذه الجهود البارزة إقامة مستشفى رفيع المستوى بسرعة في هايتي، وتقديم المساعدة السريعة بعد الكوارث الأخيرة في اليابان والفلبين. وتبقى إسرائيل على استعداد لحماية سكانها ولتكون شريكًا رئيسيًّا لإنقاذ الأرواح في مختلف أنحاء العالم.

أوغندا (نيابةً عن حكومة أوغندا وجمعية الصليب الأحمر الأوغندي)

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. باسم الجمعية الوطنية الأوغندية وحكومة أوغندا أود تهنئة الأعضاء الذين انتُخبوا في اللجنة الدائمة.

إن أوغندا تشعر أن الالتزام بإرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث وتنفيذها ليس خيارًا بل هو السبيل الذي ينبغي اتباعه، إلا إذا كانت الدولة قد تصدت لمسألة الحواجز التنظيمية التي تعيق التقديم المتكافئ لإغاثة الطوارئ بعد الكوارث. ونذكر جميعًا أن القرار 4 للمؤتمر الدولي الثلاثين عام 2007 اعتمد الإرشادات وشجع الدول على استخدامها. ويود الصليب الأحمر الأوغندي أن يثني على التقدم الكبير في تنفيذ الإرشادات في بعض الدول.

وكانت أوغندا قد باشرت عام 2009 عملية تنفيذ إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث. وبدأت العملية باستعراض السياسات والأطر المؤسسية القانونية للدولة، وأتاح ذلك لأوغندا فرصة البحث في الحواجز المعيقة للتقديم السريع والفعَّال لإغاثة الطوارئ الدولية، وفي عملية إصدار التأشيرات وتراخيص العمل لعاملي الإغاثة الأجانب، وإجراءات قبول الأخصائيين المهنيين الأجانب، وإجراءات الجمارك، والتنسيق العام لجهود الإغاثة الدولية. وبالرغم من الطريق الطويل الذي لا يزال على أوغندا السير فيه، فهي الآن في موقع أفضل للتأهب لمثل هذا الاحتمال استنادًا إلى الدراسة التي أجرتها حول استخدام إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث.

ونود التقدم بالشكر إلى الاتحاد الدولي الذي قدم الدعم التقني إلى الحكومة الأوغندية. ونذكر أن التنفيذ الكامل للإرشادات سيتطلب تعديل بعض قوانين الدولة وفي بعض الأحيان إصدار قوانين جديدة. ونتطلع إلى استمرار تلقي الدعم من الاتحاد الدولي في هذا المجال.

كما نعرب عن امتناننا للاتحاد الدولي، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، والاتحاد البرلماني الدولي لوضعها القانون النموذجي للمواجهة الدولية للكوارث الذي سيكون أداة مرجعية مفيدة جدًّا للدول في إدماجها توصيات الإرشادات ضمن إطارها القانوني. وتود أوغندا دعوة الدول التي لم تقم بعد بهذا العمل أن تسعى إلى ذلك.

إن أوغندا قريبة من كينيا وإننا نناشد كينيا وتنزانيا تبنّي إرشادات القانون الدولي لمواجهة الكوارث لأن إدراجها في الإطار القانوني سيساعد أوغندا في الاعتماد على جيرانها بالنسبة إلى عبور الإغاثة الدولية الحيوية.

الصليب الأحمر الكولومبي

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا سيدي الرئيس. يؤيد الصليب الأحمر الكولومبي الجهود التي تبذلها الحركة وخاصةً الاتحاد الدولي من أجل تعزيز السعي الجماعي لتحديث وتحسين الحد من المخاطر في العالم وذلك بمشاركة الحكومات والمجتمعات المحلية ووسائل الإعلام والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص وشبكتنا العالمية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

إن تجربتنا الخاصة في وسط معرَّض للكوارث والتهديدات المتعددة قد علمتنا أن نعمل مع السلطات. وتدعم الحكومة الكولومبية بقوة جهودنا مع احترام استقلالنا وحيادنا. ويمكننا تلخيص تجربتنا في ثلاثة جوانب رئيسية مرتبطة ارتباطًا وثيقًا ببرنامج الاتحاد الدولي في مجال قانون الكوارث مع اتباع نهج منتظم يشمل شبكتنا العالمية.

ويقضي الدرس الأول بأن علينا أن نعتمد على أنفسنا في أداء دورنا كجهة مساعدة للسلطات، وتكييف القوانين وتحديثها، ونعترف أن الأنظمة يجب أن تشمل الجماعات المحلية والقطاعين العام والخاص، والتأكد بالطبع من أن الجهود المبذولة في مجالات الحد من المخاطر والمواجهة والانتعاش تبقى جهودًا مشتركة. وعلينا تعزيز القوانين والأحكام التي تحمي المتطوعين الذين يؤدون مهام المواجهة في حالات الكوارث وتسهِّل عمل الصليب الأحمر.

ويتعلق الجانب الثاني بمساعدة الآخرين بدون إلحاق الأضرار بهم والحرص في الوقت نفسه على احترامهم وتمكينهم من العمل ودعمهم. ويشكل برنامج قانون الكوارث خطوة رئيسية في تحقيق ذلك. فعلى الصعيد الوطني، يساعد البرنامج في وضع قوانين عصرية وملائمة تضمن جهودًا مشتركة وشاملة في مجال الإغاثة، الأمر الذي يجعل الاستجابة أكثر اتساقًا. وباختصار نرى أن الحركة وكل الحكومات بحاجة إلى البرنامج وإلى اتباع نهج نظامي.

وينبغي أن يمتد تنفيذ البرنامج إلى التبرعات، وأنشطة البحث والإنقاذ، وصحة المجتمع المحلي، والمأوى الانتقالي، واللوجستية... إلخ.

أما الجانب الثالث الذي نود إبرازه فهو الحاجة إلى التطور سويًّا، وإنشاء شبكات للتعلُّم، وامتلاك معرفة شاملة بالمخاطر، وبناء القدرات والأدوات والشبكات، وقبل كل شيء تكييف الاستجابة العامة وتصحيح نقاط الضعف فيها. ويكمن التحدي الذي يواجهنا في بناء نظام مبني على القدرات المحلية والوطنية وتعزيز الشبكات في العالم من أجل العمل معًا لتحقيق الهدف النهائي، وهو تحويل الناس من ضحايا إلى مواطنين كاملي الأهلية يمارسون حقوقهم. شكرًا سيدي الرئيس.

جنوب السودان

(الأصل بالإنكليزية)

سيدي الرئيس، أصحاب السعادة، حضرات المندوبين، أود باسم حكومة جمهورية جنوب السودان الإعراب عن تقديري للجنة الدولية والاتحاد الدولي بدعوتنا إلى المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين بصفة مراقب وما لقيناه هنا من ترحيب حار.

كما أود الإعراب عن امتنان حكومة وشعب جمهورية جنوب السودان لكم جميعًا على دعمنا أثناء نضالنا والدعم المقدم الآن في تشكيل أمتنا الجديدة. إن الاعتراف بجنوب السودان في الأمم المتحدة هو نتيجة الجهود المشتركة للدول والمنظمات والمجتمعات والأفراد. ونشكر الجميع على ذلك.

إن السؤال الأساسي الذي يواجهنا اليوم في جنوب السودان هو ماذا بعد أن أصبحنا دولة؟ ويستدعي هذا السؤال اعتبارات كثيرة. غير أن حكومة جنوب السودان باعتبارها حكومة بلد عمره أربعة أشهر تضع أولويات لها، يقع في مرتبة عليا منها الانضمام إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية. ويشمل ذلك الانضمام إلى اتفاقيات جنيف للعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافية. كما أن الاعتراف بالهيئات الإنسانية يرتدي أيضًا أهمية خاصة في أولوياتنا.

وتماشيًا مع الاعتراف بالهيئات الإنسانية، تقوم الآن وزارة العدل بالنظر في القانون الذي يعترف بالصليب الأحمر كجمعية وطنية لها دور مساعد للحكومة في تقديم الخدمات الإنسانية، ويُتوقع تقديمه إلى الجمعية الوطنية لجنوب السودان لإصدار القانون والتصديق عليه.

ولهذا تحرص حكومة جمهورية جنوب السودان على دعم الأنشطة الإنسانية في مجالات الصحة، ومساعدة ضحايا النزاع المسلح، وإدارة الكوارث. وأنشئت في هذا الصدد وزارة للشؤون الإنسانية وإدارة الكوارث من أجل معالجة أي حالة قد تحدث. ونود بالتالي أن نؤكد أمام هذا الجمع الكريم وأمام المؤتمر أن جنوب السودان لن

تعمل أبدًا بطريقة موازية بل ستتعاون وتدعم المجتمع الدولي في إتاحة الإمكانيات اللازمة للمجتمعات لكي تقدم الخدمات بصورة فعَّالة.

وتأمل حكومة جمهورية جنوب السودان في أن يحضر المؤتمر القادم كلٌ من الجمعية الوطنية للصليب الأحمر في جنوب السودان والحكومة كأعضاء كاملي العضوية وليس فقط كمراقبين.

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا جزيلًا. كان من المفترض أن يتكلم الآن الصليب الأحمر الأمريكي لكنه أبلغنا بأنه سيقدم فقط ورقة تتضمن تعليقاته والمواضيع التي تثير قلقه وستكون متاحة في محضر الاجتماع.

الصليب الأحمر الأمريكي

(الأصل بالإنكليزية)

من بين المواضيع التي يتناولها المؤتمر الدولي هذه السنة، نعرف أن مسألة المأوى تُطرح كل مرة وتتكرر في أعقاب الكوارث الطبيعية في كل مكان من العالم كما سمعناه اليوم مرات عدة. وبينما نضع آليات الدبلوماسية الإنسانية في حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر، نعتقد أن علينا جميعًا مساعدة البلدان المعرَّضة بشدة لخطر الكوارث على السعي إلى تحديد حلول لمسألة المأوى والتخطيط لها قبل وقوع الكوارث.

وينبغي أن يكون الصليب الأحمر والهلال الأحمر جزءًا من الحوار الوطني مع السلطات المحلية والوطنية وكل الجهات الوطنية المعنية للتحديد مسبقًا لكيفية إيواء المواطنين النازحين مؤقتًا بسبب كارثة طبيعية.

ويسرُّ الصليب الأحمر الأمريكي التأكيد مجددًا على التزامنا الثابت حاليًا بأنشطة التأهب للكوارث والحد من مخاطرها. وكما نشير إليه في التعهد الذي تقدمنا به حول هذا الموضوع، نشدد بقوة على أهمية التأهب للكوارث. وحرصًا على الوفاء بهذا الالتزام، نعيد تحويل نسبة 15% على الأقل من مواردنا المالية من الاستجابة الدولية غير العرضية إلى التأهب للكوارث. ونقرُّ جميعًا أن الأموال المستثمرة في التأهب للكوارث تعطي مردودًا كبيرًا بالتخفيف من الخسائر في الأرواح، والمعاناة الإنسانية، وتكاليف الانتعاش بعد وقوع الكارثة.

إن الصليب الأحمر الأمريكي ملتزم أيضًا بالبحث عن أفضل الممارسات والدروس المستفادة وجمعها وتبادلها في كل مجالات الحد من مخاطر الكوارث وفي التأهب للكوارث بشكل خاص. إننا نستند إلى عشرات السنين من الخبرات التي يملكها الصليب الأحمر الأمريكي في تشجيع تأهب الأفراد والعائلات والجماعات المحلية والهيئات الوطنية في كل أنحاء الولايات المتحدة. ونعمل، سعيًا إلى ذلك، مع الجمعيات الوطنية، والاتحاد الدولي، واللجنة الدولية، من أجل تقييم إنشاء مركز عالمي للتأهب للكوارث.

ونحن نواقون إلى استمرار مشاوراتنا الثابتة مع شركائنا في الحركة بشأن الشكل الذي سيتخذه هذا المركز.

كوبا

(الأصل بالإسبانية)

إن الكوارث وحالات الطوارئ تزداد في مختلف أنحاء العالم. ويكمن حاليًا الخطر الأكبر في أعمال الإنسان غير المسؤولة والمعادية للإنسانية وللطبيعة. وتأتي الظواهر ذات العواقب الكارثية للإنسانية مثل تغيُّر المناخ والنزاعات المسلحة وخاصةً احتمالات الحرب النووية كنتيجة مباشرة لهذه الأعمال غير المسؤولة.

وقد أنجزت كوبا، وهي بلد صغير لديه إمكانات اقتصادية محدودة، تقدمًا كبيرًا بالنسبة إلى الأولويات المحدَّدة في إطار عمل هيوغو. واستفدنا من الدروس لتحسين أطرنا القانونية ومؤسساتنا الخاصة بمواجهة الكوارث، وتعزيز نظام الدفاع المدني. وفي كوبا، أُدرج مفهوم الحد من مخاطر الكوارث في القوانين الوطنية عام 1997. وقمنا بجهود كبيرة لتحسين التشريعات في هذا المجال.

وتؤكد كوبا مرة أخرى رغبتها في تبادل خبرتها المتواضعة، أملًا في أن تكون مفيدة لبلدان أخرى ولأنها تعتقد أننا نستطيع العمل معًا من أجل التخفيف من نقاط ضعفنا والحد من عواقب هذه الظواهر.

إن كوبا عازمة على مواصلة عملها مع اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والالتزام التزامًا تامًا بالمبادئ الأساسية للحركة.

الصليب الأحمر الهولندي

(الأصل بالإنكليزية)

السيد الرئيس، يرى الصليب الأحمر الهولندي في الحد من مخاطر الكوارث أولوية استراتيجية هي جزء هام من الاستراتيجية حتى العام 2020 لإنقاذ الأرواح، وحماية سبل العيش، وتعزيز الانتعاش من الكوارث والأزمات. ويمكن تحقيق الحد من مخاطر الكوارث من خلال أنواع مختلفة من المشاريع والأنشطة التي تساهم في منع المعاناة، وتعزيز قدرة المجتمع المحلي على الصمود. والتمويل هو ضرورة ماسة لخلق الفرص التي تتيح لهذه المجتمعات المحلية الحد من مخاطر الكوارث. وعلى الجمعيات الوطنية أن تبتكر الحلول لجمع الموارد لأن العديد من الجهات المانحة لم تدرك بعد أن الاستثمار في الوقاية أكثر فاعلية بكثير من حيث التكلفة مما هو عليه

تمويل الاستجابة إزاء الكوارث. ويسرُّنا كثيرًا أن تدعم الحكومة الهولندية الصليب الأحمر في الشراكة في برنامج الصمود.

لقد واجهت جمعيتنا الوطنية هذا التحدي وأنشأت صندوقًا مستقلًا للحد من مخاطر الكوارث. ونأمل أن تقرر جمعيات وطنية شقيقة أخرى النظر في اعتماد الخطوة نفسها.

إن وجود قانون يسهِّل الحد من مخاطر الكوارث أمر أساسي. وهو مكمِّل للإجراءات سواء أكان ذلك على الصعيد الوطني أو الإقليمي أو المحلي.

ومن هذا المنطلق اطّلعنا على التقرير الأساسي بشأن الحد من مخاطر الكوارث على المستوى المحلي من خلال التشريعات. فهو تقرير شامل، يتناول موضوعًا هامًّا تطول مناقشته ويشمل كل المسائل الهامة المتعلقة بالعلاقة المعقدة بين التشريعات الخاصة بالحد من مخاطر الكوارث والتعزيز الفعلي لمقاومة الكوارث على صعيد المجتمع المحلي. لدينا تعليق واحد على التقرير هو أن تغيُّر المناخ لم يُناقَش إلا نادرًا ونأسف لذلك. فتغيُّر المناخ يرتدي طابعًا ملحًّا في مجال الحد من المخاطر.

واسمحوا لي بتقديم بعض الملاحظات بشأن قانون الكوارث. غالبًا ما تعيش المجتمعات الأكثر ضعفًا في أماكن لا يكون فيها للتشريعات تأثير كبير. ولهذا علينا أيضًا تناول الحالات التي لا تُطبَّق فيها التشريعات الرسمية أو لا تُتبَع. ولا بد في هذا الصدد أن نضع إلى جانب القواعد والتنظيمات، خططًا ملائمة للتأهب، ونقدم التدريب الممنهج في المكان. ولا تكون القوانين فعَّالة إلا في نظام يمكن فيه مساءلة الحكومة على كل المستويات. ويبقى السؤال مطروحًا حول من سيتولى مراقبة التنفيذ الفعلي لقوانين الحد من مخاطر الكوارث وتأثيرها على مستوى المجتمع المحلي. فالمراقبة أمر حاسم لنجاح الإطار القانوني لمواجهة الكوارث ولأنشطة الحد من مخاطر الكوارث عمومًا.

وأخيرًا وكما أشير إليه بحق، من المهم التأكيد على أن النهج الفعَّال للحد من المخاطر لن ينجح إلا إذا كانت كل القوانين القطاعية ذات الصلة (إدارة المياه والمناطق الساحلية، والغابات، والزراعة، والبنى التحتية... إلخ) تأخذ الحد من مخاطر الكوارث في الاعتبار. إننا نشجع الدول على استعراض أطرها القانونية القائمة من منظور الحد من مخاطر الكوارث كذلك.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدي الرئيس. أصحاب المعالي، حضرات المندوبين. أصبح من الشائع اليوم أن سكان العالم سيظلون يواجهون في المستقبل القريب كوارث كبيرة وواسعة النطاق تتسبب في دمار هائل. ولا تزال الصور الرهيبة للزلزالين في هايتي واليابان ماثلة أمام أعيننا.

ومن المؤسف أن قائمة البلدان المتأثرة بالكوارث الطبيعية طويلة ومعرَّضة للازدياد: فيضانات في باكستان وكولومبيا وتايلند، وزلازل في شيلي وتركيا، وحرائق في روسيا على سبيل المثال لا الحصر.

إلا أن ثمة أسبابًا للأمل وسط هذه الصور الحزينة من الموت والدمار. فالتعبئة العالمية لتوفير الموارد المادية والإنسانية والمالية لتقديم المساعدة إلى الأشخاص المتضررين من مثل هذه الكوارث كانت عادةً فورية ومهمة.

وجاءت التكنولوجيا مقترنة بالتعاون الإنساني لتحسِّن إلى حد كبير من توقيت الاستجابة الإنسانية. غير أن ضرورة الاستعداد القانوني لمواجهة التحديات الماثلة أمام الدول المتضررة– من أجل ضمان المساعدة السريعة والفعَّالة عند الاقتضاء إلى السكان الذين هم بحاجة إليها– تبرز أكثر من أي وقت مضى.

وغالبًا ما تواجه الدول كوارث كبيرة بدون امتلاك الهياكل التنظيمية والمؤسسات والأطر القانونية اللازمة. ويمكن أن يؤدي وضع الأنظمة والقدرات اللازمة للاستجابة قبل حدوث الكارثة إلى جعل التنسيق أكثر فاعلية، وإتاحة تقديم المساعدة الإنسانية إلى الضحايا في الوقت المناسب، وإنقاذ الأرواح.

إن اللجنة الدولية للصليب الأحمر تؤيد مشروع القرار الهادف إلى تعزيز الأطر المعيارية ومواجهة الحواجز التنظيمية بشأن التخفيف من الكوارث ومواجهتها والانتعاش منها.

السيد فرناندو جوزي كارديناس،
رئيس الجلسة العامة المخصصة لتعزيز قانون الكوارث

(الأصل بالإسبانية)

شكرًا جزيلًا. لقد استمعنا إلى جميع الذين كانوا مسجلين في قائمة المتحدثين وأود في الختام مشاطرتكم بعض الأفكار. أعدكم بأنني لن أطيل الكلام مدركًا حالة التعب التي نعاني منها جميعًا.

بالنسبة إلى الاستعداد القانوني للكوارث، استمعنا إلى أمثلة عديدة من حكومات تدعم الجمعيات الوطنية وتقوم باستعراض تشريعاتها استنادًا إلى إرشادات القانون الدولي للكوارث.

وتبرز هذه الإرشادات بالفعل تحديات كبيرة– للجمعيات الوطنية وللحكومات- كما كان الحال في كارثتي اليابان وهايتي. وأمام التزايد المستمر لعدد الجهات الفاعلة الدولية التي تقدم المساعدة في أعقاب الكوارث، ثمة ضرورة لامتلاك إطار قانوني قوي يحُول دون وجود عوائق من كل الأنواع ولا سيما العوائق العملية أو

البيروقراطية التي تمنع الدخول السريع للمساعدات من أجل توفير العناية الواجبة للضحايا.

لقد سمعنا نداءات كثيرة موجهة إلى الحكومات لكي تعطي الأولوية لاستخدام الإرشادات في وضع التشريعات المتعلقة بالحد من آثار الكوارث واعتمادها على الصعيد الدولي. كما سمعنا ذلك من أعضائنا، ومن المنظمات غير الحكومية المقتنعة بشدة بهذا الكلام. واستمعنا إلى الأمم المتحدة –وتحديدًا مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية– الذي أعاد التأكيد على قناعاته في هذا المجال. وسمعنا أيضًا عن أهمية دور المنظمات الإقليمية وفي النهاية سمعنا هنا عن التقدم الكبير المُحرَز في هذا المجال. فيتم دائمًا أخذ الإرشادات في الاعتبار ولكن لا يزال هناك الكثير مما يتوجب القيام به. ويجب أن نتعهد ببذل هذا الجهد الكبير.

وبالنسبة إلى التشريعات الخاصة بالحد من المخاطر على مستوى المجتمع المحلي، استمعنا إلى أصوات كصوت السيد أديبوترو الذي ذكّرنا بأن مواجهة الكوارث هي مسؤولية الجميع أي الحكومات، والمجتمع المدني، والمجتمعات المحلية، والقطاع الخاص، والهيئات الإنسانية، لأن هذه الكوارث تؤذينا جميعًا. ولذا نحتاج إلى أطر قانونية قوية وفعَّالة لتمكين كل الجهات من المشاركة بالشكل الملائم في التعامل مع ضحايا الكوارث.

علاوة على ذلك، جرى التشديد على أهمية ضمان الدعم المالي الملائم والكافي لهذه الأعمال، وعلى ضرورة وأهمية إشراك المجتمعات والسلطات المحلية في هذه العملية وتوفير الإمكانيات اللازمة لها، ليس بمجرد وضع إطار قانوني بل في التنفيذ العملي للقوانين في أعقاب الكوارث. ومن الواضح أن اعتماد وتنفيذ القوانين المتعلقة بالحد من المخاطر لا يزال يطرح تحديات كبيرة في عدد كبير من البلدان.

وأخيرًا حين نظرنا إلى العوائق القانونية أمام تقديم المأوى الإنساني المؤقت، سمعنا عن المشاكل التي نواجهها كمنظمات إنسانية وهي وجود عوائق في قوانين البلدان تتعلق بتقديم مثل هذه المنشآت. فقد أشارت مثلًا باكستان إلى أوجه النقص الكبيرة في الإطار التنظيمي الخاص بتوفير السكن المؤقت، وإلى مشاكل كبيرة في اعتماد قوانين جديدة لتغطية هذا النقص، ويشمل ذلك قضايا ملكية الأراضي والحصول على الإذن باستعمالها.

ولا تبرز الحاجة أيضًا إلى إعادة الإعمار فحسب بل إلى إعادة الإعمار بشكل آمن. وأكد عدد من المتحدثين ضرورة توفير الحكومات لإطار قانوني قوي وملائم يشمل الإجراءات لتقديم السكن اللائق بسرعة إلى الضحايا.

وسمعنا في النهاية عن وجود تعهدات حالية، والتزامات بين الحكومات والجمعيات الوطنية لمضاعفة الجهود سعيًا إلى توفير أطر قانونية فعَّالة تمكّن أولًا الدول والحكومات من الوفاء بواجباتها بحماية مواطنيها من التحوُّل إلى ضحايا، أو في حال أصبحوا ضحايا، ضمان قدرة هذه الدول والحكومات إلى قلب الأوضاع بفضل القوانين والأحكام القوية المناسبة بحيث تستطيع المجتمعات المحلية العودة إلى الحياة الطبيعية مع الاحتفاظ بكرامتها وأملها في المستقبل.

أظن أننا نستطيع الآن اختتام جلستنا العامة. وأتقدم بالشكر الخاص إلى منظمي الاجتماع. وأشكر كل الذين تكلموا سواء أكانوا من المتحدثين الرئيسيين أو من المندوبين. وأشكر جميع الذين شاركونا النقاش بمداخلاتهم القيِّمة. شكرًا لفرق الدعم وللمتطوعين الذين ساعدونا طوال اليوم. وشكرًا للمترجمين الفوريين على مساعدتهم.

بهذا أعلن اختتام هذه الجلسة. وآمل في أن تكون بقية المؤتمر ممتعة لكم.

9.4
الجلسة العامة الرابعة

1.9.4 ملاحظات إضافية عن انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

صباح الخير سيداتي سادتي، ومرحبًا بكم. أشكركم على ما أنجزتم من عمل رائع خلال الأيام الثلاثة الماضية. وإني واثقة بأننا سنبذل كل ما بوسعنا في هذا اليوم الأخير لكي نستكمل بشكل ممتاز كل ما أنجزناه في هذه الأيام الثلاثة.

تعلمون أن اللجنة الدائمة الجديدة انتُخبت بالأمس. وقد اجتمعت مساء الأمس ولدينا الآن رئيس للجنة ونائب رئيس. وأود إطلاعكم على بعض المعلومات قبل دعوة الرئيس الجديد للجنة الدائمة إلى اعتلاء المنصة.

تنص المادة 3 من النظام الداخلي للجنة الدائمة على ما يلي:

"بعد انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة مباشرةً، يدعو رئيس المؤتمر أعضاء اللجنة الدائمة الجديدة الحاضرين إلى الاجتماع. وينتخب هؤلاء الأعضاء وفقًا للفقرة 5 من المادة 19 من النظام الأساسي وفي اجتماعهم الأول رئيسًا ونائبًا للرئيس هما تقليديًّا من أعضاء اللجنة المنتخبين".

ويسرُّني أن أدعو الآن رئيس اللجنة الدائمة، السيد غريغ فيكيري إلى التقدم وتوجيه كلمة إلى المؤتمر.

السيد غريغ فيكيري، رئيس اللجنة الدائمة

(الأصل بالإنكليزية)

يمكنني القول السيدة الرئيسة أنك أنجزت عملًا رائعًا برئاستك لهذا المؤتمر. إنك أسطورة في منطقة البحر الهادئ وأصبحت الآن أسطورة في العالم كله. أصحاب السمو الملكي، أصحاب المعالي، حضرات المندوبين الأفاضل من الحكومات والجمعيات الوطنية، حضرات الأصدقاء ومؤيدي الحركة الدولية، باسم اللجنة الدائمة التي انتُخبت بالأمس، أود أن أعرب عن امتناني العميق لثقتكم بنا جميعًا وتفويضكم لنا بالعمل نيابةً عنكم كهيئة منتدبة من هذا المؤتمر.

وأتقدم بالشكر إلى العضوين المتقاعدين من اللجنة الدائمة السيد إيمون كورتناي، والسيد أداما ديارا وقد شكرناهما مساء الأمس لعملهما خلال السنوات الأربع الأخيرة. كما أعرب عن تعاطفي مع المرشحين غير الفائزين السيدة ديليا والسيد أداما وقد التقيتهما بالأمس وهما يتمتعان كما ذكرته بالأمس بخبرة ميدانية واسعة ولكن لا يمكن للأسف أن يكون لدينا أكثر من خمسة أعضاء.

إنه لشرف عظيم ومفاجأة لي أن أكون رئيسًا للجنة الدائمة لمتابعة عمل شخصيات بارزة ورائعة من الحركة مثل سمو الأميرة مارغريت من هولندا، والدكتور محمد الحديد، والسيد ماسيمو بارا الذي أنهى للتو ولايته. وسأسعى خلال السنوات الأربع القادمة إلى طلب النصح والمشورة من هؤلاء الثلاثة بشكل خاص، كما من أعضاء اللجنة الدائمة الجديدة.

وسأسعى جاهدًا بصفتي رئيسًا لهذه اللجنة الجديدة السادسة عشرة لخدمة مصالح الحركة وضمان أداء المهام التي يحددها لنا النظام الأساسي للحركة. كما أود أن أهنئكم جميعًا على العمل الذي أُنجز خلال هذا المؤتمر. إننا على وشك اعتماد قرارات هامة ستوجه عملنا خلال السنوات الأربع القادمة وستحدد بوضوح تحركاتنا لصالح الإنسانية في هذا العالم المضطرب. إننا هنا لضمان الحماية

والمساعدة وإمكانية الوصول إلى الأشخاص المستضعفين الذين نخدمهم تنفيذًا واحترامًا لمبادئنا الأساسية.

إن إحدى مهام اللجنة الدائمة هي تشجيع ومتابعة تنفيذ قرارات المؤتمر الدولي وإني متأكد أن اللجنة الدائمة الجديدة ستعمل بلا هوادة لتحقيق ذلك، وبالطبع سنسمع قريبًا عن تلك القرارات من الذين يجلسون أمامنا.

لقد أوكلنا أيضًا مجلس المندوبين ببعض المهام الواضحة التي تشمل تأمين متابعة أفضل لتنفيذ نتائج المؤتمر بالتعاون مع اللجنة الدولية والاتحاد الدولي. ومن المهم أن تحرص اللجنة على الحفاظ على الحوار مع كل الأطراف إلى جانب متابعتها للاتجاهات والتطورات التي تحدث في العالم والتي سيكون لها بالتأكيد أثر على عمل الحركة وأدائها.

كما أشعر أن من المهم أن نترك قنوات التواصل مفتوحة ليس مع الجمعيات الوطنية فحسب، بل أيضًا مع العدد الكبير من الحكومات الممثلة هنا. لقد شهدنا أعدادًا قياسية هذه المرة وهي جميعها بالطبع جزء من عملية الانتخاب ونحن نتحمل المسؤولية أمامكم جميعًا وأمام كل ناخبينا.

دعونا نتابع العمل في القضايا التي ناقشناها واتفقنا عليها بعد مغادرة هذا المؤتمر. فالناس لا تؤدي أدوارًا، إنها تنفذ أعمالًا. وفي الختام أود القول إنني أتطلع إلى رؤية كل الجمعيات الوطنية في مجلس المندوبين في سيدني عام 2013 وهو الاجتماع الذي سيتولى التحضير للمؤتمر الدولي القادم هنا عام 2015. وشكرًا جزيلًا.

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيد فيكيري. أود أيضًا الإعلان عن انتخاب السيد ستيف كار نائبًا لرئيس اللجنة الدائمة وأرجو أن تنضموا إليَّ بتقديم التحية والتصفيق له. شكرًا. نتمنى للجنة الدائمة الجديدة أن تنجح في مهمتها ببحث القضايا التي تهم المؤتمر الدولي خلال السنوات الأربع القادمة. وسنتابع الآن الجلسة العامة الأخيرة للمؤتمر ويسرني أن أدعو الآن سعادة السفير غيتاهون إلى تقديم تقريره بصفته مقرر هذا المؤتمر الدولي.

2.9.4 التقرير عن المؤتمر

1.2.9.4 ورش العمل واللجان

سعادة السيد مينيليك أليمو غيتاهون، مقرر المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا. سيدتي الرئيسة، حضرات الزملاء المندوبين، سيداتي سادتي، أصدقاء الصليب الأحمر والهلال الأحمر، يسرُّني جدًّا أن أقدم إلى الهيئة العامة هذا التقرير عن النقاشات التي دارت في اجتماع اللجنة يوم الثلاثاء وفي ورش العمل التي جرت بموازاة الجلسات العامة واجتماعات اللجان.

من الصعب جدًّا أن نكون منصفين بتقديم مثل هذه التشكيلة الواسعة من المواضيع ووجهات النظر ضمن تقرير موجز. غير أنني سأحاول عرض النقاط البارزة لمناقشاتنا. ولا أستطيع بسبب ضيق الوقت أن أدخل في تفاصيل محتوى نقاشات ورش العمل لكني أوصيكم بالاطلاع على التقارير المكتوبة الكاملة عن عمل اللجان وورش العمل التي ستكون متاحة في نهاية المؤتمر، واستخدامها كقاعدة تستند إليها النقاشات والمتابعة اللاحقة.

لقد نُظمت ورشات العمل استكمالًا للمناقشات التي جرت خلال الأسبوع داخل اللجان والجلسات العامة. وتناولت ورشتان منها قضايا حماية ضحايا النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، بينما تناولت ورشات عمل أخرى حاجات المهاجرين ونقاط الضعف والحواجز التي تعيق الوصول إلى الضحايا، وحماية الأطفال، والتكنولوجيات الجديدة والرعاية الصحية في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، وتغير المناخ، والشراكات.

وسعيًا إلى تلخيص عمل اللجان، قسمت عمل المؤتمر إلى أربعة مجالات من النقاش، تتصل ثلاثة مجالات منها بهذا التقرير وهي التالية: البند 5-2 من جدول الأعمال وهو تعزيز العمل الإنساني على الصعيد المحلي، والبند 5-3 المتعلق بمواجهة الحواجز أمام الرعاية الصحية، والثالث هو البند 5-4 المعني بتعزيز القانون الدولي الإنساني.

واجتمعت كل لجنة مرتين وكان عادةً نقاش الجلسة الثانية متابعة للجلسة الأولى وبهذا تشمل ملاحظاتي تعليقات من الجلستين تحت عنوان واحد. وكانت نسبة الحضور جيدة إجمالًا في اللجان وورش العمل، وأثارت الأسئلة التوجيهية نقاشًا حيًّا عن المواضيع المركزية، آمل في أن يكون النقاش الذي جرى داخل لجنة الصياغة انعكاسًا له.

وأكدت كل جلسات اللجان أن إحراز التقدم في المسائل المطروحة يستوجب اعتماد مشاريع القرارات على النحو الذي قدمته لجنة

الصياغة. وهنالك نقطة أخرى أثارتها كل اللجان وأود عرضها عليكم قبل تقديم المحتوى الخاص بكل لجنة من اللجان.

بما أن المواضيع المطروحة للنقاش تشمل غالبًا ظواهر عابرة للحدود وطويلة الأمد، لا يمكن معالجتها بمعزل عن بعضها البعض. وهناك حاجة فعلية للعمل ضمن شراكات في ما بيننا ومع جهات فاعلة أخرى من أجل حل القضايا الإنسانية.

دعونا ننتقل الآن إلى النقاش حول تعزيز العمل الإنساني المحلي في مجالات الهجرة والتطوع وتطوير الشراكات. فقد تابعت اللجنة ألف النقاش حول الهجرة الذي جرى في المؤتمر الثلاثين وتناولت عددًا من النقاط كانت قد أثيرت في ورشة عمل مساء الاثنين وركزت على موضوع أساسي هو إمكانية الوصول إلى المهاجرين.

قدم الرئيس الدكتور جالو المتحدثين الرئيسيين وعرض المسائل المطروحة. وكانت بعض النقاط الرئيسية التي تناولها المتحدثون أثناء النقاش هي التالية: الفائدة من وضع برامج دعم مخصصة للهجرة في الجمعيات الوطنية؛ وضرورة إقناع صانعي القرار بضمان وجود بيئة قانونية تتيح للجمعيات الوطنية الوصول إلى المهاجرين المستضعفين، والتأكد من أن المهاجرين يستطيعون الحصول بدون خوف على تلك المساعدات؛ والدور الهام الذي تؤديه الجمعيات الوطنية في التوعية بالمكاسب العديدة التي تؤمنها الهجرة من أجل التخفيف من التمييز والوصم وتشجيع ثقافة الاندماج الاجتماعي والسلام ونبذ العنف؛ ودور الشباب والمتطوعين في دعم البرامج وتغيير موروث الصور السلبية المتعلقة بالهجرة.

وجاءت الاستنتاجات الرئيسية على النحو التالي: ينبغي تدعيم كل النقاشات بالوقائع والأدلة لتجنب المشاكل المرتبطة بالرؤية السلبية للهجرة؛ ويجب تأمين المزيد من إشراك المهاجرين على كل المستويات بما في ذلك كمتطوعين، كما يمكن أن تكون الخدمات المتوفرة لتلبية احتياجاتهم والبرامج المطروحة مثل برنامج الاتحاد الدولي، الشباب كوسطاء في تغيير السلوك، مكمِّلة للأنشطة المنفَّذة في مجالات أخرى.

ويجدر أيضًا التذكير بأن قرارات هذا المؤتمر يمكن أن تكون مفيدة في تلبية الاحتياجات بالنسبة إلى الوصول إلى المحتاجين، والحفاظ على كرامتهم، وتأمين الاندماج الاجتماعي وتطوير الشراكات.

أما في اللجنة باء، فكان النقاش مركَّزًا على التطوع ودور الجمعيات الوطنية المساعد للسلطات العامة. وأدار البروفسور دراغان رادوفانوفيتش، بدعم من المتحدثين الرئيسيين، نقاشًا شارك فيه حوالي 120 ممثلًا من الجمعيات الوطنية والحكومات. وكما كان الحال في اللجنة ألف، أشير إلى أنه كان متابعة للنقاش الذي جرى في المؤتمر الدولي عام 2007 واستكمالًا للقرار 2 لهذا المؤتمر. وأثار ممثلو الجمعيات الوطنية والحكومات النقاط الرئيسية التالية: يشكل وجود قاعدة قانونية قوية للجمعيات الوطنية أمرًا أساسيًّا للشراكات في كل مستويات الإدارة العامة. ويجب أن تشمل الإشارة إلى الدور المساعد للجمعية الوطنية وتوضح المسؤوليات والاحتياجات المتبادلة التي ينبغي مراجعتها بانتظام ووضع التحديثات اللازمة وفقًا للاقتضاء. ويجب أن تحظى كل الجمعيات الوطنية باعتراف حكوماتها بصفتها جهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني.

إن اعتراف الحكومة بكفاءات ومهارات الجمعية الوطنية باعتبارها مكمِّلة لقدراتها الخاصة في تلبية حاجات الضعفاء، واحترام استقلال الجمعية الوطنية من خلال احترام المبادئ الأساسية للحركة لدى إقامة الشراكات مع الحكومة، فضلًا عن بناء الثقة والاحترام المتبادلين عبر الحوار الرسمي وغير الرسمي على كل المستويات، أمور أساسية للشراكة السليمة.

أما في ما يتعلق بالتطوع، فكان التشديد على المسائل الرئيسية التالية: وضع التشريعات وتنفيذها عبر سياسة تتعلق بالتطوع على كل المستويات؛ وتحديد الحواجز القانونية والسياسية المعيقة للتطوع وإزالتها؛ وضرورة اعتراف الحكومة بإمكانات المتطوعين في تلبية الحاجات الإنسانية؛ والفرص المتاحة للحكومات والجمعيات الوطنية للعمل مع جهات فاعلة أخرى من المجتمع المدني من أجل وضع التشريعات والسياسات المناسبة للسياق المحدد وتنفيذها؛ وفي النهاية تشجيع الأشخاص المستضعفين على أن يصبحوا متطوعين.

إضافةً إلى ذلك، يمكن أن تساعد اللجنة الدولية والاتحاد الدولي في دعم الدول والجمعيات الوطنية للمزيد من تعزيز علاقتها كجهة مساعدة للسلطات العامة من خلال وضع الأدوات اللازمة وتقديم الدعم التقني مع الاستمرار في الحث على إحراز التقدم في هذا المجال.

وأخيرًا أوصت اللجنة بما يلي: أولًا، من المهم تعزيز القوانين المتعلقة بالدور المساعد للجمعية الوطنية وبالتطوع، ومتابعة هذه القوانين وتنفيذها؛ وثانيًا، يمكن أن تستفيد الجمعيات الوطنية والحكومات الراغبة في تعزيز الدور المساعد من تجربة حكومات وجمعيات وطنية أخرى، وعلى أمانة الاتحاد الدولي أن تسهِّل مثل هذا التبادل؛ وثالثًا، يجب أن تستند القوانين والسياسات المتعلقة بالتطوع إلى السياق الوطني الخاص والثقافة الخاصة.

بالنسبة إلى البند 5-3 من جدول الأعمال، نوقش جانبان من الحصول على الرعاية الصحية، أي الرعاية الصحية في خطر التي تناولتها اللجنة جيم، والإجحاف في مجال الصحة مع التركيز على وضع النساء والأطفال في اللجنة دال.

وأدار النقاش الدكتور ممدوح جبر رئيس اللجنة جيم، وأبرزت كلمات عديدة من المشاركين في اللجنة الواقع الحالي الرهيب الذي يُستهدف فيه ويُهاجم بشكل منتظم الصليب الأحمر والهلال الأحمر

والعاملون في مجال الرعاية الصحية والمرافق الصحية أثناء النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى.

وقدمت الجمعيات الوطنية المشاركة في اللجنة أمثلة ملموسة عن جرح أو قتل موظفيها ومتطوعيها العاملين في مجال الصحة، وعن منع سيارات إسعاف من المرور أو تأخيرها عند حواجز التفتيش، وعن تعرُّض مرافق طبية للهجمات. وكرَّر المشاركون في اللجنة القول بأن اعتماد القرار لن يكون إلا مجرد خطوة في عملية أوسع وطويلة الأمد لضمان الاحترام والحماية لخدمات الرعاية الصحية في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، وأبرزوا ضرورة تنفيذ مشروع اللجنة الدولية الخاص بالرعاية الصحية في خطر، الممتد على أربع سنوات، ومشاركة مجموعة واسعة من الجهات المعنية وخاصةً الجمعيات الوطنية والدول والاتحاد الدولي، فضلًا عن الهيئات العاملة في المجال الصحي والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة والأوساط الأكاديمية.

ويكمن العنصر الرئيسي لتحسين احترام وحماية عاملي الرعاية الصحية ومؤسساتها في ضمان الحياد وعدم التحيز والاستقلال في أنشطة الجمعيات الوطنية وفي علاقات جيدة التنظيم وأدوار ومسؤوليات واضحة في ما بين الجمعيات الوطنية وحكوماتها كجزء من دورها المساعد.

أما رئيسة اللجنة دال، السيدة فاطمة غالياني، فقد أبرزت أهمية عمل هذه اللجنة في استكمال القرارات التي ستُعتمد في هذا المؤتمر. ويشكل الإجحاف في مجال الصحة المشار إليه أحيانًا بعدم المساواة في مجال الصحة أمرًا غير منصف ويمكن تجنبه. ويحدث الإجحاف بشكل ممنهج، وتعاني منه عادةً فئات محددة من السكان وتتقاطع كل جوانبه مع الطبقات الاجتماعية. فالفئات الأكثر استضعافًا هي الأقل حصولًا ليس على الخدمات الصحية فحسب بل أيضًا على الموارد التي تساهم في الحفاظ على صحة جيدة.

وركزت اللجنة على النساء والأطفال ليس لأنهم ضعفاء بصفتهم هذه، بل لأن قدرتهم على الحصول على الموارد اللازمة هي عادةً أضعف من قدرة الرجال ولأنهم معرضون لأخطار صحية محددة. وأشير إلى تقرير الاتحاد الدولي عن إزالة الإجحاف في مجال الصحة، لكل امرأة ولكل طفل أهمية، بأنه أعلن بوضوح أن إزالة الإجحاف في مجال الصحة هي ضرورة صحية.

إن الإجحاف في مجال الصحة موجود في كل مكان. ويمكن أن تلاحظ في كل البلدان تباينات في مجال الصحة بين الأغنياء والفقراء، وبين سكان الأحياء الموسرة وسكان الأحياء الفقيرة، وبين المواطنين المعترف بهم والمهاجرين غير الشرعيين، وبين المتعلمين والأميين.

وقدمت اللجنة عدة توصيات أذكر هنا ثلاث توصيات من بينها. أولًا، يتمتع متطوعو الصليب الأحمر والهلال الأحمر بالوضع الأفضل لمعرفة حاجات المجتمعات المحلية وهم يساعدون بالتالي على وضع البرامج الأكثر قدرة على معالجة الإجحاف. ثانيًا، تتحمل الجمعيات الوطنية بصفتها الجهات المساعدة للسلطات العامة مسؤولية تذكير الحكومات بالعمل على حل هذا الإجحاف في مجال الصحة واعتماد سياسات إيجابية وتعزيز حقوق الإنسان وإزالة التمييز ضد النساء والأطفال، وذوي الإعاقة، والمسنين. وأخيرًا شددت اللجنة على أن من غير الممكن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية إلا بمعالجة هذا الإجحاف.

في الختام، يندرج عمل اللجنة هاء بشأن إمكانيات الوصول الإنساني والمساعدة تحت البند 5-4 من جدول الأعمال المتعلق بتعزيز القانون الدولي الإنساني. وترأّس اللجنة السيد خوان مانويل غوميز روبليدو، نائب وزير خارجية المكسيك. ويمكن القول إن الوصول إلى المحتاجين والمساعدة الإنسانية من أهم الشواغل الإنسانية في النزاعات المسلحة المعاصرة.

وفي مثل هذه الحالات، غالبًا ما يكون السكان المدنيون محرومين من الخدمات والإمدادات الأساسية ومن بينها الغذاء والماء والمأوى، وغير قادرين على الحصول على خدمات الرعاية الصحية وغيرها من الخدمات الأساسية. ولهذا يشكل الوصول بسرعة إلى هؤلاء السكان وتقديم المساعدة لهم أولوية في العديد من النزاعات المسلحة الدولية منها وغير الدولية. وتختلف القيود التي تعيق الوصول والمساعدة من سياق إلى آخر. ويمكن أن تشمل الحواجز التنظيمية، والمشاكل الأمنية، وسير العمليات العدائية، ووجود ألغام أرضية وذخائر حرب غير منفجرة.

وثمة تحديات إضافية تتمثل في تكاثر الجهات الفاعلة الإنسانية وتزايد عدد الهجمات الموجهة ضد العاملين في المجال الإنساني. ويشكل الامتثال للقانون الدولي الإنساني والاعتماد على المبادئ الأساسية للحركة أداة ضرورية لضمان الوصول إلى السكان المتضررين، وتنفيذ عمليات إنسانية فعَّالة. غير أن بعض الجوانب في قواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة ليست دائمًا واضحة بما يكفي ويمكن أن تُعطى لها تفسيرات متباينة.

وتكمن مشكلة أخرى في عدم معرفة هذه القواعد بما في ذلك من جانب العاملين في الميدان والأطراف المتقاتلة. ولهذا من الضروري تعزيز نشر القواعد ذات الصلة في القانون الدولي الإنساني وضمان تنفيذها بالشكل الملائم على المستوى المحلي. كما أن التعاون بين الدول ومختلف مكونات الحركة والجهات الإنسانية الأخرى هو أساسي لتوفير المساعدة الإنسانية الفعلية للسكان المدنيين المعوزين.

وأود في الختام أن أتقدم بالشكر إلى الجمعيات الوطنية في أفغانستان، والأرجنتين، والنمسا، وأستراليا، وبنغلاديش، وبيلاروس، وبوتسوانا، وكندا، والصين، وكولومبيا، وإكوادور، ومصر، وغامبيا، وإندونيسيا، ولبنان، والمكسيك، والمغرب، وموزمبيق، ونيبال، والنرويج، والفلبين، وروسيا، وصربيا، وسيراليون، والسويد، وسويسرا، وأوغندا، وإلى حكومات بيلاروس، والجمهورية الدومينيكية،

وإثيوبيا، والنرويج، والسويد، وسويسرا، للجهد الهائل الذي بذلته في تنظيم اللجان وورش العمل، وأشكر أيضًا كل المتحدثين المشاركين الذين ساهموا بمعارفهم وخبراتهم في إغناء النقاش.

كما أشكر المقررين لكل اللجان ولكل ورش العمل لتقاريرهم المكتوبة الشاملة. وأخيرًا أود الإشادة بشكل خاص وشخصي فِرَق الاتحاد الدولي واللجنة الدولية والفريق الخاص الذي ساعدني في إعداد هذا التقرير. وإني لعلى ثقة بأنكم ستجدون مثلي كم كانت هذه الاجتماعات غنية بالمعلومات ومثيرة فعلًا للاهتمام. أشكرك سيدتي وقد سررت جدًّا بالعمل في ظل رئاستكم.

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

نشكر سعادة السفير غيتاهون على هذا التقرير الشامل. وأود إعطاء الكلمة إلى السيد فرانك مورهاور ليطلعنا على مسألة فنية تتعلق بالوثائق. تفضل.

السيد فرانك مورهاور، مساعد أمين عام المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا جزيلًا. يوجد دائمًا للأسف في مكان ما بعض التفاصيل التي تثير مشاكل لكن أظن أننا تمكنا من تسوية المشكلة. أود فقط لفت انتباهكم بالنسبة إلى الوثائق ومشاريع القرارات، أن ثمة صفحة غير موجودة في النسخة الإسبانية لأحد مشاريع القرارات، وأعني هنا النسخة الإسبانية من خطة العمل الممتدة على أربع سنوات. وتعاد الآن طباعتها وسوف توزَّع قريبًا النسخة الصحيحة.

سوف توزَّع النسخة الإسبانية بعد حوالي عشر دقائق. أعتذر عن ذلك وكان ذلك إنتاج اللحظة الأخيرة، إذ عملت لجنة الصياغة حتى وقت متأخر من مساء الأمس. شكرًا سيدتي الرئيسة.

2.2.9.4 التعهدات

السيد كريستيان ندينجا، المقرر المعني باستعراض التعهدات

(الأصل بالفرنسية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. لقد أصبحت التعهدات خلال السنوات الأخيرة من المساهمات والنتائج الهامة في المؤتمرات الدولية. فهي تتيح لمكونات الحركة والحكومات والمراقبين إظهار رغبتها في معالجة القضايا الإنسانية التي تطرق إليها المؤتمر الدولي.

إن أشكال الاستضعاف متعددة الأوجه وهي تزداد تعقيدًا. ويضطر كل بلد من البلدان إلى مواجهة تحديات مختلفة ولهذا تكون التعهدات أمرًا حيويًّا لأنها توفر إمكانية تحويل القرارات إلى أعمال محددة مناسبة للسياق الخاص المعني. وعندما تقدم بشكل مشترك ولا سيما من جانب الحكومة والجمعية الوطنية في البلد الواحد، تساعد هذه التعهدات في إقامة شراكة قوية تمكننا من مواجهة المشاكل الإنسانية بشكل فعَّال. وإني ألاحظ بارتياح أن جناح التعهدات استقبل عددًا كبيرًا من الزوار الذين سجلوا تعهداتهم أثناء المؤتمر.

اقتداءً بروح المؤتمر وموضوعه أي: عالمنا عملكم، قدمت 78 حكومة و131 جمعية وطنية والاتحاد الدولي واللجنة الدولية للصليب الأحمر وثمانية مراقبين ما مجموعه 377 تعهدًا مختلفًا للفترة الممتدة من 2012 إلى 2015 وحتى بعد ذلك. وتشهد هذه التعهدات على الالتزام الحقيقي للمشاركين ورغبتهم في مواجهة التحديات الإنسانية التي تم تحديدها.

وتعطي التعهدات إلى جانب قرارات المؤتمر، تعريفًا وتحديدًا لبرنامج عملنا الإنساني وأولوياتنا للسنوات الأربع القادمة. وسيُقدَّم تقرير كامل عن تنفيذ هذه التعهدات إلى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين عام 2015 يتيح لنا إمكانية فهم التقدم الذي أحرز في تحقيق أهدافنا الإنسانية.

دعوني الآن أقدم لكم عرضًا سريعًا للتعهدات التي قدمها الأعضاء والمتعلقة بالمواضيع الأربعة للمؤتمر.

سأتناول أولًا موضوع تعزيز القانون الدولي الإنساني. فقد أقرَّ عدد كبير من المشاركين بالحاجة إلى توضيح القانون الدولي الإنساني ودعمه، سعيًا إلى تحسين حماية الأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة، وقدمت تعهدات مختلفة من أجل تحسين الاستجابة للاحتياجات الحاضرة والمستقبلة الناجمة عن ذلك. وتركزت بشكل خاص على اعتماد إجراءات ملموسة تهدف إلى تحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني. وقُدمت تعهدات محددة لبلوغ أهداف أخرى من خطة العمل الممتدة على أربع سنوات والرامية إلى تنفيذ القانون الدولي الإنساني، مثل إمكانية الوصول إلى السكان المدنيين وتقديم المساعدة الإنسانية في فترات النزاعات المسلحة حيث من الضروري تعزيز حماية فئات مختلفة من الأشخاص مثل النساء والأطفال. كما تعهدت عدة دول باعتماد معاهدة فعَّالة بشأن تجارة الأسلحة.

وفي ما يتعلق بالبلدان، أعربت الحكومات والجمعيات الوطنية عن رغبتها في العمل معًا من أجل تعزيز القوانين المتعلقة بالكوارث وإنشاء إطار قانوني يتيح الاستجابة السريعة والفعَّالة أثناء الكوارث مع الإقرار بأن القوانين الوطنية يمكن أن تسهِّل تنظيم الاستجابة في مثل هذه الحالات.

وأعرب عدد من المشاركين عن تعهدهم والتزامهم باتخاذ إجراءات على الصعيدين الدولي والإقليمي لتحسين الاستعداد القانوني

للمساعدة الإنسانية في حالات الكوارث. وقُدمت تعهدات أخرى تتعلق باعتماد استراتيجيات للحد من المخاطر من خلال إجراءات للتكيف مع تغير المناخ.

أما في ما يتعلق بموضوع تعزيز العمل الإنساني المحلي، فقد شدد عدد كبير من التعهدات المقدمة على أهمية وضرورة تسهيل ودعم عمل المتطوعين. وتعهدت عدة جمعيات وطنية ودول بتهيئة بيئة تضمن الكرامة واحترام التنوُّع ولا سيما بالنسبة إلى السكان المستضعفين. وأشير إلى التوعية الإنسانية المبنية على القيم والكفاءات بأنها أداة مفيدة لتهيئة بيئة أكثر سلمية. وركزت أيضًا بعض التعهدات على ضرورة تأمين حصول كل الجمعيات الوطنية على التكنولوجيات والمعلومات اللازمة.

وبالنسبة إلى الحواجز التي تعيق الرعاية الصحية وخاصةً مشكلة انعدام الأمن الناجم عن العنف أو التهديد بالعنف الموجه ضد العاملين في مجال الرعاية الصحية وضد المرافق والسيارات الخاصة بخدمات الرعاية الصحية، تعهد العديد من الدول والجمعيات الوطنية بدعم مبادرة الرعاية الصحية في خطر من خلال التعهد بتأمين الوصول الآمن لخدمات الصحة والعاملين في هذا المجال. وقُدمت تعهدات مختلفة تهدف إلى التخفيف من عدم المساواة في الحصول على الرعاية الصحية للنساء والأطفال والمهاجرين، ودعم هذه الفئات من السكان لا سيما في الوقاية من الأمراض مثل فيروس الإيدز، ومرض السل.

ونذكِّر الوفود التي لم تقدم بعد تعهدات بأن ذلك لا يزال ممكنًا بعد المؤتمر وحتى آخر العام 2012. وسوف تسجَّل التعهدات في قاعدة البيانات التي يمكن الاطلاع عليها في الموقع الخاص بالمؤتمر على شبكة الإنترنت. أصدقائي الأعزاء، لو سمحتم لي بتقديم رأيي الشخصي، أود الاقتراح بأن نبدأ بتنفيذ تعهداتنا منذ اليوم. فالتعهدات هي تعبير عن رغبتنا في التصرف بشكل معين. ونتحمل نحن مسؤولية قيادة عالمنا نحو المزيد من الإنسانية. إنه عالمنا وعملكم– من أجل الإنسانية.

وختامًا أود أن أشكركم على منحي شرف تولي مهمة المقرر لهذه المسألة بالغة الأهمية. وأود التقدم بالشكر إلى السيدة إميلي غولير من الاتحاد الدولي، والسيدة كورين نونيس من اللجنة الدولية اللتين شاركتا في إعداد هذا التقرير.

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

نشكرك سيد ندينجا على هذا التقرير وأوافقكم تمامًا رأيكم بأن نبدأ فورًا بتنفيذ تعهداتنا. ويسرني الآن أن أدعو سعادة السفيرة آزيفيدو إلى تقديم تقريرها عن لجنة الصياغة. تفضلي.

3.2.9.4 تقرير لجنة الصياغة

سعادة السفيرة السيدة ماريا فاراني آزيفيدو،
رئيسة لجنة الصياغة

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا سيدتي الرئيسة. أود بدايةً الإعراب عن تقديري لعملكم العظيم.

يسرُّني أن أقدم إلى الجلسة العامة للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين التقرير عن عمل لجنة الصياغة. لقد كان العمل في اللجنة نتيجة جهد جماعي وأشكر كل الوفود على تعاونها، وإنني مدين بشكر خاص إلى الذين وافقوا على تسهيل المفاوضات بشأن قضايا شائكة. لن أذكر الأسماء، إذ من غير المنصف ذكر بعض الأسماء وإغفال أسماء أخرى ونعلم جميعًا من هم الأشخاص الذين أقصدهم ونعرف مساهماتهم. شكرًا لكم جميعًا.

ما أفهمه هو أن كل الوفود تعاملت مع اللجنة بروح بنّاءة وجو من الاحترام المتبادل. ويمكنني القول إننا تقدمنا شوطًا كبيرًا نحو اعتماد قرارات المؤتمر الحادي والثلاثين.

ومنذ أن بدأ الاهتمام بهذا المؤتمر، جرت مشاورات معمقة بين الدول وكل مكونات الحركة بشأن جدول الأعمال ومشاريع القرارات المقترحة. وأطلقت اللجنة الدولية والاتحاد الدولي مشاورات مفتوحة تتعلق بعناصر كل قرار من القرارات ومختلف مسودات القرارات. وأدت شفافية العملية التي قادتها اللجنة الدولية والاتحاد الدولي واتساع نطاقها إلى تيسير عملنا في لجنة الصياغة.

وعليَّ أن أعترف بأنني أشعر وكأنني اشتركت في سباق ماراثون، ماراثون إنساني بالطبع ولكن الخبر السار هو أننا وصلنا جميعنا إلى خط النهاية وأظن أننا وصلنا كلنا معًا وسالمين. ويمكنني أيضًا أن أشهد أن الجمعيات الوطنية قدمت، إلى جانب الحكومات، مساهمات قيِّمة وأغنت مضمون القرارات.

سيدتي الرئيسة، كانت مهمة لجنة الصياغة التوصل إلى توافق الآراء بالنسبة إلى القرارات الثمانية المطروحة أمامنا اليوم وهي تحديدًا تعزيز الدور المساعد للجمعيات الوطنية، والإجحاف في مجال الصحة، وقوانين الكوارث، وضمان الوصول إلى المهاجرين، وتعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة، والرعاية الصحية في خطر، وخطة عمل تمتد لأربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني، وعالمنا. عملكم– من أجل الإنسانية.

ويسرُّني أن أفيدكم عن أن لجنة الصياغة اعتمدت مساء أمس كل النصوص بتوافق الآراء وقررت رفعها إلى هذا المؤتمر. هذه هي نتيجة عمل جماعي، ونتيجة الجهود المشتركة لكل الوفود للوصول

إلى تسوية بشأن صيغ توافقية. وإني أعرب عن تقديري للمرونة التي أبدتها كل الوفود للتوصل إلى توافق في الآراء. وأنا واثقة من أن هذه النتيجة سيكون لها تأثير إيجابي في العمل الإنساني الثمين الذي ينفذه في الميدان أشخاص شرفاء في غاية النبل. وستساهم بالتأكيد القرارات المطروحة في تعزيز العمل الإنساني.

اسمحي لي سيدتي الرئيسة أن أنتهز هذه الفرصة للتعبير عن الشكر والتقدير. كانت أولى كلمات الشكر موجهة إليك، لكن أود أيضًا أن أشكر سعادة السفير جان– فرانسوا باروز أمين عام المؤتمر للدعم الذي قدمه والأعمال التحضيرية التي قام بها خلال الأسابيع القليلة الماضية.

وأشكر أيضًا السيدة يوليا غوسينينا من الاتحاد الدولي والسيدة كوردولا دروج من اللجنة الدولية لمساندتهما الفاعلة ولتوجيههما أعمال السكرتارية الداعمة.

وفي الختام أشكر المترجمين الفوريين والمسؤولين عن الترجمة وتوزيع الوثائق للعمل الهام الذي قاموا به. كما أتقدم بالشكر إلى كل ممثلي اللجنة الدولية والاتحاد الدولي لوجودهم هنا وتقديمهم الدعم والخبرات وبذلهم الجهود المضنية.

سيدتي الرئيسة، أظن أن القرارات جاهزة لاعتمادها في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين. وشكرًا.

3.9.4 اعتماد قرارات المؤتمر

السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر

(الأصل بالإنكليزية)

شكرًا. أشكر المقرر المعني بالتعهدات، والمقرر الذي عرض لنا أعمال المؤتمر، ومقررة لجنة الصياغة. ولا أرى بدًّا، إذا كنتم موافقين، من أن نعتمد القرارات الثمانية الموجودة أمامكم. أرجوكم أن تعربوا عن موافقتكم بالترحيب والتصفيق.

(تصفيق)

4.9.4 اختتام المؤتمر

رائع! أحسنتم. والآن سيداتي سادتي، يحزننا أن نصل إلى نهاية المؤتمر، ولكنه بالتأكيد يوم ممتاز لكل الذين بذلوا الكثير من الجهد. لقد وصلنا إلى ختام المؤتمر وأود إلقاء كلمة أعددتها تشكل خلاصة لما بدأنا به يوم الاثنين.

أصحاب السمو الملكي، أصحاب السعادة، حضرات قادة الجمعيات الوطنية، سيداتي، سادتي، اسمحوا لي بالعودة إلى كلمتي الافتتاحية ليوم الاثنين قد لا تتذكَّرونها وها أنا أعيدها إلى ذاكرتكم.

كنت قد دعوتكم إلى تكريس كل الاهتمام اللازم لضمان أفضل النتائج لصالح أكثر الناس ضعفًا أي من هم أساس عملنا. ولهذا أهنئكم جميعًا بكل التقدير والاحترام لعملكم الممتاز ووصولكم إلى هذا الاختتام الإيجابي للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين باعتماد القرارات المطروحة. لقد كان ذلك رائعًا.

هذا هو رأيي وهذا هو الجزء اليسير من العمل الذي أنجزناه خلال هذه الأيام القليلة الماضية. أما العمل الجاد فسيبدأ مع بدء تنفيذ القرارات حيثما يكون ذلك مهمًّا حقًّا وفي بلداننا حيث نعمل نحن الجمعيات الوطنية في دورنا المساعد للسلطات وفي شراكة وثيقة من أجل تلبية احتياجات الأشخاص الذين نسعى إلى خدمتهم.

إن عدد الذين يمكن أن أذكر أسماءهم كبير، وهم الذين لم يكن هذا المؤتمر لينعقد لولا جهودهم الحثيثة وعملهم الدؤوب. إني أتوجه إليهم جميعًا بخالص الشكر: بدون ذكر الأسماء وبدون أن أنسى أحدًا.

غير أنني سأخص بالذكر مجموعة واحدة كنتم تجدونها في كل مكان من مركز المؤتمر، ولهذا سأكون سعيدة لو رحبتم معي بمتطوعينا الـ246 الذين كرسوا لنا أكثر من 1000 ساعة عمل.

(تصفيق)

شكرًا. شكرًا جزيلًا سيداتي سادتي. إنهم بلا شك يستحقون هذا التصفيق. كما أود أن أعرب باسم المؤتمر وكل أعضائه عن تقديرنا للحكومة السويسرية ولسلطات كانتون ومدينة جنيف لدعمها الذي لا يقدَّر بثمن بدءًا بسعادة السفير باروز الذي أشرف على تنظيم المؤتمر بتوفير مرافق الاجتماعات وتقديم الدعم المالي السخي لهذا المؤتمر، ولا أعلم ما الذي كنت سأفعله لولا دعمه ودعم أفراد فريق الرئاسة الآخرين. ألف شكر لكم جميعًا.

وأخيرًا وليس آخرًا، أود أن أشكر فريق الدعم الخاص الذي ساندني في التحضير لعملي وساعدني طوال الوقت لتحقيق النتائج المرجوة من أعلى سلطة للتشاور في الحركة مع أهم شركائنا أي الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف.

وكان لأعضاء مكتب المؤتمر ومن بينهم كل نواب الرئيس وكل المسؤولين الآخرين، دور أساسي في تحقيق توافق الآراء بالنسبة إلى النتائج الهامة التي ستوجه عملنا للسنوات الأربع القادمة.

وإني أتمنى للجنة الدائمة المنتخَبة حديثًا ولاية ناجحة بوصفها الوصية على أعمال المؤتمر للسنوات الأربع القادمة. وأشكركم مرة

أخرى لمنحي شرف خدمتكم بتولي الرئاسة، لقد اكتسبت نشاطًا جديدًا وإني مستعدة للسير إلى الأمام ومندفعة وملتزمة بالاستمرار في العمل بحماس وكما فعلته دائمًا لخدمة حركتنا العظيمة.

سيداتي، سادتي، ينتهي الآن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر، لكنني أدعوكم باسم جمعيتي الوطنية من منطقة المحيط الهادئ إلى البقاء معنا والانضمام إلينا بعد ظهر اليوم في حفل وداع من المحيط الهادئ.

وقبل الختام أود الإعراب عن الشكر والتقدير لعمل رئيس اللجنة الدائمة السابق السيد بارا. والآن أعلن الاختتام الرسمي للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين. لقد حان وقت الرقص، أرجو أصدقاءنا من منطقة المحيط الهادئ بالتقدم. شكرًا.

سوف تُعرض الأغاني على الشاشة. وتستطيعون الغناء والرقص معنا. شكرًا.

10.4
قائمة التعهدات

يمكن الاطلاع على التعهدات على قاعدة البيانات المتوفرة على شبكة الإنترنت (http://www.icrc.org/pledges).
للمزيد من المعلومات يرجى العودة إلى عرض التعهدات الذي قدمه السيد كريستيان ندينجا، المقرر المعني بالتعهدات (الفقرة 2.2.9.4).

الحكومات التي قدمت تعهدات
في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين

أفغانستان
أنغولا
الأرجنتين
أرمينيا
أستراليا
النمسا
بلجيكا
بوتسوانا
البرازيل
بلغاريا
بوركينا فاسو
كمبوديا
كندا
شيلي
الصين
كولومبيا
جزر الكوك
كوستاريكا
كوت ديفوار
كرواتيا
قبرص
الجمهورية التشيكية
الدانمرك
جيبوتي
مصر
إستونيا
فنلندا
فرنسا
جورجيا
ألمانيا
غانا
اليونان
غرينادا
غواتيمالا
غينيا
الكرسي الرسولي
هندوراس
هنغاريا
آيسلندا
إندونيسيا
آيرلندا
إيطاليا
اليابان
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
لاتفيا
ليختنشتاين
ليتوانيا
لكسمبرغ
مدغشقر
ماليزيا
مالي
مالطة
المكسيك
موناكو
المغرب
ناميبيا
هولندا

نيوزيلندا
النرويج
بيرو
الفلبين
بولندا
البرتغال
جمهورية كوريا
رومانيا
رواندا
صربيا
سيراليون
سنغافورة
سلوفاكيا
سلوفينيا
جنوب أفريقيا
إسبانيا
السويد
سويسرا
طاجيكستان
تايلند
تونغا
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقًا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
الولايات المتحدة الأمريكية
أوروغواي
زامبيا

الجمعيات الوطنية التي قدمت تعهدات في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين

أفغانستان– الهلال الأحمر
الجزائر– الهلال الأحمر
أنغولا – الصليب الأحمر
أنتيغوا وبربودا– الصليب الأحمر
المنطقة الخاضعة للسلطة الفلسطينية– الهلال الأحمر
الأرجنتين– الصليب الأحمر
أرمينيا– الصليب الأحمر
أستراليا– الصليب الأحمر
النمسا– الصليب الأحمر
أذربيجان– الهلال الأحمر
جزر البهاما– الصليب الأحمر
بلجيكا– الصليب الأحمر
بوتسوانا– الصليب الأحمر
بليز– الصليب الأحمر
بنين– الصليب الأحمر
بوليفيا– الصليب الأحمر
البوسنة والهرسك– الصليب الأحمر
بروني دار السلام– الهلال الأحمر
بلغاريا– الصليب الأحمر
بوركينا فاسو– الصليب الأحمر
كمبوديا– الصليب الأحمر
الكاميرون– الصليب الأحمر
كندا– الصليب الأحمر
الرأس الأخضر– الصليب الأحمر
تشاد– الصليب الأحمر
شيلي– الصليب الأحمر
الصين– الصليب الأحمر
كولومبيا– الصليب الأحمر
جزر القمر– الهلال الأحمر
الكونغو– الصليب الأحمر
جزر الكوك– الصليب الأحمر
كوستاريكا– الصليب الأحمر
كوت ديفوار– الصليب الأحمر
كرواتيا– الصليب الأحمر
الجمهورية التشيكية– الصليب الأحمر
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية– الصليب الأحمر
الدانمرك– الصليب الأحمر
دومينيكا– الصليب الأحمر
الجمهورية الدومينيكية– الصليب الأحمر
إكوادور– الصليب الأحمر
غينيا الاستوائية– الصليب الأحمر
إستونيا– الصليب الأحمر
فيجي– الصليب الأحمر
فنلندا– الصليب الأحمر
فرنسا – الصليب الأحمر
غامبيا– الصليب الأحمر
جورجيا– الصليب الأحمر
ألمانيا– الصليب الأحمر
غانا– الصليب الأحمر
اليونان– الصليب الأحمر
غواتيمالا– الصليب الأحمر
غينيا– الصليب الأحمر
غينيا– بيساو– الصليب الأحمر
غيانا– الصليب الأحمر
هايتي– الصليب الأحمر
هندوراس– الصليب الأحمر
هنغاريا– الصليب الأحمر
آيسلندا– الصليب الأحمر
الهند– الصليب الأحمر
إندونيسيا– الصليب الأحمر
إيران – الهلال الأحمر
العراق– الهلال الأحمر

آيرلندا– الصليب الأحمر
إيطاليا– الصليب الأحمر
جامايكا– الصليب الأحمر
اليابان– الصليب الأحمر
الأردن– الهلال الأحمر
كازاخستان– الهلال الأحمر
كينيا – الصليب الأحمر
كيريباتي– الصليب الأحمر
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية– الصليب الأحمر
لاتفيا– الصليب الأحمر
لبنان – الصليب الأحمر
ليسوتو– الصليب الأحمر
ليبيا– الهلال الأحمر
مدغشقر– الصليب الأحمر
ماليزيا – الهلال الأحمر
مالطة– الصليب الأحمر
موريشيوس– الصليب الأحمر
المكسيك– الصليب الأحمر
ولايات ميكرونيزيا الموحدة– الصليب الأحمر
موناكو– الصليب الأحمر
منغوليا– الصليب الأحمر
الجبل الأسود– الصليب الأحمر
المغرب – الهلال الأحمر
موزمبيق– الصليب الأحمر
ميانمار– الصليب الأحمر
ناميبيا– الصليب الأحمر
نيبال– الصليب الأحمر
هولندا– الصليب الأحمر
نيوزيلندا– الصليب الأحمر
نيكاراغوا– الصليب الأحمر
النيجر– الصليب الأحمر
نيجيريا – الصليب الأحمر
النرويج – الصليب الأحمر
باكستان– الهلال الأحمر
بالاو– الصليب الأحمر
بنما– الصليب الأحمر
بابوا غينيا الجديدة– الصليب الأحمر
باراغواي– الصليب الأحمر
بيرو– الصليب الأحمر
الفلبين– الصليب الأحمر
بولندا– الصليب الأحمر
البرتغال– الصليب الأحمر
جمهورية كوريا– الصليب الأحمر
رومانيا– الصليب الأحمر
الاتحاد الروسي– الصليب الأحمر
رواندا– الصليب الأحمر
سانت لوسيا– الصليب الأحمر
ساموا– الصليب الأحمر
سان مارينو– الصليب الأحمر
ساوتومي وبرنسيب– الصليب الأحمر
المملكة العربية السعودية– الهلال الأحمر
السنغال– الصليب الأحمر
صربيا– الصليب الأحمر
سيراليون– الصليب الأحمر
سنغافورة– الصليب الأحمر
سلوفاكيا– الصليب الأحمر
سلوفينيا– الصليب الأحمر
الصومال – الهلال الأحمر
جنوب أفريقيا– الصليب الأحمر
إسبانيا– الصليب الأحمر
سورينام– الصليب الأحمر
السويد– الصليب الأحمر
سويسرا– الصليب الأحمر
الجمهورية العربية السورية– الهلال الأحمر
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقًا– الصليب الأحمر
تايلند– الصليب الأحمر
تيمور– ليشتي– الصليب الأحمر
تونغا– الصليب الأحمر
ترينيداد وتوباغو– الصليب الأحمر
تونس– الهلال الأحمر
تركمانستان– الهلال الأحمر
أوغندا– الصليب الأحمر
أوكرانيا– الصليب الأحمر
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية– الصليب الأحمر
الولايات المتحدة الأمريكية– الصليب الأحمر
أوروغواي– الصليب الأحمر
فانواتو– الصليب الأحمر
فنزويلا– الصليب الأحمر
فيتنام – الصليب الأحمر
زامبيا – الصليب الأحمر

المكونات الدولية التي قدمت تعهدات في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين

اللجنة الدولية للصليب الأحمر
الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

المراقبون الذين قدموا تعهدات في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين

المنطقة الخاضعة للسلطة الفلسطينية
جمعية الصليب الأحمر في جنوب السودان
المجلس البريطاني
جمعية المجلس البرلماني لرابطة الدول المستقلة
الاتحاد الأوروبي
الحملة العالمية للتعليم من أجل السلام
اللجنة الأولمبية الدولية
منظمة ثقافة السلام
الرابطة النسائية لمنطقة المحيط الهادئ وجنوب شرق آسيا

11.4

قائمة الوثائق المقدمة إلى المؤتمر

- جدول الأعمال المؤقت وبرنامج المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين (31IC/ 11/ CD/ 10.1 و31IC/ 11/ 1.1)
- الخلاصات التذكيرية والأسئلة التوجيهية للجلسة العامة الثانية، والجلسة العامة الرابعة، واللجان
- القائمة والعرض العام لحلقات العمل والأحداث الجانبية المنظمة على هامش المؤتمر
- دليل المؤتمر
- وثيقة المعلومات الأساسية
- مذكرة خاصة عن التعهدات المقدمة في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر
- مذكرة إعلامية للأعضاء والمراقبين والضيوف في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين

مشاريع القرارات والتقارير الأساسية

- تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة– مشروع القرار والتقرير (31IC/ 11/ 5.1.1)
- تقرير عن القانون الدولي الإنساني وتحديات النزاعات المسلحة المعاصرة (31IC/ 11/ 5.1.2)
- خطة عمل تمتد لأربع سنوات لتنفيذ القانون الدولي الإنساني– مشروع القرار (31IC/ 11/ 5.3.1DR)
- الهجرة: ضمان الوصول إلى المهاجرين، والكرامة واحترام التنوع والاندماج الاجتماعي– مشروع القرار والتقرير الأساسي (31IC/ 11/5.2.1)
- تعزيز الدور المساعد: شراكة من أجل جمعيات وطنية أقوى ومن أجل تنمية التطوع– مشروع القرار والتقرير الأساسي (31IC/ 11/5.2.2)
- الرعاية الصحية في خطر: احترام وحماية الرعاية الصحية في النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى– مشروع القرار والوثيقة الأساسية (31IC/ 11/5.3.1)
- الإجحاف في مجال الصحة: التخفيف من العبء الملقى على النساء والأطفال– مشروع القرار والتقرير الأساسي (31IC/ 11/5.3.2)
- التقدم المُحرَز في تنفيذ الإرشادات المتعلقة بتسهيل وتنظيم المساعدات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي على الصعيد المحلي في حالات الكوارث– التقرير الأساسي (31IC/ 11/5.5.1)
- القانون والحد من مخاطر الكوارث على مستوى المجتمع المحلي– التقرير الأساسي (31IC/ 11/ 5.5.2)
- معالجة الحواجز التنظيمية التي تعوق توفير مأوى الطوارئ والمأوى الانتقالي على نحو سريع ومتكافئ إثر وقوع الكوارث الطبيعية– التقرير الأساسي (31IC/ 11/ 5.5.3)
- تعزيز الأطر المعيارية ومواجهة الحواجز التنظيمية بشأن التخفيف من الكوارث ومواجهتها والانتعاش منها– مشروع القرار (31IC/ 11/ 5.5DR)
- تنفيذ مذكرة التفاهم والاتفاق بشأن التدابير التشغيلية الموقعين في 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 بين جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وجمعية ماجن دافيد أدوم في إسرائيل– مشروع القرار (31IC/ 11/ 7.5)

متابعة المؤتمر الثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر

- مقدمة إلى قرارات متابعة المؤتمر الدولي الثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (31IC/ 11/ 7.1)
- تقرير متابعة القرار 1 "معًا من أجل الإنسانية"(31IC/ 11/ 7.2)
- تقرير متابعة القرار 2: الطبيعة المحدَّدة للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر في العمل والشراكات، ودور الجمعيات الوطنية كجهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني (31IC/ 11/ 7.3)
- تقرير عن تنفيذ القرار 3 بشأن إعادة تأكيد وتنفيذ القانون الدولي الإنساني (31IC/ 11/ 7.4)

الدورة السادسة عشرة
للجنة الدائمة للصليب الأحمر
والهلال الأحمر

30 تشرين الثاني/ نوفمبر 2011

الحضور

رئيسة المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين
السيدة نيكي راتل

الأعضاء
الدكتور محمد الحديد
السيد ماسيمو بارا
السيد ستيف كار
السيد بيكيلي جيليتي
السيد جاكوب كلينبرغر
السيد تاداتيرو كونوي
الدكتور فيليب شبوري
السيد بير ستانبك
السيد غريغ فيكيري

الأمانة

السيدة هيلينا كورهونان
السيدة إريكا تونغ جونو، مساعدة

1. الافتتاح

افتتحت السيدة نيكي راتل، رئيسة المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين، الاجتماع وهنأت الأعضاء المنتخبين الجدد والأعضاء الذين أُعيد انتخابهم.

وتوضيحًا لدورها في الاجتماع، استشهدت بالمادة 23 من النظام الداخلي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والمادة 3 من النظام الداخلي للجنة الدائمة التي تنص على ما يلي:

"بعد انتخاب أعضاء اللجنة الدائمة مباشرةً، يدعو رئيس المؤتمر أعضاء اللجنة الدائمة الجديدة الحاضرين إلى الاجتماع. وينتخب هؤلاء الأعضاء وفقًا للفقرة 5 من المادة 19 من النظام الأساسي وفي اجتماعهم الأول رئيسًا ونائبًا للرئيس هما تقليديًّا من أعضاء اللجنة المنتخبين".

ووفقًا لذلك، انتقلت إلى البند 2 من جدول الأعمال، وهو انتخاب الرئيس.

2. انتخاب رئيس اللجنة الدائمة

أشارت السيدة راتل إلى المبادئ التوجيهية لانتخاب اللجنة الدائمة التي اعتمدتها اللجنة السابقة في أيلول/ سبتمبر 2011 والتي تضمنت قسمًا عن انتخاب رئيس اللجنة وإجراءات انتخابه. وأعلنت أنها ستتبع الإجراءات المحدَّدة في هذه المبادئ التوجيهية.

وأبلغت أيضًا السيدة راتل اللجنة أنها طلبت من السيدة هيلينا كورهونان أن تسأل كل الأعضاء المنتخبين عن اهتمامهم ورغبتهم في تولي رئاسة اللجنة.

ونتيجة لذلك، سجلت السيدة راتل اسمي مرشحين اثنين للرئاسة هما السيد ماسيمو بارا والسيد غريغ فيكيري، الأمر الذي يعني الانتخاب بالاقتراع السري كما هو محدد في الإجراءات المعتمدة.

وطلب الدكتور محمد الحديد الكلام وأبلغ زملاءه بأنه لا يرغب في الترشح لمنصب الرئيس ولا لمنصب نائب الرئيس وقد تولى كلا المنصبين ومن الأفضل أن يكون هناك تغيير. غير أنه سيقدم إلى كلٍ من الرئيس ونائب الرئيس المنتخبين الدعم الكامل في عملهما.

وقبل إجراء الاقتراع السري، تخلى السيد بارا عن الإدلاء بصوته.

وتم انتخاب السيد غريغ فيكيري رئيسًا للدورة السادسة عشرة للجنة الدائمة بثمانية أصوات وامتناع واحد.

وقدمت السيدة راتل التهاني إلى الرئيس الجديد وتمنت له التوفيق في دوره الصعب وانتقلت بعد ذلك إلى البند 3 من جدول الأعمال.

3. انتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة

وفقًا للمبادئ التوجيهية، تُستعمَل لانتخاب نائب الرئيس نفس الإجراءات المتبعة لانتخاب رئيس اللجنة الدائمة.

أعرب السيد ستيف كار عن رغبته في تولي منصب نائب الرئيس.

واقترح السيد كونوي اسم السيد ماسيمو بارا كمرشح ثان وفقًا لعدد الأصوات التي حصل عليها. وقال السيد كونوي إن الكثير من المندوبين يعتقدون أن الشخص الذي يحصل على العدد الأكبر من الأصوات يصبح هو الرئيس. وبالرغم من عدم صحة ذلك على الصعيد القانوني، عبَّر السيد كونوي عن حرصه على أصوات هؤلاء المندوبين، ولذلك يقترح السيد ماسيمو بارا لمنصب نائب الرئيس رهنًا بموافقة السيد بارا.

وأعلن السيد بارا أنه يقبل الترشيح ولكنه سيمتنع عن التصويت.

ولاحظ السيد بير ستانبك أن اعتماد اللجنة الدائمة السابقة لإجراءات الانتخاب كان خطوة إيجابية لأن اللجنة الدائمة تستطيع بذلك الاختيار بحرية، علمًا أيضًا أن كل الأعضاء المنتخبين حصلوا على أعداد متقاربة جدًّا من الأصوات في نتائج الانتخابات.

وذكَّر السيد ستيف كار أنه لم تكن توجد في السابق أية قواعد تحكم انتخاب الرئيس.

وسجلت السيدة راتل أن وجود مرشحين اثنين يحتم إجراء اقتراع سري وفقًا للمبادئ التوجيهية المعتمدة.

وأدت النتيجة إلى انتخاب السيد ستيف كار نائبًا للرئيس بسبعة أصوات مقابل صوت واحد للسيد بارا. وكان هناك امتناع واحد.

واعتبر السيد بارا الإجراءات غير لائقة بالنسبة إلى المؤتمر الدولي ونظرًا إلى نتائج الانتخابات.

ووجد السيد كلينبرغر تصريح السيد بارا غير لائق للجنة الدائمة التي اتبعت القواعد التي وضعتها في أيلول/ سبتمبر.

ورأى الدكتور الحديد مؤشرًا جيدًا في انسحاب الرؤساء ونواب الرؤساء السابقين ومن بينهم هو نفسه، وإفساحهم المجال لقادة جدد.

وقدمت السيدة راتل التهاني إلى نائب الرئيس الجديد وانتقلت بعد ذلك إلى البند التالي من جدول الأعمال.

4. لغة عمل اللجنة الدائمة

أوضحت السيدة راتل في المقدمة أن لدى الحركة أربع لغات عمل رسمية. ويحق للأعضاء، وفقًا للاقتضاء، الحصول على الترجمة الفورية وترجمة الوثائق إلى إحدى هذه اللغات.

وافقت اللجنة على استعمال اللغة الإنكليزية فقط في عملها.

5. تأكيد تاريخ الاجتماع المقبل

تقرر عقد الاجتماع المقبل في هايتي بمناسبة انعقاد مؤتمر البلدان الأمريكية في آذار/ مارس 2012. وستجتمع اللجنة خلال اليومين السابقين للمؤتمر أي في 11 و12 آذار/ مارس وتناقش خطة العمل والميزانية لفترة السنتين.

6. مسائل أخرى

أبلغت السيدة هيلينا كورهونان اللجنة بقرارها ترك منصبها على رأس أمانة اللجنة الدائمة في 1 أيار/ مايو 2012.

وطلب السيد كونوي من السيدة راتل أن توضح المبادئ التوجيهية لانتخاب رئيس اللجنة الدائمة ونائب رئيسها لدى إعلانها عن نتائج الانتخاب تجنبًا لأي سوء تفاهم وربما عدم الثقة باللجنة الدائمة.

7. الاختتام

تقدمت السيدة راتل بالشكر إلى السيد بارا لتوليه منصب رئيس اللجنة السابقة.

وأعرب السيد فيكيري عن شكره للجميع لعملهم المميز والدور الهام الذي قاموا به. وقال إنه يتطلع إلى التعاون مع كل الأعضاء. وأضاف السيد كار شكره للعضوين السابقين السيد إيمون كورتناي، والسيد أداما ديارا.

واختتمت السيدة راتل الاجتماع متمنية للجنة الجديدة النجاح في العمل الشاق المطلوب منها قبل انعقاد مجلس المندوبين في أستراليا عام 2013.

1129/004 09.2015